

وضوء النبي (ص) الجزء: ١

السيد علي الشهرستاني

الكتاب: وضوء النبي (ص)
المؤلف: السيد علي الشهرستاني
الجزء: ١
الوفاة: معاصر
المجموعة: فقه الشيعة من القرن الثامن
تحقيق:
الطبعة: الأولى
سنة الطبع: جمادي الآخرة ١٤١٥
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصدر:
ملاحظات:

الفهرست

الصفحة	العنوان
٥	الاهداء
٧	مقدمة المؤلف
٢٣	المدخل، تاريخ اختلاف المسلمين في الوضوء وهو في باين
٢٥	الباب الأول: الوضوء في عهد النبي والخلفاء
٣٠	الوضوء في العهد النبوي
٣٣	عهد أبي بكر (١١ - ١٣ هـ)
٣٥	عهد عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٣ هـ)
٤٠	عهد عثمان بن عفان (٢٣ - ٣٥ هـ)
٤١	حدوث الخلاف في الوضوء
٤٦	من هو البادئ بالخلاف؟
٥٨	بعض أساليب عثمان في الإعلان عن الوضوء الجديد
٦٧	ما هو السر؟
٧٠	لم الإحداث في الوضوء؟
٨٤	مواقف الصحابة من سياسة عثمان وإحداثاته
٨٨	استنتاج
٩٢	عثمان ومبررات تغيير سياسته في الست الأواخر
٩٧	تأكيد عثمان على وضوئه
١٠٢	النتيجة
١٠٤	عود على بدء
١١٥	من هم (الناس) في الوضوء وما هي منزلتهم؟
١١٦	(الناس) في الاحداثات الأخرى، منها:
١١٦	١ - الصلاة بمنى
١٢٠	٢ - العفو عن عبيد الله بن عمر
١٢٢	٣ - رده للشهود وتعطيل الحدود
١٢٦	٤ - تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين
١٢٧	السبئية والوضوء
١٣٧	روايات مفتعلة
١٤٣	عهد علي بن أبي طالب (٣٥ - ٤٠ هـ)
١٤٣	معارضة الصحابة لوضوء عثمان
١٤٦	موقف علي العملي من الوضوء البدعي
١٥٧	موقف علي القولي من الوضوء البدعي
١٦٢	تدوين الوضوء النبوي في عهد علي
١٦٦	مع المصطلحين

١٦٦	الثلاثي الغسلي
١٦٦	الثنائي المسحي
١٧٣	الباب الثاني: الوضوء في العهدين: الأموي والعباسي
١٧٧	الوضوء في العهد الأموي (٤٠ - ١٣٢ هـ)
١٧٧	الأمويون وتبنيهم لرأي عثمان
١٨٢	مخالفة مرجعية علي العلمية
١٨٣	خطوات أموية
١٩٠	حال (الناس) في العهد الأموي
١٩٥	نصوص لخلاف (الناس) مع الدولة في الوضوء
١٩٥	١ - عبد الرحمن بن أبي بكر وعائشة
١٩٦	٢ - عبد الله بن عباس والربيع بنت معوذ
١٩٨	٣ - أنس بن مالك والحجاج بن يوسف الثقفي
١٩٩	استنتاج
٢٠١	رأي وتنظير
٢٠٣	خبر مشوه
٢٠٧	تدوين السنة النبوية، ودور الحكام فيه
٢١٢	التشريع وبعض ملبساته
٢١٢	ابن عمر فقيه الإسلام
٢١٥	أبو هريرة راوية الإسلام
٢٢١	عائشة أم المؤمنين
٢٢٦	الأمويون ومسحهم للشخصية الإسلامية
٢٢٨	تساؤلات تطلب إجابة
٢٣١	الأمويون وتقريبهم للأعلام الثلاثة
٢٣٦	تأكيد لما ادعيناه
٢٣٨	عطفًا على ما سبق
٢٤٣	لات ساعة مندم
٢٤٧	نصيحة وموعظة
٢٥٥	خلاصة وآراء
٢٥٩	العبادة عند الرافضة
٢٦٠	أعلام المسلكين الوضوئيين في العهد الأموي
٢٦٢	لماذا إذن؟!!
٢٦٥	أسماء بعض الصحابة الذين قالوا بالمسح
٢٦٥	عباد بن تميم بن عاصم المازني
٢٦٦	أوس بن أبي أوس الثقفي
٢٦٨	رفاعة بن رافع
٢٧١	وضوء بعض التابعين وأهل البيت
٢٧١	عروة بن الزبير والوضوء

٢٧٦	الحسن البصري والوضوء
٢٨١	إبراهيم النخعي والوضوء
٢٨٤	الشعبي
٢٨٧	عكرمة
٢٨٩	محمد بن علي الباقر
٢٩٢	تلخيص
٢٩٧	وضوء الزيدية
٢٩٧	وحدة المرويات عند العلويين
٢٩٧	١ - وقت العصر عند الطالبين
٣٠٤	٢ - المسح على الخفين
٣٠٦	٣ - حي على خير العمل
٣٠٨	٤ - الصلاة على الميت
٣١٢	استنتاج
٣١٣	مبررات الخلاف
٣١٣	العامل الأول
٣١٦	وحدة المواقف الدينية
٣١٩	موقف علي بن الحسين في الوضوء
٣٢٣	عود علي بدء
٣٢٤	العامل الثاني
٣٢٨	العامل الثالث
٣٣٢	بين وضوء زيد ووضوء الزيدية
٣٣٤	تلخيص مما سبق
٣٣٧	العهد العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢ هـ)
٣٣٧	الفقه ودور الحكام فيه
٣٤١	تغيير بعض المفاهيم الروائية
٣٤٢	خلط واستدراج
٣٤٥	خيوط السياسة العباسية
٣٤٧	النفس الزكية والمنصور
٣٤٩	مطارحة بين الصادق وأبي حنيفة
٣٥٤	التزام الحكام الفقه المغاير للعلويين
٣٥٦	سياسة الترهيب والترغيب تجاه الفقهاء
٣٦٦	تهمة سب الشيخين ومواجهة الصادق (ع) لها
٣٦٨	إصاق التهم وبث الغلاة في صفوف العلويين
٣٧٩	رأي آخر
٣٨٤	المنصور والوضوء
٣٨٩	المهدي العباسي والوضوء
٣٩٢	الرشيد والوضوء

٣٩٤	العباسيون وتأصيل المذاهب الأربعة
٣٩٥	مذهب الإمام أبي حنيفة
٣٩٨	مذهب الإمام مالك بن أنس
٤٠٣	مذهب الإمام الشافعي
٤٠٧	مذهب الإمام أحمد بن حنبل
٤١١	الوضوء الثلاثي الغسلي في العصر العباسي
٤١٤	١ - الفقه الحنفي
٤١٤	٢ - الفقه المالكي
٤١٧	٣ - الفقه الشافعي
٤١٨	٤ - الفقه الحنبلي
٤٢٣	الوضوء الثنائي المسحي في العصر العباسي
٤٢٩	خلافيات الوضوء في العهد الأموي
٤٣٢	خلافيات الوضوء في العهد العباسي
٤٤٢	أسماء بعض المؤيدين للوضوء المسحي في العهد العباسي
٤٤٤	ابن حزم الأندلسي
٤٤٦	محمد بن جرير الطبري
٤٦٠	وفي الختام
٤٦٣	ملحق

التشريع وملايسات الأحكام
عند المسلمين (١)
وضوء النبي (ص)
المدخل
تأليف
علي الشهرستاني

(١)

حقوق الطبع مسجلة ومحفوظة للمؤلف
تتم المراسلة على العنوان التالي:
بيروت - بئر العبد - ص. ب ٣٤ / ٢٤
فاكس: ٦٠١٠١٩ - ٦٠٣٣٧٩

(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

(٣)

الطبعة الأولى
١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

(٤)

الإهداء

إلى رجال العلم والتحقيق وطلاب الشريعة.
إلى كل من يبحث عن الحقيقة ويعشق العلم في أرجاء المعمورة.
إلى الذين تحرروا من قيود العصبية وأحبوا أن يدرسوا
تاريخ التشريع وملايساته بتحليل وموضوعية.
إلى إخواني العلماء في الأزهر الشريف، والزيتونة والقرويين،
وقار يونس، وأم القرى، وجامعة المدينة، وأم درمان الإسلامية...
إلى شبيبتنا المسلمة والواعية في كل مكان.
إلى الذين يحبون معرفة تاريخ الإسلام
وسبب اختلاف المسلمين وتشعبهم إلى مذاهب و فرق.
أهدي دراستي المتواضعة هذه لتطوير الحركة العلمية المباركة.
المؤلف

(٥)

بسم الله الرحمن الرحيم
المقدمة

اتبع المحققون في دراساتهم للنصوص التاريخية والحديثية أسلوبين:

(١) البحث الإسنادي

(٢) النقد الدلالي

لكننا نرى غلبة الأسلوب الأول في كتابات علمائنا المعاصرين وفقهاء الإسلام، علما بأن نقد المتن ودراسته لم يكن بالشئ الجديد الحادث ووليد العصور المتأخرة، بل هو نهج سار عليه الأقدمون، وعمل به الصحابة والتابعون، وكثير من فقهاء الإسلام.

روى الحاكم في (المستدرک) في كتاب العتق، بإسناده عن عروة بن الزبير، أنه قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول: إن رسول الله (ص) قال: (لأن أقنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنى)، وإن رسول الله (ص) قال: (ولد الزنى شر الثلاثة)، وأن قال: (الميت يعذب ببيكاء الحي).

فقلت عائشة: رحم الله أبا هريرة، أساء سمعا فأساء إجابة، أما قوله: (لأن أقنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنى)، فإنها لما نزلت فلا اقتحم العقبة، وما أدراك ما العقبة فك رقبة، قيل: يا رسول الله، ما عندنا ما نعتق، إلا أن أحدنا له الجارية السوداء، تخدمه وتسعى عليه، فلو أمرناهن، فزنين، فحئن بأولاد فأعتقناهم، فقال رسول الله: (لأن أقنع بسوط في سبيل الله، أحب إلي من أن أمر بالزنى، ثم أعتق الولد).
وأما قوله: (ولد الزنى شر الثلاثة) فلم يكن الحديث على هذا، إنما كان

رجل من المنافقين يؤذي رسول الله (ص)، فقال: (من يعذرني من فلان؟)، قيل: يا رسول الله، إنه مع ما به ولد زنى، فقال: (هو شر الثلاثة) والله تعالى يقول: (ولا تزر وازرة وزر أخرى).

وأما قوله: (إن الميت يعذب ببكاء الحي) فلم يكن الحديث على هذا، ولكن رسول الله (ص) مر بدار رجل من اليهود، قدم مات، وأهله يبكون عليه، فقال: (إنهم يبكون عليه وإنه ليعذب). والله يقول: لا يكلف الله نفسا إلا وسعها (١).

كما أن عائشة قد نقدت أبا هريرة لما رواه عنه (ص) (من حمل ميتا فليتوضأ) فقالت: أو نجس موتى المسلمين؟ وما على رجل لو حمل عودا؟ (٢) ونراها تنقد أيضا عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، والمغيرة بن شعبة، لروايتهم عن رسول الله حديث: (الميت يعذب ببكاء أهله عليه) فقالت: يرحم الله عمر، لا والله ما حدث رسول الله (ص) إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه) ولكنه قال: (إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه) ثم قالت: حسبكم القرآن (ولا تزر وازرة وزر أخرى). وقال ابن عباس عند ذلك: (والله أضحك وأبكى) (٣) أي إن الابكاء لو كان من الله سبحانه وتعالى، فلماذا يعذب الميت ببكاء أهله عليه؟

ثم بينت عائشة سبب ورود الحديث عند نقدها لقول ابن عمر، فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئا فلم يحفظه، إنما مرت على رسول الله (ص) جنازة يهودي وهم يبكون عليه. فقال: (أنتم تبكون وإنه ليعذب) (٤) ونراها تنتهج أسلوب النقد التعريضي في بعض الأحيان.

(١) - المستدرک ٢: ٢١٥ ومصدر آخر.

(٢) - سنن البيهقي ١: ٣٠٧.

(٣) - صحيح مسلم ٢: ٦٤٢ ذيل الحديث ٢٣.

(٤) - صحيح مسلم ٢: ٦٤٢ / ٢٥.

منها: أنها نقدت تلويحا حديثي أبي هريرة وابن عمر: (لأن يمتلي جوف أحدكم قيحا خيرا من أن يمتلي شعرا) (١) بما روت عنه (ص) بأنه كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله (ص) وقوله (ص): (إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله) (٢) ثم احتملت في حديث آخر أن يكون الخبر هكذا (لأن يمتلي جوف أحدكم قيحا ودما خيرا من أن يمتلي شعرا هجيت به) (٣).

وخطأت الخليفة عمر فيما رواه عن رسول الله من نهيهِ عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس والعصر حتى تغرب (٤) بقولها: وهم عمر، إنما نهى رسول الله أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها (٥).

وروي عن عبد الله بن عمر أنه خطأ أباه - تلويحا - بقوله: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون، لا أنهى أحدا يصلي بليل ولا نهار ما شاء، غير أن لا تحروا طلوع الشمس وغروبها (٦).

ولم تنج هي من نقد الصحابة، فقد نقدها نساء النبي (ص) لقولها برضاع الكبير (٧) فقلن لها: فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا، ما نرى هذه إلا رخصة أرخصها رسول الله لسالم خاصة (٨).

هذا وأنا نرى علي بن أبي طالب ينقد حكم عمر بن الخطاب برجم المرأة التي ولدت لستة أشهر مستدلا بقوله تعالى: والوالدات يرضعن أولادهن

-
- (١) - مسند أحمد ١: ١٧٧، صحيح البخاري ٨: ٤٥، سنن أبي داود ٤: ٣٠٢ / ٥٠٠٩.
 - (٢) - سنن أبي داود ٤: ٣٠٤ / ٥٠١٥، المعجم الكبير ٤: ٣٧ / ٣٥٨٠، الفردوس ١: ١٥٢ / ٥٥٠.
 - (٣) - فتح الباري ١: ٤٥٢.
 - (٤) - صحيح البخاري ١: ١٥٢، صحيح مسلم ١: ٥٦٦ - ٥٦٧.
 - (٥) - صحيح مسلم ١: ٥٧١ / ٢٩٥، ومسند أحمد ٦: ١٢٤، والنسائي ١: ٢٧٨ - ٢٧٩.
 - (٦) - صحيح البخاري ١: ١٥٣.
 - (٧) - أي أن رضاع الكبير بمثابة رضاع الصغير في المحرمية، وقد نقد البعض هذا القول بما صدر عنه (ص) لا رضاع بعد فصال وقوله (ص) (لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم).
 - (٨) - سنن البيهقي ٧: ٤٥٩ - ٤٦٠.

حولين كاملين، وقوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فستة أشهر حملة،
و (حولين) تمام، فذلك ثلاثون شهرا، فخلى سبيلها (١).
أو نرى تلك المرأة التي اعترضت على حكم الخليفة عمر بن الخطاب في
المهر بقولها: يا أمير المؤمنين، نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على
أربعمائة درهم؟ قال: نعم، فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأي
ذلك؟ فقالت: قوله تعالى وآتيتم إحداهن قنطارا؟ فقال: اللهم غفرانك، كل
الناس أفقه من عمر، ثم رجع (٢). الخبر.
كما أن علي بن أبي طالب قد نقد الخليفة عثمان في أكله صيد المحل وهو
محرم. فجاء في الخبر:

إن عثمان حج، فحج معه علي، فأتي عثمان لحم صيد صاده حلال، فأكل
منه ولم يأكله علي، فقال عثمان: والله ما صدنا ولا أمرنا ولا أشرنا، فقال علي:
(قال سبحانه وتعالى وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) (٣).
وقد نقده (٤) فيما أفتى به عن الرجل إذا جامع امرأته ولم يمن: بأن يتوضأ
كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره (٥).
بقوله: (أتوجبون الحد والرجم ولا توجبون عليه صاعا من ماء؟ إذا التقى
الختانان فقد وجب الغسل) (٦).

وابن عباس نقد أبا هريرة لما رواه عن رسول الله: (توضؤوا مما مست النار)
بقوله (أتوضأ من الحميم) (٧). أي لو وجب الوضوء مما مست النار لوجب

(١) سنن البيهقي: ٧: ٤٤٢.

(٢) - سنن البيهقي ٧: ٢٣٣.

(٣) - مسند أحمد ١: ١٠٠ بتفاوت يسير.

(٤) - وكذا نقد بعض أصحاب الرأي، راجع مسند أحمد ٥: ١١٥.

(٥) - البخاري ١: ٥٦، صحيح مسلم ١: ٢٧٠ / ٨٦.

(٦) - تهذيب الأحكام ١: ١١٩ / ٣١٤.

(٧) - سنن الترمذي ١: ٥٢ / ٧٩.

الوضوء من استعمال الماء الساخن، وهذا مما لم يقل به أحد، والمعهود في الشريعة أن الوضوء ينتقض بالخارج النجس لا بالداخل الحلال الطاهر، وكيف يجعل الرسول (ص) الطعام الحلال الطاهر ناقضا للوضوء!!؟ هذا، وقد احتمل البعض أن يكون مس الفرج من نواقض الوضوء، ومنهم ذلك الأعرابي الذي سأل رسول الله عنها فأجاب (ص): (وهل هي إلا مضغة منه أو بضعة منه)!!؟

هذه بعض النصوص ذكرناها للوقوف على نهج السلف في تعاملهم مع الأحكام والروايات الصادرة عن الصحابة، وأنهم كانوا يطرحون البعض منها لمخالفتها للأصول الثابتة في الشريعة ومنافاتها للعقل والفطرة، وكفى بها شاهدا على أصالة هذا النهج عند الأقدمين.

لكننا نتساءل: إنه هل يمكننا تعميم هذا للكتاب المعاصرين والعمل على ضوئه، أم أنه كان رخصة للصحابة فقط، فلا يحق لنا خوض هذا الميدان؟! قال الأستاذ أحمد أمين - في معرض حديثه عن منهج علماء الحديث - : (... وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد، ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم والحق يقال عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي (ص) لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف المألوف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه، وهكذا. ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى البخاري نفسه، على جليل قدره ودقيق بحثه، يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية، والمشاهد التجريبية على أنها غير صحيحة لاقتصاره على نقد الرجال) (١).

وقد لخص الدكتور صلاح الدين الأدلبي كلام الدكتور أحمد أمين في ضحى الإسلام بقوله:

(١) - فجر الإسلام ص ٢١٧ - ٢١٨.

(... ولاحظ في كتابه ضحى الإسلام، أن المحدثين عنوا عناية فائقة بالنقد الخارجي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحا وتعديلا، فنقدوا رواة الحديث في أنهم ثقات أو غير ثقات، وبيّنوا مقدار درجتهم في الثقة، وبحثوا هل تلاقى الراوي والمروي عنه أو لم يتلاقيا؟ وقسموا الحديث باعتبار ذلك ونحوه، إلى حديث صحيح وحسن وضعيف، وإلى مرسل ومنقطع، وإلى شاذ وغريب، وغير ذلك، ولكنهم لم يتوسعوا كثيرا في النقد الداخلي، فلم يتعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أم لا؟!.

ويقول: إنهم كذلك، لم يتعرضوا كثيرا لبحث الأسباب السياسية التي قد تحمل على الوضع، فلم نرهم شكوا كثيرا في أحاديث لأنها تدعم الدولة الأموية أو العباسية أو العلوية، ولا درسوا دراسة وافية البيئة الاجتماعية في عهد النبي (ص) والخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين وما طرأ عليها من خلاف، ليعرفوا هل الحديث يتمشى مع البيئة التي حكى أنه قيل فيها أو لا؟ ولم يدرسوا كثيرا بيئة الراوي الشخصية وما قد يحمله منها على الوضع وهكذا. ثم يبين [الدكتور] أنهم لو اتجهوا كثيرا إلى نقد المتن وأوغلوا فيه إيغالهم في النوع الأول، لانكشفت أحاديث كثيرة وتبين وضعها مثل كثير من أحاديث الفضائل، وهي أحاديث رويت في مدح الأشخاص والقبائل، والأمم، والأماكن، تسابق المنتسبون لها إلى الوضع فيها، وشغلت حيزا كبيرا من كتب الحديث.

ثم نقل الدكتور قول ابن خلدون: (و كثيرا ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل من المغالط في الحكايات والوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل، غثا وسمينا، ولم يعرضوها على أصولها، ولا قاسوها بأشباهاها ولا سيروها بمعيار الحكمة، والوقوف على طبائع الكائنات، وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار، فضلوا عن الحق وتاهوا في بيداء الوهم والغلط) (١).

(١) - منهج نقد المتن ص ١٢ عن ضحى الإسلام ٢: ١٣٠ - ١٣٣، ومقدمة ابن خلدون ص ٩.

وجاء في ظهر الاسلام لأحمد أمين: كما يؤخذ عليهم أنهم عنوا بالسند أكثر من عنايتهم بالمتن، فقد يكون السند مدلسا تدليسا متقنا، فيقبلونه مع أن العقل والواقع يبيانه، بل قد يعده بعض المحدثين صحيحا لأنهم لم يجدوا فيه جرحا، ولم يسلم البخاري ولا مسلم من ذلك، وربما لو امتحن الحديث بمحك أصول الإسلام لم يتفق معها وإن صح سنده (١).

وبهذا فقد عرفنا ضرورة دراسة المتن، حيث إن الواقع سيكشف خطأ بعض النصوص، والأجواء السياسية تكشف زيف الآخر منه، ولو تمت مقايسة النص مع الظروف التي قيلت فيه، وبيئة الراوي، وبيان ملاسبات الخبر السياسية والاجتماعية الحاكمة آن ذلك، ودواعي ناقلي النص، وعرضها على أصول الإسلام والفطرة البشرية بعيدا عن الرواسب الطائفية والنزعات الإقليمية، لدلت تلك النصوص بنفسها على نفسها، ولعرف القارئ بأن الكثير منها جاء تحت تأثيرات الحكام وتبعاً لآرائهم فقهيا وسياسيا، ونرى بعض تلك الأحاديث والأحكام باقية في مصنفات أعلامنا - ولحد اليوم - لم يناقشها الباحثون ولم ينقدوها الناقدون.

علما بأن ظاهرة نقد المتن - وكما قلنا - كانت شائعة في العهد الأول، وعمل بها بعض التابعين، ونراها أيضا في كلمات فقهاء الإسلام والمحدثين، فمثلا حديث أبي هريرة (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبته) (٢) نراه يخالف أوله آخره، لأن المصلي لو وضع يديه قبل ركبته فقد برك كما يبرك البعير، حيث إن البعير يضع يديه أولا وتبقى رجلاه قائمتين، فإذا نهض فإنه ينهض برجليه أولا وتبقى يده على الأرض.

كما أن بعض المحدثين يروي عن عائشة عن رسول الله أنه قال: (إن الحيضة سلطت على النساء عقوبة لهن)، في حين أن هذا الخبر يعارض المنقول عنها، وأن الحيضة مكتوبة على كل امرأة ولا علاقة لها بالعقوبة، فقد قال

(١) - ظهر الاسلام ٢: ٤٨.

(٢) - سنن أبي داود: ١ / ٢٢٢ / ٨٤٠: سنن الدارمي ١: ٣٠٣ مسند أحمد ٢: ٣٨١.

لها (ص) وهي معه في طريق الحج وقد رآها تبكي: (ما لك أنفست؟) قالت: نعم، فقال (ص): (إن هذا أمر كتبه الله علي بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج) (١).

وقال (ص) قريبا من هذا الحديث لأم سلمة (٢). كذلك نلاحظ أن أبا هريرة يحدث عن رسول الله أنه قال: (خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم... حتى يعد خلق العالم في سبعة أيام) (٣) وهو مخالف لصريح القرآن الذي جاء في سبع آيات من سبع سور منه بأنه سبحانه خلق العالم في ستة أيام (٤). وبناء على ذلك فقد عرفنا بأن مناقشة دلالة النص ظاهرة عمل بها السلف ودعا إليها العقل، وهي سيرة الفقهاء والتابعين، ولم تختص بزمن دون آخر، ولم تكن رخصة للصحابة فقط، حيث إن الشريعة الإسلامية هي شريعة الفطرة والعقل، وإن الأوامر والنواهي فيها تابعة للمصالح والمفاسد، فلا يعقل أن لا يسمح الشرع بالاجتهاد في الأحكام.

نعم، إن إخضاع الأحاديث لأحكام العقول - مع عدم وجود ما يؤيد ذلك من القرآن أو السنة الشريفة - هو مما ياباه الله ولا يرضى به الشرع، لأن الأحكام الشرعية أمور توقيفية تعبدية، وبما أن القرآن قطعي الصدور فلا كلام فيه. وأما السنة: فهي ظنية الصدور، فيجب التثبت في أسانيدھا، ومفاد دلالتها، ولحاظ الأجواء السياسية الحاكمة آنذاك، وعرضها على الأصول الثابتة، ولا يمكن ترجيح جانب على آخر في مناقشاتنا للنصوص، بل يلزم لحاظ كلا الجانبين حتى يمكننا تمحيص الحجة فيها. أما شيوع ظاهرة البحث السندي - طبق أصول مذهبية خاصة - بعيدا عن

(١) - صحيح البخاري ١: ٨١ وصحيح مسلم ٢: ٨٧٣ / ١١٩.

(٢) - سنن الدارمي ١: ٢٤٣، صحيح البخاري ١: ٨٢، بتفاوت.

(٣) - أخرج هذا الحديث مسلم والنسائي وأحمد والبخاري في التاريخ الكبير وغيرهم.

(٤) - الأعراف: ٥٤، يونس: ٣، هود: ٧، الفرقان: ٥٩، السجدة: ٤، الحديد: ٤، ق: ٨، ٣.

نقد المتن فهو لا يخدم الباحث العلمي، ولا يمكنه من الوصول إلى الفقه الإسلامي بشكله المطلوب.

مضافا إلى أن ناقد المتن يعتقدون بأن عملهم يتعد عن جانبي الإفراط والتفريط، وأن إخضاع الحديث لسلطان العقل يخرج الشريعة من التعبد بأحكام الله، بل تكون من باب حكومة الهوى في الحديث لا الحديث في العقل (١).

وفي الوقت نفسه لا يرتضون الأخذ بكل حديث ثبتت صحته في المجاميع الحديثية مع كونه مخالفا للأصول المسلمة الشرعية والفطرة البشرية، حيث إن الاعتقاد بصحة تلك الأحاديث والبت في صدورها عن النبي (ص) - ستكون ذريعة بيد الطاعنين في الإسلام للنيل من الشريعة المقدسة.

وقد دخل بعض الأعلام في مناقشات لفظية وتأويلات بعيدة لتصحيح بعض تلك الأحاديث - المخالفة للعقل والفطرة - وقد صارت نفس تلك التأويلات ذريعة بيد المغرضين للنيل من أصالة الفكر الإسلامي والهجوم على السنة الشريفة.

فنحن لو لاحظنا الجانبيين في دراساتهم لتعادت كفتا الميزان، ولأمكن التعرف على الحكم الإلهي الموافق للعقل والفطرة، ولم يكن في الشريعة ما ياباه الوجدان.

وأما تخوف البعض من شيوع هذه الظاهرة في الدراسات، بحجة أنها تؤدي إلى خروج بعض الأحاديث، فقد خاطبهم الدكتور الأدلبي في كتابه منهج نقد المتن بقوله:

وبالنسبة للذين يميلون إلى التضييق من شروط الصحيح، وعدم التشدد فيها ويرون توسيع دائرة ما يشمله المقبول من صحيح وحسن، فهم إنما أداهم الورع إلى الخوف من أن يحكموا على نص بالضعف، ويكون في الحقيقة ثابتا عن رسول الله (ص) وما درى هؤلاء بأن الأمر في الحديث ليس أمر تقليل ولا

(١) - انظر ضحى الاسلام لأحمد أمين ٣: ٨٥.

تكثير، بل هو تحر وتدقيق، بالإضافة إلى أن ما ثبت عن رسول الله (ص) فيه ما يهدينا إلى كل خير، ويباعدنا عن كل شر، ولا يحوجنا للاهتداء بأحد سواه. أما موضوع الورع فهذا مهم جدا، ولكن هل نتورع من أن نخرج من الحديث ما هو منه، ولا نتورع من أن ندخل فيه ما ليس منه؟! الحقيقة أن كلا منهما خطير، لكن ماذا يترتب على كل واحد لنرى أيهما أشد خطرا؟

أرى أن إدخال ما ليس من الحديث في نصوص الحديث فيه زيادة نص، وقد يؤدي إلى زيادة حكم، ويخشى معه من الدخول تحت الوعيد الشديد الوارد فيمن كذب عليه (ص)، وأن إخراج ما هو من الحديث من نصوص الحديث فيه نقص نص، وقد يؤدي إلى نقص حكم، ويخشى معه من الدخول تحت الوعيد الشديد الوارد فيمن كتم علما، لكن النقص من مجموعة كاملة شاملة، غالبا ما يهتدى إليه ويستدل عليه، من نظائره في المجموعة الكاملة، فالخوف من النقص إن لم يكن أقل من الآخر خطرا فهو إن شاء الله ليس بأكثر منه والله أعلم (١).

وعليه، فنحن لا نريد أن نميل إلى هذا القول أو ندحض ذلك، بل نؤكد على لزوم دراسة كلا الجانبين في البحوث العلمية، وأن لا يكتفي المؤرخ أو الفقيه بأحدهما تاركا الآخر، وأن دراسة أسانيد الروايات دون معرفة ملابسات الحكم التاريخية والجغرافية والسياسية لا تفيد الباحث العلمي كما قلنا، وأن وقوف المجتهد وحتى المكلف على تاريخ التشريع وتطور الحكم وملابسات صدوره تعطيه رؤية جديدة وتفتح أمامه آفاقا واسعة.

وقد انتهجنا هذا الأسلوب في دراستنا واتبعناه لا لشيء، إلا لتطوير وإشاعة مثل هذه الدراسات في معاهدنا العلمية وجامعاتنا الإسلامية، على أمل تعاون المعنيين معنا في ترسيخ هذه الفكرة وتطويرها، وأن لا يدرسوا الفقه دراسة إسنادية فقط دون معرفة ملابسات الحكم التاريخية والسياسية، ونرى في طرح

(١) - منهج نقد المتن ص ٢٣.

مثل هذه الدراسات رقيا للمستوى الفقهي والأصولي عند المذاهب الإسلامية، وتقريب وجهات النظر بين المسلمين وترسيخ روح الانفتاح فيهم، ومحاولة القضاء على مختلف النزعات العاطفية وإبعادها عن مجالات البحث العلمي، وعدم السماح لتحكيم الخلفيات الطائفية، والرواسب الذهنية في مثل هذه البحوث العلمية النظرية.

ولو اتبعنا مثل هذا الأسلوب في جميع أبواب الفقه لوصلنا إلى حقيقة الفقه الإسلامي من أيسر طرقه وأسلمها ولو وقفنا على تاريخ التشريع وملاساته، ولاتضح لنا خلفيات صدور بعض الأحكام وعرفنا حكم الله الواحد والذي ينشده الجميع.

نرجو أن لا نكون جدليين في بحوثنا، ومن الذين لا يهمهم معرفة الواقع بقدر ما يهمهم الانتصار لآرائهم ومذاهبهم، ويبدو أن طرح مثل هذه الآراء بهدوء وموضوعية مع عرض مختلف وجهات النظر عند جميع المسلمين سيكون عاملا للتقريب بين المذاهب الإسلامية، ورفعة للمستوى العلمي بينهم، لأن الناس أعداء ما يجهلون، وبتوضيح نقاط الرأي قوة وضعفا ربما تتوقف موجة تفسيق أو تكفير الآخرين.

وإن دراستنا لكيفية (وضوء النبي) جاء تحقيقا لهذا الهدف، ولا نبغي من ورائه إلا الجانب العلمي، وتوسيع أفق التفاهم البناء بين علماء المسلمين، وهو نقاش علمي نزيه، تطرح فيه الآراء بأناة وموضوعية، ولم يقصد به التشكيك بفقه مذهب أو المساس بعقيدة طائفة، بل إنها نظرية علمية قد توصلنا إليها وفق شواهد تاريخية وفقهية، ولا ندعي عدم الخطأ فيها مع اعتقادنا بصحتها. والمأمول من إخواننا أن يتعاملوا مع الأطروحة كتعاملنا معها، وأن يجعلوا لصحة المدعى نصيبا بإزاء ما يعتقدون فيها من الخطأ، وأن لا يرمونا بالبهتان أو التقول قبل مراجعتهم المصادر.

علما بأن محاكمة النص أو نقد كلام الصحابي لا يعني - بنظرنا - تفسيقه أو تكفيره، وخصوصا لو عضد بما يؤيده من القرآن أو السنة الشريفة أو أكدته النصوص التاريخية والأحداث السياسية الحاكمة وقت صدور النص، وكذا الأمر

بالنسبة لنقلنا كلاما عن أحد فإنه لا يعني اعتقادنا بصحة جميع ما قاله وتبيننا لآرائه وأفكاره.

هذا وإن ظاهرة الوضع في الحديث كانت منذ عهد النبي لكنها انتشرت أواخر عهد الخلفاء الراشدين بسبب الفتنة الكبرى وانقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب، وإن دراسة نصوص هذه المرحلة وما بعدها جديرة بالبحث، وخصوصا لو احتملنا تدخل الأهواء السياسية، أو إمكان اشتباه الصحابي أو الراوي في فهم الأحكام (١) وقد اتضح لك بأن ذلك ما لا يستبعده أحد، وقد نقلنا سابقا نصوصا عن الصحابة يخطئ البعض منهم الآخر فيها، وتراجع بعض المفتين عن آرائهم - لقوة دليل الناقد أو موافقتها للقرآن والعقل -.

وهناك آراء كثيرة في الشريعة يلزم التحقيق في أطرافها والتثبت في دلالتها، مع كون بعضها من المسلمات البديهية والتي لا يمكن التشكيك فيها، لكننا لو عرضناها على القرآن وقيست بحوادث تاريخية وروايات أخرى لدلت بنفسها على نفسها بأنها قابلة للتشكيك، وإنا على ثقة لو أن تلك الأدلة والشواهد طرحت على صاحب الرأي أو ناقل الحديث لأمكن رجوعه عن رأيه كما فعل ذلك كبار الصحابة والتابعين، أما ترك مناقشة الروايات ودراستها بل إعطاء جميع الأحاديث الصحاح هالة من التقديس ولزوم التعبد بها، ثم اختلاق التأويلات لها، فهو مما ياباه الوجدان ولا يقبله الشرع والعقل.

وقد نقل الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري في مقدمة صحيحه عن محمد بن سيرين، أحد فضلاء التابعين - في معرض حديثه عن الفتنة: (.. لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم) (٢). قال الدكتور مصطفى سعيد النخعي وهو بصدد بيان أسباب الخلاف بين المسلمين:

(١) - راجع كتاب (الانصاف في بيان سبب اختلاف الصحابة) للدهلوي.

(٢) - صحيح مسلم ١: ١٥.

(....) ولقد كانت رقعة الخلاف في عهد الصحابين أبي بكر وعمر ضيقه جدا، وسبب ذلك أن الصحابة لم يتفرقوا في الآفاق، وكانا يرجعان إليهم فيما جد من المسائل

عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله (ص)، فإن وجد ما يقضي به قضى به، فإن أعياه ذلك سأل الناس هل علمتم أن رسول الله (ص) قضى فيه بقضاء؟
فربما قام إليه القوم فيقولون: قضى فيه بكذا وكذا، وإن لم يجد سنة سنها النبي (ص) جمع رؤساء الناس فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به، وكان عمر يفعل ذلك فإذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسنة سأل: هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء؟ فإن كان لأبي بكر قضاء، قضى به، وإلا جمع الناس واستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به (١).

ثم بدأت حلقة الخلاف تتسع من بعدهما، ولقد ساعد على تفشي الخلاف انسياح أصحاب رسول الله في البلدان المفتوحة واتخاذهم إياها وطنا، وتلقي أبنائها عنهم ما سمعوه عن رسول الله (ص) وقد يكون عند بعضهم ما لا يكون عند الآخر... (٢)

وعليه فإن البحث الإسنادي - وكما قلنا - وحده لا يكفي في الدراسات التشريعية وخصوصا في النصوص الصادرة في أيام الفتنة الكبرى أو ما يتعلق ويرتبط بها، إلا إذا قيست بأقرانها ولوحظت الظروف السياسية الحاكمة آنذاك، وإن القارئ لو وقف على سلبات بعض تلك الروايات لوافقنا في انتهاجنا مثل هذا الأسلوب لمعرفة الأحكام الشرعية ومحاكمتنا للنصوص.
وختاما أرجو من قرائي الأعزاء أن لا يحكموا علينا بشيء إلا بعد انتهائهم من قراءة جميع فصول الكتاب، ووقوفهم على وجهات النظر فيها.

(١) - أعلام الموقعين ١: ٦١.

(٢) - أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء: ٣٦ - ٣٧.

أملين منهم أن لا يكونوا من الذين يتعاملون مع الدراسات العلمية كتعاملهم مع كتب الفكاهة والقصص، فيأخذون بعض الشيء من أوله وينتقلون إلى الوسط، وأخيرا تراهم يطرحون الكتاب - وفي بضع لحظات - كأنهم قد أخذوا صورة عميقة عن الكتاب ووقفوا على آراء مؤلفه.

وكذا أمل منهم أن لا يكونوا كبعض رفاق السفر الذين يتركون أحاهم في نصف الطريق، بل الذي أرجوه منهم أن يواصلوا البحث معنا، وأن يتحملوا عناء الدرب وأن لا يتسرعوا، ثم فليقضوا بما يشاؤون.

نرجو من سادتنا العلماء وإخواننا الفضلاء، والذين يرافقوننا في هذه الرحلة، أن يتحفونا بأرائهم ويوقفونا على نقاط ضعف الدراسة، ونحن على أتم الاستعداد لتقبل كل نقد بناء يرد إلينا، شريطة أن تكون لغتهم، لغة المنطق والعلم لا الفحش والسباب، وأن لا يخرجوا من الموضوعية، إذ إن النقد البناء يبعد روح التباغض ويوقف القائل على نقاط ضعفه، وينفي روح الكبرياء عنه، وبذلك تكون الأدلة في متناول الناس، وهم في الخيار بالأخذ بأيها شاؤوا، وقد قيل عن المتعلمين أنهم أبناء الدليل يميلون حيثما يميل.

هذا وقد جعلت دراستي في مقدمة وثلاثة فصول:

أما المقدمة فهو بحث تمهيدي، بمثابة المدخل للدراسة، بحثت فيه (تاريخ اختلاف المسلمين في الوضوء، أسبابه ودواعيه) وأشارت إلى ملابسات الأحكام الشرعية وأهم العوامل المؤثرة في اختلاف المسلمين، وحصر المذاهب بالأربعة!

أما فصول الكتاب فهي ثلاثة:

- ١) الأول (الوضوء والسنة النبوية)
- ٢) الثاني (الوضوء في الكتاب واللغة)
- ١) الثالث (الوضوء في الميزان)

أما الفصل الأول (الوضوء والسنة النبوية) فقد درسنا فيه الروايات

البيانية (١) والمتعارضة في الباب تحت ثلاث عناوين فرعية:

١ - نسبة الخبر إليه

٢ - سنده

٣ - متنه

مع تقديمنا بحثاً لأسباب منع التدوين وكيفية حدوث اتجاهين في الشريعة:

١ - الرأي والاجتهاد

٢ - التعبد المحض

مع الإشارة إلى أن (الناس) المتحدثين في الوضوء كانوا من دعاة التعبد المحض والمعتقدين بلزوم نقل ما سمعوه عن رسول الله، في حين نرى خط الاجتهاد لا يرتضي التحديث إلا بما عمل في عهد الشيخين. وختاماً أعطينا صورة توفيقية للمنقول من صفة وضوء رسول الله في الصحاح والسنن وتوحيد النقلين عنه (ص) - بقدر المستطاع - وبيان كيفية وضوئه أمام للناس.

أما الفصل الثاني (الوضوء في الكتاب واللغة) فقد بينا فيه أهم سبب من أسباب اختلاف الفقهاء وهو: اختلافهم في الأخذ بالقراءات القرآنية، لأن المشارب الفقهية في هذا الشأن قد اختلفت باختلاف القراءة موضحاً في أوله سر تأكيد الخليفة عثمان بن عفان على الأخذ بقراءة مصحفه دون غيرها من القراءات، وسعيه لتوحيد المسلمين على تلك القراءة وحرقة للمصاحف وتنكيله بالصحابة من أمثال ابن مسعود.

ثم جئت لأحكم القرآن ولغة العرب بين مدعيات الخليفة وغيره من (الناس) في الوضوء، مع عرضي لأقوال وأدلة فقهاء المذاهب عند بيان حكم كل عضو من أعضائه، مناقشاً فيها الأدلة المطروحة، متخذاً جانب الحياء في نقل الأقوال وعرض الآراء، داعماً ما اختاره بالشواهد والأدلة.

(١) - إشارة إلى المحكي من صفة وضوء رسول الله في الصحاح والمسانيد.

هذا وقد ناقشت أحاديث (ويل للأعقاب من النار) وغيره من الأدلة التعضيديّة والمستفاد منها لغسل الأرجل - سندا ودلالة - ومدى حجية تلك الأحاديث في إلزام المكلف بغسل الأرجل في هذا الفصل!!؟
أما الفصل الثالث (الوضوء في الميزان) فنقدم فيه خلاصة عما طرحناه في المدخل والفصلين السابقين وموازنة الآراء فيها للخروج بنتيجة يقبلها كل ذي لب، مع الإشارة إلى أصول الاتجاهين الفكرية، ومدى حجية الأدلة المختلف فيها كفعل الصحابي وسنة أهل البيت، والإشارة إلى القواعد المسببة لاختلاف فقهاء الإسلام.
وبذلك نكون فقد درسنا هذه المسألة الفقهية من جميع جوانبها التاريخية التشريعية، وها هو بين أيديكم مدخل هذه الدراسة.

المدخل
تاريخ اختلاف المسلمين في الوضوء
أسبابه ودواعيه
وهو في باين:

(٢٣)

- الباب الأول
الوضوء في عهد النبي (ص) والخلفاء
- (١) هل في الوضوء تشريعان؟
 - (٢) بدايات الخلاف الوضوئي:
متى حدث الخلاف؟
كيف؟
من هو البادئ؟
 - (٣) ما هي منزلة المختلفين؟
 - (٤) اتفق الاتجاهان أم لا؟
 - (٥) ما هي مفردات الخلاف
الوضوئي؟

(٢٥)

بسم الله الرحمن الرحيم
توطئة:

كثيرا ما يتساءل البعض عن سبب الاختلاف بين المذاهب الإسلامية في الأحكام الشرعية، على الرغم من كون مصادر الحكم الشرعي - الكتاب، السنة، الإجماع - واحدة عند الجميع.

فهل يا ترى أن منشأه يرجع إلى اختلافهم في تعريف هذه الأدلة ونحو دلالتها؟ أم إلى التردد في حجية القياس والاستحسان والاستصلاح والعرف...؟ أم مرده إلى تشعب مشاربهم في معطيات الأصل العملي والدليل اللفظي؟ أم مرجعه إلى النزعات الفردية والضغوط السياسية...؟

لا شك أن لكل ما ذكر دورا في حصول الاختلاف، وأنه بعض العلة لا تمامها، لسنا بصدد وضع أجوبة لهذه التساؤلات، بل الذي يهمنا وندعو المعنيين إليه هو دراسة الفقه وفق المناهج الحديثة، وأن لا يقتصر التحقيق عندهم على مناقشة النصوص الشرعية ودلالاتها بعيدا عن دراسة جذور المسألة وما يحيط بها من ملابسات شتى، إذ أن دراسة الفقه مع ملاحظة ظروفه التاريخية والسياسية والاجتماعية هي الطريقة التي تخدم البحث العلمي وتوصل إلى معرفة الحقيقة.

كما أن الجدوية في البحث والأمانة العلمية تستلزم متابعة مختلف الآراء والأقوال عند جميع الأطراف، كي نتجاوز النظرة من زاوية محدودة وننتقل من

الأطار المقيد إلى عالم أرحب، إذ أن النظرة الضيقة وعدم الانفتاح يوصدان أبواب التفاهم وتلاقح الأفكار، وبالنتيجة تحرماننا من قطف ثمار الاتصال بالآخرين والحوار معهم.

والآن بين أيدينا أمر عبادي مهم سنسلط الضوء عليه ليتضح لنا مدى عمق جذور الاختلاف وماهيته في مصداق واحد، ومن خلاله ربما تظهر ملامح صورة الاختلاف: وهي دراسة عن كيفية (وضوء النبي (ص)).

فكيف وقع الخلاف بين المسلمين في هذا الأمر المهم؟! ولم يختلف في مثل الوضوء، ذلك الفعل الذي كان يؤديه النبي (ص) لعدة مرات في اليوم على مدى ثلاث وعشرين سنة، بمرأى من المسلمين. الوضوء الذي أكد عليه النبي وجعله شرطا للصلاة التي هي عمود الدين، فقال: (لا صلاة إلا بطهور) (١)، وقال أيضا: (الوضوء شطر الأيمان) (٢)؟! إذن فالوضوء أمر عبادي، مارسه الرسول بمحضر المسلمين ثم اتبعوه بعد التعلم العملي والبيان القولي منه، وهو لم يكن بالأمر الخفي، ولا بالتشريع المؤقت المختص بفترة زمنية دون أخرى، حتى تطمس معالمه، أو تخفى ملامحه بحيث يصل الحال إلى الاختلاف فيه.

فإن كان الأمر كذلك، فما هي دواعي الاختلاف فيه؟ وما هي حقيقة البيان النبوي الشريف لهذه المسألة المهمة؟

للإجابة عن هذين السؤالين وغيرهما، نقول: لا بد من تنقيح البحث بشكل دقيق يخضع للمنهج العلمي الحديث، وإخضاع جميع ما ورد بهذا الشأن للدقة والتمحيص، وهذا ما سنحاول القيام به في دراستنا للكشف عن أمور غامضة

-
- (١) سنن أبي داود ١: ١٦ / ٥٩، سنن ابن ماجة ١: ١٠٠ / ٢٧١ - ٢٧٤، صحيح مسلم ١: ٢٠٤ ب ٢، مسند الإمام زيد: ٦٨.
(٢) كنز العمال ٩: ٢٨٨ / ٢٦٠٤٤، و ص ٣١٦ / ٢٦٢٠٠، وفي صحيح مسلم ١: ٢٠٣ / ١، ومسند أحمد ٤: ٢٦٠ بتفاوت يسير.

تداخلت في هذه العبادة، وجعلتها مثارا للأخذ والرد، فنقول:
اختلف المسلمون تبعاً لاختلاف الصحابة في نقل وبيان وضوء
رسول الله (ص) على نحوين ونهجين رئيسيين (١)، وكان لكل منهما - على ما
وصل إلينا من السلف - أتباع وأنصار، من صحابة وتابعين لهم يذودون عما
يرتأون، ويقيمون الأدلة والبراهين على ما يذهبون إليه.
ولكن قبل الخوض في غمار البحث، ومناقشة الأدلة ومدى حجيتها، لا بد
من التمهيد للموضوع بمقدمة نبحت فيها عن تاريخ الاختلاف وأسبابه ودواعيه،
بادئين ذلك بوضوء المسلمين في الصدر الإسلامي الأول.

(١) يتلخص النهجان في وضوء المذاهب الأربعة، ووضوء الشيعة الإمامية والذي ستقف
عليهما في ٤١٤ إلى ٤٤٢.

الوضوء في العهد النبوي
 مما لا شك ولا ريب فيه أن المسلمين في الصدر الأول كانوا يتوضؤون كما
 كان النبي (ص) يتوضأ بكيفية واحدة، ولم يقع بينهم أي اختلاف يذكر، وأنه لو
 وجد لوصل إلينا ما يشير إليه، ولتناقلته كتب الحديث والسير والأخبار، إذ أن
 المشرع كان بين ظهراي الأمة، وهو بصدد التعليم والإرشاد - لأمتة الحديث العهد
 بالإسلام - فمن البعيد حدوث الخلاف بينهم مع كون الجميع يرجعون إلى شخص
 واحد للأخذ منه وقد قال سبحانه فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله
 والرسول، أضف إلى ذلك مشاهدتهم لفعله (ص) الذي هو السنة والرافع لكل
 لبس وإبهام قد يخالطان البعض، هذا من جهة.
 ومن جهة أخرى: إن الخلاف في كثير من الأمور بين الأمة إنما هو وليد
 العصور المتأخرة التي جاءت بعد عهده الشريف.
 نعم، قد يقال: إن سبب اختلاف الأمة في الوضوء وجود تشريعين، كان
 النبي (ص) يفعلهما على نحو التخيير، دون الإشارة إلى ذلك!! أي أنه (ص): كان
 تارة يتوضأ حسبما رواه عثمان (١) وعبد الله بن زيد بن عاصم (٢) والربيع بنت
 المعوذ (٣) وعبد الله بن عمرو بن العاص (٤) عنه (ص)، وأخرى مثلما نقله علي
 ابن أبي طالب (٥) ورفاعة بن رافع (٦) وأوس بن أبي أوس (٧) وعباد بن تميم بن

-
- (١) سنن النسائي ١: ٨٠، صحيح مسلم ١: ٢٠٤ / ٣، سنن البيهقي ١: ٥٣، ٦٨.
 (٢) سنن النسائي ١: ٧١، صحيح مسلم ١: ٢١٠ / ١٨، سنن البيهقي ١: ٥٠، ٥٩.
 (٣) سنن الدارقطني ١: ٩٦ / ٥، سنن البيهقي ١: ٦٤.
 (٤) سنن البيهقي ١: ٦٨.
 (٥) شرح معاني الآثار ١: ٣٤ / ١٥٦.
 (٦) سنن ابن ماجه ١: ١٥٦ / ٤٦٠، سنن البيهقي ١: ٤٤، شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦١.
 (٧) كنز العمال ٩: ٤٧٦ / ٢٧٠٤٢.

عاصم (١) و... عنه (ص).
فلو ثبت ذلك... لصحت كلتا الكيفيتين، ولتخير المكلف في الأخذ بأيهما شاء مع ترك الآخر، فتكون حاله كبقية الأحكام التخيرية.
لكن هذا الاحتمال في غاية البعد، لأننا نعلم بأن الحكم الشرعي - سواء التعيني أو التخييري - إنما يأخذ مشروعيته من الكتاب والسنة، فكفارة اليمين - مثلاً - دل عليها دليل من القرآن وهو قوله تعالى: فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون به أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة (٢) فعرفنا على ضوء الآية بأن الحكم في كفارة اليمين إما إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة.
وكفارة صوم شهر رمضان، قد دل عليها حديث الأعرابي (٣)، ورواية أبي هريرة (٤)، وهكذا الأمر بالنسبة إلى غيرهما من الأحكام التخيرية...
أما فيما نحن فيه، فلا دلالة قرآنية، ولا نص من السنة النبوية، ولا نقل من صحابي بأنه (ص) فعلها على نحو التخيير، وليس بأيدينا ولا رواية واحدة - وإن كانت من ضعاف المرويات - مروية عن أي من الفريقين تدل على التخيير، بل الموجود هو التأكيد على صدور الفعل الواحد عنه (ص) وقد اختلفوا في ذلك، فذهب بعض إلى أنه (ص) غسل رجله، وذهب البعض الآخر إلى أنه (ص) مسح رجله، واستنصر كل منهما بالقرآن والسنة على ما ذهب إليه (٥).
وإذا ما تتبع الباحث أقوال علماء الإسلام فسوف يقف على أن الوضوء

(١) كنز العمال ٩: ٤٢٩ / ٢٦٨٢٢، شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦٢.

(٢) سورة المائدة: ٨٩.

(٣) موطأ مالك ١: ٢٩٧ / ٢٩.

(٤) موطأ مالك ١: ٢٩٦ / ٢٨، صحيح البخاري ٣: ٤١، صحيح مسلم ٢: ٧٨١ / ٨١.

(٥) ستقف عزيزي القارئ على حقيقة وضوء رسول الله (ص) في الفصل الأول من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى.

عندهم تعيني لا تخيري، فغالبا أتباع المذاهب الأربعة يقولون بلزوم الغسل في الأرجل لا غير، أما الشيعة الإمامية فإنهم لا يقولون إلا بالمسح وحده، وإن كلا منهما ينسب قوله - مضافا إلى دعوى استظهاره من الكتاب - إلى فعل رسول الله (ص)، وهو ما جاء في صحاح مروياتهم.

أما القائلون بالجمع (١) أو التخيير (٢)، فإنهم إنما يقولون بذلك لا على أساس أن النبي (ص) جمع أو خير، بل إن القائل بالجمع إنما يقول به لكونه مطابقا للاحتياط، وأنه طريق النجاة، إذ الثابت عنده أن الكتاب ورد بالمسح، وأن السنة وردت بالغسل، فأوجبوا العمل بهما معا رعاية للاحتياط، لا على أساس أن النبي (ص) جمع بينهما، وأن ذلك هو المروي عنه (ص).

وكذا الحال بالنسبة للقائل بالتخيير، فإنه إنما ذهب إلى ذلك لتكافؤ الخبر عنده في الفعلين (المسح والغسل)، فالمكلف لو أتى بأيهما كان معذورا، إذ لم يرجح عنده أحد الفعلين حتى يلزمه الأخذ به، وعليه فدعوى التخيير مجرد رأي جماعة قليلة من فقهاءنا السابقين، فلا يمكن به نقض الإجماع المركب بين المسلمين على أن الوضوء إما مسحي أو غسلي، بل هناك أدلة ستقف عليها لاحقا ترجح أحد الطرفين وبها يثبت أن لا معنى للتخيير!

(١) كالناصر للحق من أئمة الزيدية، وداود بن علي الظاهري وغيرهما.

(٢) كالحسن البصري، وأبي علي الجبائي، وابن جرير الطبري وغيرهم.

عهد أبي بكر (١١ - ١٣ هـ)

لم ينقل التاريخ في هذا العهد خلافا بين المسلمين في الوضوء، ذلك لقرب عهدهم بالنبي (ص)، وأنه لو كان لبان، بل التحقيق عدمه، إذ أن حكم الوضوء لم يكن كغيره من الأحكام الشرعية، كالعارية، الشفعة، العتق،... وغيرها من الأحكام مما يمكن تجاهلها أو التغاضي عن فهم حكمها، لعدم الابتلاء بها كثيرا، وعدم تلك الأهمية الموجودة في مثل الوضوء، إذ أن الوضوء فعل يمارسه المسلم عدة مرات في اليوم الواحد، وتتوقف عليه أهم الأمور العبادية، وأن الاختلاف في أمر كهذا مثار للدهشة والاستغراب، وترداد الغرابة إذا ما تصورنا وقوعه مع عدم وجود دليل أو نص روائي شرعي يدل عليه. وهنا نؤكد ونقول: إنه من الأمور التي تنطبق عليها قاعدة (لو كان لبان)، فعدم ورود نص ينبي عن وجود الخلاف، وعدم وجود ردود فعل للصحابة في أمر الوضوء، أو ما شابه ذلك، دليل على استقرار الوضع بين المسلمين فيه، وعلى تعبدهم بسيرة الرسول (ص).

وإننا رغم استقصائنا الدقيق في كتب التاريخ بحثا عن مؤثر واحد يدلنا على اختلاف المسلمين في حكم من أحكام الوضوء في ذلك العهد، لم نعثر على أثر يذكر.

ثم إن عدم وجود بيان لصفة وضوء رسول الله (ص) من الخليفة الأول دليل آخر على استقرار الأمة على الوضوء النبوي، إذ أن الوضوء أصبح من البديهيات التي لا تحتاج إلى تعليم، بل كان معروفا واضحا متداولاً مما لا يحتاج إلى تأكيد الخليفة على تعليمه وذكر كلفيته وتكراره، ولو كان هناك خلاف أو ما يستوجب البيان والتوضيح لبين صفة وضوء رسول الله للناس قطعاً لدابر الاختلاف. علما بأن الخليفة قد حارب أهل الردة، معللاً بأنهم قد فرقوا بين الصلاة

والزكاة، فكيف به لا يجابه الذي يحرف الوضوء؟! وهذا مؤيد آخر على عدم وجود الخلاف في زمانه، إذ لو كان لوردت مؤشرات عليه في المصادر المعتمدة، كما رأينا فيما يماثلها.

(٣٤)

عهد عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٣ هـ) على الرغم من استقرائنا، وتتبعنا الدقيق في تاريخ اختلاف المسلمين في الوضوء - في هذا العهد - لم نعثر على ما يشير إلى وجود اختلاف جوهرى بين المسلمين فيه.. اللهم إلا في مسألة يسيرة وفي حالة من حالات الوضوء، هي جواز المسح على الخفين، أو عدمه.

وإليك بعضاً من النصوص الواردة بهذا الشأن:

جاء في تفسير العياشي، عن زرارة بن أعين، وأبي حنيفة، عن أبي بكر ابن حزم، قال: توضأ رجل، فمسح على خفيه، فدخل المسجد فصلّى، فجاء علي فوطأ على رقبته، فقال: ويلك! تصلي على غير وضوء؟ فقال [الرجل]: أمرني عمر بن الخطاب.

قال [الراوي]: فأخذه بيده، فأنتهى به إليه فقال [علي]: انظر ما يروي هذا عليك؟ - ورفع صوته - .

فقال [عمر]: نعم، أنا أمرته، إن رسول الله (ص) مسح.

قال [علي]: قبل المائدة، أو بعدها؟

قال [عمر]: لا أدري!

قال [علي]: فلم تفتي وأنت لا تدري؟! سبق الكتاب الخفين (١).

وفي النص إشارات جمّة، يهمننا منها - في هذا المقام - : عبارة (ما يروي هذا عليك) بدلاً من (... عنك)، فالذي يظهر من قول الإمام علي أنه قد اتهم الماسح على الخفين بالتقول على عمر، وذلك لبداهة كون المسح على القدمين هو السنة المنصوص عليها، دون المسح على الخفين، ويمكننا أن نفهم من ظاهر قول

(١) تفسير العياشي ١: ٢٩٧ / ٤٦.

الإمام علي كون المسح على القدمين في غاية الوضوح عند الجميع، وإلا لما صح الإنكار، وادعاء التقول.

وبعد تثبت الإمام علي من أن عمر هو الراوي المميز للمسح على الخفين، قام بمناقشة ذلك الرأي وبين أن المسح على الخفين غير جائز، وأن المسح على القدمين هو المشروع لا غير، بدليل آية من سورة المائدة التي أحكمت كل شيء، حيث أمرت بالمسح على الرجلين وأرجلكم إلى الكعبين (١)، علما بأن سورة المائدة كانت آخر ما نزل من القرآن - إلا براءة - باتفاق جميع المسلمين. وقد حصل هذا الالتباس لصحابة آخرين غير عمر، فقد روى العياشي أنه: أتى أمير المؤمنين رجل، فسأله عن المسح على الخفين، فأطرق في الأرض مليا، ثم رفع رأسه فقال: (يا هذا إن الله تبارك وتعالى أمر عباده بالطهارة، وقسمها على الجوارح، فجعل للوجه منه نصيبا، وجعل لليدين منه نصيبا، وجعل للرأس منه نصيبا، وجعل للرجلين منه نصيبا، فإن كانت خفاك من هذه الأجزاء، فامسح عليهما) (٢).

وما ذكر الإمام علي هذا الاستدلال إلا لرفع اللبس عن القائلين بجواز المسح على الخفين، والخليفة عمر بن الخطاب من أولئك القائلين. وأخرج السيوطي بسنده، عن ابن عباس، أنه قال: ذكر المسح على القدمين عند عمر، سعد وعبد الله بن عمر.

فقال عمر [لعبد الله]: سعد أفتقه منك!

فقال [عبد الله بن] عمر: يا سعد، إنا لا ننكر أن رسول الله مسح، ولكن هل مسح منذ أنزلت سورة المائدة؟ فإنها أحكمت كل شيء، وكانت آخر سورة

(١) المائدة: ٦.

(٢) تفسير العياشي ١: ٣٠١ / ٥٩.

من القرآن، إلا براءة (١).

نحن لسنا بصدد تنقيح البحث في جواز المسح على الخفين أو عدمه، بل الذي نقوله هو: إن الخلاف لم يشكل مدرسة وضوئية كاملة، بل إن أغلب الروايات الواردة عن الخليفة في الوضوء كانت تدور حول نقطة واحدة وبيان حالة معينة من حالات الوضوء، ولم نعر على اختلافات أخرى بين الصحابة آنذاك، كما هو مختلف فيه بين فرق المسلمين بعد ذلك، مثل حكم غسل اليدين، هل هو من الأصابع إلى المرافق أو العكس؟

أو كمسح الرأس، هل يجب كله، أو يجوز بعضه، أو أن الماء المأخوذ للمسح، هل هو واجب أو جائز، أو أن الوضوء يبطل به؟ وما هو حكم مسح الرقبة، هل هو من مسنونات الوضوء، أم ماذا؟ وما إلى ذلك من المسائل المطروحة.

إن عدم نقل وضوء بياني عن الخليفة، وعدم تأكيده على تعليم الوضوء للمسلمين لدليل على أن الاختلاف بينهم لم يكن إلا جزئياً، وأنه لم يشكل بعد عند المسلمين نهجين وكيفيتين كما هو المشاهد اليوم، إذ لو كان ذلك لسعى الخليفة في إرشاد الناس ودعوتهم إلى وضوء رسول الله (ص)، وقد تناقلت كتب السير والتاريخ اهتمامه بجزئيات الشريعة مدة خلافته الطويلة، ومنها: ما روي من أن النبي (ص) رخص لعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير - لحكمة كانت به - فأقبل عبد الرحمن ذات يوم على عمر ومعه فتى من بنيه قد لبس قميصاً من حرير، فنظر عمر إليه وقال: ما هذا؟! ثم أدخل يده في جيب القميص فشقه إلى أسفله، فقال له عبد الرحمن: ألم تعلم أن رسول الله قد رخص

(١) الدر المنثور ٢: ٢٦٣.

لي لبس الحرير؟ قال عمر: بلى، لشكوى شكوتها، فأما بنيك فلا (١).
ونقل عنه: إن أبا عبيدة - واليه على الشام - قد كتب إليه: إن نفرا من
المسلمين قد شربوا الخمر في دمشق بعد فتحها، فكتب إليه عمر أن يسأل هؤلاء
النفر عن رأيهم في الخمر، أحلال هي أم حرام؟ فإن استحلوها ضرب أعناقهم،
لأنهم جحدوا نصا من القرآن الكريم، وإن اعترفوا بأنها محرمة وفسقوا فيها، أقام
عليهم الحد (٢).

وقصته مع ابنه عبد الرحمن الأوسط (أبي شحمة) معروفة، وقد تحدث بها
الرواة، فقد شرب أبو شحمة الخمر بمصر، فأقام عليه والي عمر الحد في صحن
الدار، وليس في جمع المسلمين - وذلك لقربه من الخليفة - وما أن بلغ عمر ذلك
أمر بأن يرسل إليه على قتب، ليكون السفر أكثر مشقة عليه، ولما وصل المدينة
كان مريضا، فجئ به إلى عمر وهو على تلك الحال - مريضا مكدودا - فأقام عليه
الحد فورا بمحضر جماعة من المسلمين، ولم يلتفت الأب الخليفة لاستغاثة فتاه
حتى مات تحت السياط (٣).

ومنها: قضية نصر بن حجاج والمرأة التي قالت فيه أبياتا من الشعر، مطلعها:
هل من سبيل إلى خمر فأشربها * أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج
فلما سمع عمر الأبيات، أرسل إلى نصر بن حجاج فرآه شابا جميلا حسنا،
فجز شعره وغربه ونفاه إلى بلد آخر، وقال: والله، لا يساكنني رجل تهتف به
العواتق في الخدور (٤)،... وما إلى ذلك كثير.
فإذا كان الاهتمام بالأحكام إلى هذا المدى، فلم لا نرى للخليفة وضوءا

(١) راجع صحيح مسلم ٣: ١٦٤٦ / ٢٤، والنص السابق أخذ عن مجموعة طه حسين.

(٢) مجموعة طه حسين ٤: ٥١ و ١٦٤.

(٣) مجموعة طه حسين ٤: ١٦٥.

(٤) حلية الأولياء ٤: ٣٢٢.

بيانيا لو كان الاختلاف في الوضوء قد شجر بين المسلمين؟!
وإذا كان يفعل بشاب ما فعل به لقول قائلة متغزلة، والولاة يهتمون بنقل
الأخبار من الأمصار إلى الخليفة، فلماذا لا نرى نقل خبر عنهم في الوضوء؟!
وإذا صح وقوع الخلاف في الوضوء في هذا العهد، فكيف يصح السكوت
من عمر - على وسع اهتماماته - عن الاختلاف في الوضوء؟! ذلك الفرض الذي
تتوقف عليه كثير من العبادات من صلاة وحج!
بناء على ما تقدم، نستبعد حصول اتجاه وضوئي مخالف لسنة
رسول الله (ص) وفعله، إذ لو كان لتناقضه الكتب، فعدم توجه الخليفة إلى هذه
المسألة المهمة الحساسة، دليل على استقرار المسلمين على وضوء
رسول الله (ص).

عهد عثمان بن عفان (٢٣ - ٣٥ هـ)

كان الخليفة عثمان بن عفان الوحيد بين الخلفاء الثلاث الأوائل قد حكي صفة وضوء رسول الله، وروى لنا وضوءاً بيانياً عنه (ص).
فقد أخرج البخاري ومسلم بسندهما عن ابن شهاب: إن عطاء بن يزيد الليثي أخبره أن حمران مولى عثمان أخبره، أن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) دعا بوضوء - فتوضأ - فغسل كفيه ثلاث مرات، ثم مضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليمنى إلى المرافق ثلاث مرات، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول الله (ص) توضأ نحو وضوئي هذا. ثم قال رسول الله: من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قام فركع ركعتين، لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه (١).

نصان أساسيان

١ - أخرج المتقي الهندي، عن أبي مالك الدمشقي، قوله: حدثت أن عثمان بن عفان اختلف في خلافته في الوضوء (٢).

٢ - أخرج مسلم في صحيحه، عن قتيبة بن سعيد، وأحمد بن عبدة الضبي، قالوا: حدثنا عبد العزيز وهو الدراوردي عن زيد بن أسلم، عن حمران مولى عثمان، قال: أتيت عثمان بن عفان بوضوء، فتوضأ ثم قال: إن ناساً

(١) صحيح البخاري ١: ٥٢، صحيح مسلم ١: ٢٠٤ / ٣.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤٣ / ٢٦٨٩٠.

يتحدثون عن رسول الله (ص) بأحاديث، لا أدري ما هي! ألا إني رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال: (من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه (١)).

حدوث الخلاف في الوضوء

يوقفنا هذان النصان على أمور:

الأول: ينبئ النص الأول وكذا الثاني عن حدوث اختلاف بين المسلمين في الوضوء وانشقاقهم إلى خطين:

١ - وضوء الخليفة عثمان بن عفان.

٢ - وضوء ناس من المسلمين.

وكل واحد منهما يكتسب مشروعية عمله بانتساب فعله إلى رسول الله،

فهؤلاء الناس كما قال الخليفة يتحدثون عن رسول الله (ص) لقوله (إن ناسا

يتحدثون عن رسول الله بأحاديث)، أما الخليفة فنراه يقول: ألا إني رأيت

رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا!!

الثاني: يؤكد النص الأول على أن الخلاف في الوضوء قد حدث في عهد

الخليفة عثمان، لقول أبي مالك (حدثت أن عثمان بن عفان اختلف في خلافته

في الوضوء)، وأن ذلك يتضمن الإشارة إلى عدم وجود الاختلاف قبل عهده

ويقوي ما سقناه سابقا، وستقف لاحقا على أن الخليفة قد توضأ وضوء الناس

شظرا من خلافته كما نقل عنه في الصلاة بمنى وأنه أتم الصلاة فيها بعد أن كان قد

قصر فيها شظرا من خلافته وكذا في الأذان الثالث يوم الجمعة، وتقديم الخطبة

على الصلاة يوم العيدين.. وغيرها.

(١) صحيح مسلم ١: ٢٠٧ / ٨، كنز العمال ٩: ٤٢٣ / ٢٦٧٩٧.

الثالث: إن عبارة الخليفة (إن ناسا يتحدثون) تؤكد مشروعية فعل هؤلاء الناس باعتباره مرويا عن رسول الله (ص)، ولم يكذب الخليفة روايتهم لصفة وضوء رسول الله، وبذلك يكون وضوءهم هو وضوء رسول الله، حيث لا يعقل أن يتحدثوا بشيء ولا يفعلونه، وخصوصا أنهم في خلاف مع خليفة المسلمين فيه، أما (الناس) فكانوا لا يقبلون بوضوء الخليفة ولا يعتبرون ذلك هو وضوء رسول الله!!

الرابع: إن جملة (إن ناسا) أو (لا أدري ما هي) ظاهرة في استنقاص الخليفة ل (الناس) وأنهم صحابة مجهولون.. فهل حقا كانوا كذلك؟ أم أن الخليفة قال بمثل هذا لمعارضتهم إياه، وأن طبيعة المعارضة تستوجب الاستنقاص؟! كانت هذه بعض النقاط.. ولنواصل الحديث بطرح تساؤلات أخرى: لماذا وقع الاختلاف في هذا العهد مع عدم ملاحظته - بصورة واضحة - في زمن الشيخين؟

ولماذا نرى الصحابة ينسبون إلى عثمان البدعة والإحداث - كما ستقف عليه لاحقا (١) في حين لم ينسبوا ذلك إلى أبي بكر وعمر؟ فلو قلنا بأن الخليفة هو المبدع لهذا الوضوء الجديد، فما هو السبب والداعي لسلوكه هذا السلوك، مع علمه بأن ذلك يسبب معارضة الصحابة له؟ وهل الوضوء من الأمور المالية أو السياسية أو الحكومية.. حتى يمكن التعامل معها وفق مصلحة الحكم والبلاد؟ أم كيف يمكن لهؤلاء (الناس) الاجترار والتعدي على شعور المسلمين وإحداث وضوء يخالف وضوء الخليفة وما عمله المسلمون مدة من الزمن؟ وإذا كانوا هم البادئين بشق الصف الإسلامي، أيعقل أن تتجاهلهم كتب السير والتاريخ ولم تنوه بأسمائهم؟

(١) أنظر الصفحة ٨٤ من هذا الكتاب.

ولم لا نرى مواجهة من كبار الصحابة لهم، وظهور وضوءات بيانية منهم لإفشال ذلك الخط المبتدع الجديد؟
ولماذا نرى الخليفة يقول: لا أدري.. وهل أنه لا يدري حقاً؟
وكيف لا يدري وهو من المسلمين الأوائل، وخليفتهم القائم؟
وإن كان يدري، فكيف يجوز لنفسه تجاهل أحاديث من يروي ويتحدث عن رسول الله؟ وإن كان الناس قد كذبوا على رسول الله ونسبوا إليه ما لم يصح فلماذا لم يشهر بهم ولم يودعهم السجون؟
هذه التساؤلات مع جملة أخرى، سنجيب عنها في مطاوي البحث إن شاء الله تعالى.
لكن اللافت للنظر في هذا المجال أن الخليفة هو الذي تصدى بنفسه لمسألة الوضوء!
فما سبب ذلك؟

ولماذا اعتبرت روايته للوضوء هي أكثر وأصح ما يعتمد عليه في حكاية وضوء النبي في أبواب الفقه؟ مع العلم بأن صورة الوضوء لم تنقل عن كبار الصحابة الملازمين للرسول، وهم مئات عددا وكانوا يحيطون به (ص) ويعايشونه، أضف إلى ذلك كون كثير منهم من أهل الفقه، وحملة الآثار، ومن العلماء، المهتمين بدقائق الأمور، وهم الذين نقلوا لنا رأي الإسلام في مختلف مجالات الحياة.

فكيف لم تنقل عن أولئك كيفية الوضوء؟ وهل من المعقول أن يسكت المقربون المكثرون عن بيان كيفية الوضوء، إن كان فيها ما يستوجب البيان والتوضيح؟!

ولماذا هذا التأكيد من عثمان على الوضوء بالذات؟.. مع كونه يعاني من مشاكل وأزمات حادة في إدارته السياسية، وسياسته المالية، ونهجه الفقهي.. بل حتى في طور تفكيره وسائر شؤونه الأخرى.

قد يكون لزاما علينا أن نقول: إن الحالة الطبيعية كانت تقتضي أن تصدر النصوص البيانية الحاكية لوضوء رسول الله (ص) عن صحابة من أمثال: أنس بن مالك، سعد ابن أبي وقاص، عبد الله بن مسعود، عمار بن ياسر، أبي ذر الغفاري، جابر بن عبد الله الأنصاري، طلحة، الزبير، المقداد، عبد الرحمن بن عوف، زوجات النبي، موالي النبي، وغيرهم الكثير من الذين ما انفكوا عن ملازمته (ص).. لا أن يقتصر النقل ويختص بفئة محدودة، كعثمان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، والربيع بنت معوذ، و....

فلماذا تصدر عن المقلين في رواية الحديث، لا المكثرين الملازمين للنبي (ص) مع أن طبيعة الأشياء تقتضي الإفاضة في أحاديث الوضوء في روايات المكثرين!؟

يبدو أن وراء المسألة أمرا خفيا، خصوصا بعد أن لا نرى للشيخين وضوءا بيانيا في الباب!

أو لم يكن الشيخان من كبار أقطاب الرواية وأساطينها، ومن السابقين في الإسلام...؟؟؟

ثم.. ألم يكونا أفقه من عثمان، وأشمل رؤية، وأضبط رواية منه؟ فإن كان الأمر كذلك.. فكيف يصح منهما أن يتركا موضوعا عباديا في غاية الأهمية، مع ما قيل عن شدتهما في إيصال وتعليم الأحكام الشرعية إلى كل المسلمين!؟

وإذا سلمنا أن حروب الردة، وفتح العراق والبحرين وغيرها قد شغلت أبا بكر عن الاهتمام ببعض مسائل الشريعة، فهذا ما لا يمكن التسليم به بالنسبة إلى الخليفة الثاني، الذي نقل عنه بأنه كان يحمل درته ويدور في الأسواق والشوارع والأزقة، ليصلح ما قد يرى من فساد اجتماعي، وليعلم الناس ما يفترض أن يتعلموه من أحكام وآداب وسنن، وكان يهتم أيما اهتمام بمسائل الفقه فيحلها، وإذا استعصت عليه بعض المسائل، نراه يجمع كبار الصحابة ويستشيرهم،

ويبحث معهم تلك المسألة، ثم يخرج بالنتيجة الفقهية المتوخاة من البحث، فتراه يطرح البحوث العلمية الفقهية على الصحابة ممن عاصروه، أمثال: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، والزبير، وطلحة، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم من كبار الصحابة.

فإذا كان ثمة اختلاف أو إبهام في الضوء في الصدر الأول.. فلم لم تطرق هذه المسألة المهمة مجالس أولئك الصحابة!؟

إن هذا ليؤكد بوضوح استقرار المسلمين في الضوء أثناء تلك المرحلة الزمنية من الإسلام.. بل المسألة كانت من البداهة والشيوع بحيث أصبحت من أوليات الرسالة المحمدية ومسلماتها التي عرفها الجميع بما ينبغي، دون أدنى شك أو تردد أو التباس.

ومن الواضح أن الصحابي الذي لا يعرف الضوء، أو تراه يسأل عن كفيته، يعد متهاونا ومتساهلا في الدين، بل ويكشف سؤاله عن التشكيك في صلاته وعباداته، وأنه مدع للصحبة ليس إلا، إذ كيف يعقل أن يصاحب رجل النبي، وهو لا يعرف وضوءه ولا حيثياته ولا أصول دينه وفروعه وآدابه وسننه وواجباته مع كون النبي قد عاش بين ظهراينهم ثلاثا وعشرين سنة!

وإذا قيل لنا: إن فقيها من فقهاء المسلمين في زماننا الحاضر لا يعرف تفاصيل الضوء، أو أنه يسأل عنها.. فإننا والحال هذه: إما أن لا نصدق ما قيل عنه، أو أن نرميه بالجهل وعدم الفقاهاة، على الرغم من بعده عن عصر الرسالة بأربعة عشر قرنا.

فكيف يا ترى يمكننا تصور ذلك في صحابي، بل في صحابة قد عاشوا مع النبي وترعرعوا بين يديه ورأوه بأعينهم وهو يمارس عباداته وطقوسه التي فرضها الله عليه وعليهم!؟

نعم، نحن لا ننكر أن يكون نقل الراوي لصفة وضوء رسول الله، أو سؤاله عن بعض خصوصيات الأحكام جاء لتعليم الآخرين، لكننا نعاود السؤال ونقول: لماذا

لا يروي عنه (ص) الأحاديث الوضوئية الصحابة المكثرون؟
ومن هنا - وطبقا لما ذكرناه - نقول قانعين: إن الاختلاف لم يدب بين
المسلمين في تلك الحقبة من عصر الإسلام، بل نشأ في عهد الخليفة الثالث،
الذي وردت عنه نصوص بيانية - تتجاوز الآحاد - في صفة وضوء النبي (ص). ولو
دقق الباحث اللبيب النظر فيها لرآها تتضمن الكثير من الإشارات الدالة على
حدوث الاختلاف في زمنه.
أضف إلى ذلك أن عثمان كان يستغل كل الفرص المؤاتية ليري الناس
وضوءه، ويحاول التأكيد عليه بشتى الأساليب - كما سترى (١) - .
والآن لتتعرف على البادئ بالخلاف، وهل أن وضوءه هو وضوء رسول الله؟
وكيف بدأ الشق في الصف الإسلامي، ولم؟
من هو البادئ بالخلاف؟

نرجع إلى بعض التساؤلات السابقة لتقريرها فنقول:
يفترض مبدئياً كون الميل والانحراف أو الخطأ في التفكير المستتبع للخطأ
في السلوك العملي، إنما ينتج عن هفوات وزلات عامة الناس، ويكون دور الحاكم
في هذه الحال دور المقوم والمصحح لما يصدر من خطأ أو شذوذ في التفكير أو
في المنهج العملي، حيث نرى الأمم في شتى مراحل تطورها تؤمر على نفسها أو
يتأمر عليها من يتوخى منه أن يقيم الأود ويشد العمد، ويحافظ على مسار الأمة،
ويدافع عن أفكارها وآرائها.
لكن الدلائل والمؤشرات في نزاع الوضوء تقودنا إلى غير ذلك، لأن (الناس)
المخالفين هذه المرة هم من أعظم الصحابة وفقهاء الإسلام (٢)، وليس فيهم من

(١) في الصفحات ٥٨ - ٦٦ من هذا الكتاب.

(٢) ستقف على أسمائهم في الصفحات ١١٥ إلى ١٤٠.

هو أقل من الخليفة الثالث من حيث الفقه، والعلم، والحرص على تقويم المجتمع والمحافظة على معالم الدين الإسلامي من أيدي التحريف والتخليط واللبس.. كما أنهم ليسوا من عامة الناس المكثرين من الأغلاط وغير المتفقهين في الدين، وهم ليسوا من متأخري الإسلام من الصحابة الذين لم يعيشوا طويلا مع النبي (ص)، بل العكس هو الصحيح، إذ أنهم على قدر من الجلالة والعظمة، يجلون معها عن أن يحتاجوا إلى من يقومهم ويشرف على ما رأوه ورووه عن النبي (ص).. وسنفضل لك لاحقا أسماءهم وأحوالهم لتطلع عليها.

ومن الأمور التي تزيد المدعى وضوحا وتؤكد على أن الخليفة عثمان بن عفان وراء مسألة الوضوء هو الجرد الإحصائي، الذي توصلنا من خلاله إلى أن مرويات الوضوء الثلاثي الغسلي (١) الصحيحة السند، إنما تنحصر في:

- ١ - عثمان بن عفان.
 - ٢ - عبد الله بن عمرو بن العاص.
 - ٣ - عبد الله بن زيد بن عاصم.
 - ٤ - الربيع بنت معوذ.
- علما أن المروي عن عبد الله بن زيد بن عاصم هنا يعارض ما أخرجه ابن أبي شيبه عنه، بأن رسول الله مسح رأسه ورجليه مرتين (٢).
- وكذا الحال بالنسبة للربيع بنت معوذ، فإن ابن عباس ناقشها في وضوئها

(١) سيمر بك من الآن فصاعدا مصطلحان:

الأول: الوضوء الثلاثي الغسلي = وضوء الخليفة عثمان.

الثاني: الوضوء الثنائي المسحي = وضوء الناس المخالفين لعثمان.

وإننا قد انتزعنا هذين المصطلحين من إسهاد الخليفة للصحابة عليهما، وستقف على تفاصيله في آخر الباب الأول من هذا المدخل.

(٢) المصنف ١: ١٨ / ٤.

الغسلي، وقال: يأبى الناس إلا الغسل، ونجد في كتاب الله إلا المسح (١).
بهذا انحصر الوضوء الثلاثي الغسلي في عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

هذا بالنسبة إلى الروايات الصحيحة، وثمة روايات ضعيفة سندا ونسبة، يلزم مناقشتها.. منها: ما روي عن علي وابن عباس، فإنها على الرغم من سقوط أسانيدھا عن الاعتبار، تتعارض مع ما تواتر عنهما بصحاح المرويات الدالة على تبنيهما الوضوء الثنائي المسحي، والمؤكدة على اعتراضهما على من ينسب الوضوء الثلاثي الغسلي إلى النبي (ص)، كما فعله ابن عباس مع الربيع بنت معوذ، وقد مر قبل قليل.

علما بأن أصحاب الاتجاه الوضوئي الجديد ينسبون كل آرائهم في الوضوء إلى علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وغيرهم من الصحابة المعارضين!!
وستعرض لبعض النماذج من ذلك في الصفحات القادمة، إن شاء الله تعالى (٢).

هذا وقد عد الترمذي أسماء الصحابة الذين رووا عن رسول الله وضوء بيانيا، في باب [ما جاء في وضوء النبي كيف كان] فقال - بعد نقله حديثا عن علي -:

وفي الباب عن عثمان، وعبد الله بن زيد، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو، والربيع، وعبد الله بن أنيس، وعائشة رضوان الله عليهم (٣).
وقد عرفت أخي المطالع حال ستة من المذكورين آنفا، فلم يبق من العدد الذي ذكره الترمذي إذن سوى:

(١) كنز العمال ٩ : ٤٣٢ / ٢٦٨٣٧.

(٢) منها ما جاء في الصفحة ١٣٧ من هذا الكتاب.

(٣) سنن الترمذي ١ : ٣٤ ذيل حديث ٤٨.

١ - عبد الله بن أنيس.

٢ - عائشة.

فقد قال المبار كفوري في شرحه على الترمذي، بعد إرجاعه أحاديث الباب إلى مصادرها في الصحاح والسنن: وأما حديث عبد الله بن أنيس، فليُنظر من أخرجه، وأما حديث عائشة، فلم أقف عليه (١).

وبذلك أمكننا التعرف إجمالاً على أحاديث الباب (٢) وأنه ينحصر في عثمان بن عفان وعبد الله بن عمرو بن العاص، وستقف على دور عثمان في الوضوء وروايته لها، مع أن المفروض أو المحتمل القريب - كما هو في غالب أحكام الدين - أن يروي الوضوء أصحاب النصيب الأوفر والمكثرون من الرواة والصحابة الأقدمون والمقربون من النبي (ص)، لا أن يختص بعثمان وذلك النفر القليل جداً!

نعم.. لو كان البادئ بالخلاف الوضوئي هم الناس من الصحابة لاقتضى السير الطبيعي أن يقف رواية الحديث - من كبار الصحابة وفقهائهم - بوجههم فيروون ما رأوه من النبي (ص) وما سمعوه.. في حين لا نرى من مرويات ذلك الرهط من الصحابة إلا ما تخالف مرويات عثمان أو لا تؤيدها، وهي بمجموعها لا تعادل عشر ما رواه عثمان بمفرده في الوضوء! إذن في الأمر شيء!.. فما عساه أن يكون؟

وهذه قائمة بأسماء الصحابة المكثرين من الرواية، وعدد مروياتهم في الوضوء البياني ووصفهم لصفة وضوء رسول الله (ص):

(١) تحفة الأحوذى لشرح الترمذي ١: ١٣٦.

(٢) ولنا وقفة أخرى في الفصل الأول (الوضوء والسنة النبوية).. نتعرض لكل تلك المرويات سنداً ودلالة ونسبة.

- التسلسل اسم الصحابي - مجموع الأحاديث المروية عنه (ص) - مروياته في الوضوء
البياني للنبي (ص) - الملاحظات
- ١ - أبو هريرة الدوسي ٥٣٧٤ / (١)
 - ٢ - عبد الله بن عمر بن الخطاب ٢٦٣٠ /
 - ٣ - أنس بن مالك ٢٢٨٦ /
 - ٤ - عائشة ١٢١٠ / نسبوا لها وضوءاً، أنكر المبار كفوري
كون المحكي وضوءاً بيانياً.
 - ٥ - عبد الله بن العباس ١٦٦٠ - له عدة أحاديث بعضها مسحي،
والباقية ضعيفة السند، وملصقة به (٢)
 - ٦ - أبو سعيد الخدري ١١٧٠ /
 - ٧ - جابر بن عبد الله الأنصاري ١٥٤٠ /
 - ٨ - عبد الله بن مسعود ٨٤٨ /
 - ٩ - عبد الله بن عمرو بن العاص ١٧٠٠
 - ١٠ - علي بن أبي طالب ٥٣٧ - له عدة أحاديث في الوضوء، الصحاح
منها مسحية ثنائية الغسلات، والبواقي
منسوبة إليه ضعيفة السند (١).
 - ١١ - عمر بن الخطاب ٥٢٧ /
 - ١٢ - أم سلمة أم المؤمنين ٣٧٨ /
 - ١٣ - أبو موسى الأشعري ٣٦٠ /
 - ١٤ - البراء بن عازب ٣٠٥ /
 - ١٥ - أبو ذر الغفاري ٢٨١ /

(١) تشير العلامة (/) إلى معنى: لا يوجد.
(٢) ندرسها في الفصل الأول من هذه الدراسة (الوضوء والسنة النبوية) إن شاء الله تعالى.
(٣) سنبحت عنها في الفصل الأول أيضاً.

- التسلسل - اسم الصحابي - مجموع الأحاديث المروية عنه (ص) - مروياته في الضوء -
البياني للنبي (ص) - الملاحظات
١٧ - أبو أمامة الباهلي ٢٥٠ /
١٨ - حذيفة بن اليمان ٢٠٠ /
١٩ - سهل بن سعد ١٨٨ /
٢٠ - عبادة بن الصامت ١٨١ /
٢١ - عمران بن الحصين ١٨٠ /
٢٢ - أبو الدرداء ١٧٩ /
٢٣ - أبو قتادة ١٧٠ /
٢٤ - بريدة الأسلمي ١٦٧ /
٢٥ - أبي بن كعب ١٦٤ /
٢٦ - معاوية بن أبي سفيان ١٦٣ /
٢٧ - معاذ بن جبل ١٥٥ /
٢٨ - عثمان بن عفان ١٤٦ - له أكثر من عشرين حديثا في الضوء.
٢٩ - جابر بن سمرة الأنصاري ١٤٦ /
٣٠ - (١) أبو بكر ١٤٢ /

الملاحظ في الجدول الإحصائي المذكور أن أحدا من المكثرين من الصحابة، والخلفاء الثلاثة - أبي بكر وعمر وعلي - وأمّهات المؤمنين، وموالي النبي.. لم يرو في الضوء البياني، إلا علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس.

(١) التسلسل المذكور، عن كتاب: أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد منهم من العدد، لابن حزم الأندلسي، أما مروياتهم في الضوء البياني فتابع لجردنا.

وأما عثمان صاحب ال [١٤٦] حديثاً، فيتصدر ب (أكثر من عشرين رواية) (١) في
الوضوء البياني!

نعم.. يتصدر القائمة بتلك النسبة الهائلة، مع قلة مروياته بالنسبة لكبار
الصحابة وفقهائهم، الذين خالفوه في اتجاهه، وبذلك يرجح أن يكون عثمان هو
المتبني والمروج لفكرة الوضوء الثلاثي الغسلي دون بقية الصحابة والفقهاء.
ومما يزيد المرء حيرة ودهشة هو زيادة روايات عثمان في الوضوء البياني
حتى على أبي هريرة صاحب الرقم الأعلى في المرويات [٥٣٧٤] (٢)، والمعروف
بأنه لم يترك شاردة ولا واردة - صغيرة كانت أم كبيرة - إلا ورواها عن
النبي الأكرم (ص)، وزاد على ابن عمر، صاحب ل [٢٦٣٠] رواية، وجابر بن
عبد الله الأنصاري، صاحب ل [١٥٤٠] رواية، وعائشة، صاحبة ل [١٢١٠] رواية،
وأنس، صاحب ل [٢٢٨٦] رواية، وأبي سعيد الخدري، صاحب ل [١١٧٠] رواية،
وعبد الله بن مسعود، صاحب ل [٨٤٨] رواية، وعمر بن الخطاب، صاحب ل [٥٢٧]
رواية... الخ!

ولا نفهم من هذه الظاهرة إلا التأكيد لما قلناه، المتلخص في: تأسيس عثمان
لاتجاه وضوئي ما كان متعارفاً عليه قبله، وصار من بعد ذلك مدرسة وضوئية
مستقلة تخالف ما كانت عليه سيرة المسلمين باتباعهم وضوء النبي (ص).
وقد حاول الإمام علي أثناء خلافته بكل ما يمكن بيان الوضوء الصحيح
رواية، وعملاً، وكتابة إلى عماله في الأمصار (٣)، لكنه - مع كل ذلك - لم يصل في
رواياته الوضوئية لذلك العدد الذي اختص به عثمان دون غيره!
نرجع قليلاً.. فنقول: لو أن (الناس) كانوا هم البادئين بالخلاف، لاندفع

(١) سنفصل ذلك في الفصل الأول من هذه الدراسة.

(٢) سنذكر حديثه في مبلغ حلية المؤمن وكيفية وضوئه في الفصل الثاني من هذه الدراسة
(الوضوء في الكتاب واللغة).

(٣) بحثنا هذه الأمور في الصفحات ١٤٣ إلى ١٦٥ من هذا الكتاب.

الرواة المكثرون - بدافع الحرص على الدين - لتبيان وضوء النبي، كما فعلوا ذلك من قبل مع مانعي الزكاة.. ولأسقطوا به التكليف عن الخليفة في مواجعتهم. فقد وردت روايات كثيرة عن كبار الصحابة في ذكر عقوبة مانع الزكاة وحرمة منعه، منهم: علي بن أبي طالب، أبو هريرة الدوسي، عبد الله بن مسعود، جابر بن عبد الله الأنصاري، أبو ذر الغفاري، أنس بن مالك، وغيرهم من مشاهير الصحابة.. وهي الحالة الطبيعية المتبعة في جميع الديانات والمذاهب على مر العصور، وسارت عليها سيرة المسلمين في شتى مجالات الدين، وبالخصوص في أبواب الفقه ومسائله الشرعية، فلماذا نجد شذوذاً عن هذه القاعدة المتعارف عليها هنا؟.. ألا تجعلنا نتخذ موقف الشك والريبة وعدم الاطمئنان بمرويات الخليفة وأنصاره، وتدعونا بدافع الحرص والأمانة للوصول إلى حقيقة الحال. فنقول: لو كان غيره البادئ بالخلاف، لكان بوسع الخليفة بما له من قوة تشريعية وتنفيذية أن يحسم النزاع بأحد طرق ثلاث:

الأولى: استعمال أسلوب الردع الحاسم.

فقد ثبت بين المسلمين أن من حق الإمام: ردع المخالفين، وتأديب الخاطئين، وتعزيز المنحرفين بما يراه صلاحاً في الدنيا والدين.

الثانية: طلب النصرة.

بأن يستنصر المسلمين استنصاراً عاماً ليقضي على ما أدخله أولئك في الدين، وإعلان ذلك على منبر النبوة، كما فعل ذلك أبو بكر بأهل الردة ومدعي النبوة، وأن لا يختص بجماعات صغيرة في الأشهاد، أي يلزم على الخليفة الاستفادة من الفهم العرفي العام عند المسلمين لنبد البدعة.

الثالثة: المطالبة بالدليل (المحاجة).

بأن يطالب الخليفة (الناس) بأدلتهم، ليبين بذلك زيف ادعائهم، لأنها - على فرض كونها بدعة - سيعوزها الدليل ويقف الجميع على عدم صلتها بالدين وبعدها عن جذور الشريعة، وبذلك سوف يعيا أربابها أمام ما يدعيه المسلمون

عامة وستصبح أضحوكة وستمحى، لتظافر السلطة مع عامة الصحابة ضدها. والمشير للدهشة هنا، أن الخليفة الثالث لم يتخذ أية من هذه الإجراءات الثلاثة، بل والأغرب من ذلك.. نراه يلتجئ إلى طريقة معاكسة لما يفترض لعلاج مثل هذه المسألة، فقد تصرف وكأنه متهم مشار إليه، وذلك باتخاذ موقف الدفاع، والتشبت بكل صغيرة وكبيرة لدعم فكرته.. وكأن الموضوع ليس من العبادات الواضحة في الشريعة، كما سترى لاحقا!!

نعم، قد اتجه الخليفة إلى الطريقة الأولى، ولكن لا كما تتطلبه مصلحة الدين والملة، بل لتحسين فكرته الخاصة به، فقد كانت القوة طريقته المثلى باطراد لتثبيت أفكاره وإسكات معارضييه طيلة سني حكمه الاثنتي عشرة، لأنه يرى في القوة الأسلوب الأنجح والأكثر ترويضاً، ولذا نراه قد استخدمه حتى في أبسط وأقل المسائل أهمية، وسخره بنطاق واسع في قمع معارضييه الفكريين، مع احتمال كونهم أقرب منه إلى الحق، وهو أبعد عنه بمسافات شاسعة!

لو قلنا: إن كلا الفكرتين متوازيتان، أو إن فكرة الخليفة هي الأرجح، فأين وجه الصواب باستخدام القوة بذلك النطاق الواسع، مع وجود باب الحوار والنقاش مفتوحاً على مصراعيه؟!

ونحن لا نريد بهذه العجالة أن نقدم جرداً إحصائياً عن سياسة العنف التي اتبعها الخليفة مع الصحابة، بل ننوه إلى بعض المواقف:

منها: ما جاء في الكامل وغيره: بأن عثمان لما ولي الخلافة عفى عن عبيد الله بن عمر لقتله الهرمزان، وقد احتج عليه بعض الصحابة ومنهم، زياد بن لبيد البياضي الأنصاري.

والأخير أنشد عبيد الله بعض الأبيات، فشكاه إلى عثمان، فدعا عثمان زيادا فنهاه وشذبه (١).

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٤٠، الكامل في التاريخ ٣: ٧٦.

وجاء في حوادث سنة (٢٦ هـ) بأن عثمان زاد في المسجد الحرام ووسعه واشترى الزيادة من قوم، وأبى الآخرون.. فهدم عليهم، ووضع الأثمان في بيت المال، فصاحوا بعثمان، فأمر بهم إلى الحبس (١).

ولم تقف سياسة العنف عنده بهذا الحد، فقد سير في سنة (٣٣ هـ) نفرا من أهل الكوفة إلى الشام، وذلك لاعتراضهم على سياسة سعيد بن العاص في تفضيل قريش وجعله السواد بستانا لقريش (٢).

وسير قبلها أبا ذر إلى الربذة، ومنع ابن مسعود من القراءة، وضرب عمار بن ياسر وداس في بطنه حتى أصابه الفتق (٣).

وقيل: بأن عثمان - لما بلغه موت أبي ذر - قال: رحمه الله! فقال عمار بن ياسر: نعم، فرحمه الله من كل أنفسنا.

فقال عثمان: يا عاص أير أبيه، أتراني ندمت على تسييره؟! وأمر، فدفن في قفاه، وقال: إلحق بمكانه! فلما تهيأ للخروج، جاءت بنو مخزوم إلى علي فسألوه أن يكلم عثمان فيه.

فقال له علي: يا عثمان! اتق الله فإنك سيرت رجلا صالحا من المسلمين فهلك في تسييرك، ثم أنت الآن تريد أن تنفي نظيره؟! وجرى بينهما كلام... حتى قال عثمان: أنت أحق بالنفي منه!

فقال علي: رم ذلك إن شئت.. واجتمع المهاجرون، فقالوا: إن كنت كلما كلمك رجل سيرته ونفيته! فإن هذا شيء لا يسوغ.. فكف عن عمار (٤).

نعم، لولا مخالفة الإمام علي والمهاجرين لسياسته الضاغطة، لما كف عن عمار بن ياسر، لأنه قد اتخذ من تلك السياسة طريقا لفرض آرائه، فإن كل تلك

-
- (١) تاريخ الطبري ٤: ٢٥١، الكامل في التاريخ ٣: ٨٧، المنتظم ٤: ٣٦٠.
(٢) تاريخ الطبري ٤: ٣١٨، الكامل في التاريخ ٣: ١٣٧، البداية والنهاية ٧: ١٧٣.
(٣) أنساب الأشراف ٥: ٤٨ - ٤٩، شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٤٧ و ٤٩ و ٥٠.
(٤) أنساب الأشراف ٥: ٥٥.

الشدة والصرامة التي مارسها عثمان ضد كبار الصحابة وفقهائهم وعبادهم وزهادهم ومتقيهم، إنما جاءت لكونهم خالفوه في قضية قراءة القرآن - كما لوحظ في قضية ابن مسعود وكسر أضلاعه -، أو في كيفية توزيع الأموال والفقير - كما هو المشاهد مع أبي ذر وغيره -، أو لأن أحدهم خالف فتوى كعب الأحمق الموافقة لرأي الخليفة - كما جاء في رد أبي ذر لكعب وقوله له: يا ابن اليهودية ما أنت وما... (١) -، أو لأن أحدهم لا يرى فضلا لبني العاص، ناهيك عن ينال منهم أو يروي حديثا ضدهم... وما إلى ذلك الكثير.

وبعد هذا.. لا نجد أحدا يشك بسياسة العنف التي مارسها عثمان ضد عظماء الصحابة وفضلائهم دفاعا عن آرائه، فإذا ثبت ذلك.. نتساءل: لماذا لا نرى أية بادرة عنف من الخليفة تجاه مخالفيه في مسألة الضوء، على الرغم من ادعائه أن وضوءه هو وضوء رسول الله (ص)؟! فلو صح.. للزم أن يكون وضوء المسلمين هو وضوء الخليفة، وبذلك لاندحر الناس بوضوئهم، ولكفى المسلمون الخليفة مؤنة الصراع معهم، ولما تكلف ما تكلف.

ويزيد الاستنتاج وضوحا ما نقل عن الخليفة من مراقبته لجزئيات الوضع - فضلا عن كلياته - ومعاقبة الظالمين والمنحرفين.. ومن ذلك، أنه: كان أول منكر ظهر بالمدينة حين غصت الدنيا بطيران الحمام والرمي على الجلاهقات - وهي قوس البندق - واستعمل عليها عثمان رجلا من بني ليث سنة ثمان من خلافته، فقص الطيور وكسر الجلاهقات (٢). وذات مرة.. استخف رجل بالعباس بن عبد المطلب، فضربه عثمان،

(١) انظر: تاريخ الطبري ٤: ٢٨٤، الكامل في التاريخ ٣: ١١٥، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٥٤.

(٢) تاريخ الطبري ٤: ٣٩٨، الكامل في التاريخ ٣: ١٨١، البداية والنهاية ٧: ٢٢٤، المنتظم ٤: ٣٣٨.

فاستحسن منه ذلك، فقال: أيفخم رسول الله (ص) عمه وأرخص في الاستخفاف به! لقد خالف رسول الله (ص) من فعل ذلك ورضي به (١).
فكيف بنا نوفق بين غيرة الخليفة على الدين، وشدة محافظته على احترام عم النبي (ص) - لأنه رأى النبي (ص) يعظمه ويفخمه - التي جعلته يحكم بأن الفاعل للاستخفاف، والراضي به، مخالف للرسول (ص).. وبين ما نراه يفعل بالوضوء؟!!

فكيف بمن خالف أمرا دأب عليه رسول الله (ص) ثلاثا وعشرين سنة من عمره الشريف، وأكد عليه مرارا وتكرارا، وبلغ عن ربه أنه نصف الأيمان، وأن الصلاة موقوفة عليه؟ مع ضخامة المخالفة، فالخليفة الثالث لم يتخذ أي إجراء حاسم ضد من توضع بخلاف ما هو عليه، على الرغم من أن هذه المعارضة الوضوءية كانت حديثا شائعا قد اندلعت ضده، لقوله (إن ناسا يتحدثون... (٢)! نعم، أنه لم يتخذ نفس الموقف الذي اتخذه الخليفة الأول في تحشيد المسلمين ضد مانعي الزكاة، ثم مقاتلتهم بلا هوادة، حتى نسبوا إلى الارتداد والخروج عن الدين.. فعادوا صاغرين لأداء الزكاة - رغبة أو رهبة - وتسليمها للخليفة الأول، وذلك بعد أن أفهم أبو بكر المسلمين رأيه في ذلك، وقف الكثير منهم إلى جانبه، على الرغم من لبعضهم ك [مالك بن نويرة] من إذن من النبي (ص) في أخذ الزكاة والصدقات وتوزيعها على محتاجي قومه ومعوزيهم. وإذا توغلنا في التاريخ بعين فاحصة فسنجد حتى خاصة عثمان ومؤيديه في حكومته، كزيد بن ثابت، لم يتجرؤوا أن ينقلوا وضوءات تشبه وضوء خليفتهم!

(١) تاريخ الطبري ٤: ٤٠٠، الكامل في التاريخ ٣: ١٨٢.

(٢) وبهذا نعرف أن الخليفة لم يستنصر المسلمين استنصارا عاما - كما هو المتوقع - بل استنصر أفرادا واختص بهم، شأن من يبذر فكرة جديدة ويريد الاستنصار له، فالاشهاد هنا يختلف عن الاشهاد في الملاء العام، وأن الاستنصار الجزئي يختلف عن الاستنصار العام الشامل!!

بل ولم ينقل عنهم أي رد فعل تجاه مدرسة الناس الآخرين في الوضوء النبوي...
وبقي عثمان - مع نفر يسير - يؤكد ما رآه من وضوء، ونسبه عنوة
لرسول الله (ص)، وراح يضيف على اتجاهه الوضوئي العناية والاهتمام، بعد أن
تمكن من تسخير هذه المجموعة الضئيلة لمصلحته، وأنها قد لا تكون في حساب
الحقيقة والتأثير أي شيء في قبال ذلك المد العارم الذي وقف بوجهه متحدياً
وطالبا بكل قوة وأمانة رجوعه إلى الكتاب والسنة...
ومع ذلك كله لم يقو عثمان على محاججة ولو شخص واحد من أتباع
المدرسة الأخرى، ليفند رؤيته الوضوئية على ملاء من المسلمين، بل ولم يقو على
التصريح باسم واحد منهم ليحمله محط ردود فعل المسلمين تجاه ما سيرويه عن
النبى الأكرم (ص)!!

بعض أساليب عثمان في الإعلان عن الوضوء الجديد:

عن أبي علقمة، عن عثمان بن عفان أنه دعا يوماً بوضوء، ثم دعا ناساً من
أصحاب رسول الله (ص)، فأفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى وغسلها ثلاثاً،
ثم مضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه ثلاثاً
إلى المرفقين، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه فأنقاهما، ثم قال: رأيت رسول
الله (ص) يتوضأ مثل هذا الوضوء الذي رأيتموني توضأته، ثم قال: من توضأ
فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين، كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ثم قال:
أكذلك يا فلان؟

قال: نعم.

ثم قال: أكذلك يا فلان؟

قال: نعم.

حتى استشهد ناساً من أصحاب رسول الله (ص)، ثم قال: الحمد لله الذي

وافقتموني على هذا (١).

يوقفنا هذا النص على بعض الأساليب التي اتبعها عثمان في ترسيخ اتجاهه الوضوئي وهو: دعوته لبعض من الصحابة في فترات متعاقبة ليريهم وضوءه! وهنا.. نتساءل: هل الصحابة في حاجة لرؤية وضوء الخليفة، أم أن الغاية من إشهادهم على الوضوء تتعلق بإسكات أفواه المعارضة؟ كيف يمكن لنا أن نتصور صحابيا لا يعرف وضوء النبي (ص) بعد مضي ما يقارب نصف قرن من ظهور الإسلام؟!!

وإذا فرضنا حصول ذلك، فهل يجوز لنا أن نسميه صحابيا؟ ثم.. لماذا ذلك السعي الحثيث من قبل عثمان لتعليم المسلمين وضوءه؟ ولماذا لم يفعل ذلك كل من الخليفين أبي بكر وعمر.. ألم يكونا أولى منه بتعليم الوضوء، إن كان ضروريا؟ نستفيد من النص المذكور أمرين آخرين:

الأول: قوة معارضي عثمان، وسعي الخليفة في الاستنصار ببعض أصحابه وخاصته لتأييده فيما يرويه ويحكيه عن رسول الله (ص).
الثاني: ضعف موقف الخليفة وعجزه أمام (الناس!..) ويستشف ذلك من نقطتين:

الأولى: اتخاذه سياسة الدفاع، لا الهجوم كما هو المشاهد في حديث حمran السابق، بقوله: (لا أدري ما هي؟! إلا إني رأيت رسول الله يتوضأ نحو وضوئي)، وما رواه أبو علقمة: (دعا ناسا من أصحاب رسول الله)، وقوله: (الحمد لله الذي وافقتموني على هذا)، وغيرها من النصوص الدالة على الضعف - مما ستقف عليه لاحقا - بالإضافة إلى تجنيده مواليه - كحمran وابن دارة - لنقل أخبار وضوئه للناس والتأكيد على أن ذلك هو وضوء رسول الله،

(١) كنز العمال ٩: ٤٤١ / ٢٦٨٨٣، عن الدارقطني ١: ٨٥ / ٩.

محاوولا بذلك إقناع الناس، فقد روى البيهقي: عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم: إن ابن دارة سمع مضمضته، فدعا له ليعلمه بوضوء الخليفة، وقوله: إنه وضوء رسول الله (١).

وأخرج الدارقطني بسنده إلى محمد بن أبي عبد الله بن أبي مريم، عن ابن دارة، قال: دخلت عليه - يعني عثمان - منزله فسمعتني وأنا أتمضمض، فقال: يا محمد!

قلت: لبيك.

قال: ألا أحدثك عن رسول الله (ص)؟

قلت: بلى.

قال: رأيت رسول الله أتى بماء وهو عند المقاعد (٢) فمضمض ثلاثاً، ونثر ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هكذا وضوء رسول الله (ص) أحببت أن أريكموه! (٣) وفي حديث آخر عن عمر بن عبد الرحمن قال: حدثني جدي: إن عثمان بن عفان خرج في نفر من أصحابه حتى جلس على المقاعد، فدعا بوضوء، فغسل يديه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه واحدة، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله توضأ، كنت على وضوء ولكن أحببت أن أريكم كيف توضحاً النبي (ص) (٤)

هذا وقد نقلت المعاجم والصحاح أحاديث أخرى عن جلوس الخليفة عند

(١) سنن البيهقي ١: ٦٢ - ٦٣.

(٢) جاء في هامش صحيح مسلم ١: ٢٧٠ المقاعد: قيل هي دكاكين عثمان. وقيل: درج، وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذته للقعود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك.

(٣) سنن الدارقطني ١: ٩١ / ٤.

(٤) سنن الدارقطني ١: ٩٣ / ٨.

المقاعد (١) وباب الدرب لتعليم المسلمين وضوء رسول الله!
الثانية: عدم جرأة الخليفة على طعن الناس بالكذب أو البدعة أو الإحداث،
بل اكتفى بقول: (لا أدري)، لعلمه بأن وضوء أولئك هو وضوء رسول الله وأن
في تحدثهم عنه (ص) دلالة واضحة على مشروعية فعلهم، وأنه هو ذات العمل
الذي كان في عهد النبي (ص).

ولو كان عثمان يملك دليلاً واحداً - وإن كان ضعيفاً - لما توانى عن طعنهم
وردهم بأقصى رد، ولما اضطر لقول (لا أدري) وهو في حال صراع دائم معهم!
أليس من الغريب أن يقول (لا أدري) وهو الذي عاش مع النبي (ص) مدة
طويلة في المدينة؟

وعليه.. يلزم اعتبار تجاهل الخليفة دليل ضعفه في قبال قوة معارضة!!
فاتضح مما سبق أن الخليفة عثمان بن عفان لم ينتهج منطق القوة والعنف
- الذي مارسه ضد معارضيه عموماً تجاه معارضيه في مسألة الوضوء، وإنما نراه
في منتهى الليونة والوداعة معهم، مع كونهم من ألد خصومه، ويدهم ما يمكن
إثارة الرأي العام ضده، فنراه يطير فرحاً ويحمد الله إذا ما وافقه أحد الصحابة على
وضوئه، وحسبنا نقلنا في صدر هذه الدراسة بأنه توضاً وذيل وضوءه بقول النبي
(ص): (من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين، كان من ذنوبه كيوم
ولدت أمه)، ثم قال: أكذلك يا فلان؟ قال: نعم. ثم قال: أكذلك يا فلان؟ قال:
نعم... حتى استشهد ناساً من أصحاب رسول الله (ص)، ثم قال: الحمد لله
الذي وافقتموني على هذا (٢).

وقد كان ديدن الخليفة دائماً تذييل ما يحكيه من صفة وضوء رسول الله
(ص)! وتثير هذه الظاهرة روح التحقيق عند الباحث.. إذ لماذا كل هذا التأكيد؟

(١) منها ما في سنن الدارقطني ١: ٨٥ / ١٠، وسنن البيهقي ١: ٦٢.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤١ / ٢٦٨٨٣، سنن الدارقطني ١: ٨٥ / ٩.

ولماذا لم نلاحظ هذا التذليل في المرويات البيانية الأخرى المنقولة عن غيره من الصحابة في الضوء؟ فما سر ذلك الاختصاص به دون غيره يا ترى؟
أما مطالبته أرباب المدرسة المخالفة له بأدلتها - وهي الطريقة الثالثة للردع والرد - فقد تغاضى عنها وأحجم، لعلمه أنهم يمثلون تياراً فكرياً قوياً وكبيراً نوعاً وكماً من جهة، وأن لا طاقة له على محاججتهم من جهة أخرى.. فأعلام المدرسة المخالفة للخليفة على منزلة من الصحبة والسابقة والقدم والتفقه، وقد رأوا بأمر أعينهم كيفية وضوء رسول الله (ص) منذ بداية التشريع حتى انتقاله (ص) إلى باريه عز وجل، ونقلوا ذلك للمسلمين، وداوموا على فعله على الرغم من مخالفة الخليفة لذلك.

والأكثر غرابة.. أن الخليفة لم يقدم أدلته وبراهينه للمسلمين على صحة وضوئه وسلامة فهمه، بل اكتفى في نقله لوضوء رسول الله (ص)، ولجأ إلى عملية إشهاد من يوافقه على صحة نقله! وقد يحتمل أن يكون ألزم معارضيه بالشهادة على ذلك قسراً!
كل ذلك ينبئ عن كون الخليفة في موقف المفكر الطارح لفكرة يعارضه عليها جمع غفير..

فهو يشهد ويدلل، ويعضد وضوءه بمرويات متسالم عليها بين المسلمين، في محاولة منه لنقلهم من شيء معلوم إلى إثبات مجهول.
فعن حمران، قال: أتيت عثمان بوضوء، فتوضأ للصلاة، ثم قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: من توضأ فأحسن الطهور، كفر عنه ما تقدم من ذنبه، ثم التفت إلى أصحابه فقال: يا فلان! أسمعته من رسول الله؟.. حتى أنشد ثلاثة من أصحابه، فكلهم يقول: سمعناه ووعيناه (١).
وعن عمرو بن ميمون، قال: سمعت عثمان... يقول: قال رسول الله: من

(١) كنز العمال ٩: ٤٢٤ / ٢٦٨٠٠.

توضأً كما أمر، وصلى كما أمر، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه.. ثم استشهد رهطاً من أصحاب النبي، يقول: هذا؟ قالوا: نعم (١).

ويقعد عثمان في المقاعد (٢) ويتوضأ ويذيل وضوءه بأحاديث عن إسباغ الوضوء وإحسانه، ويكرر ذات الفعل في باب الدرب، ويشهد على ذلك من يرى رأيه وفقهه، وبذلك ليقنع المشاهد بأن وضوءه هو الإحسان أو الإسباغ الذي أمر به الرسول (ص).

وإنما تدل تلك المؤشرات على أن عثمان بن عفان هو المخترع للفهم الجديد والاستحسان الفريد، وأن الأدلة الشرعية التي طرقت فهمه وجعلته يعطي للوضوء أبعاداً جديدة ما كانت في ذهن المسلمين من قبل!

وراحت فكرة عثمان وأطروحته الوضوئية تتحرك بين أوساط المسلمين، فلاقت قبولا من البعض وذلك لما فيها من ظاهر (النظافة) ومن مبالغة في (القدسية) ومن عناية زائدة في الوضوء وغسلاته ومسحاته!

ولا يكشف ستار السر عن سبب ضحك الخليفة الثالث وتبسمه قبل وبعد وضوءاته الثلاثية المسبغة غاية الإسباغ، ولا في استدعائه الحاضرين ليسأله عن سبب ضحكه، والحال أنهم لا يرون له مبرراً لا من قريب ولا من بعيد.. نعم، لا يكشف الستار إلا إذا فهمنا أن الخليفة الثالث كان يريد استغلال الفرص ليلفت أنظار الحاضرين إلى وضوئه، حتى يسأله عن مدى صحة ما يرتأيه في ذلك.. ومن ثم يأتي دور إجاباته التي يروم بها كسب أكبر عدد ممكن من المؤيدين لمدرسته الوضوئية.

فعن حمران، قال: دعا عثمان بماء فتوضأ، ثم ضحك.. فقال: ألا تسألوني مم أضحك؟

(١) كنز العمال ٩: ٤٢٤ / ٢٦٨٠٢.

(٢) انظر كنز العمال ٩: ٤٤٢ / ٢٦٨٨٥، ٢٦٨٨٧.

قالوا: يا أمير المؤمنين، ما أضحكك؟! قال: رأيت رسول الله توضأ كما توضحأت، فمضمض، واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه وظهر قدميه (١).

وعن حمران، قال: كنت عند عثمان، فدعا بوضوء فتوضأ، فلما فرغ قال: توضأ رسول الله (ص) كما توضحأت، ثم تبسم، وقال: أتدرون مم ضحكت؟ قلنا: الله ورسوله أعلم!

قال: إن العبد المسلم إذا توضأ فأتم وضوءه، ثم دخل في صلاته فأتم صلاته خرج من الذنوب كما خرج من بطن أمه (٢).

وعن حمران، قال: رأيت عثمان دعا بماء، فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض، واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وظهر قدميه، ثم ضحك.

فقال: ألا تسألوني ما أضحكني؟

قلنا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟!

قال: أضحكني، أن العبد إذا غسل وجهه حط الله عنه بكل خطيئة أصابها بوجهه، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك، وإذا مسح رأسه كان كذلك، وإذا طهر قدميه كان كذلك (٣).

تدل هذه النصوص على أن الخليفة ولحد صدور هذه الأخبار عنه أنه كان يمسح برأسه وظهر قدميه، وسنعضد هذا المدعى بروايات أخرى لاحقاً إن شاء الله تعالى.

أما موضوع تبسم الخليفة وضحكه فهو لا ينبىء فيما ترى عن فرحه بما

(١) كنز العمال ٩: ٤٣٦ / ٢٦٨٦٣.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٣٩ / ٢٦٨٧٢ (كر).

(٣) كنز العمال ٩: ٤٤٢ / ٢٦٨٨٦ (حم والبراز حل ع وصحح).

للوضوء من أجر عند الله - كما ادعاه ويفهم من سياق الحديث وقول الخليفة - بل إن في كلامه إشارة إلى أمر خفي أراد أن يختبر به أولئك الصحابة، وذلك بإحداثه بعض الشيء في الوضوء.. فرأى منهم السكوت!
وسؤاله يحمل عامل إثارة.. فما هو ذلك؟

ربما تكون النصوص السابقة، وما جاء في صدر الدراسة (إن ناسا) هي المنعطف في تاريخ الوضوء، وبمثابة المقدمة للإحداث الكلي فيه، فالخليفة أراد أن يختبر أثر ما رآه ورواه عن رسول الله، باختراعه الغسلة الثالثة في غسل الأعضاء وجعلها جزءا من وضوء رسول الله لما في ذلك من تعمق وزيادة في الوضوء.

نعم، أراد أن يتعرف على تأثير هذا الإحداث ومدى تقبل الصحابة له، فهل سيواجه بانتقادهم له أم لا؟؟ وإذا ما كانت الأمور مهيأة له فسيلحقه بغسل الأرجل وغيرها!!

إن المطالع في مصنف ابن أبي شيبة - السالف الذكر - يتأكد بأن ضحك الخليفة لم يكن لأجل ما للمؤمن من أجر، إذ ما جاء فيها لم يذيل بذلك... ولذا، فلا يمكننا الحكم جزما بأن سبب ضحك الخليفة هو من حط الذنوب عن المتوضىء وذلك لما عرفنا من ملابسات الأمور!!

ولا ندري ما هو جواب عثمان فيما لو سئل عن سبب وسر ضحكته، وعن علاقة الربط فيما بين الضحك والوضوء؟!

ثم لماذا لا يذيل باقي الصحابة الناقلين لصفة وضوء رسول الله رواياتهم بألفاظ (الإسباغ) و (الإحسان) و...؟

ولماذا لا نراهم يشهدون أحدا على وضوءاتهم؟!

وكيف بهم لا يتبسمون - ناهيك عن الضحك - قبل وبعد الوضوء؟!
ولم يختص عثمان بنقل ضحك رسول الله دون غيره في أحاديث الوضوء؟
هذا وقد أورد أحمد في مسنده - وكما قلنا - روايتين عن عثمان، نسب

عثمان فيهما ضحكته إلى أنه قد رأى النبي (ص) ضحك بعد وضوئه وقال لأصحابه: (ألا تسألوني ما أضحكني) مبرراً بذلك ضحكته ودافعاً لكل إيهام قد يرد في ذهن السامع، وإنا نعلم بأن نقل عبارة (إن العبد إذا دعا بوضوء فغسل وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك، وإن مسح برأسه كان كذلك، وإذا طهر قدميه كان كذلك)... لا يستوجب الضحك، وأن تعليل ضحك الخليفة رأى النبي (ص) قد ضحك في البقعة التي توضع فيها، مبالغة في التأكيد على شرعية الغسل الثلاثي وتبريراً لضحكاته وتبسماته وتذييلاته اللاتي تنبئ المشاهد الذكي بأنه بصدد إحداث شيء في الوضوء وجر الأنظار إلى فكرته الوضوئية.

وهناك نقطة أخرى ينبغي الإشارة إليها، وهي اختصاص أغلب الروايات المنقولة عن الخليفة - والصحيح منها بطبيعة الحال - بحمران بن أبان، كما لم يكن الناقلون عن حمران من المحدثين الكبار، ولم تنقل عنهم بطرق متعددة وأساليب قوية معتمدة، كما هو الشأن في غالب الضروريات الدينية المنقولة عن الخلفاء وكبار الصحابة والتابعين، وهذا إنما يؤكد ويدعم الرأي الذاهب إلى أن عثمان هو المؤسس لفكرة الوضوء الجديدة، وأن الملتفين حوله من متأخري الصحبة وصغارهم، ممن لا حول لهم ولا قوة، كحمران وابن دارة و...، قد أخذوا على عاتقهم التزام الفكرة ومحاولة بثها بين صفوف المحدثين، بإخبارهم هذا وذاك بما شاهدوا عن عثمان، ونقلهم لصفة وضوء رسول الله!

فقد ثبت ولحد الآن: إن عثمان بن عفان هو صاحب المدرسة الوضوئية الجديدة، وأن (الناس) لم يكونوا البادئين بالخلاف، وإنما كانوا يظهرون غير ما يريده الخليفة، فاندفع الخليفة بكل قواه الفكرية والدعائية لكسب قاعدة تؤيده فيما رآه أو سمعه عن رسول الله!!

ما هو السر؟

بقي شيء، وهو: ما السر في تخصيص عثمان حمران بقوله: (إن ناسا يتحدثون..) في حين لا نرى الأخير يشكك أو يسأل الخليفة عن مشروعية الوضوء الجديد، أو نراه يطرح أو يستنصر لوضوء الناس، وهم الخط المخالف للخليفة في الوضوء!

بل كل ما في الأمر إن حمران أتى بماء لعثمان، فتوضأ ثم قال (إن ناسا يتحدثون...) فما هو السبب في إثارة الخليفة هذا الخبر دون سابق إنذار؟! توصلنا من خلال البحوث السابقة إلى أن الخليفة عثمان كان يمسخ على رجليه، وقد مر عليك بعض النصوص الدالة على ذلك مما هو مذكور في الصحاح والمسانيد، وأغلبها عن طريق حمران، وقلنا بأن الخليفة أراد بضحكه أن يتعرف على موقف الصحابة في غسله للأعضاء وهل أنهم سيعارضون أم لا؟ ودلنا كذلك بأنه كان يشهد الصحابة على وضوئه ويذيل أحاديثه بما سمعه أو رآه من رسول الله.. وغيرها، وأن هذه المواقف كغيرها كانت تؤذي بعض الصحابة، لأنهم ما كانوا قد رأوا ولا سمعوا بذلك من رسول الله، مواقف الصحابة في اتمام الخليفة الصلاة بمنى وغيرها.

فالمسلمون قد اضطروا لموافقة الخليفة في تلك المواقف إما خوفاً أو حفاظاً على وحدة الصف الإسلامي، وحتى أن الناس قد طلبوا من علي بن أبي طالب أن يكلم الخليفة في أحداثاته المتكررة والكثيرة، فدخل عليه وقال له:

(إن الناس ورائي، وقد استسفروني بينك وبينهم،
ووالله ما أدري ما أقول لك؟ ما أعرف شيئاً تجهله، ولا أدلك على شيء تعرفه.

إنك لتعلم ما نعلم، ما سبقناك إلى شيء فنخبرك عنه، ولا خلونا بشيء فنبلغك، وقد رأيت كما رأينا،

وسمعت كما سمعنا، وصحبت رسول الله كما صحبنا، وما
ابن أبي قحافة ولا ابن الخطاب أولى بعمل الحق منك،
وأنت أقرب إلى رسول الله (ص) وشيخة رحم منهما، وقد
نلت من صهره ما لم ينالا، فالله الله في نفسك فإنك والله
ما تبصر من عمى، ولا تعلم من جهل، وأن الطرق
لواضحة، وأن أعلام الدين لقائمة.

فاعلم أن أفضل عباد الله عند الله إمام عادل هدي
وهدي، فأقام سنة معلومة، وأمات بدعة مجهولة، وأن
السنن لنيرة لها أعلام، وأن البدع لظاهرة لها أعلام.. وأن
شر الناس عند الله إمام جائر ضل وضل به، فأمات سنة
مأخوذة، وأحيا بدعة متروكة، وأني سمعت رسول الله
(ص) يقول: يؤتى يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه
نصير ولا عاذر، يلقي في نار جهنم فيدور فيها كما تدور
الرحى، ثم ترتبط في قعرها (١).

وهناك نصوص أخرى تدل على هذه الحقيقة وأن أصحاب رسول الله أقدموا
على قتل عثمان ابتغاء لمرضاة الله وجزاء لما أحدثه في الدين، وقد ذكر الطبري
كتاب أصحاب رسول الله إلى بعضهم.. أن أقدموا، فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا
الجهاد، كثر الناس على عثمان، ونالوا منه أقبح ما ينال من أحد، وأصحاب
رسول الله يرون ويسمعون وليس فيهم أحد ينهي ولا يذب (٢).
وبهذا يمكننا أن نرجح صدور أخبار المسح الصادرة عن الخليفة في

(١) نهج البلاغة ٢: ٨٤ خ ١٥٩، البداية والنهاية ٧: ١٧٥، أنساب الأشراف ٥: ٦٠، الكامل في
التاريخ ٣: ١٥١، المنتظم ٥: ٤٥.
(٢) تاريخ الطبري ٤: ٣٣٦.

السنوات الست الأوائل من خلافته والتي لم يذكر فيها شئ عن إحدائه الديني، أما أخبار الغسل فإنها صدرت في الأعوام الستة الأخيرة التي رماه الأصحاب فيها بالإحداث والإبداع، وأنا سنشير لاحقاً إلى أسباب تغيير سياسة الخليفة في النصف الثاني من خلافته ودواعي احداثه للوضوء الجديد (١). وعلى ضوء ما تقدم، نحتمل أن يكون الخليفة إنما أراد من توجيه الخطاب إلى حمران أن يدفع الدخل المقدر في ذهنه - حسبما يقوله الأصوليون - أي: يرفع التساؤل الذي من المحتمل أن يطرح في مخيلته ويختمر في ذهنه وهو: كيف يصح للخليفة أن يغسل رجله اليوم وقد عهدناه حتى الأمس القريب يمسحهما؟!.. فالخليفة أراد أن يدفع الاحتمال المقدر والممكنون في نفس حمران بقوله: (إن ناساً يتحدثون في الوضوء بأحاديث لا أدري ما هي، ألا إني رأيت رسول الله يتوضأ نحو وضوئي هذا) فإن جملة (ألا إني رأيت رسول الله يتوضأ نحو وضوئي هذا) إشارة إلى أنه يطلب أمراً لمشروعية عمله الجديد والذي أقدم عليه خلافاً لسيرة الصحابة، وما كان يعمل في السنوات الست الأوائل من خلافته!

بعد كل ما تقدم.. يمكننا الجزم بأن منشأ الخلاف ومسوغات استفحاله إنما تعود بالكامل إلى الخليفة الثالث عثمان بن عفان، فهو الذي راح يعرض ويصرح بمخالفته، وأجهد نفسه في شتى المناسبات لبيان أدلته على صحة وضوئه - بعد نسبته إلى النبي الأكرم (ص) - كقوله: سمعت رسول الله يقول:... أسبغوا الوضوء... و... أحسنوا الوضوء... وما شابهها من العبارات التي من الممكن تسخيرها في دعم فكرة تكرار الغسل ثلاث مرات، باعتبار أن تكرار الغسل هو غاية الإسباغ ومن إحسان الوضوء، وهكذا الأمر في ابدال مسح الرجلين بغسلهما لأنه يرى أن الوضوء هو النظافة، والإسباغ هو المبالغة في النظافة، وأن غسل

(١) انظر الصفحة ٩٢ من هذا الكتاب.

الرجلين يكفي عن المسح، لأنه مسح وزيادة!
ومحصلة المقال: إن نزاعاً قد وقع بين عثمان والصحابة في قضية الوضوء،
وأن الذي وضع لبنة ذلك النزاع هو عثمان نفسه.
لم الإحداث في الوضوء؟
والآن فلنعاود ما طرحناه سابقاً:

كيف يتخطى الخليفة سيرة رسول الله ويأتي بوضوء يغير وضوء
المسلمين؟ وما هو السبب الداعي لاتخاذ هذا القرار مع علمه بأن ذلك يسبب
معارضة الصحابة له، وربما أدى إلى أمور لا تحمد عقبها؟
للإجابة عن هذا السؤال لا بد من التمهيد للموضوع بمقدمة وإشارة - ولو
إجمالاً - إلى دواعي اختلاف المسلمين في عهد عثمان وأسباب مقتل الخليفة.
فقد أجمع المؤرخون على أن مقتل عثمان جاء لإحداثاته، ثم فسروا تلك
الإحداثات بإيثاره لأقربائه وإعطائهم الحكم والمال، وأمور أخرى، منها:
١ - إنه أرجع الحكم بن العاص إلى المدينة بعد أن نفاه رسول الله (ص)
وممانعة الشيخين عن إرجاعه، وأعطاه مائة ألف درهم.
٢ - وكذا الحال بالنسبة إلى مروان، فقد أعاده مع والده، وزوجه من ابنته
أم أبان، ثم اتخذه وزيراً ومنحه هدايا كثيرة منها خمس إفريقية.
٣ - أعطى الحارث بن الحكم (أخا مروان) ثلاثمائة ألف درهم، والمهروز (١).
٤ - أعطى عبد الله بن أبي سرح (أخاه من الرضاعة) جميع ما أفاء الله عليه
من فتح إفريقية بالمغرب، من طرابلس إلى طنجة، من غير أن يشاركه فيها أحد من
المسلمين.
٥ - وصل أبا سفيان بمائتي ألف في اليوم الذي أمر فيه لمروان بمائة ألف من

(١) وهو سوق بالمدينة تصدق بها رسول الله.

بيت المال.

٦ - قسم ما أتى به أبو موسى الأشعري من أموال العراق على أهله وأقاربه من بني أمية.

٧ - زوج عبد الله بن خالد بن أسيد من ابنته وأمر له بستمائة ألف درهم، وكتب إلى عبد الله بن عامر أن يدفعها إليه. وغيرها من الهدايا والمنح التي خص بها قومه وأقاربه. ولم ينحصر إيثاره لهم في المال فقط بل منحهم الحكم كذلك:

١ - فقد ولى الوليد بن عقبة (أخاه لأمه) الكوفة، وعزل عنها سعد بن أبي وقاص، وقد اعترض الناس على هذا التنصيب بقولهم:

بئسما استقبلنا به ابن عفان، أمن عدله أن ينزع عنا ابن أبي وقاص الهين اللين، القريب، ويبعث بدله أخاه الوليد الأحمق الماجن الفاجر (١)!

وقال الآخر: أراد عثمان كرامة أخيه بهوان أمة محمد (٢)!

٢ - وزاد عبد الله بن أبي سرح (أخاه من الرضاعة) ولاية مصر بعد أن ولاه عمر الصعيد فقط.

٣ - وكذا نراه يضيف الشام كلها إلى ملك معاوية، بعد أن كان واليا على دمشق وحدها أيام عمر.

٤ - عزل أبا موسى الأشعري عن البصرة، وعثمان بن أبي العاص عن فارس وولى عليهما عبد الله بن عامر (ابن خاله).

وغيرها كثير، ولا نريد أن نقدم إحصائية عن إحداثيات الخليفة عثمان والتعليق عليها، لأن ذلك يخرجنا عن أصل الدراسة، ولكن أحببنا معرفة حقيقة طالما تسترت عليها صفحات التاريخ، وهي: هل أن الإحداثيات المذكورة لعثمان

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٣٠، شرح ابن أبي الحديد ٣ : ١٧.

(٢) أنساب الأشراف ٥ : ٣٢.

في كتب التاريخ هي وحدها كانت السبب في مقتله؟
أم أن هناك عوامل أخرى لم يذكرها المؤرخون؟
قال ابن أبي الحديد في شرحه للنهج، وهو في معرض حديثه عن إحدائات
عثمان: إنها وإن كانت إحدائات، إلا أنها لم تبلغ الحد الذي يستباح به دمه، وقد كان
الواجب عليهم أن يخلعوه من الخلافة، حيث لم يستصلحوه لها، ولا يعجلوا
بقتله (١)، فإذا ثبت ذلك، فما هو السبب إذن؟
في الوقت الذي لا ننكر فيه ما للدوافع المالية والسياسية من أثر في توسيع
رقعة الخلاف وإثارة الأمة ضد الخليفة، إلا أننا - ومع ذلك - نحتمل وجود سبب
آخر - ومن وراء الكواليس - لم يبحثه الباحثون ولم يحققوا فيه.
إذ أن سوء سيرة الخليفة المالية - وكما قلنا - لا تستوجب القتل، وقد ثبت عن
عثمان أنه كان يصدق الأموال بشكل وفير على الجميع، حتى احتمال البعض بأن
لينه، وسماحة طبعه وكرمه هما اللذان أديا إلى مقتله، وأن إغداقه على أعدائه
ليس بأقل مما خص به أقرباءه، فقد روي بأن طلحة قد اقترض منه خمسين ألفاً،
فقال لعثمان ذات يوم: قد تهيأ مالك فأرسل من يقبضه، فوهبه له (٢).
وفي مكان آخر: وصل عثمان طلحة بمائتي ألف، وكثرت مواشيه وعبيده،
وقد بلغت غلته من العراق وحدها ألف دينار يومياً.
يقول ابن سعد في طبقاته: لما مات طلحة كانت تركته ثلاثين مليوناً من
الدرهم، وكان النقد منها مليونين ومائتي ألف درهم ومائتي ألف دينار.
فمن البعيد أن يكون طلحة - ذلك المنتفع - من المخالفين لسياسة عثمان
المالية، فما هو السبب يا ترى؟ هل هو الطمع في الحكم، أم الغيرة على
الدين؟

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ١: ١٩٩ - ٢٠٠.
(٢) تاريخ الطبري ٤: ٤٠٥.

أنا لست من أنصار الشق الثاني من السؤال، بل أرى أن الطمع في كرسي الحكم هو وراء موقف طلحة، وهذا ما كانت تتوقعه عائشة كذلك. أما بخصوص عبد الرحمن بن عوف، فقد حاول عثمان استمالته بأن وعده بالحكم، وقد أشار الإمام علي في كلام له مع ابن عوف إلى هذه الحقيقة، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى.. فالمعروف عن ابن عوف أنه كان صاحب ثروة هائلة وأموال وفيرة بلغت: ألف بعير، ومائة فرس، وعشرة آلاف شاة، وأرضا كانت تزرع على عشرين ناضحا، وخرجت كل واحدة من الأربع بنصيبها من المال الذي تركه، فكان أربعة وثمانين ألفا (١).

أما حال الزبير بن العوام وأمواله.. فقد قال عنه الدكتور طه حسين: والناس يختلفون في مقدار ما قسم على الورثة من تركة الزبير، فالمقلون يقولون: إن الورثة اقتسموا فيما بينهم خمسة وثلاثين مليوناً، والمكثرون يقولون: إنهم اقتسموا اثنين وخمسين مليوناً، والمعتدلون يقولون: إنهم اقتسموا أربعين مليوناً (٢).

وعليه.. لا يمكن حمل انتقاد ابن عوف لعثمان على طمعه في الحكم والمال، وإن كنا لا نستبعد طمع الشيخين طلحة والزبير في الحكم! فالمال مبذول بما يرضي الكثير، وعثمان هو أول من أقطع الأرضين، فقد أقطع لعبد الله بن مسعود، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة، والزبير، وخباب بن الأرت، وخارجة، وعدي بن حاتم، وسعيد بن زيد، وخالد بن عرفطة وغيرهم، حتى نقل عن ابن سيرين قوله: لم تكن الدراهم في زمان أرخص منها من زمان

(١) مروج الذهب ٢: ٣٣٣.

(٢) الفتنة الكبرى ١: ١٤٧.

عثمان، وإن الجارية كانت تباع بوزنها، وقد بلغ ثمن الفرس خمسين ألفاً (١).
فلو صح ذلك.. فما دافع المنتفضين يا ترى؟
إن قيل: الطمع في الحكم، فيعقل تصوره في البعض، أما طمع الكل فمحال
يقينا، مضافا إلى أن الطامعين يلزم أن يستندوا على أمور لإثارة الرأي العام،
فالإحداثيات المالية وتقريب بني أعمامه لا توجب الثورة، فما هي الركائز التي
استند عليها المعارضون له يا ترى؟!
يظهر لنا أن ثمة أمورا جعلت من الطبري وغيره يتخوف من بيانها (رعاية)
لحال العامة!

قال الطبري: قد ذكرنا كثيرا من الأسباب التي ذكر قاتلوه أنهم جعلوها ذريعة
إلى قتله، فأعرضنا عن ذكر كثير منها لعلل دعت إلى الإعراض عنها (٢).
وقال في مكان آخر: إن محمد بن أبي بكر كتب إلى معاوية لما ولي، فذكر
مكاتبات جرت بينهما، كرهت ذكرها لما فيه ما لا يتحمل سماعها العامة (٣).
وقال ابن الأثير - عن أسباب مقتل عثمان - : قد تركنا كثيرا من الأسباب
التي جعلها الناس ذريعة إلى قتله لعلل دعت إلى ذلك (٤).
والآن.. نعاود السؤال، ولا نريد به إثارة رأي العامة - كما ادعاه الطبري - أو
نقل ما يكرهونه.. بل للوقوف على الحقيقة ومعرفتها، بعيدا عن الأحاسيس
والعواطف، إذ يلزم أن تدرس الأحداث التاريخية كما هي، ولا ينبغي أن يكون
دور للأهواء والعواطف فيها، وأحببنا أن لا نكون كالطبري وابن الأثير، وأمثالهما
ممن ينقل الحدث مبتورا لأسباب مخفية، ولا يبالون بالبتر حتى وإن أوجب ذلك

(١) تاريخ المدينة ٣: ١٠١٩ - ١٠٢٣.

(٢) تاريخ الطبري ٤: ٣٦٥.

(٣) انظر: معالم المدرستين، للسيد العسكري نقله عن طبعة أوربا.

(٤) الكامل في التاريخ ٣: ١٦٧.

تحريفا للواقع وتشويها للحقيقة!
قال أبو جعفر الطبري في تاريخه:
وفي هذه السنة أعني سنة ثلاثين، كان ما ذكر من أمر أبي ذر ومعاوية
وإشخاص معاوية إياه من الشام إلى المدينة، وقد ذكر في سبب إشخاصه إياه منها
إليها أمور كثيرة كرهت ذكر أكثرها.
فأما العاذرون معاوية في ذلك، فإنهم ذكروا في ذلك قصة، كتب بها إلي
السري، يذكر أن شعبيا حدثه سيف بن عمر (١)... الخبر.
وقال ابن الأثير: وقد ذكر في سبب ذلك أمور كثيرة من سب معاوية إياه،
وتهديده بالقتل، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء، ونفيه من المدينة
على الوجه الشنيع، لا يصح النقل به ولو صح لكان ينبغي أن يعتذر عن عثمان،
فإن للأمام أن يؤدب رعيته، وغير ذلك من الأعذار، أن يجعل ذلك سببا للطعن
عليه (٢).

فما يعني نقل الطبري لكلام العاذرين معاوية وخبر سيف بن عمر دون
الأسباب الكثيرة الأخرى؟

وكيف لا يرتضي ابن الأثير نقل خبر أبي ذر، وسب معاوية وتهديده بالقتل،
وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء، وقد تواتر نقله عن جميع المؤرخين.
ألم تكن تلك المواقف منهم في خدمة السلطان، وإبعاد الأمة من الوقوف
على الحقيقة؟

وماذا يستنتج القارئ لو قاس النصين - ما جاء في مقتل عثمان وما جاء في
تسيير أبي ذر - في تاريخ الطبري وابن الأثير، ألم يكن منحازا إلى جهة دون أخرى،
إذ نراه لا يذكر بقية الأسباب في مقتل عثمان خوفا من العامة، أما هنا فلا يرتضي

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٨٣.

(٢) الكامل لابن الأثير ٣: ١١٣ - ١١٤.

نقل أسباب تسيير أبي ذر لنفس العلة، لكن الطبري ذكر أخبار العاذرين لمعاوية
بحذافيرها، كأنه أراد ترجيح كفتهم.
فلماذا فعل ذلك؟

وهل يمكن بعد وقوفنا على هذه النصوص أن نطمئن بمبررات الطبري
وغيره في عدم نقلهم لأسباب مقتل عثمان!!؟
نعم إن تعارض أهداف تلك النصوص جعلتنا نشكك بكلام الطبري وغيره،
وأثارت فينا روح الاستطلاع والبحث عن وجود أسباب أحر غير ما تناقله
المؤرخون.

إذ إن الثورة بنظرنا لم تكن مالية بحتة - وإن كان لها الدور الكبير - بل كانت
تستبطن أمرا دينيا، وحتى قضية إيثاره لأقربائه وعشيرته لم تكن لأجل كونهم
أقاربه بل لعدم نزاهة أولئك المقربين وتخوف الصحابة من وقوع مستقبل الشريعة
بيد هؤلاء الطلقاء الفاسقين البعيدين عن روح الإسلام وأهدافه.

قال ابن سعد: ولي عثمان اثنتي عشرة سنة، فلم ينقم عليه الناس مدة ست
سنين، بل كان أحب إلى قريش من عمر، لأن عمر كان شديدا عليهم، فلما ولي
عثمان لأن لهم ووصلهم ثم توانى في أمرهم، واستعمل أقاربه وأهل بيته في
الست الأواخر وأعطاهم المال متأولا في ذلك الصلة التي أمر الله بها، وقال: إن
أبا بكر وعمر تركا من ذلك ما كان لهما، وإني أخذته فقسمته في أقربائي، فأنكر
عليه ذلك (١).

نعم، إن تقريبه لأقاربه لم يكن لأجل كونهم أقاربه بل لعدم نزاهتهم ودعوتهم
الناس إلى أمور لم ينزل الله بها من سلطان، وإليك اعتراضات بعض الصحابة ومنها
يستشم موارد النعمة على عثمان وإنها لم تكن مالية بحتة. وأخيرا سنذكر رأيا آخر
في سبب مقتل عثمان لم يطرح لحد الآن.

(١) الطبقات الكبرى ٣: ٦٤ وعنه في الصواعق المحرقة: ص ١١٥ - ١١٦.

وإليك بعض الإحداثيات:

١ - الوليد بن عقبة، وشربه الخمر:

عرفنا سابقا بأن الخليفة عثمان بن عفان قد عزل سعد بن أبي وقاص وولى مكانه أخاه الوليد عليها، والأخير شرب الخمر ودخل المسجد فصلى بالناس ركعتين ثم قال: أزيدكم؟ فقال له ابن مسعود (١): لا زادك الله خيرا، ولا من بعثك إلينا، وأخذ حفنة حصى فضرب بها وجه الوليد، وحصبه الناس، فدخل القصر والحصباء تأخذه وهو يترنج.

فخرج رهط من أهل الكوفة في أمره إلى عثمان، منهم: أبو زينب، وجندب بن زهير، وأبو حبيبة الغفاري، والصعب بن جثامة، فأخبروا عثمان خبره..

فقال ابن عوف: ما له؟ أجن؟

قالوا: لا، ولكنه سكر.

فقال عثمان لجندب: أنت رأيت أخي يشرب الخمر؟

قال: معاذ الله، ولكن أشهد أنني رأيته سكران يقلسها من جوفه، وأني أخذت خاتمه من يده وهو لا يعقل.

فقال عثمان: لماذا يا أهل الكوفة تفسقون من ولاكم؟ ثم أوعدهم..

فخرجوا منه وأتوا عائشة، فأخبروها بما جرى بينهم وبين عثمان، وأن عثمان زجرهم، فنادت عائشة: إن عثمان أبطل الحدود وتوعد الشهود...! وأجابها عثمان: أما يجد مراق أهل العراق وفساقهم ملجأ إلا بيت عائشة؟ فرفعت عائشة نعل رسول الله وقالت: تركت سنة رسول الله، صاحب هذا

(١) جاء في أنساب الأشراف ٥: ٣٢ إن عتاب بن علاق قال له ذلك وليس ابن مسعود.

النعل؟ (١)

فتسامع الناس فجاءوا حتى ملأوا المسجد، فمن قائل: أحسنت عائشة، ومن قائل: ما للنساء ولهذا؟! حتى تحاصبوا وتضاربوا بالنعال، وكان أول قتال بين المسلمين بعد النبي (ص).

ودخل رهط من أصحاب رسول الله على عثمان وكان فيهم علي وطلحة والزبير... فوبخاه على ما فعل بالشهود، وقالوا له: اتق الله ولا تعطل الحد واعزل أخاك عنهم، فعزل الوليد عنهم، ولم يرض بجلده حتى قدم علي وانهاه عليه ضربا، فاعترضه عثمان قائلا: ما لك وهذا؟ فقال علي (٢): وشر من ذلك، حتى أتم جلده (٣).

كان هذا أحد موارد اعتراض الأمة على الخليفة، وهي كما ترى، تستبطن أمورا دينية كثيرة منها:

- ١ - تولية فاسق لأمره المسلمين.
 - ٢ - إبعاد الخليفة الشهود.
 - ٣ - عدم ارتضاء الخليفة إجراء الحد على من استحق حدا شرعيا.
 - ٤ - عدم ارتضاء عزل وال لا يصلح لهذا المنصب الجليل.
- كل هذه الأمور كانت حقوقا إسلامية يحق للمسلمين المطالبة بها.
- ٢ - نظرة الولاة في أموال المسلمين!
- ولى الخليفة عثمان سعيد بن العاص الكوفة مكان الوليد بن عقبة، وحين

(١) انظر: أنساب الأشراف ٥ : ٣٤.

(٢) وفي الطبري ٤ : ٢٧٦ بأن عثمان أمر سعيد بن العاص فجلده، وفي صحيح مسلم

٣ : ٣٨ / ١٣٣١ إن عثمان وافق على إقامة الحد وأوعز إلى علي ليجلده، ونحوه في الإمامة والسياسة ١ : ٣٧.

(٣) أنساب الأشراف ٥ : ٣٣، وفي ص ٣٥، والإمامة والسياسة ١ : ٣٧ (قالها علي لعبد الله بن جعفر).

قدومه إليها استخلص من أهلها قوما يسمرون عنده، فقال سعيد يوما: إن السواد بستان لقريش وبني أمية.. فاعترض مالك الأشتر النخعي على هذه الرؤية الخاطئة فقال: أتزعم أن السواد الذي أفاءه الله على المسلمين بأسيافنا بستان لك، ولقومك؟!!

فقال صاحب شرطته: أترد على الأمير مقالته!
فهم النخعيون بصاحب الشرطة بحضرة سعيد، وجروا برجله، فغلظ ذلك على سعيد، فكتب إلى عثمان في أمر هؤلاء، فأمر بتسييرهم إلى الشام (١).
ومعاوية لم يطق محاججتهم، واتهمهم بأنهم يتكلمون باللسنة الشياطين ويغيرون المفاهيم القرآنية، وطلب من عثمان إرجاعهم إلى الكوفة، وفعل الأخير ذلك.

وبذلك فقد عرفت أن سبب تسيير هؤلاء هو مخالفتهم رؤية كان الوالي (سعيد بن العاص) يحملها عن بيت مال المسلمين.
هذا وقد روى أبو مخنف والواقدي، أن الناس أنكروا على عثمان إعطاءه سعيديا مائة ألف درهم، وجاء علي، والزبير، وطلحة، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف فيمن جاؤوه، فقال: إن له قرابة ورحما.
قالوا: فما كان لأبي بكر وعمر قرابة ورحم؟
قال: إن أبا بكر وعمر يحتسبان في منع قرابتهما، وأنا أحتسب في إعطاء قرابتي (٢).

وفي هذا الإحداث كذلك أمور لو تدبر الباحث فيها لعرفها.
٣ - عثمان والنداء الثالث يوم الجمعة.

(١) الأنساب، للبلاذري ٥: ٤٠، تاريخ الطبري ٤: ٣٢٢ - ٣٢٣، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٣: ٢١، الكامل في التاريخ ٣: ١٣٧ - ١٤١.
(٢) الأنساب، للبلاذري ٥: ٢٥، ٢٨، شرح النهج، لابن أبي الحديد ٣: ٣٥.

ذكر البلاذري في الأنساب، عن السائب بن يزيد: كان رسول الله إذا خرج للصلاة أذن المؤذن، ثم يقيم، وكذلك الأمر على عهد أبي بكر وعمر وفي صدر من أيام عثمان، ثم إن عثمان نادى النداء الثالث في السنة السابعة، فعاب الناس ذلك، وقالوا: بدعة (١).

وقد لا حظنا اعتراضات الصحابة عليه لأنه قد أتى بأمور لم تكن على عهد الرسول الأكرم (ص) والشيخين. فقد روى ابن أبي شيبة من طريق ابن عمر، أنه قال: الأذان الأول يوم الجمعة بدعة (٢).

وروى الزهري قوله: إن أول من أحدث الأذان الأول عثمان، يؤذن لأهل السوق (٣).

وفي لفظ: فأحدث عثمان التأذينة الثالثة على الزوراء ليجمع الناس (٤). وذكر اليعقوبي في تاريخه، قال: صعد عثمان المنبر وجلس في الموضع الذي كان يجلس فيه رسول الله (ص) ولم يجلس أبو بكر ولا عمر فيه، جلس أبو بكر دونه بمرقاة، وجلس عمر دون أبي بكر بمرقاة، فتكلم الناس في ذلك، فقال بعضهم: اليوم ولد الشر، وكان عثمان رجلا حيا فأرتج عليه، فقام مليا لا يتكلم، ثم قال، إن أبا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالا، وأنتم إلى إمام عادل أحوج منكم إلى إمام يشقق الخطب، وإن تعيشوا فسيأتيكم الخطبة ثم نزل (٥). يستشتم مما سبق ومن اعتراضات الصحابة على الخليفة توجههم إلى أمر شرعي، وأنه قد أحدث أمرا لم يكن متعارفا في عهد رسول الله والشيخين. وهذا

(١) الأنساب للبلاذري ٥ : ٣٩، المنتظم ٥ : ٧ - ٨.

(٢) المصنف، لابن أبي شيبة ٢ : ٤٨ / ٣.

(٣) المصنف، لابن أبي شيبة ٢ : ٤٨ / ٤.

(٤) المصنف، لابن أبي شيبة ٢ : ٤٨ / ٦.

(٥) تاريخ اليعقوبي ٢ : ١٦٢ - ١٦٣.

يؤيد ما ادعيناه بأن الثورة عليه كانت تستبطن أمرا دينيا.
٤ - عثمان والصلاة بمنى.

ومن إحدائاته أيضا، أنه أتم الصلاة بمنى، فاعترض عليه جمع من الصحابة، منهم: عبد الرحمن بن عوف.. فقد أخرج الطبري وابن كثير وابن الأثير وغيرهم.. عن عبد الملك بن عمرو بن أبي سفيان الثقفي، عن عمه، قال: صلى عثمان بالناس بمنى أربعا، فأتى آت عبد الرحمن بن عوف فقال: هل لك في أخيك؟ قد صلى بالناس أربعا!

فصلى عبد الرحمن بأصحابه ركعتين، ثم خرج حتى دخل على عثمان، فقال له: ألم تصل في هذا المكان مع رسول الله (ص) ركعتين؟
قال: بلى.

قال: ألم تصل مع أبي بكر ركعتين؟
قال: بلى.

قال: ألم تصل مع عمر ركعتين؟
قال: بلى.

قال: ألم تصل صدرا من خلافتك ركعتين؟
قال: بلى.

قال [عثمان]: فاسمع مني يا أبا محمد، إني أخبرت أن بعض من حج من أهل اليمن وجفاة الناس قد قالوا في عامنا الماضي: إن الصلاة للمقيم ركعتان، هذا إمامكم عثمان يصلي ركعتين، وقد اتخذت بمكة أهلا، فرأيت أن أصلي أربعا لخوف ما أخاف على الناس، وأخرى قد اتخذت بها زوجة، ولي بالطائف مال فربما أطلعتة فأقمت فيه بعد الصدر.

فقال عبد الرحمن بن عوف: ما من هذا شيء لك فيه عذر.. أما قولك: اتخذت أهلا، فزوجتك بالمدينة، تخرج بها إذا شئت، وتقدم بها إذا شئت، إنما تسكن بسكنائك.

وأما قولك، ولي مال بالطائف، فإن بينك وبين الطائف مسيرة ثلاث ليال، وأنت لست من أهل الطائف.

وأما قولك: يرجع من حج من أهل اليمن وغيرهم، فيقولون: هذا إمامكم عثمان يصلي ركعتين، وهو مقيم، فقد كان رسول الله (ص) ينزل عليه الوحي والناس يومئذ الإسلام فيهم قليل، ثم أبو بكر مثل ذلك، ثم عمر، فضرب الإسلام بجرانه، فصلى بهم عمر حتى مات ركعتين.
فقال عثمان: هذا رأي رأيته (١).

وجاء في أنساب الأشراف: حدثني محمد بن سعد عن الواقدي عن محمد ابن عبد الله عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: صليت مع رسول الله بمنى ركعتين ومع أبي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من خلافته ثم أتمها أربعا، فتكلم الناس في ذلك فأكثرُوا وسئل أن يرجع عن ذلك فلم يرجع (٢).
وروى الطبري في تاريخه وغيره، - واللفظ له - : حج بالناس في هذه السنة [أي سنة ٢٩] فضرب بمنى فسطاطا، فكان أول فسطاط ضربه عثمان بمنى، وأتم الصلاة بها وبعرفة.

وذكر الواقدي عن عمر بن صالح بن نافع، عن صالح - مولى التوءمة -، قال: سمعت ابن عباس يقول: إن أول ما تكلم الناس في عثمان ظاهرا.. أنه صلى بالناس بمنى في ولايته ركعتين، حتى إذا كانت السنة السادسة أتمها، فعاب ذلك غير واحد من أصحاب النبي (ص)، وتكلم في ذلك من يريد أن يكثر عليه، حتى جاءه علي فيمن جاءه، فقال: والله ما حدث أمر ولا قدم عهد، ولقد عهدت نبيك (ص) يصلي ركعتين، ثم أبا بكر، ثم عمر، وأنت صدرا من ولايتك، فما أدري ما ترجع إليه؟!

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٣٩، تاريخ الطبري ٤ : ٢٦٨.

(٢) أنساب الأشراف ٥ : ٣٩.

فقال: رأي رأيته (١).

٥ - إعطاء الخليفة فدكا وخمس إفريقية لمروان بن الحكم:
عد ابن قتيبة في المعارف (٢) والبلاذري في الأنساب (٣) مما نqm على عثمان إقطاعه فدكا لمروان، وقد اعتبر المسلمون هذا الإحداث مخالفا لعمل الشيخين والأدلة الثابتة، إذ أن فدكا لو كانت فيئا للمسلمين - كما ادعاه أبو بكر - فما وجه تخصيصها بمروان؟ وإن كانت ميراثا لآل الرسول - كما احتجت به الزهراء في خطبتها - فكيف يمنعون بني الزهراء عنها!!

وكذا الأمر بالنسبة لخمس إفريقية، فما هو وجه تملكه إياها؟
وقد جاء في رواية أبي مخنف، وقاله البلاذري في الأنساب (٤).. بأن مروان ابتاع الخمس بمائتي ألف دينار، فكلم عثمان فوهبها له، فأنكر الناس ذلك على عثمان.

وعليه، فإن لهذا الاعتراض - وكما سبق - وجهها دينيا، إذ نرى الناس يعترضون على الخليفة وكذا على ولاته لما أحدثوا من أفكار وأصول ونفيهم لأخرى، وهي مما لم يسن في شريعة الرسول ولم يعمل به الشيخان. كانت هذه بعض الأمور، نقلناها ليتضح للقارئ وجه آخر، تتجلى فيه معالم نقمة المسلمين على الخليفة الثالث عثمان بن عفان والتي استبطنت أمورا دينية.. وإن طرح أمثال هذه الاعتراضات لا ترضي الطبري وابن الأثير، بل تركا ذكرها رعاية لحال العامة! ومن يستقري مواقف الصحابة من سياسة عثمان وإحداثاته يقطع بنقمتهم عليه واستيائهم من خلافته، وإليك بعض ما ورد عنهم في المقام:

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٦٧.

(٣) المعارف: ١١٢.

(٣) انظر أنساب الأشراف ٥: ٢٥، الإمامة والسياسة ١: ٣٥.

(٤) الأنساب ٥: ٢٨.

مواقف الصحابة من سياسة عثمان وإحداثاته:

١ - طلحة بن عبد الله:

ذكر البلاذري: إن طلحة قال لعثمان: أنك أحدثت أحداثا لم يكن الناس يعهدونها (١).

وأخرج الثقفى في تاريخه، وابن الأعمش في فتوحه: إن طلحة قام إلى عثمان، فقال له: إن الناس قد جمعوا لك، وكرهوا البدع التي أحدثت ولم يكونوا يرونها ولا يعهدونها، فإن تستقم فهو خير لك، وإن أبيت لم يكن أحد أضربك منك في دنيا ولا آخرة (٢).

وروي أن طلحة قال لمالك بن أوس: يا مالك، إني نصحت عثمان فلم يقبل نصيحتي، وأحدث أحداثا، وفعل أمورا، ولم يجد بدا من أن يغيرها (٣).

٢ - الزبير بن العوام:

جاء في شرح النهج: إن الزبير كان يقول: اقتلوه فقد بدل دينكم. فقالوا: إن ابنك يحامي عنه بالباب.

فقال: ما أكره أن يقتل عثمان ولو بدئ بابني... (٤).

٣ - عبد الله بن مسعود:

جاء في أنساب الأشراف (٥): إن ابن مسعود لما ألقى مفاتيح بيت المال إلى الوليد بن عقبة، قال: من غير غير الله ما به ومن بدل أسخط الله عليه، وما أرى

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٢٩.

(٢) انظر: الفتوح، لابن أعمش ١ : ٣٥، وبحار الأنوار - قسم الملاحم والفتن.

(٣) المصدر السابق، وفي الإمامة والسياسة ١ : ٤٠ إن طلحة أجاب عثمان فيما أشهده: لأنك بدلت وغيرت.

(٤) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٩ : ٣٦.

(٥) أنساب الأشراف ٥ : ٣٦.

صاحبكم إلا وقد غير وبدل، أيعزل سعد بن أبي وقاص ويولي الوليد بن عقبة؟ وكان يتكلم بكلام لا يدعه، وهو (إن أصدق القول كتاب الله، وأحسن الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدث بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار) (١).

٤ - عمار بن ياسر:

ذكر المؤرخون أن عمارا خطب يوم صفين، فقال: ... انهضوا معي عباد الله إلى قوم يطلبون - فيما يزعمون - بدم الظالم لنفسه الحاكم على عباد الله بغير ما في كتاب الله، إنما قتله الصالحون، المنكرون للعدوان، الآمرون بالإحسان، فقال هؤلاء الذين لا يباليون إذا سلمت دنياهم ولو درس هذا الدين: لم قتلتموه؟ فقلنا: لأحدثه... (٢).

وجاء في كتاب صفين ما دار بين عمرو بن العاص وعمار، وفيه: قال عمرو: فلم قتلتموه؟

قال عمار: أراد أن يغير ديننا فقتلناه.

فقال عمرو: ألا تسمعون، قد اعترف بقتل عثمان.

قال عمار: وقد قالها فرعون قبلك، لقوله... ألا تسمعون (٣).

٥ - عمرو بن العاص:

أما ابن العاص فإنه على الرغم من استنصاره لعثمان بعد مقتله فكان ينتقده، وقد صدر عنه هذا النص لما ضرب عثمان عمارا: هذا منبر نبيكم، وهذه ثيابه، وهذا شعره لم يبيل وقد بدلتم وغيرتم، فغضب عثمان حتى لم يدر ما يقول (٤).

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٣٦، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٣ : ٤٢، حلية الأولياء

١ : ١٣٨ بتفاوت يسير.

(٢) كتاب صفين: ٣١٩.

(٣) كتاب صفين: ٣٣٨، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٨ : ٢٢.

(٤) أنساب الأشراف ٥ : ٨٩.

٦ - سعد بن أبي وقاص:

روى ابن قتيبة ما أجاب به سعد بن أبي وقاص حول دوافع قتل عثمان، قال سعد: ... وأمسكنا نحن، ولو شئنا دفعناه عنه، ولكن عثمان غير وتغير، وأحسن وأساء، فإن كنا أحسننا فقد أحسننا، وإن كنا أسأنا فنستغفر الله (١)....

٧ - هاشم المرقال:

قال لشاب شامي: وما أنت وابن عفان؟ إنما قتله أصحاب محمد وأبناء أصحابه وقراء الناس حيث أحدث الإحداث وخالف حكم الكتاب، وأصحاب محمد هم أهل الدين وأولى بالنظر في أمور المسلمين منك ومن أصحابك، وما أظن أن أمر هذه الأمة ولا أمر الدين عنك طرفة عين قط (٢).

٨ - مالك الأشر:

جاء في كتاب من الأشر إلى عثمان: من مالك بن الحارث، إلى الخليفة المبتلى الخاطيء، الحائد عن سنة نبيه، النابذ لحكم القرآن وراء ظهره.. أما بعد... (٣).

وقوله: إن عثمان قد غير وبدل (٤)

٩ - عائشة:

اشتهر قولها بعدما صنع بعمار ما صنع: ما أسرع ما تركتم سنة نبيكم، وهذا شعره ونعله لم يبيل بعد؟! (٥).

وقولها، بعدما جاءها وفد أهل العراق: تركت سنة رسول الله صاحب هذا

(١) الإمامة والسياسة ١: ٤٨.

(٢) تاريخ الطبري ٥: ٤٣ عن كتاب صفين.

(٣) أنساب الأشراف ٥: ٤٦، الفتوح، لابن أعثم ١: ٤٠.

(٤) أنساب الأشراف ٥: ٤٥، الإمامة والسياسة ١: ٣٨.

(٥) أنساب الأشراف ٥: ٤٨، شرح ابن أبي الحديد ٣: ٤٩، الفتوح، لابن أعثم ١: ٦٤.

النعل؟! (١).

وقال أبو الفداء: كانت عائشة تنكر على عثمان مع من ينكر عليه، وكانت تخرج قميص رسول الله وتقول: هذا قميصه وشعره لم يبيل وقد بلي دينه.. (٢) وفيما أخرجه ابن أبي الحديد: هذا ثوب رسول الله لم يبيل وعثمان قد أبلى سنته! (٣)

وعائشة أول من سمى عثمان نعثلا [رجل يهودي طويل اللحية كان بالمدينة] وحكمت بقتله (٤).

١٠ - محمد بن أبي بكر:

ذكر ابن سعد، وابن عساكر، وابن كثير، والبلاذري، وغيرهم: قال محمد بن أبي بكر لعثمان: على أي دين أنت يا نعثل؟ قال: على دين الإسلام، ولست بنعثل ولكني أمير المؤمنين. قال: غيرت كتاب الله!

فقال: كتاب الله بيني وبينكم.

فتقدم إليه، وأخذ بلحيته وقال: إنا لا يقبل منا يوم القيامة أن نقول: ربنا إنا أطعنا ساداتنا وكبراءنا فأضلونا السبيل.. وشحطه بيده من البيت إلى الدار، وعثمان يقول: يا ابن أخي! ما كان أبوك ليأخذ بلحيتي... (٥).

١١ - كعب بن عبدة:

حينما ادعى عثمان أنه أعرف بكتاب الله منه، قال له: يا عثمان! إن

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٤٨ .

(٢) المختصر في أخبار البشر ١ : ١٧٢ .

(٣) شرح ابن أبي الحديد ٣ : ٩ .

(٤) بقولها: اقتلوا نعثلا فقد كفر، الفتوح، لابن أعمش ١ : ٦٤ .

(٥) طبقات ابن سعد ٣ : ٧٣، البداية والنهاية ٧ : ١٩٣، الكامل ٣ : ١٧٨، أنساب الأشراف

٥ : ٨٢، ٩٢ و ٩٨، شرح النهج ٢ : ١٥٧، الإمامة والسياسة ١ : ٤٤ قريب منه.

كتاب الله لمن بلغه وقراه، وقد شركناك في قراءته، ومتى لم يعمل القارئ بما فيه كان حجة عليه (١).

١٢ - أبو ذر الغفاري:

نقل عنه أنه قال: والله، لقد حدثت أعمال ما أعرفها! والله ما هي في كتاب الله، ولا سنة نبيه! والله إني لأرى حقا يطفأ، وباطلا يحيى، وصادقا يكذب! وأثرة بغير تقى، وصالحا مستأثرا به (٢).

١٣ - عبد الرحمن بن عوف:

قال لعثمان مرة: لقد صدقنا عليك ما كنا نكذب فيك (٣)، إشارة إلى إخبار الإمام علي في يوم الشورى وقوله: أما أني أعلم أنهم سيولون عثمان، وليحدثن البدع والإحداث، ولئن بقي لأذكرك وإن قتل أو مات ليتداولها بنو أمية بينهم، وإن كنت حيا لتجدني حيث تكرهون (٤).

وقوله لعلي: إذا شئت فخذ سيفك، وأخذ سيفي، إنه [عثمان] قد خالف ما أعطاني (٥).

استنتاج

اتضح بجلاء من النصوص الآتفة الذكر أن الصحابة غير راضين عن عثمان وسلوكه العملي، كما أنهم على خلاف رؤاه الفكرية وآرائه التشريعية، ولذلك رموه بالإبداع والإحداث في الدين وإتيانه بأشياء ليست هي في كتاب الله ولا سنة نبيه أو سيرة الشيخين والصحابة هم أهل الفقه واللغة، وهم أعلم من غيرهم

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٤٢ .

(٢) أنساب الأشراف ٥ : ٥٣ ، شرح النهج ٣ : ٥٥ .

(٣) شرح النهج، لابن أبي الحديد ١ : ١٩٦ .

(٤) تاريخ الطبري ٤ : ٢٣٠ .

(٥) أنساب الأشراف ٥ : ٥٧ ، الفتوح، لابن الأعمش ١ : ٦ .

باصطلاحات الرسالة وعباراتها ومنقولاتها الشرعية.
لفظ (البدعة) ولفظ (الإحداث) يدلان على إيجاد شيء لم يكن من قبل ولم يعهده المسلمون من الشريعة المحمدية، وكذا الحال بالنسبة لتعبيرهم: إنه أتى بأمر ليس في كتاب الله ولا سنة نبيه.

فسوء التقسيم المالي من قبل عثمان، وإيثاره لأقربائه، وأخطاؤه السلوكية الأخرى - كما قلنا - لا تسمى (بدعا) ولا (إحداثا) في الاصطلاح، وإنما تسمى مخالفات، أو عدم التزام ديني، أو إعراضا عن السيرة، أو ما شاكل ذلك من الألفاظ والتعابير.

وإذا سلمنا بصحة إطلاق لفظ (البدعة) و (الإحداث) على تلك التصرفات، فمن باب أولى أن يشمل اللفظ المذكور تلك الآراء العثمانية الجديدة وأطروحاته الفقهية التي أتى بها، مثل: إتمام الصلاة بمنى، وتقديم خطبة صلاة العيدين على الصلاة، وغيرها من الآراء الفقهية التي ما كانت معهودة من قبله ولا ممن عايشه من الصحابة!

إن شدة عبارات الصحابة في عثمان، برميهم إياه بالابتداع والإحداث في الدين، بالإضافة إلى فتح باب الفتنة على مصراعيه، وأخيرا قتله.. لتدل بما لا يقبل الشك والترديد على اقتناع الرأي العام بضرورة عزل عثمان عن الخلافة وعدم قناعتهم باجتهاداته، ولما لم يرضخ لإرادة الأمة والتخلي عن الخلافة قائلاً (لن أنزع قميصا كسانيه الله) جوزت الأمة قتله ورأت نفسها في حل من دمه، وفي عصمة من خطابات الشارع المقدس، مثل: ... ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق... (١)، ... من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا... (٢)، ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها

(١) الأنعام: ١٥١.

(٢) المائدة: ٣٢.

و غضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما (١)...
بل وإصرارهم على عدم دفنه، كقول أحدهم: لا والله لا تدفونه في بقيع
رسول الله على الرغم من علمهم بتأكيد النبي (ص) على دفن موتى المؤمنين
وتغسيلهم وتكفينهم والصلاة عليهم، وعلى أن حرمة الميت كحرمة الحي!
ونحن أمام ما جرى، لا يسعنا إلا أن نقول إما بعدول جميع الصحابة عن
جادة الصواب وتهاونهم بالأمر، لأنهم لم يعملوا بأوامر القرآن ووصايا الرسول
(ص) وإما أن نذهب إلى انحراف الخليفة وخروجه عن رأي الجماعة، ولا ثالث.
فإذا قلنا بعدالة الصحابة وعدم اجتماعهم على الخطأ، لزم القول بالرأي
الثاني، خصوصا إذا ما شاهدنا بين المعارضين رجالا قليل عنهم إنهم من العشرة
المبشرة، أمثال: سعد بن أبي وقاص، طلحة، الزبير، وغيرهم من كبار الصحابة
الذين ورد فيهم نص صريح بجلالة قدرهم وعظيم منزلتهم، أمثال: ابن مسعود،
أبي ذر، عمار.

أما لو قلنا بطهارة ساحة الخليفة الثالث.. فهذا القول يستلزم فسق الصحابة،
وهذا ما لا يقبل به المحققون قطعا، إذ من المعقول أن تخطئ فردا مع الجزم بأنه
غير معصوم، ولكن اتهام الكثيرين من الصحابة بالفسق والضلالة بعيد عن المنطق
والوجدان، خصوصا وثمة أفراد بين أولئك ممن ورد بحقه نص يشير إلى أنه مع
الحق، وممن بشر بالجنة كعمار وأبي ذر....

فإن قيل بأن الصحابة لم يتفقوا على قتل عثمان حتى يصح المدعى، بل إن
ذلك كان من فعل بعض البغاة؟

فنقول: إن دفاع أشخاص لا يتجاوز عددهم عدد الأصابع، لا يخرق إجماع
المسلمين، ولو راجع المرء قائمة أسماء الثائرين، ودرس أحوالهم، وعلم كم من
بدري فيهم.. لوافقنا في استنتاجنا، وخصوصا لو ثبت لديه بأنه ترك ثلاثة أيام من

(١) النساء: ٩٣.

غير دفن (١) في بلد كانوا يقدسون فيه منصبه ومكانته ويعتبرونه خليفة المسلمين، فما يعني إهمالهم له مع وجود كبار الصحابة في المدينة، ووجود قریش وغيرها من القبائل العربية، وبنی أمیة وسائر موالیهم؟! وقد نقلنا سابقا ما جاء في تاریخ الطبري (حوادث ٣٤) (لما كانت سنة أربع وثلاثين كتب أصحاب رسول الله بعضهم إلى بعض، أن أقدموا، فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد.

وكثر الناس على عثمان ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد، وأصحاب رسول الله (ص) يرون ويسمعون، ليس فيهم أحد ينهي ولا يذب إلا نفيهم، منهم: زيد بن ثابت، (الذي جمع عثمان الصحابة على قراءته)، أبو أسيد الساعدي، كعب بن مالك، وحسان بن ثابت، فاجتمع الناس وكلموا علي بن أبي طالب، فدخل على عثمان فقال: الناس ورائي وقد كلموني فيك، والله ما أدري ما أقول لك، وما أعرف شيئا تجهله ولا أدلك على أمر لا تعرفه، إنك لتعلم ما نعلم... إلى آخر كلامه الذي مر عليك قبل عدة صفحات.

إذن، المعارضون على عثمان كانوا الناس، وأنهم كانوا يطلبون الجهاد ضده، فأخذ يكتب البعض منهم إلى الآخر بذلك، وليسوا بنفر قلائل جاءوا من مصر والبصرة والكوفة - كما يدعيه البعض -، وعلى فرض كونهم كذلك.. فهل من المعقول أن يسكت جميع الصحابة عن مواجعتهم وهم يرون خليفة المسلمين في خطر، وليس منهم أحد ينهي ويذب عنه؟ وألم يكن ذلك ازدراء بالصحابة، الذين أبلوا بلاء حسنا مع الرسول في حروبه؟

(١) أنساب الأشراف ٥: ٨٣، المنتظم ٥: ٥٨، شرح النهج، لابن أبي الحديد ٢: ١٥٨ و ٣: ٦٤ وكذا في الطبري والكامل والفتوح، وقد رواه عن الواقدي، وفيه: وروي إن أهل المدينة منعوا الصلاة عليه حتى حمل بين المغرب والعتمة، ولم يشهد جنازته غير مروان وثلاثة من موالیه، ولما أحسوا بذلك رموه بالحجارة وذكروه بأسوأ الذكر.

وكيف يهابون ذلك الجمع القليل مع ما لهم من صفحات ومواقف مشرفة في
الجهاد عبر تاريخهم الإسلامي!!؟
إن وراء ترك نصره الخليفة شيئا خطيرا، وهو تركه العمل بكتاب الله وسنة
نبيه وسيرة الشيخين!

عثمان ومبررات تغيير سياسته في الست الأواخر
من يتابع سيرة الخليفة عثمان بن عفان بتجرد يمكنه أن يصل إلى ما توصلنا
إليه، وهو: أن الخليفة وخصوصا في الست الأواخر من خلافته أخذ يرى أن الناس
ينتقصونه ولا يعطونه تلك المنزلة والهالة التي منحوها للشيخين، بل ينظرون إليه
بمنظار المتبع لنهج الشيخين والمطبق لما سن في عهدهما وليس له العمل إلا بما
عمل في عهدهما، وقد طلب الخليفة بالفعل - في بدء خلافته - من المحدثين أن
لا يحدثوا إلا بما عمل به الشيخان، لأن ذلك كان في ضمن ما عاهد عليه ابن
عوف في الشورى.

بيد أن الخليفة وبعد مرور الأعوام الستة من خلافته بدأ يتساءل مع نفسه:
كيف يحق لعمر أن يشرع أو ينهي لمصلحة كان يقدرها - كما في صلاة التراويح
ومتعة النساء - ولا يحق لي ذلك؟!؟

وكيف يقبل الناس اجتهادات عمر وسيرته ولا يرتضون أفعالي؟!؟
وما الذي كان لهما واختصا به دوني؟!؟

ولماذا يجب أن أكون تابعا لسياسة واجتهاد الشيخين ولا يحق لي رسم بعض
الأصول؟!؟

هل كانوا في سابقتهم في الإسلام ودرائتهم بالأمور ومكانتهم من رسول الله
أخص مني وأقرب؟!؟

أم إن ما بذلوه من مال ووقفوه من مواقف لنصرة الدين كانت أكثر مما
فعلت؟!؟

فإن كان الشيخان قد حظيا وشرفا برابط من نور مع رسول الله وذلك بإعطاء كل منهما بنتا لرسول الله، فعثمان قد ارتبط برسول الله من جهتين وتزوج بنتين، وهو ذو النورين؟! بعد هذا كيف يتحتم عليه أن يكون تابعا لنهج الشيخين ولا تكون له تلك الشخصية الاستقلالية؟! وقد أكد عثمان على هذا الأمر وأشار إلى أنه أعز نفرا بل هو أقرب ناصرًا وأكثر عددا من عمر، لقربه من بني أمية!

فقال مخاطبا المعترضين: ألا فقد والله عبتم علي بما أقررتم لابن الخطاب بمثله، ولكنه وطئكم برجله، وضربكم بيده، وقمعكم بلسانه، فدنتم له على ما أحببتم أو كرهتم، ولنت لكم، وأوطأت لكم كتفي وكففت يدي ولساني عنكم، فاجترأتم علي، أما والله لأنا أعز نفرا وأقرب ناصرًا وأكثر عددا وأقمن إن قلت هلم أتي إلي، ولقد أعددت لكم أقرانكم، وأفضلت عليكم فضولا وكشرت لكم عن نابي وأخرجتم مني خلقا لم أكن أحسنه، ومنطقا لم أنطق به (١). نعم، كانت هذه التساؤلات تراود الخليفة، إذ يرى الناس قد أطاعوا عمر في كل شيء وتعبدوا بسيرة الشيخين وارتضوا بنهجهم، فلم لا يقبلون بأفعاله وتوليته لولاته ولماذا يعتبرونها بدعا وإحداثيات، مع أنه قد وسع المسجد الحرام (٢) والمسجد النبوي (٣) واتخذ للأضياف منازل (٤) وزاد في أعطية الناس (٥) ورد على كل مملوك بالكوفة من فضول الأموال ثلاثة كل شهر، يتسعون بها من غير أن

(١) تاريخ الطبري ٤ : ٣٣٩.

(٢) تاريخ الطبري ٤ : ٢٦٧.

(٣) تاريخ الطبري ٤ : ٢٧٣.

(٤) تاريخ الطبري ٤ : ٢٧٤.

(٥) تاريخ الطبري ٤ : ٢٤٥.

ينقص مواليهم من أرزاقهم (١)، وغيرها من المواقف التي جاءت لنفع الناس. وقد جاء في تاريخ الطبري وغيره أنه قال - للذين هدم بيوتهم ولم يقبلوا ثمنها عند توسعته للمسجد الحرام - : أتدرون؟! ما جرأكم علي إلا حلمي، قد فعل هذا بكم عمر فلم تصيحوا به (٢).

فالناس المعترضون على سياسة عثمان، مضافا إلى ارتيابهم وعدم قناعتهم بأفعال الخليفة كانوا يتهمونه بتغيير سنة رسول الله.

فقد جاء عن عثمان أن الناس قالوا له عندما أراد توسعة المسجد النبوي الشريف (يوسع مسجد رسول الله ويغير سنته) (٣).

إن الخليفة - وكما قلنا - كان يعيش حالة نفسية متأزمة، فإنه من جهة كان يسمع اعتراضات الناس عليه في حين قد شاهدتهم بالأمس قد سكتوا عن اجتهادات عمر، بل إنهم قد ارتضوها وجعلوها منهج الحياة رغم كون بعضها أشد مما شرعه وأجرأ.

فحق للخليفة أن يتساءل ويقول مع نفسه: مالذي كان لعمر وليس لي؟ ولماذا يطيعونه ويخالفوني؟ هذا من جهة.

ومن جهة أخرى كان لا يمكنه تخطي سيرة الشيخين، لأنه كان قد عاهد ابن عوف والمسلمين في الشورى على أن يسير بنهج الشيخين، أما اليوم فإنه غير مستعد نفسيا لتطبيق ذلك، حيث إن الاعتراض أخذ يرد عليه الواحد تلو الآخر، فسعى الخليفة - وفي السنوات الست الأخيرة من عهده - إلى تغيير سياسته واتباع نهج معين، وأخذ يطرح آراء فيها ما يخالف سيرة الشيخين وسنة رسول الله مواصلا سياسة العنف السابقة، معتقدا بأن طرحه لهذه الإحداثيات سيلهي الناس

(١) تاريخ الطبري ٤ : ٢٧٤.

(٢) تاريخ الطبري ٤ : ٢٥١.

(٣) راجع: المجلد الخامس من أنساب الأشراف، للبلاذري.

عن الخوض في ذكر سوء سياسته وتوليته خاصته وأقاربه، واختصاصهم بالحكم
والمال دون المسلمين؟ وسيشغل المسلمين في مناقشة اجتهاداته، وسيحصل
على رصيد عند بسطائهم لأنه قد أخذ جانب القدسية والزهد والتعمق في
إحداثاته، فكان الطابع الغالب على تلك الأحداث هو الزيادة، فالصلاة بمنى
والنداء الثالث يوم الجمعة والوضوء وغيرها لحظ فيها الزيادة، وأن عامة الناس
يرتاحون إلى الأعمال التي فيها زيادة معتقدين بأن ذلك زيادة في القدسية
وخصوصا لو دعم بآراء استحسانية مقبولة في ظاهرها عند العقلاء.
إن المسلم العادي لا ينظر إلى أصول المسألة ومشروعيتها في الكتاب والسنة
بقدر ما ينظر إلى الوجوه الاستحسانية فيها، فإذا كان الوضوء هو الإنقاء فالإنقاء
يحصل بالغسل أكثر من المسح، أو ما قالوه عن الغسل بأنه مسح وزيادة وما شابه
ذلك من الوجوه الاستحسانية.

هذا وقد كان الأمويون وعلى رأسهم مروان بن الحكم وراء أفكار عثمان أو
المسير له، فقد مر عليك ما جاء في تاريخ الطبري وغيره: إن عبد الرحمن بن
عوف دخل على عثمان فقال له: ألم تصل في هذا المكان (يعني منى) مع
رسول الله ركعتين؟

قال: بلى.

قال: أفلم تصل مع أبي بكر ركعتين؟

قال: بلى.

قال: أفلم تصل مع عمر ركعتين؟

قال: بلى.

قال: أفلم تصل شطرا من خلافتك ركعتين؟

قال: بلى.

إلى أن يقول، فقال عثمان: هذا رأي رأيته (١).
وهنا سؤال يطرح نفسه: علام يمكن حمل كلام عثمان هذا مع علمه بأن رسول الله والشيخين قد قصرا بمنى، وكان قد قصر هو شطرا من خلافته فيه؟! ألا يعني هذا النص وأمثاله أنه كان يريد تشكيل اتجاه في الإسلام له معالم خاصة به، فتراه يجتهد قبل النص مع علمه بأن رسول الله والشيخين قد فعلا خلاف فعله؟!
ألا ترى أنه يصح بعد هذا وينطبق ما قلناه عنه؟
فعثمان كان يتساءل مع نفسه: كيف يحق للشيخين أن يقولوا (برأي رأيته) ويشرعا وينهيا عن مصلحة، ولا يحق لي ذلك.
ومما يؤيد أن الأمويين وأتباع الخليفة كانوا وراء تنفيذ المخطط الجديد، هو ما حكاه جعفر بن محمد عن أبيه: إن عثمان بن عفان اعتل وهو بمنى فأتى علي فقبل له: صل بالناس
فقال: إن شئتم صليت لكم صلاة رسول الله - يعني ركعتين - قالوا: لا، إلا صلاة أمير المؤمنين - يعنون عثمان - أربعا، فأبى.
ومخالفة عثمان لنهج الشيخين لم تقتصر على صلاته بمنى، بل هناك موارد كثيرة أخرى كتقديمه الخطبة على الصلاة في العيدين:
ذكر البخاري ومسلم وأحمد وابن ماجة والبيهقي والترمذي والنسائي وغيرهم: إن النبي وأبا بكر وعمر، وفي بعضها: وعثمان شطرا من خلافته، كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة.
قال ابن حجر: إن أول من خطب قبل الصلاة عثمان، صلى بالناس ثم خطبهم فرأى ناسا لم يدركوا الصلاة ففعل ذلك، أي صار يخطب قبل الناس (٢). وعلى

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٦٨.

(٢) فتح الباري ٢: ٢٦١.

ضوء ما سبق عرفنا بأن الخليفة كان يريد بناء مدرسة جديدة لها أفكارها وأصولها وقد كان الأمويون وراء تطبيق تلك الأفكار والأهداف (١).
وجاء عن أبي سعيد الخدري أنه قال: أخرج مروان المنبر يوم العيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة، أخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يخرج به، وبدأت بالخطبة ولم يبدأ بها.
فقال مروان: ذلك شيء قد ترك.

وكذا الحال بالنسبة إلى الأذان الثالث، فتراه يخالف فيه رسول الله والشيخين. كانت هذه بعض إحدائات الخليفة عثمان بن عفان المخالفة لسنة رسول الله وسيرة الشيخين وأنه قد أتى بها معتقدا بأنها ستنجيه مما هو فيه من اعتراضات القوم، لكن إحدائاته - بنظرنا - كانت هي السبب الأهم في قتله، وأن قول نائلة الكلبية - زوجة عثمان - حين طاف المهاجمون على عثمان يريدون قتله: إن تقتلوه أو تتركوه، فإنه كان يحيي الليل كله يجمع القرآن (٢)، أو قولها: إنه ليحيي الليلة بالقرآن في ركعة، لتؤكد على أن هجوم المنتفضين عليه كان له بعد ديني وهو التشكيك في صلاحيته ولياقته في إدارة الأمة الإسلامية، وأن قول نائلة جاء لنفي هذا الشك، فأكدت بأنه كان يجمع القرآن ويحيي الليل كله في ركعة!
تأكيد عثمان على وضوئه

والآن لنذكر دور عثمان البنائي في الوضوء.
فقد صدرت عنه روايات كثيرة حكاها عن رسول الله وفي أغلبها إشارة إلى ترسيخه لفكرة الوضوء الجديدة، وإليك بعض الروايات:
١ - عن حمران بن أبان - مولى عثمان - إن عثمان توضأ فمضمض

(١) سيتأكد هذا في الباب الثاني من المدخل والفصل الثاني من هذه الدراسة.
(٢) حلية الأولياء ١: ٥٧.

واستنشق وغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح برأسه وغسل رجله ثلاثا، ثم قال: من توضأ وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه (١).

٢ - وفي البخاري بعد إخراجهِ للحديث السابق وذكره غسل رجله ثلاثا: رأيت النبي يتوضأ نحو وضوئي هذا، وقال: من يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر الله له ما تقدم من ذنبه (٢).

٣ - أخرج أبو داود والبيهقي والنسائي في سننهم، عن حمران قال: رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما، ثم تمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، وغسل يده اليمنى إلى المرافق ثلاثا، ثم اليسرى مثل ذلك، ثم مسح رأسه، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا، ثم اليسرى مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول الله توضأ مثل (٣) وضوئي هذا، ثم قال: من توضأ مثل (٤) وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر الله ما تقدم من ذنبه (٥).

٤ - وفي نص آخر: رأيت رسول الله توضأ وضوئي هذا، ثم قال: من توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث نفسه بشيء، غفر الله له ما تقدم من ذنبه (٦).

٥ - وفي البيهقي: رأيت رسول الله توضأ مثل ما رأيتموني توضحات (٧).

(١) سنن الدارمي ١: ١٧٦، سنن البيهقي ١: ٥٣ و ٥٦ و ٥٨.

(٢) صحيح البخاري ١: ٥١.

(٣) في صحيح البخاري ١: ٥١ بدل مثل (نحو).

(٤) في صحيح البخاري ١: ٥١ بدل مثل (نحو) أيضا.

(٥) سنن أبي داود ١: ١٠٦، سنن البيهقي ١: ٤٨، سنن النسائي ١: ٦٤.

(٦) سنن النسائي ١: ٦٥، سنن البيهقي ١: ٤٨.

(٧) سنن البيهقي ١: ٤٧.

٦ - وأخرج مسلم والدارقطني بسندهما عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران {واللفظ للدارقطني}: إن عثمان دعا يوماً بوضوء فتوضأ، فغسل كفيه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك.

وفي مسلم والبيهقي زيادة {ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبيين ثلاث مرات، ثم غسل اليسرى مثل ذلك} (١).
ثم قال: رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال رسول الله: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر الله له ما تقدم من ذنبه (٢).

٧ - وقد مر عليك سابقاً وفي أول عهد عثمان ما أخرجه مسلم من كلام عثمان عن وضوء الناس المغاير له، وقوله: ألا إني رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قال: من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة (٣).

في النصوص السابقة عدة نقاط يمكن الاستفادة منها لتأييد ما ادعيناها من أن الخليفة كان يريد تشكيل مدرسة وضوئية جديدة ضمن مخططه الكلي في الشريعة.

الأولى: إن جملة عثمان (رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي هذا) أو قوله (مثل وضوئي هذا) والمتكررة في عدة أحاديث، فيها دلالة على أن عثمان قد أحدث وضوءاً جديداً، وأنه قد جعل عمله هو المقياس والضابط في الوضوء حتى تراه يقول (رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي هذا) ولم يقل توضأت كما رأيت رسول الله توضأ!

(١) صحيح مسلم ١: ٢٠٥، سنن البيهقي ١: ٦٨.

(٢) سنن الدارقطني ١: ٨٣ / ١٤، صحيح مسلم ١: ٢٠٥.

(٣) صحيح مسلم ١: ٢٠٧.

فلو كانت المسألة عادية، ولم يكن في التشريع عناية لقال الخليفة: توضأت كما رأيت رسول الله يتوضأ، وما شابه ذلك من العبارات. إن طرح عبارات كهذه على لسان الخليفة فيها إشارة نفسية خفية إلى أنه يريد التأكيد على وضوئه، فتراه يرجع فعل الرسول إلى فعله!!!
الثانية: ما نقله من كلام عن رسول الله، وقوله (من توضأ مثل وضوئي هذا) أو (نحو وضوئي هذا) تعني أن له (ص) أكثر من وضوء واحد، فنتساءل: هل كان النبي (ص) يتوضأ بأكثر من طريقة في الوضوء؟ ولماذا نرى تأكيده (ص) على الوضوء الثلاثي بالذات حتى يجعله مما تغفر به الذنوب دون غيره؟
في حين نعلم أن ابن عمر قد روى عن رسول الله، أنه قال عن وضوء المرتين: (من توضأ مرتين أعطاه الله كفلين) ثم أعقبه ببيان الوضوء الثلاثي (هو وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي)، ومعنى ذلك أن الفعل الثلاثي ليس له تعميم لجميع المؤمنين، بل يختص بالرسول والأنبياء من قبله، وقد يحتمل أن يكون من مختصات النبوة، وعليه فإن توقف الغفران على الوضوء الثلاثي دون غيره فيه تأمل، كما هو واضح.

الثالثة: في جملة (لا يحدث فيهما نفسه بشئ) تحمل تزكية للخليفة وصيانة له، فهو يريد إلزام المؤمن المسلم بقبول وضوئه المقترح والأخذ به دون تحديث النفس بشئ أو التشكيك في مشروعيتها، وأن مثل هذا التعبد يوجب غفران الذنوب!!

هذا وقد أكد أتباع الخليفة عثمان بن عفان على الوضوء الثلاثي الغسلي بكل الوسائل، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص: روى عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، عن النبي، أنه قال بعد أن توضأ الوضوء الثلاثي الغسلي قوله (ص): (فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم،

أو ظلم وأساء) (١).

وفي ابن ماجة: (فقد أساء أو تعدى أو ظلم) (٢).

ففي هذا النص كغيره من النصوص السابقة إشارة إلى دور المحدثين وأنصار الخليفة في التأكيد على وضوء عثمان، فلو قبلنا بأن الزيادة على الغسلة الثالثة في

الوضوء هي تعد وظلم، فما معنى قوله: أو نقص؟!

ألم يتواتر عنه (ص) وروى صحابة أمثال ابن عباس، وعمر، وجابر،

وبريدة، وأبي رافع، وابن الفاكه: أنه (ص) توضأ مرة مرة؟

وألم يرو أبو هريرة، وجابر، وعبد الله بن زيد، وابن عباس وغيرهم: أن

رسول الله توضأ مرتين مرتين؟

وما معنى ما رواه ابن عمر عن رسول الله، بأنه قال عن المتوضئ مرة: (هذا

وضوء من لا تقبل له صلاة إلا به)، وعن المرتين: (هذا وضوء من من يضاعف

له الأجر مرتين).

أو قوله (ص) في حديث آخر عن الوضوء الثلاثي: (ومن توضأ دون هذا

كفاه).

فما معنى (أو نقص فقد أساء وظلم) إذن؟!

فمن جهة نراه (ص) يقول عن المرة: (لا تقبل الصلاة إلا به)، وعن المرتين:

(يضاعف له الأجر مرتين) وفي آخر: (كفلين)، ومن جهة أخرى نرى عمرو بن

شعيب يروي عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو العاص عن النبي أنه قال: (أو

نقص فقد أساء أو ظلم).

فكيف يمكن الجمع بين هذه الروايات؟

ألم يتوضأ رسول الله بعض وضوئه مرتين وبعضه الآخر ثلاثاً - كما في

(١) سنن البيهقي ١: ٧٩، سنن أبي داود ١: ٣٣ / ١٣٥.

(٢) سنن ابن ماجة ١: ١٤٦ / ٤٢٢.

حديث عبد الله بن زيد بن عاصم -، وألم يرو أهل العلم عدم البأس في ذلك؟
فكيف تتطابق هذه الأحاديث مع قوله: أو نقص؟ وهل أن رسول الله -
والعياذ بالله - قد ساء وظلم؟!!

نعم، إن الذي نحتمله هو: إن هذه الأحاديث وضعت من قبل أنصار الخليفة
لترسيخ وضوء عثمان بن عفان والأخذ به دون زيادة أو نقيصة وعدم تحديث
النفس بشيء أو التشكيك في مشروعيته.

ومن يطالع أحاديث الوضوء يتساءل مع نفسه: لماذا تذييل حكايات عثمان
لصفة وضوء رسول الله بالذات بذييل مروى عنه (ص) ولا نلاحظ ذلك فيما حكاه
غيره من الصحابة عن وضوء رسول الله!!؟
ولماذا لا تذييل أحاديث عثمان بهذا الذيل فيما حكاه عنه (ص) في الوضوء
المسحي!!؟

إن ما طرحناه من الشواهد لو قرن بعضها إلى بعض لدل على ما نريد الإشارة
إليه، وهو أن الخليفة ومن معه كانوا يسعون لبناء مدرسة وضوئية جديدة، بل
الأحرى بناء مدرسة فقهية جديدة.

وقد سبق في طوايا البحوث السابقة أن نبهنا ودلنا على ضعف فقه الخليفة
وسوء فهمه وسنعبه بالمزيد إن شاء الله.
النتيجة

بهذا يمكننا حصر أهم دواعي الخليفة الإتيان بالوضوء الجديد بما يلي:

١ - إن عثمان كان يرى لنفسه أهلية التشريع ووجوب الاقتداء به كأبي بكر
وعمر، وكان يتساءل مع نفسه، كيف يحق لعمر أن يشرع أو ينهي مصلحة،
ولا يحق لي ذلك؟

٢ - لما كان عثمان من أتباع مدرسة الاجتهاد والرأي، كان يرى لنفسه المبرر
ل طرح ما يرتئيه من أفكار وتشريعها للمسلمين، وقد طبق بالفعل ما ارتآه من فعل

الرسول - حسب ما حكاه هو - واعتبره سنة، في حين أن ما نقله ينبيء بأن الفعل الثلاثي في الوضوء كان من مختصاته (ص) لقوله: (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي)، إذ أنه قد بين وضوء المرة وقال عنه: (هذا وضوء لا تقبل الصلاة إلا به)، وعن المرتين: (هذا وضوء من يضاعف له الأجر مرتين)، أما الثالثة فقال عنها: (هي وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي)، أي أنه (ص) كان يعني بأن هذا الفعل - على فرض صحة صدوره عنه - هو مختص به وبالأنبياء وليس حكما عاما للمسلمين، بل وضوء المرتين هو ما يضاعف به الأجر، ويمكن للمسلمين العمل به.

أما عثمان فقد جاء ليعمم هذه الرؤية ويجعلها سنة رسول الله يجب الاقتداء بها وفقا لرأيه.

٣ - المعروف عن عثمان أنه كان من المتشددين في الدين ذلك التشدد المنهي عنه، حتى قيل عنه بأنه كان يغتسل كل يوم خمس مرات، وكان لا يرد على سلام المؤمن إذا كان في حالة الوضوء، وقال هو عن نفسه بأنه لا يمد يده إلى ذكره منذ بايع رسول الله، وغيرها من الأخبار المنقولة.

ومن البين أن مثل هذه الحالة النفسية الميالة إلى التزيد والمبالغة في التطهر تجعل صاحبها مهياً للتزيد في عدد غسلات الوضوء، ولتفضيل الغسل على المسح ما دام يحقق مزيدا من الأنقاء، وقد تفتح هذه الحالة أمامه بابا للإكثار والتزيد لا يكاد يوصد.

٤ - أشرنا سابقا إلى أن الثورة على عثمان كانت تستبطن أمرا دينيا، وأن المنتفضين كانوا يطلبون من الخليفة العمل بالكتاب وسنة رسول الله، وأن مواقفهم ضده توحى بأنهم كانوا يشككون في إيمانه، وأن الخليفة جاء ليؤكد لهم على إيمانه ويذكرهم بمواقفه في الإسلام كقوله لهم: أنشدكم الله هل علمتم أنني اشتريت رومة من مالي يستعذب بها، فجعلت رشائي منها كرشاء رجل من المسلمين!

قال: قيل: نعم
قال: فما منعني أن أشرب منها حتى أفطر على ماء البحر!
قال: أنشدكم الله، هل علمتم أنني اشتريت كذا وكذا من الأرض فزدته في المسجد؟

قيل: نعم
قال: فهل علمتم أحدا من الناس منع أن يصلي فيه قبلي!
قال: أنشدكم الله، هل سمعتم مني...
فالخليفة وبتذكيره المسلمين هذه الأمور أراد الإشارة إلى قداسته، وأراد إبعاد نيران الثورة عنه.

٥ - إشغال الناس بالخلافات الفقهية والفرعية، وذلك دفعا لهم عن الخوض في ذكر مساوئ سياسته المالية والإدارية، وأن ابن عوف وابن أبي وقاص وعلياً وغيرهم من كبار الصحابة قد اهتموا بالفعل لمناقشة آراء الخليفة الجديدة وقد كلفهم ذلك كثيرا من الجهد والوقت.

٦ - من أكبر الدوافع وأعمقها في تغيير سياسة عثمان، هو التفاف بني أمية حوله وابتعاد كبار الصحابة من التعاون مع الخليفة، مما خلق لدى الخليفة فجوة واسعة وفراغا فقهيا وعقائديا لم يسد إلا بالأمويين ومروان بن الحكم وكعب الأحمار.

كانت هذه من أهم النقاط التي أفرغت الخليفة والخلافة من محتواها وأبهرتها وقداستها، وحدت بالخليفة أن يلتزم آراء فقهية مغلوطة وسياسات غير منهجية، فكان نتاجها تخطي سيرة الرسول وترك العمل بالكتاب.

عود على بدء
بهذا.. فقد عرفنا بأن النعمة على عثمان كانت تستبطن أمرا دينيا، ملخصه عدم عمل الخليفة بكتاب الله وسنة نبيه بل إحداث أمور لم تسن على عهد

الرسول ولم يعمل بها الشيخان، ولذا نراهم يطالبونه - مؤكدين عليه - بالرجوع إلى الكتاب والعمل بسنة رسوله والشيخين، ويخصون على العمل بسيرة الشيخين بمزيد من التأكيد لأنه كان قد عاهداهم على ذلك من قبل.

فقد أخرج الواقدي بإسناده عن صهبان - مولى الأسلميين - في حديث طويل: قال أبو ذر لعثمان: اتبع سنة صاحبيك لا يكن لأحد عليك كلام. فقال له عثمان: مالك وذلك لا أم لك!

فقال له أبو ذر: والله ما وجدت عذرا إلا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فغضب عثمان، وقال: أشيروا علي في هذا الشيخ الكذاب، إما أن أضربه، أو أحبس، أو أقتله.. فإنه قد فرق جماعة المسلمين، أو أنفيه من الأرض! أجابه أبو ذر بقوله: أما رأيت رسول الله ورأيت أبا بكر وعمر؟.. هل رأيت هذا هديهم؟!... إنك لتبسط بي بطش جبار!

فقال عثمان: أخرج عنا من بلادنا!

فقال أبو ذر: ما أبغض إلي جوارك، أين أخرج... (١) - الخبر.

كانت هذه سياسة عثمان مع الصحابة، فإن النصيحة تستوجب النقمة والأبعاد، وتهمة تفريق جماعة المسلمين وراء من يريد النصح لله!

أولم تكن رغبة الناصح هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟.. أولم يقل أبو بكر لجموع المسلمين: قوموني، فلست بأعلمكم.. أو: بخيركم؟.. أو قوله: فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني؟

ثم.. أولم يتبع عمر أبا بكر في سيرته بهذا الشأن؟

فلماذا لا يقبل الخليفة الثالث نهج من سبقه، ولماذا لا نراه يستشير الصحابة في الأحكام الشرعية، كما كان الشيخان، بل يريد أن يحدث في الأحكام ويشرع دون أن يقف أمامه أحد؟

(١) الفتوح، لابن أعمش ١: ١١، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٣: ٥٧.

فالصحابة كانوا يسعون للحفاظ على وحدة الصف دوماً، لكن الخليفة استغل ذلك التعاطف الديني، وتصرف بالأمور من أجل ترسيخ دعائم سياسته الخاصة! فقد نقل عن ابن عوف - على رغم مخالفته لعثمان - بأنه عندما خرج من عند عثمان، يوم اعترض عليه في اتمامه الصلاة بمنى، لقي ابن مسعود فقال ابن مسعود: الخلاف شر، قد بلغني أنه صلى أربعاً فصليت بأصحابي أربعاً. فقال عبد الرحمن بن عوف: قد بلغني أنه صلى أربعاً، فصليت بأصحابي ركعتين، أما الآن فسوف يكون الأمر الذي تقول، يعني نصلي معه أربعاً (١). وقيل لابن مسعود: ألم تحدثنا أن النبي صلى ركعتين، وأبا بكر صلى ركعتين؟ فقال: بلى، وأنا أحدثكموه الآن.. ولكن عثمان كان إماماً فما أخالفه، والخلاف شر (٢).

وقيل لابن عمر: عبت على عثمان ثم صليت أربعاً! قال: الخلاف شر (٣).

وجاء في طبقات ابن سعد: إن ناساً من أهل الكوفة قالوا لأبي ذر - وهو بالربذة -: إن هذا الرجل فعل بك ما فعل، هل أنت ناصب لنا راية (يعني نقاتله)؟ قال: لا، لو أن عثمان سيرني من المشرق إلى المغرب، سمعت وأطعت (٤). كانت هذه حالة الصحابة مع عثمان في السنوات الست الأولى، أما عندما رأوا أن الدين على خطر، فقد تغيرت سياستهم العامة ووقفوا بوجهه وأفتوا بقتله، كما صدر عن السيدة عائشة: اقتلوا نعثلاً، فقد كفر. وقد أخرج الثقفى في تاريخه عن سعيد بن المسيب، قال: لم يكن مقداد

(١) الكامل في التاريخ ٣: ١٠٤، البداية والنهاية ٧: ٢٢٨.

(٢) سنن البيهقي ٣: ١٤٤، البداية والنهاية ٧: ٢٢٨.

(٣) نفس المصدر السابق.

(٤) الطبقات ٤: ٢٢٧، أنساب الأشراف ٥: ٥٦.

وعمار يصليان خلف عثمان، ولا يسميانه بأمر المؤمنين.
وعليه.. فالثورة - بنظرنا - لم تكن لأسباب شخصية، ولا تنحصر في اختلاس
ذوي رحم الخليفة من بيت المال، وتولية الفساق، والتنكيل بالصحابة، وإرجاع
المطرودين، وغيرها من الإحداثيات المذكورة، بل يمكن عزو الثورة إلى عامل
ديني وهو: عدم العمل بالكتاب والسنة النبوية، وإتيان ما لم يكن في الشريعة.
وهذا هو الذي جعل البعض من الصحابة يوجب على نفسه التقرب إلى الله بدم
عثمان.. بل ونرى من الصحابة من يوصي بعدم صلاة عثمان عليه بعد وفاته (١)،
وثالث ورابع... و

جاء في تاريخ المدينة المنورة (٢): بأن عبد الله بن مسعود قال: ما سرني
أني أردت عثمان بسهم فأخطأه وأن لي مثل أحد ذهباً.
وقوله: إن دم عثمان حلال (٣).

وقال الحجاج بن غزية الأنصاري: والله لو لم يبق بين أجله إلا ما بين العصر
إلى الليل لتقربنا إلى الله بدمه (٤).

وروى شعبة بن الحجاج، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف
قال: قلت له: كيف لم يمنع أصحاب رسول الله عن عثمان؟
فقال: إنما قتله أصحاب رسول الله (٥).

(١) وقد جاء في أنساب الأشراف ٥: ٥٧ وشرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٢٨ بأن عبد الرحمن
أوصى بأن لا يصلّي عليه عثمان، فصلّي عليه الزبير أو سعد بن أبي وقاص، وقد كان حلف
لما تابعت أحداث عثمان ألا يكلمه أبداً.

وقد أوصى ابن مسعود مثل ذلك، انظر: شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٤٢.

(٢) تاريخ المدينة المنورة ٣: ١٠٥٢.

(٣) أنساب الأشراف ٥: ٣٦.

(٤) أنساب الأشراف ٥: ٩٠.

(٥) شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٢٧ - ٢٨.

وروي عن أبي سعيد الخدري، إنه سئل عن مقتل عثمان: هل شهده أحد من أصحاب رسول الله (ص)؟ فقال: نعم، شهده ثمانمائة، أو قوله لعلي: فإذا شئت فخذ سيفك وآخذ سيفي، إنه خالف ما أعطاني (١).
وقال ابن عمر - كما روى الواقدي عنه - : والله ما فينا إلا خاذل أو قاتل (٢).

وقال سعد بن أبي وقاص: وأمسكنا نحن ولو شئنا دفعناه عنه. وفي النصين الأخيرين إشارة إلى إمكان نصرته، لكنهم أحجموا! لماذا؟! ونحن أمام هذا الواقع.. إما أن نجرد سعدا وابن عمر من الحمية الدينية أو نقول بمشروعية جواز قتل الخليفة، ولا ثالث.
ومن المؤشرات الدالة على أن الثورة على عثمان كانت ذات دافع ديني ما مر من رسالة من بالمدينة من أصحاب محمد، إلى من بالآفاق، التي جاء فيها: إنكم إنما خرجتم أن تجاهدوا في سبيل الله، تطلبون دين محمد، فإن دين محمد قد أفسده من خلفكم (وفي الكامل: خليفتمكم)، وترك... فهلموا، فأقيموا دين محمد (٣).

وجاء في كتاب المهاجرين الأولين إلى من بمصر من الصحابة والتابعين: أما بعد: أن تعالوا إلينا، وتداركوا خلافة رسول الله قبل أن يسلبها أهلها.. فإن كتاب الله قد بدل، وسنة رسول الله قد غيرت، وأحكام الخليفتين قد بدلت، فننشد الله من قرأ كتابنا من بقية أصحاب رسول الله والتابعين بإحسان إلا أقبل إلينا وأخذ الحق لنا وأعطاناه.. فأقبلوا إلينا إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، وأقيموا الحق على النهج الواضح الذي فارقتم عليه نبيكم وفارقكم عليه الخلفاء.

(١) شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٢٨، أنساب الأشراف ٥: ٥٧.

(٢) شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٨.

(٣) تاريخ الطبري ٤: ٣٦٧، الكامل في التاريخ ٣: ١٦٨.

وقد روي من طرق مختلفة وبأسانيد كثيرة أن عمارا كان يقول: ثلاثة يشهدون على عثمان بالكفر وأنا الرابع، وأنا أشد الأربعة لقوله تعالى: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وأنا أشهد الله إنه قد حكم بغير ما أنزل الله. وروي عن زيد بن أرقم من طرق مختلفة إنه قيل له: بأي شيء كفرتم عثمان؟ فقال: بثلاث، جعل المال دولة بين الأغنياء، وجعل المهاجرين من أصحاب رسول الله بمنزلة من حارب الله ورسوله، وعمل بغير كتاب الله (١). وهناك الكثير من هذه النصوص التي تشير إلى ترك الخليفة الثالث العمل بكتاب الله وسنة نبيه وسيرة الشيخين، مما لها الدور الأكبر في قتله، فعدم العمل بكتاب الله وسنة نبيه لا يمكن تخصيصه بتقريبه لأهله غير المنزهين، وإن كانت تدخل ضمن عدم العمل بكتاب الله.

وما ذكره الطبري في حوادث (٣٥) من دفاعيات عثمان عن إحدائاته تؤكد بأن الثورة عليه - كما قلنا - كانت دينية، إذ أن الإشكاليات المطروحة على لسان الخليفة لتؤكد ذلك.

قال عثمان: أتم الصلاة في السفر وكانت لا تتم، ألا وأني قدمت بلدا فيه أهلي، أو كذلك!!؟

قالوا: نعم. أو كذلك!!؟

قالوا: نعم.

{ قال عثمان } وقالوا: كان القرآن كتبا، فتركها إلا واحدا، وأن القرآن واحد، جاء من عند واحد، وإنما أنا في ذلك تابع لهؤلاء، أكذلك؟

قالوا: نعم.

وقالوا: إنني رددت الحكم وقد سيره رسول الله، والحكم مكّي، سيره رسول الله من مكة إلى الطائف ثم رده رسول الله، فرسول الله (ص) رده، أكذلك!!؟

(١) انظر: شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٥١.

قالوا: اللهم نعم.

إلى آخر الإشكاليات المطروحة ضد الخليفة ومناقشته لها.

هذا ورب سائل يسأل بعد كل ما قدمناه:

كيف يمكن الاطمئنان إلى استنتاجكم، ونحن نرى الإمام علي بن أبي طالب يقول في خطبته، عن قتل عثمان:

١ - لو أمرت به لكنت قاتلا، أو نهيت عنه لكنت ناصرا (١).

٢ - ما قتلت عثمان، ولا مالأت على قتله (٢).

٣ - قتله الله وأنا معه (٣).

فإن هذه الكلمات لا توافق ما توصلتم إليه، إذ لو كان عثمان قد أحدث في الدين ولزم ما يوجب خلعه، لتصدي الإمام لقتله، ولما قال ما قال فيه، وكذا المشهور في كتب التاريخ من أنه أرسل الحسن والحسين للدفاع عنه لما كان محاصرا، فبم تعللون ذلك؟

نلخص جواب ذلك في أربع نقاط:

الأولى: لا تدل النصوص الثلاثة على تفاعل الإمام مع عثمان وعدم تجويز قتله، وأن جملة (ما قتلت عثمان) معنى سنشير له، بل نرى في جملة (أو نهيت عنه لكنت ناصرا) عكس ذلك، حيث يعد الدفاع عنه نصرة له، وهذا ما لا يرتضيه، وبذلك يكون دم عثمان بنظره من الأمور المباحة، إذ نراه لا يأمر به ولا ينهى عنه، فقد قال بذلك لما رأى تعاضد المدنيين مع الوافدين من الأمصار لقتل عثمان وتشكيلهم جبهة ضده.. فأسقطوا ما في ذمة الإمام من واجب، إذ أن تنحية الحاكم الفاسد أمر كفائي، فلو تصدى له جمع سقط عن الآخرين، ولو لم يكن

(١) نهج البلاغة ١: ٧١ / ٢٩.

(٢) تاريخ المدينة المنورة ٤: ١٢٦٣، ١٢٦٥.

(٣) تاريخ المدينة المنورة ٤: ١٢٥٩، ١٢٦٨.

هناك من يقدم على عزل عثمان، لتدخل الإمام - ولو بمفرده - وحسم أمر الخليفة.
الثانية: إن في جملة الإمام (ما قتلت عثمان، ولا مألأت على قتله) تنويها
بأن الجموع المقدمة على قتل الخليفة كثيرة، بحيث قال ابن عمر: (ما منا إلا
خاذل أو قاتل)، وأن إقدام الجموع أسقطت الواجب عن الإمام، ونفت لزوم
إقدامه، ولم توجب إصداره لمثل ذلك القرار، وإن كان يرى هذا العمل ويرتضيه.
فالإمام - وعلى فرض المحال - لو أراد نصح المنتفضين لما استجابوا له، إذ
أنه قد أخذ المواثيق الغليظة - المرة تلو الأخرى - من عثمان، لكنه نقضها في
جميع الحالات وواصل طريق إحداثاته (١).

وعليه.. فالإمام لم يكن آمرا بقتل عثمان، ولا داعيا له - بهذا المعنى - وإن
كان يرتضي ذلك قلبا.

الثالثة: إن في جملة (قتله الله وأنا معه) إشارة إلى أن الله حكم بقتله،
لإحداثاته المتكررة وأوجهه عليه، وأنا مع حكم الله، لأن من المعلوم أن الله تعالى
لم يقتله على الحقيقة، فإضافة القتل إليه لا تكون إلا بمعنى الحكم والرضا، وليس
بممتنع أن يكون مما حكم الله تعالى به ما لم يقله [علي] بنفسه، ولا آزر عليه ولا
شايع فيه.

وقد جاء هذا المعنى صريحا فيما رواه الضبيعي، قال: قلت لابن عباس: إن
أبي أخبرني أنه سمع عليا يقول: ألا من كان سائلي عن دم عثمان، فإن الله قتله
وأنا معه. فقال: صدق أبوك، وهل تدري ما معنى قوله!... إنما عنى: الله قتله
وأنا مع الله (٢).

الرابعة: أما ما قلتموه بأن عليا أرسل الحسن والحسين للدفاع عنه، فقد
اختلف المؤرخون فيه.. فمنهم من شكك في صحة الخبر، ومنهم من نفاه عنه

(١) انظر: أنساب الأشراف ٥: ٦٣ - ٦٤ وغيره من كتب التاريخ.

(٢) شرح النهج، لابن أبي الحديد ٣: ٦٦.

وعلى فرض الصحة، فعلي بن أبي طالب إنما أرسل ابنه لا يصل الماء والغذاء إليه، وهذا خلق إسلامي لا يستبعد صدوره من الإمام. علما بأن المستحق للقتل أو الخلع، لا يحل منع الطعام والشراب عنه، وأن أمير المؤمنين لم يمنع أهل الشام من الماء في صفيين مع تمكنه من منعهم (١). وعليه.. فقد تأكد أن الإمام كان من المجيزين لقتل عثمان وإن لم يكن من الداعين إلى ذلك، ويمكن أن تضاف أقواله هذه إلى ما سردناه من نصوص ومواقف للصحابة من قبل.

والآن ندع هذه المقدمة لنواصل الدراسة، راجين أن لا نكون بدرجنا لما سبق قد أغضنا أحدا، بل إنها كانت رؤية ألزمتنا الطبري وابن الأثير وغيرهم من المؤرخين بطرحها، ونحتمل أن تكون هي إحدى تلك الأسباب التي تخوفوا من نقلها رعاية لحال العامة!!

لكنا وكما قلنا سابقا نعتقد أن مناقشة النصوص والوقوف على الحقيقة، ضرورة علمية ينبغي متابعتها في جميع الأخبار التاريخية، وأن طرح رأي أو ترجيح آخر في مثل تلك الدراسات لا يعاب من الباحث، إذ الأدلة هي التي تلزمه الطرح أو الترجيح.

أما تصور ذلك عند المؤرخين - كما رأيناه عند الطبري وابن الأثير وذكرهم لخبر العاذرين لمعاوية في نفيه لأبي ذر مع وجود أخبار أخرى، أو استبعاد ابن الأثير صدورها مع تواتر النقل فيها، فنراه هو القبح بعينه، لأنهم مؤرخون، والمؤرخ من شأنه أن لا ينحاز في نقله للأحداث إلى جهة دون أخرى، هذا وإن رسالة من بالمدينة من أصحاب محمد إلى من بالآفاق، ورسالة المهاجرين إلى من بمصر من الصحابة، وكلمات الصحابة ومواقفهم من إحداثات عثمان، والتقرب بدمه إلى الله، وغيرها... إنما يعضد بعضها البعض ويرجح ما توصلنا إليه من أن

(١) انظر: شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ١٥ وغيرها من كتب التاريخ.

الثورة على الخليفة عثمان كانت تستبطن أمرا دينيا، وأنه قتل لإحداثاته تلك وإن كنا لا ننكر ما للدوافع المالية والاقتصادية من دور في الأمر. علما بأنه لم يقل أحد في سبب قتل عمر بن الخطاب أو علي بن أبي طالب إنه كان بسبب إحداثهما، بل نرى المسلمين ييكون عليهما ويشيعونهما ويصلون عليهما ويوارونهما التراب بحزن وأسى، وألقوا القبض على قتلتهما، ولم ترهم يفعلون ذلك مع عثمان بل كفروه لما فعله في الست الأواخر من حياته ورموه بالابتداع والإحداث وزهدوا فيه بعد قتله، فلم يواروه التراب إلا بعد ثلاثة أيام! ونحن لا نريد من طرحنا لما سبق إلزام الآخرين بما نقوله، فلهم الخيار في قبوله أو طرحه.

(١١٣)

من هم (الناس) في الموضوع وما هي منزلتهم؟
تناولنا فيما سبق تحديد زمن النزاع وتعيين أطرافه، واستكمالاً للبحث لا بد
من التعرف على (الناس) المعني بهم في حديث الموضوع وعلى قيمتهم.. فهل هم
يا ترى من غمار الصحابة، أم من كبارهم؟؟
إن البت بذكر أسمائهم صعب جداً، لكن الشواهد والقرائن تدلنا على كونهم
من الرعييل الأول، ومن فقهاء الصحابة الذين يعتنى بآرائهم، وممن عارضوا عثمان
في أكثر من فكرة وموقف.
وستتعرف على أسماء بعض أولئك (الناس) وفق المقدمات والقرائن،
التالية:

- ١ - طرحنا - وبشكل إجمالي (١) - بعض اجتهادات عثمان في قضايا مختلفة،
ثم حصرنا أسماء المعارضين له في تلك القضايا.
- ٢ - جردنا أسماء المخالفين لاجتهادات عثمان من الصحابة، ثم وقفنا على
أسماء المخالفين المكثرين من تخطئته ومن أطرده منهم في ذلك.
- ٣ - النظر إلى أولئك (الناس) وهل أنهم قد رووا ما يوافق عثمان في
الموضوع، أم كانوا من مخالفيه؟!

(١) كنا قد درسنا المسألة، بصورة تفصيلية واستقرائية، لكننا تركنا عرضها هنا تجنباً للإطالة.

(الناس) في الإحداثيات الأخرى!!؟

١ - الصلاة بمنى:

ذكرنا أكثر من مرة خبر إتمام عثمان الصلاة بمنى وغيرها من إحداثياته، لكننا بإعادتنا الأخبار هنا نريد الوقوف على أسماء مخالفيه في تلك القضايا ثم تطبيقها على ما نحن فيه.

لقد ناقشه في رأيه الجديد عبد الرحمن بن عوف وفند مزاعمه في حديث طويل (١)، وكذا أبو هريرة وابن عمر وحتى عائشة قد رووا أن الصلاة في السفر ركعتان، لكن عائشة وكما ستقف أتمت الصلاة وربعتها بعد مقتل عثمان (٢). وعن ابن جريح، قال: سأل حميد الضمري ابن عباس فقال: إنني أسافر فأقصر الصلاة في السفر أم أتمها؟

فقال ابن عباس: (لست تقصرها ولكن تمامها وسنة رسول الله، خرج رسول الله آمنا لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع، ثم خرج أبو بكر لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع، ثم فعل ذلك عثمان ثلثي إمارته أو شطرها ثم صلاها أربعاً) (٣).

وعن عروة: (إن رسول الله صلى الرباعية بمنى ركعتين، وإن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وإن عمر بن الخطاب صلاها بمنى ركعتين، وإن عثمان صلاها بمنى ركعتين شطر إمارته ثم أتمها بعد) (٤).

وقد اعترف عثمان - على أثر اعتراض الناس - بأن هذه الصلاة ليست بسنة

(١) مر عليك في ص ٧٩.

(٢) انظر زاد المعاد ١: ١٣٠ صلواته (ص) في السفر، وقد قال ابن حجر: وأما فعل عثمان وعائشة فإنهما تأولا تأويلا خالفهما فيه غيرهما من الصحابة.

(٣) كنز العمال ٨: ٢٣٨ / ٢٢٧٢٠.

(٤) الموطأ ١: ٤٠٢ / ٢٠١.

رسول الله ولا سنة صاحبيه.

فعن حميد عن عثمان: إنه أتم الصلاة بمنى ثم خطب فقال: (أيها الناس إن السنة سنة رسول الله وسنة صاحبيه ولكنه حدث العام من الناس فنخفت أن يستنوا) (١)

وعليه، فقد تمخض الرأي الجديد الذي طرحه عثمان في صلاة المسافرين عن مخالفة كل من:

علي بن أبي طالب، عبد الرحمن بن عوف، عبد الله بن مسعود، وأبي هريرة، وكان من قبلهم: النبي (ص)، والشيخان، بل عثمان نفسه في صدر خلافته.. حيث إنهم قد صلوا قصرًا، وبذلك يمكن عدّهم من المخالفين لرأيه الجديد.

وخالفه أيضًا من وجوه الصحابة، كل من:

عبد الله بن عباس (٢)، عبد الله بن عمر (٣)، عمران بن حصين (٤)، أنس بن مالك (٥)، حفص بن عمر (٦)، وعروة بن الزبير (٧)، وعائشة (٨). فتحصل: إن المخالفين لعثمان في رأيه الفقهي المستحدث في إتمام الصلاة هم:

-
- (١) سنن البيهقي ٣: ١٤٤.
 - (٢) انظر: كنز العمال ٨: ٢٣٨ / ٢٢٧٢٠.
 - (٣) انظر: المحلى، لابن حزم ٤: ٢٧٠، صحيح مسلم ١: ٤٨٢ / ١٧.
 - (٤) انظر: سنن البيهقي ٣: ١٣٥، أحكام القرآن، للخصاص ٢: ٢٥٤.
 - (٥) انظر: البخاري ٢: ٥٣، مسلم ١: ٤٨١ / ١٥، مسند أحمد ٣: ١٩٠، سنن البيهقي ٣: ١٣٦ و ١٤٥، ومجمع الزوائد ٢: ١٥٥.
 - (٦) انظر: مسند أحمد ٣: ١٥٩، مجمع الزوائد ٢: ١٥٥.
 - (٧) انظر: الموطأ ١: ٤٠٢ / ٢٠١.
 - (٨) مجمع الزوائد ٢: ١٥٤.

النبي الأكرم (ص).
أبو بكر.

عمر بن الخطاب.

علي بن أبي طالب.

عبد الرحمن بن عوف.

عبد الله بن عباس.

أبو هريرة.

عبد الله بن مسعود.

عبد الله بن عمر.

أنس بن مالك.

عروة بن الزبير.

عمران بن حصين.

حفص بن عمر.

عائشة بنت أبي بكر.

فالأحاديث المعارضة لرأي عثمان الصلاتي كثيرة جدا، قد يصعب استقصاؤها وحصرها، وقد اعتبرنا رواة قصر النبي الصلاة بمنى من مخالفين عثمان الفقهيين، وكذا الحال بالنسبة إلى فعل النبي والشيخين. ولم تقف حدود الاعتراض على رأي الخليفة الجديد عند هذا الحد، بل تعدته حتى صارت عامة الناس تنقم عليه.. فقد مر في حديث ابن عباس، قوله: فعاب ذلك غير واحد من أصحاب النبي، حتى جاءه علي فيمن جاءه (١)... الخ. وقال ابن حجر العسقلاني: أخرج أحمد والبيهقي من حديث عثمان: وأنه

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٦٧ سنة ٢٩، المنتظم ٥: ٥.

لما صلى بمنى أربع ركعات، أنكر الناس عليه (١)....
فالمخالفون لعثمان إذن هم (ناس) كثيرون من الصحابة والتابعين يشكلون تياراً قويا قبال التوجه الجديد للخليفة، لكن تسلم عثمان لزاماً أمور السلطة وشدته في مواجهة معارضييه، جعلت بعض مخالفيه من الصحابة الفقهاء يتخذون موقف الصمت، أو مسايرة الخليفة في بعض آرائه خوفاً من بطشه، أو من سراية الخلاف إلى نتائج لا تحمد عقبها على المدى البعيد ومستقبل الرسالة، ولذا نراهم قد صلوا مثل صلاته، على الرغم من علمهم الجازم ببطلان دعوى عثمان وسقوط مستندها، كل ذلك إما خوفاً على أنفسهم، أو توقياً للفتنة، إذ الخلاف شر (٢)، أو أنه كان يظن بنفسه - بعد أن أجلس في هذا المكان المقدس - يستطيع أن يشرع ما يحلو له فراح يسم غير إبله!!
وإن في اعتراضات الصحابة على عثمان إشارة إلى أنهم كانوا لا يرون للخليفة حق الإحداث في الدين وتشريع ما لم يكن سائغاً في شريعة المسلمين وإن كانوا يسايرونه رهبة أو رغبة أو....
وحتى أولئك الذين سايروا عثمان في إحداثاته السابقة لا نراهم يوافقونه فيما رواه عن رسول الله في الوضوء بل نر اختصاص تلك الأخبار بنفر يسير لا يتجاوز الأربعة أشخاص، وعلى رأسهم حمران بن أبان. ولا نريد أن نخوض في المسألة أكثر مما قلناه، لعلمنا بكفايته لمن رأى وبصر، وعاش فخبير (٣).
وثمة عشرات فقهية أخرى للخليفة تؤكد إيماننا بملازمات النتائج التي تمخض عنها بحثنا في الوضوء، ومن جملتها نصل إلى:
١ - إن فقه الخليفة غير مستمد من فقه الرسول وكتاب الله ومخالف لما كان

(١) فتح الباري ٢: ٤٥٦.

(٢) انظر: سنن البيهقي ٣: ١٤٤، الكامل في التاريخ ٣: ١٠٤، تاريخ الطبري ٤: ٢٦٨.

(٣) سنن فصل ذلك بالشواهد في الفصول اللاحقة إن شاء الله.

عليه الشيخان.

٢ - ضعف حجج الخليفة ووهنها الظاهر.

٣ - ثبوت مخالفته لرهط كبير من كبراء أصحاب النبي (ص).

٢ - العفو عن عبيد الله بن عمر:

إن القصاص وقتل القاتل - مثلا - من أهم الحدود التي أكدت عليها الشريعة لإقامة العدل وردع المعتدين، وقد بينه الكتاب صراحة، وأكدته السنة قولاً وعملاً، ولا خلاف فيه بين اثنين، ناهيك عن رأي الصحابة في هذا الحكم المسلم الثابت.

قال عمر - عندما نقلوا له فعل ابنه عبيد الله، واستفتوه فيه - : انظروا إذا أنا مت، فاسألوا عبيد الله البيئنة على الهرمزان، هو قتلني؟ فإن أقام البيئنة، فدمه بدمي، وإن لم يقم البيئنة، فأقيدوا عبيد الله من الهرمزان (١).

وكان عثمان يذهب إلى ذات الرأي الفقهي - قبل أن تناط به الخلافة - فقد روي أنه: أقبل عثمان - وذلك في ثلاثة أيام الشورى قبل أن يبايع له - حتى أخذ برأس عبيد الله بن عمر، وأخذ عبيد الله برأسه، ثم حجز بينهما (٢). وروي عن أبي وجزة، عن أبيه، قال: رأيت عبيد الله يومئذ وأنه ليناصي عثمان، وأن عثمان ليقول:

قاتلك الله، قتلت رجلاً يصلي، وصبية صغيرة [بنت أبي لؤلؤة]، وآخر في ذمة رسول الله [جفينة]؟! ما في الحق تركك (٣).

بعد ذلك بدا لعثمان أن يترث ولا يجمع قتل عمر وابنه معاً، ولأنه [حسب

(١) سنن البيهقي ٨: ٦١ - ٦٢.

(٢) طبقات ابن سعد ٥: ١٥، أنساب الأشراف ٥: ٢٤.

(٣) سنن البيهقي ٨: ٦١، طبقات ابن سعد ٥: ١٦، تاريخ الطبري ٤: ٢٣٩.

مدعاه الفقهي] ولي الدم.. عفا عن عبید الله، ولم يقتص منه (١)! وجعل ديته في بيت المال.

والذي دفعه لاتخاذ هذا الرأي القصاصي هو عمرو بن العاص، بحجة إن الحادث وقع قبل خلافته، وقد نسب البعض ذلك إلى جمع آخر من المهاجرين، إلا أن المعاصرين لعثمان من الصحابة والتابعين لم يروا ذلك إلا من تدخل عمرو بن العاص (٢) وبهذا فقد خالف عثمان في ذلك كل من: عمر بن الخطاب (٣). علي بن أبي طالب (٤). المقداد بن عمرو (٥). زياد بن ليبيد البياضي الأنصاري (٦).

-
- (١) السنن الكبرى ٨: ٦١ - ٦٢، طبقات ابن سعد ٥: ١٥ - ١٧، الطبري ٤: ٢٣٩.
(٢) تاريخ الطبري ٤: ٢٣٩، في طبقات ابن سعد (٥: ١٦): وفيه قول والد أبي وجزة: فعجبت لعثمان حين ولي كيف تركه، ولكن عرفت أن عمرو بن العاص كان دخل في ذلك فلفته عن رأيه.
وذهب إلى ذلك المطلب بن عبد الله، وذهب إليه الزهري أيضا، كما في الطبقات ٥: ١٦ - ١٧. وذكر الطبري: إن عمرو بن العاص هو الذي حثه على العفو ٤: ٢٣٩، وانظر الرياض، لمحبه الدين الطبري ٣: ٨٧، الإصابة، لابن حجر ٣: ٦١٩.
وذهب إلى ذلك سعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن أبي بكر، كما في أدب القضاء، للكرائيسي، والطبري ٤: ٢٤٠، وابن حجر في الإصابة ٣: ٦١٩.
(٣) سنن البيهقي ٨: ٦١، شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٦٠.
(٤) أنساب الأشراف ٥: ٢٤، طبقات ابن سعد ٥: ١٧، الطبري ٤: ٢٣٩، الكامل في التاريخ ٣: ٧٥، وفي الأنساب: فقال علي: أقد الفاسق، فإنه أتى عظيما، قتل مسلما بلا ذنب.
(٥) تاريخ اليعقوبي ٢: ١٦٣ - ١٦٤، وفيه: إن المقداد قال لعثمان: إن الهرمزان مولى لله ولرسوله، لك أن تهب ما كان لله ولرسوله، قال: فننظر، وتنظرون.
(٦) تاريخ الطبري ٤: ٢٣٩، الكامل في التاريخ ٣: ٧٥.

سعد بن أبي وقاص (١).
والأكابر من أصحاب رسول الله (ص) (٢).
والمهاجرون والأنصار (٣).
والمهاجرون الأولون (٤).
والناس (٥).
وقد مر عليك أن عثمان نفسه كان له رأي مخالف لرأيه الذي ارتآه فيما بعد!
٣ - رده للشهود وتعطيل الحدود:
ولهذا الرأي الفقهي الجديد من قبل الخليفة الثالث، نظير في الحدود أيضا،
حيث إنه قام بتعطيل الحدود، ورد الشهود الذين شهدوا على الوليد بن عقبة
بشرب الخمر، وقد خالفه في ذلك كل من:
علي بن أبي طالب (٦).
طلحة (٧).
الزبير (٨).

-
- (١) طبقات ابن سعد ٥: ١٦، تاريخ الطبري ٤: ٢٣٩.
(٢) طبقات ابن سعد ٥: ١٦ - ١٧، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب.
(٣) طبقات ابن سعد ٥: ١٧، عن الزهري، وفيه: فأجمع رأي المهاجرين والأنصار على كلمة واحدة يشجعون عثمان على قتله.
(٤) طبقات ابن سعد ٥: ١٥، قوله: فاجتمع المهاجرون الأولون فأعظموا ما صنع عبيد الله من قتل هؤلاء واشتدوا عليه، وزجروه.
(٥) تاريخ يعقوبي ٢: ١٦٣، طبقات ابن سعد ٥: ١٧، شرح النهج لابن أبي الحديد ٣: ٦٠.
(٦) أنساب الأشراف ٥: ٣٣، عن الواقدي.
(٧) أنساب الأشراف ٥: ٣٣ - ٣٥، أخرج من عدة طرق.
(٨) المصدر السابق نفسه.

- عائشة (١).
 عبد الله بن مسعود (٢).
 جندب بن زهير (٣).
 أبو حبيبة الغفاري (٤).
 ورهط من أصحاب رسول الله (٥).
 والناس (٦).

كشفت لنا جملة هذه الآراء الفقهية في الوضوء، والصلاة، والقصاص، والحدود عن وجود عدد مخالف كبير من الصحابة والتابعين، وقد عبر عنهم في ألفاظ الرواة والمؤرخين، في أحيان كثيرة، بلفظ (الناس) إشعاراً منهم بضخامة الكم المعارض لفقهاء عثمان وآرائه الفقهية.

وكان أولئك المعارضون يقدمون الأدلة القاطعة، ويحتجون على الخليفة بتعطيل الحدود، ومخالفة نظره ورأيه لما ثبت عن رسول الله وجاء في القرآن. فالنماذج المقدمة تشير بوضوح إلى جملة من آراء الخليفة الثالث الفقهية، و إلى الدور الذي لعبه كبار الصحابة في معارضة تلك الآراء، ويعد بعض كبار الصحابة من المعارضين المطردين معه، كعلي، وعبد الله بن عباس، وطلحة، والزبير، وعبد الله بن عمر، وعائشة، والأخيران قبل خلافة علي! وكان هؤلاء أكثر من ورد عنهم في تقويم فقه الخليفة ومعارضته.. وإذا ما أصر

-
- (١) المصدر السابق نفسه، عن أبي إسحاق، والواقدي.
 (٢) تاريخ الطبري ٤: ٢٧٤، السيرة الحلبية ٢: ٢٨٤، الكامل في التاريخ ٣: ١٠٦، تاريخ الخلفاء: ١٥٤.
 (٣) أنساب الأشراف ٥: ٣٤، عن أبي مخنف، وغيره.
 (٤) المصدر السابق نفسه.
 (٥) انظر الأغاني، عن الزهري.
 (٦) الكامل في التاريخ ٣: ١٠٦، تاريخ الطبري ٤: ٢٧٧.

الخليفة في مواقفه تلك، فهم بين تارك له ناقم، وبين ساكت عنه غير راض. فإذن قد وقفت على أن الأخبار لم تنقل لنا إحصاء دقيقا، ولا ذكرا مفصلا لأسماء من عارض الخليفة من الصحابة الآخرين، ولكن الروايات والنقول قد أشارت إليهم بألفاظ مختلفة، مثل: الناس.

ناس من أصحاب النبي (ص).

رهط من أصحاب النبي (ص).

جمع من الأنصار والمهاجرين...، وما شاكلها من عبارات. ومن خلال تتبعنا الدقيق للمرويات، تمكنا من تشخيص بعض أفراد تلك العبارات العامة.

فقد نقل من طريق الزهري: إن ابن شاس الجذامي قتل رجلا من أنباط الشام، فرفع إلى عثمان، فأمر بقتله، فكلمه الزبير وناس من أصحاب رسول الله، فنهوه عن قتله، قال: فجعل ديته ألف دينار (١).

وهذا النص كما ترى لم يذكر من أسماء الناس المخالفين، إلا الزبير بن العوام، أما الباقيون فقد درجهم جميعا في عبارة (ناس من أصحاب رسول الله)، لكن التتبع يدلنا على أن الراوين لحديث النبي (ص) القائل: (لا يقتل مسلم بكافر)، أو الذين نقلوا ما يوافق معنى عن النبي (ص) أو الصحابة، أو الذين التزموا بذلك هم:

عمر بن الخطاب (٢).

علي بن أبي طالب (٣).

(١) الأم ٧: ٣٢١، السنن الكبرى ٨: ٣٣.

(٢) نيل الأوطار ٧: ١٥١، وفيه: ما روينا عن عمر أنه كتب في مثل ذلك أن يقاد به، ثم ألحقه كتابا، فقال: لا تقتلوه، ولكن اعتقلوه.

(٣) صحيح البخاري ٩: ١٦، سنن الدارمي ٢: ١٩٠، سنن ابن ماجه ٢: ٨٨٧ / ٢٦٥٨، سنن

النسائي ٨: ٢٣، سنن البيهقي ٨: ٢٨، صحيح الترمذي ٢: ٤٣٢، مسند أحمد ١: ٧٩، الأم

٦: ٣٨ و ١٠٥، أحكام القرآن للجصاص ١: ١٤٣، أحكام القرآن للشافعي ١: ٢٧٥.

مالك الأشتر (١).
 قيس بن سعد بن عبادة (٢).
 عائشة (٣).
 عبد الله بن عباس (٤).
 عبد الله بن عمرو بن العاص (٥).
 عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦).
 عمران بن الحصين (٧).
 فالمظنون أن بعض هؤلاء كانوا ممن كلم عثمان ورده عن قتله المسلم بالذمي، لأن عينة الراوين للحديث هم هؤلاء الصحابة، وقد كلم ناس من أصحاب الرسول (ص) عثمان في ذلك، فلا يعقل أن يكون المكلمون له ليسوا من رواة هذا الأثر النبوي والمعتقدين به، إذ لا معنى لتكليمهم وردعهم بلا حجة يحملونها عن رسول الله (ص).
 ولم تقتصر آراء عثمان الفقهية على رأيه الثلاثي الغسلي في الوضوء، ورأيه

-
- (١) مسند أحمد ١: ١١٩ و ١٢٢، سنن أبي داود ٤: ١٨٠ / ٤٥٣٠، سنن النسائي ٨: ٢٤، أحكام القرآن ١: ٦٥: نيل الأوطار ٧: ١٥٠.
 (٢) سنن البيهقي ٨: ٢٩، مسند أحمد ١: ١٢٢.
 (٣) سنن البيهقي ٨: ٣٠.
 (٤) سنن ابن ماجه ٢: ٨٨٨ / ٢٦٦٠.
 (٥) سنن أبي داود ٤: ١٨١ / ٤٥٣١، مسند أحمد ٢: ٢١١، سنن الترمذي ٢: ٤٣٣ / ١٤٣٤، سنن ابن ماجه ٢: ٨٨٧ / ٢٦٥٩، أحكام القرآن للحصاص ١: ١٤٢، نيل الأوطار ٧: ١٥٠.
 (٦) أحكام القرآن للحصاص ١: ١٤٢.
 (٧) الأم ٧: ٣٢٢، سنن البيهقي ٨: ٢٩.

الإتمامي في الصلاة، ورأيه التسامحي في القصاص، ورأيه الإبطالي في الحدود، ورأيه في قتل المسلم بالذمي، بل امتدت إلى: خطبة صلاة العيدين أيضا!.. فقد قدمها الخليفة الثالث على الركعتين:

٤ - تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين

روى ابن المنذر، عن عثمان، بإسناد صحيح إلى الحسن البصري، قال: أول من خطب قبل الصلاة عثمان، صلى بالناس، ثم خطبهم، فرأى ناسا لم يدركوا الصلاة، ففعل ذلك، أي: صار يخطب قبل الصلاة (١).

هذا، مع أن الثابت روايته من فعل النبي (ص) هو صلاة الركعتين ثم الخطبة. ومن الذين رووا فعل النبي (ص) ذلك:

علي بن أبي طالب (٢).

عبد الله بن عباس (٣).

عبد الله بن عمر (٤).

(١) فتح الباري ٢: ٣٦١، نيل الأوطار ٣: ٣٦٢، تاريخ الخلفاء: ١٦٤ - ١٦٥، محاضرة الأوائل: ص ١٤٥.

(٢) الموطأ ١: ١٧٩ / ذيل الحديث ٥، وفيه: عن أبي عبيد، مولى ابن أزر، قال: شهدت العيد مع علي بن أبي طالب وعثمان محصور، ف جاء فضلي، ثم انصرف فخطب.

(٣) صحيح البخاري ٢: ٢٣، صحيح مسلم ٢: ٦٠٢ / ١، ٢، سنن أبي داود ١: ٢٩٧ / ١١٤٢، سنن ابن ماجه ١: ٤٠٦ / ١٢٧٣، سنن النسائي ٣: ١٨٤، سنن البيهقي ٣: ٢٩٦.

(٤) صحيح البخاري ٢: ٢٣، صحيح مسلم ٢: ٦٠٥ / ٨، مسند أحمد ٢: ٣٨، سنن ابن ماجه ١: ٤٠٧ / ١٢٧٦، سنن الترمذي ٢: ٢١ / ٥٢٩، سنن النسائي ٣: ١٨٣، سنن البيهقي

٣: ٢٩٦، الأم ١: ٢٣٥، وفيه: عن عبد الله بن عمر: إن النبي وأبا بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة. ثم روى الشافعي بعدها بأن معاوية قدم الخطبة.

أبو سعيد الخدري (١).
 جابر بن عبد الله الأنصاري (٢).
 أنس بن مالك (٣).
 عبد الله بن السائب (٤).
 البراء بن عازب (٥).
 بالإضافة إلى عثمان نفسه، حيث كان أولاً يصلي ثم يخطب، كما تقدم.
 السبئية والوضوء
 رب قائل يقول: إن المعارضين لعثمان في الوضوء وغيره هم أتباع ابن سبأ
 اليهودي ومن الذين انخدعوا بدعايته ومذهبه، فلا يمكن إذن تخطئة الخليفة
 لمعارضة صحابة من هذا الطراز؟!
 إذ أن قائدهم رجل يهودي جاء من صنعاء اليمن وأظهر الإسلام في عصر
 عثمان، واندس بين صفوف المسلمين، وأخذ يتنقل في بلادهم: الشام، الكوفة،
 البصرة، مصر، مبشراً بأن للنبي محمد رجعة كما لعيسى بن مريم، وأن جبرائيل
 أخطأ بنزوله على محمد، حيث كان مأموراً بالنزول على علي! والى غيرها
 الكثير...
 وقد نسبوا إلى عبد الله بن سبأ - ذلك الرجل اليهودي - آراء كثيرة واعتبروه

-
- (١) سنن ابن ماجه ١: ٤٠٦ / ١٢٧٥، ٤٠٩ / ١٢٨٨، سنن البيهقي ٣: ٢٩٦ - ٢٩٧، المدونة الكبرى ١: ١٦٩، صحيح البخاري ٢: ٢٣.
 (٢) البخاري ٢: ٢٢، مسلم ٢: ٦٠٣ / ٤٠٣، أبي داود ١: ٢٩٧ / ١١٤١، النسائي ٣: ١٨٦، البيهقي ٢: ٢٩٦، ٢٩٨.
 (٣) المدونة الكبرى، لمالك ١: ١٦٩.
 (٤) ابن ماجه ١: ٤١٠ / ١٢٩٠، أبي داود ١: ٣٠٠ / ١١٥٥، النسائي ٣: ١٨٥، البيهقي ٣: ٣٠١.
 (٥) صحيح البخاري ٢: ٢٣، سنن النسائي ٣: ١٨٥.

داعية الإلحاد والشرك، والناشر للمبادئ اليهودية والعقائد الزردشتية. وقد ادعى الأستاذ أحمد أمين أن أبا ذر قد تأثر بأفكار ابن سبأ التي هي أفكار مزدك المجوسي، لما فيها من الزهد والتقوى.. وادعى الآخر بأن حرب الحمل كانت من صنع ابن سبأ، إذ دس جماعات منه في صفوف كل من علي وعائشة، ففزع الجيشان ظناً منهم بأن الخصم قد دس في صفوفه، فاندلع القتال... وغيرها الكثير من الحكايات والقصص.

ولا أدري كيف يمكن تصديق هذه الأخبار، وهي أخبار شواذ انفرد بها الطبري عن سيف، وعنه أخذ ابن الأثير وابن كثير وابن خلدون وغيرهم (١)؟ وكيف يمكن ليهودي أسلم في زمان عثمان أن يؤثر إلى هذا المدى على صحابة أجلاء ويخدعهم، كأبي ذر، الذي قال فيه رسول الله: (ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر) (٢)!

أو كعمار، الذي قال عنه (ص): (إن عماراً ملئ إيماناً من قرنه إلى قدمه) (٣).

وهل يصح أن نجعل عبد الله بن مسعود، ذلك الصحابي الذي قال فيه رسول الله، بعد أن مسح على رأسه: (إنك غلام معلم) (٤) من الذين تأثروا بابن سبأ، واعتبار موقفه من عثمان إنه كان بتأثير منه؟ وما معنى فتوى عائشة: اقتلوا نعثلاً، فقد كفر (٥)؟ فهل كانت عائشة من

(١) حقق ذلك العلامة العسكري في كتابه (عبد الله بن سبأ) فراجع.

(٢) أنساب الأشراف ٥: ٥٤، سنن الترمذي ٥: ٣٣٤ / ٣٨٨٩.

(٣) مجمع الزوائد ٩: ٢٩٥، حلية الأولياء ١: ١٣٩ - ١٤٠.

(٤) سير أعلام النبلاء ١: ٤٦٥، أسد الغابة ٣: ٢٥٦، المنتظم ٥: ٣٠، وما جاء فيها (فتعلم) غلط.

(٥) انظر (أحاديث أم المؤمنين عائشة) عن الطبري وابن الأثير وابن الأعمش وابن أبي الحديد.

أتباع ابن سبأ أيضا؟! وإن ارتضينا أن هؤلاء من أتباع ابن سبأ، فماذا يمكننا أن نقول عن موقف عمرو بن العاص وهو الداهية، الذي كان يؤلب الناس على عثمان بسبب توليته عبد الله بن سعد بن أبي سرح، الذي حكم النبي (ص) بقتله ولو تعلق بأستار الكعبة! ويقول: والله إن كنت لألقى الراعي فأحرضه عليه (١) [أي على قتله]؟ وكذا قول عبد الله بن عمر عن عثمان: ما منا إلا خاذل له أو قاتل! هل يعقل أن يكون كل هؤلاء من الشيعة والرافضة وأتباع ابن سبأ؟! ولو سلمنا جدلا إن هؤلاء من شيعة علي.. فماذا يمكننا أن نفعل برسالة من بالمدينة من أصحاب محمد إلى من بالأمصار، وقولهم فيها: أقدموا! فقد غير من خلفكم - أو خليفتمكم - دين محمد (٢)؟ أو: إن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد أو كانوا يريدون الجهاد... (٣)، وغيرها؟

ولو ثبت ذلك.. نتساءل: هل حقا بأن معارضي الخليفة فئة قليلة وهم أتباع ابن سبأ - كما يرسمه كثير من المؤرخين - أم أنهم أصحاب محمد وقراء الأمة و...؟ وهل أنهم أحدثوا الشقاق، أم أن إحداثات الخليفة الدينية والمالية هي التي أوجبت شق الصف الإسلامي ووحدة المسلمين وأدت إلى مقتله؟ وهل تصدق بأن يؤثر شخص يهودي أسلم متأخرا على كبار أصحاب النبي ويؤلب الناس ضد الخليفة، مع كونه نازحا غريبا ولم تسنده عشيرة في الحجاز؟ وإذا صح أن عبد الله بن سبأ هو زعيم الرافضة، فلماذا لا نرى له حديثا واحدا في كتبهم وصحاحهم!؟

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٧٤، الكامل في التاريخ ٣ : ١٦٣، شرح النهج لابن أبي الحديد ٢ : ١٤٤.

(٢) تاريخ الطبري ٤ : ٣٣٦، الكامل في التاريخ ٣ : ١٦٨.

(٣) انظر أنساب الأشراف ٥ : ٦٠.

وكيف يعقل أن يسكت عثمان عن شخص كابن سبأ وهو يراه يؤلب الناس ضده؟ وقد قرأنا مواقف ضد الصحابة ونفيه بعضهم إلى الربذة وضربه صحابيا آخر حتى أصابه بالفتق!!؟

وماذا نفعل بالمجهزين على عثمان، وفيهم الكثير ممن شهدوا بدرا؟ وهل يعقل أن يكون كل هؤلاء قد تأثروا بابن سبأ؟ ولو صح ما قيل، فهل يعقل أن يسكت الإمام علي عن ابن سبأ وهو يراه يروج لأفكار مزدك واليهودية؟ وغيرها الكثير من التساؤلات.. نتركها خوفا من الإطالة، ونقتصر على تحليل الدكتور طه حسين في الموضوع.. فإنه قال في كتابه الفتنة الكبرى: ... وهناك قصة أكبر الرواة المتأخرون من شأنها، وأسرفوا فيها حتى جعلها كثير من القدماء مصدرا لما كان من الاختلافات على عثمان، ولما أورث هذا الاختلاف من فرقة بين المسلمين لم تمح آثاره، وهي قصة عبد الله بن سبأ الذي يعرف بابن السوداء.

قال الرواة: كان عبد الله بن سبأ يهوديا من أهل صنعاء حبشي الأم، فأسلم في أيام عثمان، ثم جعل ينتقل في الأمصار يكيّد للخليفة ويغري به ويحرض عليه، ويذيع في الناس آراء محدثة أفسدت عليهم رأيهم في الدين والسياسة جميعا. وإلى ابن السوداء يضيف كثير من الناس كل ما ظهر من الفساد والاختلاف في البلاد الإسلامية أيام عثمان، ويذهب بعضهم إلى أنه أحكم كيده إحكاما، فنظم في الأمصار جماعات خفية تستتر بالكيد، وتتداعى بينها إلى الفتنة، حتى إذا تهيأت لها الأمور وثبت على الخليفة، فكان ما كان من الخروج والحصار وقتل الإمام.

ويخيل إلي أن الذين يكبرون من أمر ابن سبأ إلى هذا الحد يسرفون على أنفسهم وعلى التاريخ إسرافاً شديداً، وأول ما نلاحظه أنا لا نجد لابن سبأ ذكراً في المصادر المهمة التي قصت أمر الخلفاء على عثمان، فلم يذكره ابن سعد حين قص ما كان من خلافة عثمان أو انتفاض الناس عليه، ولم يذكره البلاذري في أنساب الأشراف، وهو فيما أرى أهم المصادر لهذه القصة وأكثرها تفصيلاً، وذكره الطبري عن سيف بن عمر، وعنه أخذ المؤرخون الذين جاؤوا بعده فيما يظهر.

ولست أدري أكان لابن سبأ خطر أيام عثمان أم لم يكن؟.. ولكنني أقطع بأن خطره - إن كان له خطر - ليس ذا شأن، وما كان المسلمون في عصر عثمان ليعبث بعقولهم وآرائهم وسلطانهم طارئاً من أهل الكتاب أسلم أيام عثمان!!
ومن أغرب ما يروى من أمر عبد الله بن سبأ هذا أنه هو الذي لقن أبا ذر نقد معاوية فيما يقولون من أن المال هو مال الله، وعلمه أن الصواب أن يقول: إنه مال المسلمين!.. ومن هذا التلقين إلى أن يقال: إنه هو الذي لقن أبا ذر مذهبه كله في نقد الأمراء والأغنياء....

فالذين يزعمون أن ابن سبأ قد اتصل بأبي ذر فألقى إليه بعض مقاله.. يظلمون أنفسهم، ويظلمون أبا ذر، ويرقون بابن السوداء هذا إلى مكانة ما كان يطمع في أن يرقى إليها.
والرواة يقولون: إن أبا ذر قال ذات يوم لعثمان بعد رجوعه من الشام إلى المدينة: لا ينبغي لمن أدى زكاة ماله أن يكتفي بذلك حتى يعطي السائل، ويطعم الجائع، وينفق في سبيل الله. وكان كعب الأبحار حاضراً هذا الحديث، فقال: من أدى

الفريضة فحسبه.. فغضب أبو ذر وقال لكعب: يا ابن اليهودية! ما أنت وهذا! أتعلمنا ديننا؟!.. ثم وجأه بمحجنه.
فأبو ذر ينكر على كعب الأحبار أن يعلمه دينه، بل أن يدخل في أمور المسلمين حتى بإبداء الرأي، مع أن كعب الأحبار مسلم أقرب عهدا بالإسلام من ابن سبأ وكان مجاورا في المدينة.

وأكبر الظن أن عبد الله هذا إن كان كل ما يروى عنه صحيحا، إنما قال ما قال ودعا إليه بعد أن كانت الفتنة، وعظم الخلاف، فهو قد استغل الفتنة ولم يثرها، وأكبر الظن كذلك إن خصوم الشيعة أيام الأمويين والعباسيين قد بالغوا في أمر عبد الله بن سبأ هذا ليشككوا في بعض ما نسب من الإحداث إلى عثمان وولاته من ناحية، وليشنعوا على علي وشيعته من ناحية أخرى، فيردوا بعض أمور الشيعة إلى يهودي أسلم كيدا للمسلمين.
إلى أن يقول:

... هذه كلها أمور لا تستقيم للعقل، ولا تثبت للنقد، ولا ينبغي أن تقام عليها أمور التاريخ...

ثم يأخذ الدكتور في بيان أسباب الثورة على عثمان.

وقال الأستاذ كرد علي في خطط الشام، في معرض تفسيره للفظ الشيعة:
عرف جماعة من كبار الصحابة بموالاته علي - إلى أن يقول - أما ما ذهب إليه بعض الكتاب من أن أصل مذهب التشيع من بدعة عبد الله بن سبأ فهو وهم وقلة علم بحقيقة مذهبهم، ومن علم منزلة هذا الرجل عند الشيعة وبراءتهم منه ومن أقواله وأعماله، وكلام علمائهم في الطعن فيه بلا خلاف بينهم في ذلك، علم مبلغ هذا

القول من الصواب (١).

وبعد هذا.. نقول: إن القرائن السابقة وغيرها تدل على أن قضية ابن سبأ كانت قضية سياسية أملت لها السياسات الأموية والعباسية، وخصوصاً الأموية منها، إذ أنهم كانوا يدعون إلى فقه عثمان وقد تبنا منهجيته وقضيته، وإسكاتها للتساؤلات والأقوال التي قد يواجهونها سعوا إلى تغيير بعض المفاهيم، محاولين تأصيل أخرى مكانها! ومن تلك المحاولات:

١ - القول بأن الثورة على عثمان إنما جاءت بسبب تأثيرات حزبية يهودية، تزعمها رجل يهودي جاء من صنعاء، وأنه قد أثر في الصحابة وأوجب النقمة على عثمان، وبذلك أرادوا أن يبعدوا الصبغة الجماهيرية للثورة على عثمان عن أذهان الناس، والإيحاء بأنها بادرة حزبية سياسية!

٢ - محاولة حصر مخالفين عثمان في علي وأتباعه، لتقوية الرؤية المطروحة في كون الحركة ضد عثمان كانت سياسية بحتة، وفي نفس الوقت لانتقاص علي وتبرير حملاتهم ضده.

٣ - بذر فكرة عبد الله بن سبأ لتكون نواة للخلاف الدائمي بين المسلمين وإمكان استغلالها من قبل الحكام بين الآونة والأخرى عند حاجتهم إليها في تغيير الأجواء والظروف العامة للمسلمين.

٤ - القول بأن علياً وأصحابه هم الذين أحدثوا الشقاق في الصف الإسلامي، وخصوصاً في يوم الدار، لكن الباحث المنصف يعرف بأن اجتهادات عثمان هي التي أشعلت الخلاف بين المسلمين، وأن الضرب بالنعال بدأ في عهده، ثم تطور حتى صار بالسيوف في عهد علي، واليوم نرى صراع العصبية بالطائرات والصواريخ.

وبعد هذا فقد عرفت بأن المخالفين لعثمان كانوا من الصحابة ولم يكونوا من

(١) خطط الشام ٦: ٢٤٦.

الذين قد تأثروا بآبن سبأ كما يذهب إليه غالب الكتاب، وستقف على أسمائهم لاحقاً.

أما الآن، فنعود إلى النصوص السابقة، لنستشف منها واقع حال الثورة.. فهل كان حقاً ذا بعد حزبي ضيق، أم جماهيري امتاز بالجدرية والشمول..: فقد قال له علي: عطلت الحدود، وضربت قوما شهدوا على أخيك، فقلبت الحكم.

ونادت عائشة: إن عثمان أبطل الحدود، وتوعد الشهود (١). وقالت له - وقد رفعت نعل رسول الله (ص) -: تركت سنة رسول الله (ص) صاحب هذا النعل (٢).

وقال يزيد بن قيس الأرحبي، ومعقل بن قيس الرياحي: لقد أراد عثمان كرامة أخيه بهوان أمة محمد (ص). ودخل رهط من أصحاب رسول الله (ص) على عثمان، فقالوا له: اتق الله! لا تعطل الحد.

وقال الناس: عطلت الحدود، وضربت الشهود. وأن طلحة والزبير أنبا عثمان، فقالا له: قد نهيناك عن تولية الوليد شيئاً من أمور المسلمين فأبيت، وقد شهد عليه بشرب الخمر والسكر، فاعزله (٣). بعد نقلنا بعض آراء الخليفة الثالث عثمان بن عفان، وأسماء مخالفيه من الصحابة البارزين، وكشفنا عن آراء الخليفة الفقهية التي عاكَست فقه سائر الصحابة، اتضح لنا أن المراد من لفظ (الناس) في روايات الوضوء هم بعض أولئك الصحابة العظام وأمثالهم، وأن عثمان هو مؤسس المدرسة الوضوءية

(١) أنساب الأشراف ٥ : ٣٤.

(٢) أنساب الأشراف ٥ : ٤٨ - ٤٩، تاريخ أبي الفداء ١ : ١٧٢، وتاريخ يعقوبي وغيره.

(٣) مصادر النصوص المذكورة مر ذكرها.

الجديدة، وأن ابن سبأ ليس له دور مشهود في قتله - كما يرسمه الكتاب - .
نعم، بعد كل ما تقدم.. يرتفع الاستبعاد والاستغراب في نسبتنا لعثمان
الابتداع في الوضوء وغيره ويمكننا أن نقول قولاً قاطعاً: إن فقه الخليفة الثالث لم
يكن يتمشى مع فقه الصحابة، وأنه قد أخطأ في الفهم، والاستنباط، ورد الفروع
إلى الأصول، وأن علله المستنبطة، ووجوهه الاستحسانية لم تلق التأييد
والاعتناق، إلا من نفر قليل دفعتهم إلى ذلك دوافع مختلفة، فقهية وسياسية،
 واجتماعية، وعشائرية وغيرها مما سوف تقف على المزيد منه لو واصلت معنا
البحث حتى أواخر الكتاب.
فلا بدع أن خالفه كبار الصحابة في وضوئه، مما اضطره لأن يدعم وضوءه
بأساليبه الآنفة الذكر..

لكن بعض الصحابة المقربين من عثمان قد حاولوا التكيف مع مستجداته
محاولين بث ذلك بين أوساط المسلمين، وبمرور الأيام تطبع بعض المسلمين
على تلك المنهجية الجديدة، وما أن وصلت الأيام لمعاوية بن أبي سفيان
وأنصاره، - وقد قاموا بدور لتوسيع دائرة الفقه العثماني - حتى صارت أفكار
ونظرات الخليفة الثالث مدرسة فقهية ضخمة، أرسى قواعدها عثمان، وأقام
بناءها - فيما بعد - الأمويون، ونظرها دعواتهم، وسار على نهجها ما لا يحصى من
المسلمين.

ترشح مما سبق بروز أسماء لامعة من الصحابة المعارضين لرأي عثمان قد
تكون مطردة المخالفة معه، عاملة بدأب وإخلاص من أجل إيصال الفقه الذي
استقته من رسول الله (ص) إلى جميع الناس، رافضة لكل ما يأتي من الخليفة
الثالث ومن سار على نهجه - من استنتاجات فقهية جديدة -.. وإن على رأس تلك
المجموعة:
علي بن أبي طالب.
عبد الله بن عباس.

طلحة بن عبيد الله.

الزبير بن العوام.

سعد بن أبي وقاص.

عبد الله بن عمر.

عائشة بنت أبي بكر.

ومن هؤلاء خرج الذين أفتوا بقتل عثمان، وجوزوه، ومنهم من كان لا يصلي خلفه، ولا يسميه بأمرير المؤمنين، وقد أوصى البعض - كعبد الرحمن بن عوف، وابن مسعود، و... - أن لا يصلي عليه عثمان بعد وفاته، وأن الجموع الهاجمة عليه قد منعت من دفنه - والصلاة عليه - في البقيع...

قد صار كل ذلك بسبب إحداثات عثمان المتكررة في الدين، فدراسة مجريات الأحداث بتأمل وموضوعية وتجرد عن العصبية، تجعلنا نستبعد أن يكون أولئك الصحابة وبتلك الممارسات والمواقف إنما ثاروا على عثمان بسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية، أو بسبب سوء النظام الإداري - كما يدعي ذلك غالب الكتاب -.. فالسبب كان دينيا، ونستمد هذا التوجيه من نصوصهم التي اطلعنا على بعضها، وها نحن نعيد الجمل تارة أخرى لايضاح المطلب بشكل أدق: قال هاشم المرقال: إنما قتله أصحاب محمد، وقراء الناس، حيث أحدث أحداثا، وخالف حكم الكتاب، وأصحاب محمد هم أصحاب الدين، وأولى بالنظر في أمور المسلمين (١).

وقول عمار لعمر بن العاص، عندما سأله: لم قتلتموه؟

قال: أراد أن يغير ديننا (٢).

(١) تاريخ الطبري ٥: ٤٣ عن كتاب صفين لنصر بن مزاحم.

(٢) كتاب صفين: ٣٣٨ - ٣٣٩، شرح النهج لابن أبي الحديد ٨: ٢٢.

أو قوله: إنما قتله.. الصالحون، المنكرون للعدوان، الأمرون بالإحسان (١).
أو قول الزبير بن العوام: اقتلوه، فقد بدل دينكم (٢).
أو قول عائشة: اقتلوا نعثلاً فقد كفر.
روايات مفتعلة:

وضع أنصار مدرسة عثمان أحاديثاً على لسان مخالف الخليفة المطردين!
ليمكنهم بذلك الاستنصار لوضوئه، ومن تلك الأحاديث ما رواه أبو النضر، حيث
قال:

إن عثمان دعا بوضوء، وعنده طلحة والزبير وعلي وسعد، ثم توضأ وهم
ينظرون.. فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات، ثم أفرغ
على يساره ثلاث مرات، ثم رش على رجله اليمنى، ثم غسلها ثلاث مرات،
ثم رش على رجله اليسرى، ثم غسلها ثلاث مرات، ثم قال للذين حضروا:
أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله (ص) كان يتوضأ كما توضأت الآن؟ قالوا:
نعم.

وذلك لشئ بلغه عن وضوء رجال (٣).

وهذه الرواية.. زيادة على سقوطها سنداً، بانقطاعها بأبي النضر، كما قال
البوصيري (٤) فإنها ساقطة المتن، لأن الوضوء المنقول فيها خال عن مسح الرأس،
وهو وضوء غير مجز باتفاق المسلمين، فكيف يشهد على ذلك أربعة من أكابر
الصحابة، فالمرجح قويا - بعد احتمال سقوط المتن - أن يكون الخبر اعلامياً

(١) كتاب صفين: ٣١٩ عنه في الطبري والكامل.

(٢) انظر شرح النهج لابن أبي الحديد، وقد مر سابقاً في ص ٨٤.

(٣) كنز العمال ٩: ٤٤٧ / ٢٦٩٠٧، ومثله في ص ٤٣٩ / ٢٦٨٧٦ عن أبي النضر، بلفظ: فتوضأ
ثلاثاً، ثم قال: أنشدكم... الخ.

(٤) كنز العمال ٩: ٤٤٨ / ٢٦٩٠٧.

وسياسيا إذ نرى الراوي يؤكد على الفعل الثلاثي وغسل الأرجل ويتناسى حكم الرأس، لأن النزاع بين هؤلاء الأربعة وعثمان كان فيهما. وكذا توحى العبارة بأن طلحة والزبير وعلياً وسعداً هم المعنيون بجملة (وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال)!

وعليه فنسبة هذا الخبر إلى هؤلاء الصحابة جاء للتقليل من أهمية القضية، لأنهم - وكما عرفت - من المخالفين المطردين لفقهاء عثمان، ومن جملة (الناس) المخالفين للخليفة الثالث في وضوئه..

ومن ذلك ما أخرجه النسائي بسنده عن شيبه: إن محمد بن علي (الباقر) أخبره، قال: أخبرني أبي علي (زين العابدين) أن الحسين بن علي قال: دعاني أبي علي بوضوء فقربته له، فبدأ فغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يدخلهما في وضوئه، ثم مضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليمنى إلى المرافق ثلاثاً، ثم اليسرى كذلك، ثم مسح برأسه مسحة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً، ثم اليسرى كذلك، ثم قام قائماً فقال: ناولني، فناولته الإناء الذي فيه فضل وضوئه فشرب من فضل وضوئه قائماً، فعجبت، فلما رأني، قال: لا تعجب فإنني رأيت أباك النبي (ص) يصنع مثل ما رأيتني صنعت يقول لو وضوئه هذا وشرب فضل وضوئه قائماً (١). إن علامات الوضع بارزة على هذا الخبر، ولا أكلف نفسي مؤنة الجواب عنه، لأن الصفحات القادمة ستثبت أن وضوء علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وابن عباس وغيرهم من أولاد علي هو غير المنقول هنا. ولا أدري ما معنى قوله: (فعجبت، فلما رأني قال: لا تعجب، فإنني...)? وهل أن الحسين بن علي كان يعتقد أن شارب فضل ماء الوضوء واقفا مبدع، كما ترى تعجبه!!?

(١) سنن النسائي ١: ٦٩ - ٧٠.

أم أنه كان من أولئك المحدثين في الدين، والذين ستقف على حالهم في عهد علي بن أبي طالب؟
أم أنه تعجب من وضوء أبيه والذي كان غير معهود له ولا هو بالمتعارف في ذلك البيت؟!!

نعم، إن ظاهرة الافتعال والتزوير قد تفشت ولقيت رواجاً في العهد الأموي، وستقف على ذلك بمزيد من التفصيل لاحقاً.

والأنكى من هذا، ذلك الخبر المفتعل الذي ينص على ذهاب علي إلى ابن عباس من أجل أن يعلم ابن عباس وضوء رسول الله!!

فقد أخرج أبو داود، وصاحب كنز العمال، وغيرهما.. عن ابن عباس، إنه قال: دخل علي علي - يعني ابن أبي طالب - وقد أهرق الماء، فدعا بوضوء.. فأتيناه بتور فيه ماء، حتى وضعناه بين يديه، فقال: يا ابن عباس! ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله (ص)؟

قلت: بلى.. فأصغى الإناء على يده فغسلها... - الخبر - (١)، فأتى بوضوء عثمان عن النبي (ص)!

والآن، نتساءل: هل يصح هذا الخبر مع ما عرفنا من موقف علي باعتباره الرائد والمعيد لمدرسة الوضوء الثنائي المسحي كيانها؟

وهل كان ابن عباس - حقاً - بحاجة إلى معرفة الوضوء.. وهو حبر الأمة؟! بل، كيف نوفق بين هذا الخبر مع ما نقل عن ابن عباس في اعتراضه على الربيع بنت معوذ، بقوله: أبى الناس إلا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلا المسح، وقوله: الوضوء مسحتان وغسلتان، و...؟! (٢)

(١) سنن أبي داود ١: ٢٩ / ١١٧، كنز العمال ٩: ٤٥٩ / ٢٦٩٦٧ وفيه بتفاوت.
(٢) سنبحت موضوع دور حكومة بني أمية في إشاعة التحريف والوضع في الحديث النبوي الشريف، وكذا العباسيين، فتابع معنا.

وعليه.. فإننا نرجح أن يكون (الناس) الذين يتحدثون عن رسول الله (ص) في حديث الوضوء، هم من المخالفين المطردين.. ونستند في ترجيحنا على ما يلي:

- ١ - مخالفتهم لعثمان في أغلب اجتهاداته - كما مر عليك - .
- ٢ - عدم ورود أسمائهم في قائمة الراوين للوضوء الثلاثي الغسلي الذي وضع عثمان لبنة تأسيسه.
- ٣ - ورود أسماء بعضهم في قائمة الراوين للوضوء الثنائي المسحي (١). فالقرائن المدرجة أعلاه توصلنا إلى أن (الناس) هم المعارضون المطردون لعثمان.

(١) وستقف على أسمائهم لاحقاً إن شاء الله تعالى.

تلخص مما سبق:

- وحدة الموضوع في زمن النبي (ص) والشيخين.
- ظهور الخلاف في زمن عثمان بن عفان.
- اختلاف عثمان مع (ناس) هم من أعظم الصحابة.
- البادئ بالخلاف: عثمان.
- عدم ارتضاء الصحابة لرأي عثمان.
- مخالفة عثمان بن عفان لسنة رسول الله (ص) وسيرة الشيخين.
- المخالفون لعثمان ليسوا من أتباع ابن سبأ بل هم من كبار الصحابة وقد قتلوه لأجل إحدائه الدينية.

(١٤١)

عهد علي بن أبي طالب (٣٥ - ٤٠ هـ)
بعد أن توصلنا في البحوث السابقة إلى تعيين زمن الخلاف، ومنزلة
المختلفين، نتساءل، بما يلي:
لو صح ما ذهبنا إليه، فلماذا لا نرى لعلي موقفا في مواجهة هذه البدعة
الظاهرة، من خطبة أو رسالة أو رأي؟ وعلي معروف بصلابته في الدين، وبوقوفه
الجاد والحاد أمام اجتهادات الصحابة، وأن مواقفه مع الشيخين، وحتى مع عثمان
نفسه لا تنسى.

وإذا كان الأمر كذلك.. فما هو تفسيرنا لهذه الظاهرة إذن؟
ولماذا السكوت؟!

أضف إلى ذلك، أن الشيخ الأميني (١) - رغم تتبعه وإحصائه لكل شاردة
وواردة عن الخليفة الثالث، في كتابه (الغدير) - لم نره يتطرق لهذه المسألة، ولم
يعدها من مبتدعاته، وكذا الحال بالنسبة للعلامة المجلسي، في كتابه (بحار
الأنوار)!

وعليه.. فكيف لنا أن نقول بإحداث الخليفة الثالث بعد هذا؟!

نلخص الجواب عن هذا التساؤل في أربع نقاط:

الأولى: معارضة الصحابة لوضوء عثمان

أوقفنا البحوث السابقة على وجود معارضة دينية قوية كانت تواجه

(١) وهو من علماء الشيعة الإمامية.

الخليفة، وقفت له بالمرصاد وعارضت اجتهاداته، وبمناسبات عدة، لكن الخليفة ظل غير عابئ بتلك المعارضة، وواصل مسيره في تطبيق ما يراه من آراء، غير مكترث بما قيل ويقال ضده، وما قضية الوضوء إلا إحدى تلك الموارد، فإنه - وكما مر سابقا - كان يجلس بالمقاعد وباب الدرب، وبحضور الصحابة، فيشهدهم على وضوئه الغسلي، ثم يحمد الله لموافقته إياه، وقد عرفت بأنه كان يتوضأ ويمسح على رجليه شطرا من خلافته! ويضحك عند نقله ذلك الوضوء!!!
هذا وإن كل تلك الجهود التي بذلها عثمان لترسيخ إحداثاته ذهبت هباء، بعد أن غلبت كفة المعارضة عليه، وأودت بحياته في آخر المطاف.
علما أن إحداث الخليفة عثمان في الوضوء لم يكن كتشريع عمر في صلاة التراويح، وأنها لا تخرج الإمام عليا كما أخرجته في مواجهته لاجتهادات عمر، فإنه (ع) قد جد لأن يمحو تلك البدعة الحسنة (صلاة التراويح) التي سنت من قبل عمر، لكن الجند صاحوا: وا سنة عمراه، وا سنة عمراه، وقد جاء في كلام له يشير إلى ذلك، فقال:

قد عملت الولاية قبلي أعمالا خالفوا فيها رسول الله، متعمدين لخلافه، ناقضين لعهد، مغيرين لسنته، ولو حملت الناس على تركها، وحولتها إلى مواضعها وإلى ما كانت في عهد رسول الله (ص) لتفرق عني جندي حتى أبقى وحدي، أو قليل من شيعتي الذين عرفوا فضلي وفرض إمامتي من كتاب الله عز وجل وسنة رسول الله.
أما قضية عثمان، فإنها ليست كذلك، بل تختلف عن عهد الشيخين اختلافًا جوهريًا، إذ ترى المنتفعين والمدافعين عنه قد انحصروا ببعض الأمويين وأصحاب المصالح، أما الغالبية الساحقة فهي ضده.
إذن، المخالفة مع التشريع العثماني لم تكن كالمخالفة مع ما سن في عهد عمر، إذ ترى الناس يحمون الخليفة عمر ويدافعون عن آرائه، أما هنا فالمعارضون هم كبار الصحابة وهم الذين كانوا يتحدثون عن رسول الله (ص)، ولا يعقل أن

نتصورهم يتحدثون بشئ وهم لا يفعلونه، ولذا فنقلهم لوضوء النبي (ص) وتشكيكهم في وضوء عثمان، وإصرارهم على عدم متابعة عثمان في اجتهاده، لإشارة بينة على أن سيرتهم كانت موقفاً.

والمعارضة - كما عرفت - هم من:

أصحاب محمد (ص)..

قراء الأمة..

فقهاء الإسلام..

العشرة المبشرة بالجنة..

زوجات النبي (ص)..

فهم ليسوا بفئة سياسية أو حزب علوي، كما ادعاه بعض الكتاب

والمؤرخين.

وما يعنيه تصدر الأصحاب، والقراء، والفقهاء، والأزواج وغيرهم للوقوف

بوجه إحداثات عثمان؟!!

وإذا تصدر المعارضة أمثال هؤلاء، فهل يلزم علياً لأن يخطب، أو يكتب

رسالة، وما شابه.. في الرد على إحداث عثمان؟

إن المعارضة قد كفت علياً مواجهة عثمان في هذه المسألة، وقد عرف عن

علي أنه كان يتكلم حين يسكت الآخرون عن إظهار حق، وحيث كان التيار الراد

على عثمان في الوضوء وغيره عارماً، فلا داعي ولا ضرورة لصدور نص عنه ضد

عثمان، خصوصاً إذا ما عرفنا أن المسلمين - عموماً - لم يتأثروا بتلك الاجتهادات

العثمانية في عهده، بل نرى البعض منهم قد حكم من جرائمها بكفره.

وقد يحتمل أن نصوصاً صدرت عنه في قضية الوضوء، لكن الأيدي الأموية

- وهي المدونة للتاريخ والحديث - قد تلاعبت بتلك أو حذفها من الأصول.

الثانية: موقف علي العملي من الوضوء البدعي
نبدأ بإثارة السؤال الآتي:

هل أن المخالفة العملية أشد وقعا، أم القولية؟؟
من الطبيعي القول بالأولى، لكونها أبلغ في إيصال المطلوب، وخصوصا
فيما نحن بصدد، إذ أن الوضوء فعل، وأن الفعل يتضح مطلوبه - بدقة -
بالممارسة والتطبيق.

والآن.. فثمة شواهد كثيرة في بطون كتب الحديث والتفسير والتاريخ تدل
على أن عليا قد واجه إحداث عثمان عمليا، فقد نقل عنه أنه توضحاً أيام خلافته
في الرحبة، فوصف وضوء رسول الله (ص)، وقال: (هذا وضوء من لم
يحدث) (١).. وفي العبارة إشارة إلى من أحدث!

فمن هو المحدث يا ترى؟

وفي أي عهد من عهود الخلفاء كان؟

وهل يمكن عد أبي بكر أو عمر من الذين قد أحدثوا أو أحدث في زمانهم؟
لقد اتضح لنا - على ضوء البحوث السابقة - أن الخلاف قد وقع في عهد
عثمان، لقول أبي مالك الدمشقي: حدث أن عثمان بن عفان اختلف في خلافته
في الوضوء (٢).

ولما أخرجهم مسلم، عن حمران: إن عثمان توضحاً، ثم قال: إن ناسا
يتحدثون عن رسول الله بأحاديث لا أدري ما هي! ألا إني رأيت رسول الله
توضحاً مثل وضوئي هذا.

وقلنا بأن الخليفة هو الذي عارض (الناس) في وضوئهم، وأنهم كانوا

(١) سنن البيهقي ١: ٧٥، كنز العمال ٩: ٤٥٦ / ٢٦٩٤٩.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤٣ / ٢٦٨٩٠.

الامتداد لوضوء النبي (ص)، وأنهم كانوا من أعظم الصحابة، وغيرها من الأدلة والشواهد التي قدمناها.

وهنا.. لا بد من الإشارة إلى من أول الخبر وقلب مفهومه، لكي يستفيد منه لمذهبه القائل بوجوب الغسل بدلا من المسح..

فقال قائلهم: إن عليا قال: (... هذا وضوء من لم يحدث) ومعناه: من لم يصدر منه الحدث الناقض للطهارة، فيكون المجرد من غسل الرجل، والمحتوي على مجرد المسح وضوءا غير رافع للحدث!

وبذلك.. يكون الوضوء - عندهم - وضوءين:

١ - وضوء رافع للحدث، وهو المشتمل على غسل الرجلين.

٢ - وضوء تجديدي، غير رافع للحدث، وهو المشتمل على مسح الرجلين

أو الخفين (١).

أو ترى الآخر يقول بشئ آخر، ونحن سنناقش هذه الأقوال في الفصل الثالث من هذا الكتاب (الوضوء في الميزان) إن شاء الله تعالى، هذا من جهة.. ومن جهة أخرى.. المعروف عن علي بن أبي طالب صلابته في دين الله، ووقوفه أمام اجتهادات الصحابة، لأخذهم بالرأي، وتركهم صريح القرآن وفعل النبي (ص) ولما كان هذا الوضوء وفق ما طرحناه احداثا في الدين، فالإمام كان لا يمكنه تجاهل ذلك بل في كلامه إشارة إليه وستقف عند سردنا لأحاديث الباب على كلماته وأفعاله المشعرة بدحض خط الاجتهاد والرأي أمام النص وبطلانه.

نقل الشيخ نجم الدين العسكري حديثا أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي مطر، قال: بينما نحن جلوس مع أمير المؤمنين علي في المسجد، على باب الرحبة، جاء رجل فقال: أرني وضوء رسول الله (ص) - وهو عند الزوال -،

(١) انظر: الطبري، تفسير الآية، ورسالة الشيخ المفيد والكراچي في ذلك.

فدعا قبره، فقال: ائتني بكوز من ماء... فغسل كفيه ووجهه، وغسل ذراعيه، ومسح رأسه واحدة، ورجليه إلى الكعبين.. ثم قال: أين السائل عن وضوء رسول الله، كذا كان وضوء نبي الله (١).

لكن الموجود في مسند أحمد وكذا في كنز العمال: بينما نحن جلوس مع علي في المسجد - علي باب الرحبة - جاء رجل، فقال: أرني وضوء رسول الله - وهو عند الزوال - فدعا قبر فقال: ائتني بكوز من ماء. فغسل كفيه ووجهه ثلاثاً وتمضمض ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ومسح رأسه واحدة، - فقال داخلها من الوجه وخارجها من الرأس - ورجليه إلى الكعبين ثلاثاً. وفي كنز العمال ليس فيها (ثلاثاً) (٢).

والذي نفهمه من الحديث، هو: أن الإمام علياً قد أتى بالوضوء التعليمي وهو في أيام خلافته، وبطلب من سائل (٣).

وأن جملة (أرني) التي ابتدأ بها السائل كلامه، تدل على وجود خلاف بين الأمة في الوضوء وأن السائل كان يريد من الإمام أن يوقفه على وضوء النبي! ويتضح محل النزاع بين المدرستين في الوضوء بما نقله الراوي: مسح رأسه ورجليه واحدة.. للدلالة على أن النزاع كان في: أ - العدد.

ب - حكم الأرجل - هل هو المسح أم الغسل؟
فالإمام علي أراد أن يؤكد للسائل بأن الوضوء المشتمل على مسح الرجلين إنما هو وضوء رسول الله لا غير، إذ أن السائل كان في مقام التعلم والإمام في مقام

(١) الوضوء في الكتاب والسنة: ص ٤٠، عن مسند أحمد ١ / ١٠٨ و ١٥٨.

(٢) مسند أحمد ١: ١٥٨، كنز العمال ٩: ٤٤٨ / ٢٦٩٠٨.

(٣) لا أن يفاجئ حمزان بقوله (إن ناساً...)، أو أن يقترح علي ابن دارة (أن يريه وضوء رسول الله)، أو أن يجلس بباب الدرب والمقاعد ويدعو الصحابة فيتوضأ أمامهم.. كما كان يفعل عثمان مع المسلمين!!!

التعليم، فلا يعقل أن يصدر منه المسح وإرادة المعنى التجديدي والذي قال به البعض، أو يراد منه شيء آخر.

وتتضح الحقيقة بأدق ملامحها إذا ما قسنا هذا الكلام من الإمام مع ما صدر عنه في مواقع أخرى وتأكيده على لفظ الاحداث والمحدث.

فإنه - وكما قلنا سابقا - كان يواجه القائلين ب: (رأي رأيته) في الأحكام - وعثمان من أولئك القائلين - بكل قوة، وصلابة حيث لا حجية للرأي قبال النص الصريح في القرآن، كما أن الصحابة لا يمتازون عن الناس بشيء من حيث العبودية، فلهم ما لهم، وعليهم ما عليهم، والكل سواسية فيما وضع علي عواتقهم من تكاليف شرعية، ولا مبرر لترجيح رأي على آخر، إلا إذا كان أحدهما مدعوما أو مسندا بالقرآن أو السنة.

وما كان رسول الله (ص) يرى أن له الحق في التشريع على ضوء ما يراه هو، بل: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى (١).. وقد ثبت عنه (ص) أنه كان لا يقول برأي أو قياس، إلا: ... بما أراك الله (٢).

نعم، كان الإمام علي يواجه تلك الاجتهادات، ويسعى لتخطئة أصحاب الرأي بالإشارة والتمثيل.. ومن تلك الأخبار:

ما أخرجه المتقي الهندي، عن جامع عبد الرزاق، وسنن ابن أبي شيبة، وسنن أبي داود.. كلهم عن علي، أن قال: لو كان الدين بالرأي، لكان باطن القدم أحق بالمسح من ظاهرها، لكن رأيت رسول الله مسح ظاهرها (٣). وفي تأويل مختلف الحديث: ما كنت أرى أن أعلى القدمين أحق بالمسح من باطنهما حتى رأيت رسول الله يمسخ على أعلى قدميه (٤).

(١) سورة النجم: الآية ٣، ٤.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٥.

(٣) المصنف ١: ٣٠ / ٦، سنن أبي داود ١: ٤٢ / ١٦٤، وكذا في كنز العمال.

(٤) تأويل مختلف الحديث ١: ٥٦.

وفي نص آخر: كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله يمسح ظاهرهما (١)، وأمثالها...

بهذا فقد وقفت على كيفية مواجهة الإمام علي لخط الاجتهاد وتسقيطه للرأي قبال فعل النبي (ص)، إذ إن العمل المجزي هو ما قرن بدليل من القرآن أو السنة.. والإمام كسب مشروعيته من ذلك، وإن كان مخالفا لرأيه الشخصي (٢). ولم يقتصر عمل الإمام علي بيان المورد الآنف الذكر، بل نرى له مواقف كثيرة مع الذين أحدثوا في الدين وأدخلوا فيه ما ليس منه، وجعلوا اجتهاداتهم ورواياتهم هي الملاك في فهم الأحكام.. ومن تلك الأمور، قضية الوضوء، فقد طرحت فيها بعض المفاهيم - طبعاً في عهد عثمان - لإعطائها صبغة شرعية عالية!! منها:

- ١ - عدم جواز شرب المتوضي فضلة وضوئه وهو قائم.
 - ٢ - عدم جواز رد المتوضي سلام أحد، لأنه في الوضوء... وغيرها.
- فالإمام ولأجل إبعاد هذه المفاهيم عن الشرعية واعتبارها إحداثات في الدين.. نراه يشرب من فضل وضوئه وهو قائم، ويقول (هذا وضوء من لم يحدث) فجملة (هذا وضوء من لم يحدث) تأتي دائماً مع وجود الإحداث، كما شاهدت هنا، وستقف عليه في المستقبل كذلك، لا أنه بمعنى رفع الحدث - كما ادعاه البعض -، ولتطبيق المدعى أكثر.. إليكم بعض النصوص:
- عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، قال: رأيت عثمان بن عفان بالمقاعد، فمر به رجل فسلم عليه، فلم يرد عليه، فلما فرغ من وضوئه، قال: إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني سمعت رسول الله (ص) يقول: من توضأ فغسل

(١) سنن أبي داود ١: ٤٢ / ١٦٤.

(٢) وسنشير إلى كيفية رؤية الخليفة عثمان لصفة وضوء رسول الله في الفصل الأول من هذه الدراسة فتابع معنا.

يديه، ثم تمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه، وغسل رجليه، ثم لم يتكلم حتى يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، غفر له ما بين الوضوءين (١).

وعن عثمان: إنه توضأ بالمقاعد، فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، ثم تمضمض ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل قدميه ثلاثاً.. وسلم عليه رجل وهو يتوضأ، فلم يرد عليه حتى فرغ، فلما فرغ كلمه يعتذر، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني سمعت رسول الله (ص) يقول: من توضأ هكذا ولم يتكلم، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله.. غفر له ما بين الوضوءين (٢).

وعن ابن البيلماني، عن أبيه.. إنه: شهد عثمان يتوضأ على المقاعد، فسلم عليه رجل، فلم يرد عليه حتى إذا فرغ رد عليه، وجعل يعتذر إليه، ثم قال: رأيت رسول الله (ص) يتوضأ فسلم عليه رجل فلم يرد عليه (٣). ولا أدري بأي شرع لا يرد الخليفة على سلام الرجل؟! وهل يعقل أن لا يرد رسول الله على من يسلم عليه - وهو الأسوة الحسنة - وصريح القرآن يؤكد بقوله إذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها؟! وكيف به لا يرد وقد تطابق أقوال علماء الإسلام بلزوم جواب السلام وإن كان في حال الصلاة!! ولماذا لا نرى نقل هذا الخبر وعدم إجابته للسلام في الوضوء المسحي

(١) كنز العمال ٩: ٤٤٢ / ٢٦٨٨٧ عن (البغوي في مسند عثمان).

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤٢ / ٢٦٨٨٥ عن (ع، وضعف)، سنن الدارقطني ١: ٩٢ / ٥.

(٣) كنز العمال ٩: ٤٤٣ / ٢٦٨٨٨ (البغوي فيه، ص).

المنقول عنه؟

وما معنى قوله: من توضأ هكذا ولم يتكلم.. وهل حقا أن لرسول الله وضوءين، وكيف نراه (ص) يرشد إلى الوضوء الثلاثي دون غيره!! ولماذا يعتذر الخليفة من الرجل لو كان الذي فعله معه هو تكليفه الشرعي؟! نترك هذه التساؤلات.. ولنواصل ما قاله علي بن أبي طالب في شرب فضلة الوضوء وهو قائم وكيف يواجه هذا الخط.

أخرج أحمد في مسنده، عن النزال بن سبرة: إنه شهد عليا صلى الظهر، ثم جلس في الرحبة في حوائج الناس، فلما حضرت العصر، أتني بتور، فأخذ حفنة ماء، فمسح يديه وذراعيه (١) ووجهه ورأسه ورجليه، ثم شرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن أناسا يكرهون أن يشربوا وهم قيام، وإن رسول الله (ص) صنع كما صنعت، وهذا وضوء من لم يحدث (٢).

وفي آخر: وإني رأيت رسول الله (ص) فعل كالذي رأيتموني فعلت.. ثم تمسح بفضله، وقال: هذا وضوء من لم يحدث (٣).

وفي نص ثالث: أتني علي بإناء من ماء، فشرب وهو قائم، ثم قال: بلغني إن أقواما يكرهون أن يشرب أحدهم وهو قائم، وقد رأيت رسول الله (ص) فعل مثل ما فعلت... ثم أخذ منه فتمسح، ثم قال: هذا وضوء من لم يحدث (٤). وفي نص رابع.. وعن طريق آخر، عن النزال بن سبرة، قال: رأيت عليا (ع)

(١) المقصود في (مسح يديه وذراعيه) و (فمسح بوجهه وذراعيه) كما في النص الرابع في كلام الراوي هو: الغسل يقينا لاجتماع المسلمين بذلك، أما المسح في الرأس والرجلين فيبقى على معناه، أما دعوى أن المسح هو الغسل فلا يصح إلا بقريئة، وسيأتي ردها تفصيلا في الفصل الثالث (الوضوء في الميزان) إن شاء الله تعالى.

(٢) مسند أحمد ١: ١٣٩، وفي تفسير ابن كثير ٢: ٤٥ قريب منه، وفي البخاري: بعضه.

(٣) سنن البيهقي ١: ٧٥، مسند أحمد ١: ١٢٣.

(٤) مسند أحمد ١: ١٤٤.

صلى الظهر، ثم قعد لحوائج الناس.. فلما حضرت العصر، أتني بتور من ماء، فأخذ منه كفا، فمسح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه، ثم أخذ فضله فشرب قائما وقال: إن أناسا يكرهون هذا وقد رأيت رسول الله (ص) يفعله، وهذا وضوء من لم يحدث (١).

وأخرج أحمد كذلك، بسنده عن ربعي بن حراش: إن علي بن أبي طالب قام خطيبا في الرحبة.. فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال ما شاء الله أن يقول.. ثم دعا بكوز من ماء، فتمضمض منه، وتمسح، وشرب فضل كوزه وهو قائم، ثم قال: بلغني إن الرجل منكم يكره أن يشرب وهو قائم.. وهذا وضوء من لم يحدث، ورأيت رسول الله (ص) فعل هكذا (٢).

وعليه.. فقد اطلعت على بعض مواقف الإمام علي تجاه ابتداءات المحدثين، وكيفية مواجهته للذين أدخلوا في الدين ما ليس منه وعنايته بكلامه وإن ذلك هو وضوء من لم يحدث.

أما الخليفة عثمان فكان يريد إعطاء الوضوء الثلاثي الغسلي قدسية أكثر، فتراه لا يتكلم، ولا يشرب فضل وضوئه قائما، ويؤكد على أنها هي التي توجب غفران الذنوب...

بقي شئ ينبغي إيضاحه.. فكلمة (يحدث) تعني: إتيان أمر منكر لم يكن معروفا...

فقد جاء في المقاييس: حدث: هو كون الشئ لم يكن، يقال: حدث أمر بعد أن لم يكن (٣).

وفي الصحاح: الحدوث: كون الشئ لم يكن، واستحدثت خبرا، أي:

(١) مسند أحمد ١: ١٥٣، سنن البيهقي ١: ٧٥.

(٢) مسند أحمد ١: ١٠٢.

(٣) معجم مقاييس اللغة ٢: ٣٦.

وجدت خبرا جديدا (١)، ومثله في تاج العروس (٢).
وفي العين (٣) والقاموس (٤): الحدث: الإبداع.
وجاء في التكملة والذيل (٥): أحدث الرجل: ابتدع، والمحدث: المبتدع،
ومنه الحديث (من أحدث فيها حدثا وآوى محدثا...
وفيه أيضا: ومحدثات الأمور: ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء التي كان
السلف الصالح على غيرها، ومنه الحديث: وشَرُّ الأمور محدثاتها (.. ومثله في
التهذيب وعنه في اللسان.
ولم يشر أصحاب المعاجم إلى معنى الناقضية إلا صاحب التهذيب، وعنه
في اللسان، يقال: أحدث الرجل: إذا صلح أو فضح أو خضب، أي شرط.
وهكذا الأمر بالنسبة إلى أصحاب غريب الحديث.. فإنهم أوردوا استعمالها
بمعنى البدعة، والإحداث في الدين... ولا نراهم يتعرضون إلى معنى الناقضية
فيها.
فجاء في غريب الحديث، لابن الجوزي: (في الأمم محدثون) أي: ملهمون
أي: يصيرون إذا ظنوا.
قال الحسن: (حادثوا هذه القلوب) أي: إجلوها واغسلوا درنهما.
ثم يأتي بالحديث: (إياكم ومحدثات الأمور): هي ما انتزعه أهل الأهواء من
الأشياء التي كان السلف الصالح على غيرها (٦).
وجاء في النهاية: وفي حديث المدينة) من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا)

(١) الصحاح ١: ٢٧٨.

(٢) تاج العروس ٥: ٢٠٦، وفيه أيضا: أحدثه: ابتدأه وابتدعه.

(٣) العين: ٣: ١٧٧.

(٤) القاموس ١: ١٧٠.

(٥) التكملة والذيل، للصاغاني ١: ٣٥٧.

(٦) غريب الحديث لابن الجوزي ١: ١٩٥ - ١٩٦.

الحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة. والمحدث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول، فمعنى الكسر: من نصر جانبا، أو آواه وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يقتص منه. والفتح: هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكر عليه فقد آواه. ومنه الحديث: (إياكم ومحدثات الأمور) جمع محدثة - بالفتح - وهي ما لم يكن معروفا في كتاب ولا سنة ولا إجماع (١). وبهذا فقد عرفت بأن الغلبة في اللغة وغريب الحديث هي كون كلمة (الإحداث) جاءت للإحداث في الدين وإن التعدي في الوضوء هو معنى آخر للإبداع في الدين، فقد أخرج الصدوق في معاني الأخبار عن إبراهيم بن معرض أنه سئل - إلى أن يقول - فأبي حدث أحدث من البول؟ فقال: إنما يعني بذلك التعدي في الوضوء، أن يزيد على حد الوضوء (٢). وأخرج الكليني بسنده إلى حماد بن عثمان، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله [الصادق]، فدعا بماء فملا به كفه فعم به وجهه، ثم ملأ كفه فعم به يده اليمنى، ثم ملأ كفه فعم به يده اليسرى، ثم مسح على رأسه ورجليه وقال: هذا وضوء من لم يحدث، يعني به التعدي في الوضوء (٣). وعليه فقد اتضح لك بأن أهل البيت كانوا يعنون بكلمة (هذا وضوء من لم يحدث) معنى التعدي والتجاوز عن حدود ما أمر به الله، وأنهم أدركوا في البيت، علما بأننا لا ننكر ورودها واستعمالها في كلام الرسول بمعنى الناقضية لكن الغلبة الاستعمالية - وكما قلنا - تبوح بأنها للإحداث في الدين.

(١) النهاية ١: ٣٥١.

(٢) معاني الأخبار: ٢٤٨ / ١، وعنه في الوسائل ١: ٤٤٠، أبواب الوضوء ب ٣١ ح ٢٥.

(٣) الكافي ٣: ٢٧ / ٨، وعنه في الوسائل ١: ٤٣٧، أبواب الوضوء ب ٣١ ح ٨.

فالشريعة كانت تستقبح التصريح بالمقززات والمنفرات في مفرداتها الشرعية، فاستخدمت ما يماثلها في لغة العرب رعاية للأدب وقد كان ذلك من ديدن العرب العرباء، فمثلا نراهم يعدلون عن لفظ الفححة إلى لفظ الدبر رعاية للأدب، وكذا لفظ المضاجعة والمواقعة والجماع للدلالة على العمل الجنسي بين الطرفين، والفرج للإشارة إلى العضوين.

وبذلك يحتمل أن يكون مجيء حدث وأحدث في الشريعة هو رعاية للأدب وأرادوا بها العدول عن لفظ خرى أو بال أو... وعليه فإن لفظ الحدث وكما قلنا موضوع لكون شئ لم يكن، ثم استعملوها في الناقضية بنحو من العناية وزيادة المؤونة.

وعلى فرض كون رواية)... من لم يحدث (محتملة للوجهين، فلا يمكن للقائل جعلها وظيفة المتجدد للوضوء فقط، إذ فيه احتمال آخر، وحيث جاء الاحتمال بطل الاستدلال.

وعلى الرغم من كل ذلك.. فرواية (... من لم يحدث) تشير بوضوح إلى الإحداث في الدين، ونؤيد هذا القول بأمرين:

الأول: ورود جملة: (... هذا وضوء من لم يحدث...) في قضايا خارجية تكون بمثابة المؤيد والمفسر لما نحن فيه، كما لاحظنا في قضية: (شرب فضلة ماء الوضوء واقفا)، فإنه إنما شرب فضل وضوئه، ليصحح ما وقع فيه أولئك واعتبروه خارجا من الدين.

الثاني: إن جملة: (أرني وضوء رسول الله) في الحديث الأول، وقوله: (... أين السائل عن وضوء رسول الله...)، تبيينان بأن مسح الرجلين هو من السنة، وتشيران إلى أن الإمام كان بمقام التعليم وبيان الوضوء النبوي للسائل مقابل الإحداث والإبداع في الوضوء، فهاتان قرينتان صارفتان عن معنى التبول والتغوط معينتان لمعنى الابتداع واحداث ما لم يكن. وعليه.. فقد أبطلنا قول من ذهب إلى أن الحدث (في الرواية المبحوثة هو

بمعنى الأمر الناقض للطهارة فقط وسعيه في تأويل الخبر.
الثالثة: موقف علي القولي من الوضوء البدعي
نحن لا نستبعد صدور بعض النصوص القولية عن الإمام علي في قضية
الوضوء، وتداولها بين الناس في عهده، لكننا نحتمل أن يكون للأيدي الأموية أو
العباسية دور فعال في طمس أو إضاعة تلك النصوص، وذلك لما بدر منهم من
عداء سافر لعلي بن أبي طالب (١).
ومما يؤيد المدعى.. ما جاء في كتاب الإمام علي إلى محمد بن أبي بكر
وأهل مصر والذي رواه الثقفى في الغارات (.
فقد جاء في المطبوع منه: ... واغسل كفيك ثلاث مرات، وتمضمض ثلاث
مرات، واستنشق ثلاث مرات، واغسل وجهك ثلاث مرات، ثم يدك اليمنى
ثلاث مرات إلى المرفق، ثم يدك الشمال ثلاث مرات، ثم امسح رأسك، ثم
اغسل رجلك اليمنى ثلاث مرات، ثم اغسل رجلك اليسرى ثلاث مرات، فإني
رأيت النبي هكذا كان يتوضأ (٢).
وأخرج الشيخ المفيد بسنده عن صاحب الغارات: (... تمضمض ثلاث
مرات، واستنشق ثلاثاً، واغسل وجهك، ثم يدك اليمنى، ثم اليسرى، ثم امسح
رأسك ورجليك.. فإني رأيت رسول الله يصنع ذلك (٣)...).
وقال النوري، في المستدرک - وبعد نقله النص الأول - قلت: ورواه الشيخ
في أماليه، عن أبي الحسن علي بن محمد بن حبيش الكاتب، عن الحسن بن علي
الزعفراني، عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الثقفى، عن عبد الله بن محمد بن

(١) وستقف على نماذج من ذلك في دراستنا للعهدين الأموي والعباسي.

(٢) الغارات ١: ٢٤٤.

(٣) الأمالي (مصنفات الشيخ المفيد ١٣): ٢٦٧.

عثمان، عن علي بن محمد بن أبي سعيد، عن فضيل بن الجعد، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أمير المؤمنين.. مثله، إلا أن فيه، وفي أمالي ابن الشيخ (١)، كما في الأصل: (... ثم امسح رأسك ورجليك...)، فظهر: أن ما في الغارات من تصحيف العامة، فإنهم ينقلون عنه... (٢).

وقال المجلسي - وبعد نقله الرواية عن أمالي المفيد -:

بيان: استحباب تثليث المضمضة والاستنشاق مشهور بين المتأخرين، واعترف بعضهم بأنه لا شاهد له، وهذا الخبر يدل عليه (٣).

وقال بعدها: قد مر أن هذا سند تثليث المضمضة والاستنشاق، لكن رأيت في كتاب الغارات هذا الخبر، وفيه تثليث غسل سائر الأعضاء أيضا، وهذا مما يضعف الاحتجاج (٤) [به].

علما، بأن كلمة ثلاثا (لم ترد بعد غسل الوجه واليدين في أمالي المفيد، والطوسي عن الغارات!

ولا ندري لماذا يضعف المجلسي الاحتجاج بالخبر، معللا بأن فيه تثليث سائر الأعضاء؟! وهل التثليث هو الجارح، أم غسل الرجلين؟ أم كلاهما معا؟! وهل يلزم اعتبار جميع نسخ الغارات صحيحة، مع ما وقفنا على التعارض فيما بينها؟

بل كيف يطمأن بنص مأخوذ من نسخة مطبوعة متأخرا، وترك ذات النص المنقول عن نسخة قد مضى عليها ما يقارب ألف سنة أو أكثر؟! وبطريقي المفيد والطوسي (٥).

(١) أمالي الطوسي: ٢٩.

(٢) مستدرک الوسائل ١: ٣٠٦.

(٣) البحار ٧٧: ٢٦٦.

(٤) البحار ٧٧: ٣٣٤.

(٥) توفي الشيخ المفيد في سنة ٤١٣ هـ، والشيخ الطوسي في سنة ٤٦٠ هـ.

أما نحن.. فنشكك في صدور النص الأول عن الإمام علي، للأسباب التالية:
١ - عرف عن الثقفي بأنه شيعي، بل من متعصبيهم - كما يحلو للبعض أن
ينعته بذلك.

فإن كان شيعياً.. فكيف يروي خلاف ما يعتقدوه ويلتزم به دون أدنى إشارة أو
تنبيه؟!!

بل، وهل يصح منه ذلك النقل مع وقوفه على ما يعارضه ويضعفه من
الروايات؟

وقد عده ابن النديم من علماء الشيعة (١)، وذكره الطوسي في رجاله، في
باب: (من لم يرو عن الأئمة) (٢)، وقال عنه في الفهرست: إبراهيم بن محمد بن
سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود الثقفي (رضي الله عنه)، أصله
كوفي، وسعد بن مسعود أخو أبي عبيد بن مسعود عم المختار وواه علي عليه
السلام على المدائن، وهو الذي لجأ إليه الحسن (ع) يوم ساباط، وانتقل أبو
إسحاق إبراهيم بن محمد إلى أصفهان وأقام بها وكان زيدياً أولاً، ثم انتقل إلى
القول بالإمامة (٣).

وترجم له غالب أصحاب الرجال من الشيعة، مثل: النجاشي، العلامة
الحلي، ابن داود، وغيرهم.

هذا وقد تهجم عليه غير واحد من أصحاب الرجال من العامة، لتشيعة:

فقال ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: هو مجهول (٤).

وقال أبو نعيم: كان غالباً في الرفض، يروي عن إسماعيل بن أبان، وغيره..

(١) الفهرست: ص ٣١٣ الفن الخامس، من المقالة السادسة.

(٢) رجال الطوسي: ٤٥١ / ٧٣.

(٣) الفهرست، للشيخ الطوسي: ٤ / ٧.

(٤) الجرح والتعديل ٢: ١٢٧ / ٣٩٤.

ترك حديثه (١).
وقال السمعاني: قدم أصفهان وأقام بها، وكان يغلو في الترفض، وله مصنفات في التشيع (٢).
وقال الذهبي: قال ابن أبي حاتم: هو مجهول، وقال البخاري: لم يصح حديثه، أي.. فيما رواه عن عائشة في الاسترجاع لتذكر المصيبة (٣).
فلو صح هذا عنه.. فهل تصدق صدور الوضوء الثلاثي الغسلي عنه في الغارات مع عدم التنويه به، ومع ما عرفت من كون الإمامية نقلوا عنه المسح - في رسالة علي بن أبي طالب إلى محمد بن أبي بكر - كالمفيد والطوسي وغيرهما؟!...
وعليه، فإن خبر الغارات المطبوع قد حرف!!
٢ - إن كتاب الغارات، من الكتب التي تداولتها أبناء العامة واستفادوا منه، وليس بعيدا أن يرووا عنه بما يوافق مذهبهم، وقد كان للنساخ والحكام على مر التاريخ الدور الكبير في تحريف الحقائق!
وقد مر عليك سابقا، أن الطبري وابن كثير كانا يتغاضيان عن نقل بعض النصوص، بحجة إن العامة لا تتحمل سماعها، وأنهما قد بدلا بعض النصوص بأخرى.. رعاية لحال العامة!
فعلى سبيل المثال: نقل الطبري، وتبعه ابن كثير، كلمة (كذا وكذا) مكان جملة: (ووصيي وخليفتي فيكم من بعدي)! من كلام النبي (ص) في حق الإمام علي، وذلك في تفسيرهما لآية الإنذار (٤)!
وجاء في هامش كتاب) آراء علماء المسلمين (للسيد مرتضى الرضوي: قبل نصف قرن تقريبا، قامت دار الكتب المصرية بالقاهرة - بمديرية الأستاذ علي

(١) ذكر أخبار أصفهان ١: ١٨٧.

(٢) الأنساب ١: ٥١١.

(٣) ميزان الاعتدال ١: ٦٢.

(٤) تفسير الطبري ١٩: ٧٥، تفسير ابن كثير ٣: ٥٨١.

فكري للدار - بمراجعة الكتب التي يشتم منها التأييد للشيعة الإمامية، أو لأهل البيت، فكانت اللجنة تحذف ذلك الكلام كله، وتختتم الكتاب بالعبارة الآتية: (راجعته اللجنة المغيرة للكتب) بتوقيع رئيس اللجنة علي فكري (١)! بكل جرأة ووقاحة!!!

نعم، إن تحريف النصوص، والتلاعب بالتراث كان وما زال، وليس بعيدا أن ينال المستقبل أيضا بمخالبه وأنيابه.

٣ - إن رواية الغارات) المطبوع (تخالف ما أصلناه في البحوث السابقة، وتعارض ما سنيته في البحوث اللاحقة، التي تؤكد على اعتبار الإمام علي هو الرائد والمعيد لمدرسة الضوء الثنائي المسحي أصلتها. أما ما رواه المفيد والطوسي في أماليهما، فهو يوافق مدرسة الإمام علي وأهل بيته، وليس بينها وبينهم أي تعارض، وهذا التوافق يرجح بأن تكون هي الأصلية لا غير، إذ أن المفيد والطوسي يتحد سندهما عند ابن هلال الثقفي، وأن ما نقلاه عن الغارات يرجع تاريخه إلى القرن الرابع أو الخامس الهجري، إذ أن المفيد قد توفي في سنة ٤١٣ هـ، والطوسي في سنة ٤٦٠ هـ.. فهما كانا قريبي عهد بالغارات، وإنني راجعت نصا من الأمالي يقرب من عهد المؤلف ورأيت فيه أن الإمام قد كتب إلى محمد بن أبي بكر بالمسح لا الغسل، وبعد هذا لا معنى لكتابه إليه بالغسل وقد عرفت ما بينهما من التضاد، وكيف يكتب بالغسل ونراه وأهل بيته وخاصته يمسحون اقتداء برسول الله، وما معنى الكتابة إليه بالغسل بعد ثبوت الإحداث في عهد عثمان! وستقف على المزيد من الإيضاح لاحقا إن شاء الله تعالى.

والمتحصل مما سبق هو: إن نقل الشيخين - المفيد والطوسي - هو أقرب إلى الصواب بخلاف ما هو الموجود في الغارات المطبوع والذي تلاعبت فيه أيادي

(١) آراء علماء المسلمين: ٢٤٦.

الأهواء والعصبيات..

وفات علي المجلسي إن كلمة (ثلاثا) هذه، هي ليست من أصل الكتاب، وإنما هي من تلاعب وتحريف النساخ، ولولا نقل المفيد والطوسي لهذا النص من الغارات، لضاع الصواب والتبس الأمر، ولأى لقيت العهدة على عاتق الثقفي، وهو منها براء!...

وبذلك، فقد وصلنا إلى زيف النص المطبوع، ووقفنا على بعض ملابسات التحريف.

الرابعة: تدوين الوضوء النبوي في عهد علي

ثبت في كتب التراجم أن عبيد الله وعلياً ابني أبي رافع - مولى رسول الله - كانا من الذين دونوا السنة النبوية بأمر الإمام علي بن أبي طالب.

قال النجاشي: وجمع علي بن أبي رافع كتاباً في فنون في الفقه: الوضوء، الصلاة، وسائر الأبواب، ثم ذكر مسنده إلى رواية الكتاب (١).

وقد عد الإمام شرف الدين في) المراجعات (أسماء الذين دونوا السنة النبوية

فقال: ومنهم علي بن أبي رافع - وقد ولد - كما في ترجمته من الإصابة - علي عهد

النبي فسماه علياً - له كتاب في فنون الفقه على مذهب أهل البيت، وكانوا عليهم

السلام يعلمون هذا الكتاب، ويرجعون شيعتهم إليه، قال موسى بن عبد الله بن

الحسن: سأل أبي رجل عن التشهد، فقال أبي: هات كتاب ابن أبي رافع، فأخرجه

وأملاه علينا (٢).

فما يعني نقل مثل هذا عن أئمة أهل البيت؟

أو لم يكن بإمكانهم بيان الأحكام الشرعية من غير مراجعتهم لكتاب ابن أبي

(١) رجال النجاشي: ٦ / ٢.

(٢) المراجعات: ص ٣٠٦ - المراجعة ١١٠ - القسم الثاني منه.

رافع؟

ثم ما دلالة ومفهوم هذا الخبر الذي ينص على أن لابن أبي رافع كتابا في
الوضوء؟

إن أقرب الاحتمالات التي تسبق إلى الذهن، تتلخص في كون أئمة أهل
البيت كانوا يهدفون من ذلك إلى أمور، منها:
أولا: إيقاف الناس على الحقيقة، وإشعارهم أن ما ينقلونه عن
رسول الله (ص) هو الثابت صدوره عنه (ص).

ولما كان التدوين محصورا في فئة معينة ومعدودة، وكتاب ابن أبي رافع من
ذلك المعدود، فقد أراد الأئمة - وبارجاعهم الشيعة إلى الكتاب المذكور - أن
يفهموا الشيعة على: أنهم لا يفتون برأي، ولا قياس، بل هو حديث توارثوه عن
رسول الله (ص) كابرا عن كابر.

كل ذلك، من أجل أن يحصنوا شيعتهم ويوقفوهم على خلفيات الأمور.
ثانيا: بما أن الوضوء من الأمور المدونة في العهد الأول، فيحتمل أن يكونوا
قد قصدوا بذلك إيقاف شيعتهم على أن هذا الوضوء لم يكن حادثا، كغيره من
الأحكام الشرعية التي عهدوها في عهد عثمان وغيره، بل هو وضوء رسول الله
(ص)، كما يروونه بخط ابن أبي رافع، أو في صحيفة علي، أو...

وعليه.. فقد عرفنا بأن الوضوء كان مسألة مبحوثة عند القدماء، وأن أئمة
أهل البيت قد أرشدوا شيعتهم لمدارسة تلك الكتب، للضرورة نفسها.
وقد نقل عن أبي حنيفة أنه: قد نسب إلى جعفر بن محمد الصادق بأنه
"صحفي"، أي: يأخذ علمه من الصحف..

وما كان من الصادق إلا أن أجابه مفتخرا ومصرحا، بأنه لا ينقل حكم الله إلا عما
ورثه عن آبائه، عن رسول الله (ص)، بقوله: (أنا رجل صحفي، وقد صدق [أي:
أبو حنيفة].. قرأت صحف آبائي، وإبراهيم، وموسى).
وأشار الأستاذ محمد عجاج: بأن عند جعفر بن محمد الصادق رسائل،

وأحاديث، ونسخ.
 وإلى هنا.. فقد اتضح لنا بأن قضية الوضوء كانت مطروحة منذ عهد الإمام
 علي حتى أواخر عهد الأئمة من ولده، وقد كتب فيها الكثير من أصحاب الأئمة
 وعلماء أهل البيت، منهم:
 علي بن مهزيار الأهوازي.. (١)
 علي بن الحسن بن فضال.. (٢)
 علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي.. (٣)
 أحمد بن الحسن بن فضال (٤)... وغيرهم.
 وكتب:
 علي بن بلال.. (٥)
 محمد بن مسعود العياشي.. (٦)
 والفضل بن شاذان النيسابوري (٧)... وغيرهم.. في إثبات
 المسح على القدمين، أو في عدم جواز المسح على الخفين.
 وبذلك، فلا معنى لدعوى من قال: ليس هناك نص واحد قد صدر عن علي
 في هذا الباب!
 أما ما يخص، عدم نقل العلامتين الأميني والمجلسي، وغيرهما.. فلا
 يستوجب تضعيف ما وصلنا إليه، لأنهم لم يدعوا جمع كل إحدائنا الآخرين،

-
- (١) الفهرست للشيخ الطوسي: ٨٨ / ٣٦٩.
 (٢) الفهرست للشيخ الطوسي: ٩٢ / ٣٨١.
 (٣) الفهرست للشيخ الطوسي: ٩٣ / ٣٨٢.
 (٤) الفهرست للشيخ الطوسي: ٢٤ / ٦٢.
 (٥) الفهرست للشيخ الطوسي: ٩٦ / ٤٠٢.
 (٦) الفهرست للشيخ الطوسي: ١٣٦ / ٥٩٣.
 (٧) الفهرست للشيخ الطوسي: ١٢٤ / ٥٥٢.

وحصرها في كتبهم - وإن أشاروا إلى بعضها، استطرادا. أضيف إلى ذلك، أن بحث العلامة الأميني يختص بالغدير، وكتاب المجلسي يختص بروايات أهل البيت.. هذا أولا.

وثانيا: إن الشيخ الأميني في كتابه الغدير لم يسر على ما انتهجناه - في دراسة قضية الوضوء - من الأسلوب العلمي التحليلي، المتلخص بجمع المفردات الصغيرة للقضية، وتأليفها ومتابعتها بالشرح والتفسير ابتداء لما أخرجه مسلم بن حمران: إن ناسا يتحدثون وانتهاء بالحقائق التي سيصلها في آخر الكتاب.

نعم، إن الشيخ الأميني قد درس القضايا بما فيها من النصوص الثابتة والمنقولة في الإحداث والإبداع مما ورد ذكره في كتب السير والتاريخ، ولا يدعي أكثر من ذلك.

ومن هنا، فإننا نهيب بالأخوة الباحثين انتهاج طريقة التحليل العلمي عند دراستهم لمفردات الخلاف بين المذاهب، لما تؤول إليه من نتائج باهرة يقبلها كل ذي لب باحث عن الحقيقة.

وبهذا نكون قد انتهينا إلى ما يهمنا من عهد الإمام علي (١).

(١) راجع ص ٤٦٣ من هذا الكتاب.

مع المصطلحين:

اصطلحنا من أول الدراسة وحتى الآن على مفهومين:

١ - الوضوء الثلاثي الغسلي = وضوء الخليفة عثمان بن عفان.

٢ - الوضوء الثنائي المسحي = وضوء الناس المخالفين لعثمان المتحدثين عن رسول الله (ص).

ونود هنا التعريف بهذا الاصطلاح، وكيفية انتزاعنا لهذين المفهومين في

دراستنا، وبذلك نختم الباب الأول من مدخل هذه الدراسة.

المعروف إن الإشهاد عند أهل القانون والشرع هو أنه من أصول الإثبات، وغالبا ما يجري في الدعاوي ويكون بمثابة الرأي التعضيدي للمدعي على

خصمه، وهو حجة قانونية يتمسك بها لحسم النزاع.

وإن الخليفة عثمان بن عفان - كما ترشدنا النصوص الحديثية والتاريخية - قد

اعتمد هذا الأصل واستفاد منه فأقدم على إشهاد الصحابة على وضوئه، وادعى

أن رسول الله كان يغسل أعضاء الوضوء ثلاث مرات، مفهما بذلك أنه - أي

عثمان - على خلاف مع الناس فيه، إذ أنهم لا يعتبرون ذلك الفعل سنة وإن تأكيد

الخليفة وإشهاده لبعض الصحابة على الفعل الثلاثي يدل على أنه أراد إسناد ما

يدعيه بتقرير الصحابة وكونه فعل قد صدر عن النبي (ص)، في حين نرى الإمام

جعفر بن محمد الصادق - وهو من أئمة أهل البيت - لا يقبل مشروعية الغسل

الثالث في الوضوء ولا يرتضي كون ذلك سنة، بل وصمه بالبدعة.. ولتقرير

الموضوع أكثر، إليك بعض النصوص:

١ - أخرج أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا

سفيان، عن أبي النضر، عن أنس: إن عثمان (رض) توضأ بالمقاعد ثلاثا ثلاثا،

وعنده رجال من أصحاب رسول الله، قال: أليس هكذا رأيتم رسول الله

يتوضأ؟

قالوا: نعم (١).

٢ - حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن الأشجعي، ثنا أبي، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، قال: أتى عثمان المقاعد، فدعا بوضوء.. فتمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيت رسول الله (ص) هكذا يتوضأ، يا هؤلاء! أكذاك؟

قالوا: نعم، لنفر من أصحاب رسول الله عنده (٢).

٣ - حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن الوليد، ثنا سفيان، حدثني سالم أبو النضر، عن بسر بن سعيد، عن عثمان بن عفان (رض)، أن قال: دعا بماء فتوضأ عند المقاعد.. فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال لأصحاب رسول الله (ص): هل رأيتم رسول الله (ص) فعل هذا؟ قالوا: نعم (٣).

٤ - نقل المتقي الهندي، عن أبي النضر.. بطريقين:
أ - إن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً.. ثم قال: أنشدكم بالله، أتعلمون أن رسول الله كان يتوضأ كما توضأت؟ قالوا: نعم (٤).

ب - وبعبارة أخرى: ... ثم قال للذين حضروا: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله كان يتوضأ كما توضأت الآن؟

(١) مسند أحمد ١: ٥٧.

(٢) مسند أحمد ١: ٦٧، وهذا يؤكد بأن إحداث الفعل الثلاثي في غسل الأعضاء كان قبل الإبداع في غسل الرجلين وبمثابة التمهيد لذلك.

(٣) مسند أحمد ١: ٦٧ - ٦٨.

(٤) كنز العمال ٩: ٤٣٩ / ٢٦٨٧٦.

قالوا: نعم.. وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال (١).
٥ - أخرج الدارقطني بسنده إلى أبي علقمة، بأن عثمان: دعا ناسا من أصحاب رسول الله، فأفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى وغسلها ثلاثا، ثم مضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه ثلاثا ثلاثا إلى المرفقين، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه فأنقاهما، ثم قال: رأيت رسول الله يتوضأ مثل هذا الوضوء الذي رأيتموني توضأته، ثم قال: من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين، كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ثم قال: أكذلك يا فلان؟

قال: نعم.
ثم قال: أكذلك يا فلان؟
قال: نعم.

... حتى استشهد ناسا من أصحاب رسول الله.. ثم قال: الحمد لله الذي وافقتموني على هذا (٢)!

نستنتج من النصوص السابقة: إن الفعل الثلاثي، هو من موارد الخلاف بين المسلمين في زمن الخليفة الثالث، إذ لا يعقل أن يشهد الخليفة جملة من الصحابة على فعل، وبذلك التركيز - كما لاحظناه في رواية أحمد الثانية التي أشهد فيها جماعة من الصحابة في باب المقاعد، أو في إشهاده لجمع من الصحابة كلا على حدة، كما في رواية الدارقطني، وغيرها من الروايات الكاشفة عن حقيقة ما - دون أن يكون وراء المسألة (الإشهاد) شيء.. فمحل الخلاف بين الخليفة وآخرين واضح بين، وإلا لما احتاج إلى الإشهاد ما دام جميع المسلمين متفقين على ذلك الفعل باعتباره سنة!

(١) كنز العمال ٩: ٤٤٧ / ٢٦٩٠٧.

(٢) سنن الدارقطني ١: ٨٥ / ٩، كنز العمال ٩: ٤٤١ / ٢٦٨٨٣.

أما المورد الثاني من موارد الخلاف، والذي نستوحيه من النصوص والروايات، فهو التأكيد على الغسل من قبل عثمان بدلا من المسح الذي تعارف عليه الصحابة من فعل النبي (ص).. كما لاحظت في حديث أبي علقمة السابق الذكر وغيرها، وقد استغل الخليفة الثالث تعبيره (الإسباغ، والإحسان) الواردين في كلام الرسول فأضفي عليها مفهومه الخاص، ثم انطلق من ذلك لتجسيد فكرته ومحاولة إقناع الآخرين بهما باعتبارهما مفسرين لما يدعيه في غسل الأرجل وتثليث الغسلات.

إحسان الوضوء:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي عن صالح: قال ابن شهاب: ... ولكن عروة يحدث عن حمران.. أن قال: ... فلما توضأ عثمان، قال: والله لأحدثنكم حديثا، والله لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه.. إني سمعت رسول الله (ص) يقول: لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه، ثم يصلي، إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها ..

قال عروة: الآية: إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى... (١)، إلى قوله: ... اللاعنون.

فهل يحتاج نقل رواية كهذه إلى مثل هذا الأغلاظ في الإيمان (والله لأحدثنكم)، (والله لولا آية)؟! وقد اتفق المسلمون على صدورهما، وتناقلتها الصحابة.

علما بأن إحسان الوضوء (قد ورد عن أنس، وعمر بن الخطاب وغيرهما بكثرة، عن النبي (ص)..

وهو لا يختلف فيه اثنان.. وقد جاء عن عمر - بالخصوص - :... من توضأ

(١) البقرة: ١٥٩، والحديث في صحيح مسلم ١: ٢٠٦ / ٦.

فأحسن الوضوء... (١)
و:... ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقول... (٢)، و:... إنه (ص)
أبصر رجلاً وقد... (٣) الخ، وإن تحديته بهذه كان قبل تحديث عثمان!
فإن كان الأمر كذلك.. فما الداعي لتلك الأيمان المغلظة من الخليفة الثالث
إذن؟! وعلام يدل إشهاده ونقله؟!
إسباغ الوضوء:

أما فيما يخص الإسباغ (، فقد وردت نصوص في صحيح مسلم بأربعة
طرق، وكذا في موطأ مالك، عن أبي عبد الله سالم، قال: دخلت علي عائشة -
زوج النبي - يوم توفي سعد بن أبي وقاص.. فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر،
فتوضأ عندها، فقالت: يا عبد الرحمن، أسبغ الوضوء.. فإني سمعت رسول الله
يقول: (ويل للأعقاب من النار (٤)).
فعائشة أرادت أن تستفيد من جملة أسبغ الوضوء - في مخاطبتها لأخيها -
لتدلل على لزوم الغسل، وكذا الحال في نقلها لقوله (ص) (ويل للأعقاب ..)
وهنا نتساءل.. إلى أي مدى يدل هذان على المقصود؟ ولماذا نراهم
يستندون في لزوم الغسل، وتثليث الغسلات على معان مثل أسبغوا وأحسنوا، أو
ويل للأعقاب، وتكون غالب أحاديث باب غسل الرجلين في الصحاح والمسانيد
وما يستدل به فيها هو قوله: (ويل للأعقاب) وليس فيها نقل صفة وضوءه (ص)؟!
هذا وقد وردت روايات كثيرة في كتب الصحاح عن إسباغ الوضوء (، نقلت
عن:

(١) سنن النسائي ١: ٩٢ - ٩٣، كنز العمال ٩: ٢٩٥ / ٢٦٠٧٤، ٢٦٠٧٦.

(٢) كنز العمال ٩: ٢٩٨ / ٢٦٠٨٨.

(٣) تفسير القرآن العظيم ٢: ٤٦.

(٤) صحيح مسلم ١: ٢١٣ / ٢٥، الموطأ ١: ١٩ / ٥.

علي بن أبي طالب
عمر بن الخطاب
أبي هريرة
أنس بن مالك
ابن عباس..
أبي مالك الأشعري
أبي سعيد
ثوبان

لقيط بن صبرة... وغيرهم، لكنهم لم يشهدوا أحدا على صدور ذلك، ولم يحتاجوا للقسم والأيمان الغليظة، كما فعله الخليفة عثمان!
و... أخيرا

فقد اتضح لنا، على ضوء ما تقدم، أن الخليفة كان يبغي من وراء تأكيده الشديد على جملتي أحسن، وأسبغ الوضوء تمرير شيء يحول في ذهنه، محاولا إيصاله إلى الآخرين.. إذ أن إشهاده الصحابة على الأحاديث المسلمة بين المسلمين لا يحتاج إلى التأكيد عليه بالقسم. فالتأكيد إذن يستبطن أمرا.. وهو: إن الخليفة - كما عرفنا - قد حاول استغلال مفهوم ثابت عند المسلمين، فانطلق من خلاله لطرح رؤيته الجديدة.. وهو بذلك يرمي إلى استقطاب الناس، حيث إن عبارة (أحسن الوضوء) أو (أسبغ الوضوء) تشير - من جهة - إلى الزيادة في القدسية، والمسح ليس كالغسل في إظهار تلك القدسية!

ومن هنا نفهم معنى تأكيد الإمام علي في رده للأخذ بالرأي والقياس، وبيانه الجلي في كون الأحكام الشرعية مأخوذة من الكتاب والسنة النبوية الشريفة، فيلزم أن تكون خاضعة للنص لا للرأي، وقد ثبت عنه (ص) أنه قال: (تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله، ثم تعمل بالرأي.. فإذا عملوا

بالرأي فقد ضلوا وأضلوا) (١).. وبهذا فقد عرفنا نهي رسول الله (ص) عن الأخذ بالرأي، ومر عليك بعض ذلك، وستقف على المزيد منه في العهد الأموي. وعليه.. فيمكننا تعيين موارد الخلاف فيما بين عثمان ومعارضيه من الصحابة في قضية الوضوء ب:

١ - العدد.. حيث أصر الخليفة على ثلاث غسلات بدلا عن اثنتين، وأشهد الصحابة على ذلك.

٢ - جعل الغسل عوضا عن المسح، وإشهاد الأصحاب على ذلك، كما في رواية أبي علقمة.

وعليه، فإننا نعتبر إشهاد الخليفة الصحابة على الفعل الثلاثي وغسل الأرجل بأنها نقطة اختلافه مع الناس إذ نراه يؤكد على هذين المفهومين، ومن أجله ٨ انتزعنا:

١ - مفهوم الوضوء الثلاثي الغسلي، للإشارة إلى وضوء الخليفة عثمان بن عفان.

٢ - ومن مفهوم المخالفة انتزعنا مصطلح الوضوء الثنائي المسحي، للإشارة إلى وضوء الناس المتحدثين عن رسول الله، المخالفين لعثمان. وبذلك.. فقد خط الخليفة أبعاد مدرسة وضوئية جديدة في قبال السنة النبوية المباركة، بعد أن جاء ب (الوضوء الثلاثي الغسلي) بدلا عن (الوضوء الثنائي المسحي)! ولنا وقفة أخرى مع أحاديث (أحسنوا الوضوء (و) أسبغوا الوضوء (في الفصل الثاني من هذه الدراسة (الوضوء في الكتاب واللغة)، وسنشير إلى السبب الداعي لاتخاذ الخليفة والحكومة الأموية هذا الموقف، ومدى استفادتهما من هذين المصطلحين وغيرها من الأدلة التعضيدية، ودورهم في إشاعتها لترسيخ وضوء عثمان.

(١) كنز العمال ١: ١٨٠ / ٩١٥.

الباب الثاني
الوضوء في العهدين
(١) الأموي ٤٠ - ١٣٢ هـ
(٢) العباسي ١٣٢ - ٢٣٢ هـ

(١٧٣)

تنبيه:

قبل البحث في مواضيع الباب الثاني، لا بد من التنبيه إلى الأسباب الداعية لفصل العهدين - الأموي والعباسي - عن عهد الخلافة الراشدة...

والأسباب هي:

أولاً: اضمحلال قدسية الخلافة في هذين العهدين، ولم تعد تضيف على الخليفة كما كانت، في عهد الخلفاء الراشدين. ثانياً: إن كثيراً من الصحابة الذين عاشوا في العهد الأموي، كانوا من متأخري الصحبة، وقد انخرط معظمهم في ركب الخلفاء السياسيين!!

ثالثاً: كان الخليفة في الخلافة الراشدة يسعى لتحكيم الأحكام الدينية، في حين لا نرى في العهدين التاليين سوى ما يدعم الحاكم، وما الخلافة عندهما إلا منصب سياسي. رابعاً: نتيجة لقلّة عدد الصحابة، غدا احتمال التغيير في الدين غير مستبعد.

خامساً: تأصيل أمور لم تكن أصيلة في شريعة سيد المرسلين في هذين العهدين.

إن هذه العوامل مجتمعة، كونت مجتمعا وأفكارا تختلف اختلافاً جوهرياً مما كان في عهد الخلافة الراشدة، لأجله عمدنا إلى فصل هذين العهدين عن العهود التي سبقتهما، لإمكان دراستها بنحو أشمل.

العهد الأموي (٤٠ - ١٣٢ هـ)

تمهيد

المعروف عن بني أمية تبنيتهم لقضية عثمان، والمطالبة بدمه، ونشر فضائله، والوقوف أمام مخالفيه والخط منهم، ومن ثم الالتزام بفقهاء ونشر آرائه، رغم مخالفة بعضها لصريح القرآن المجيد والسنة النبوية، فهم يذيعون في الناس رأي الخليفة الأموي المظلوم وما سنه ولزوم الانتصار والاهتمام بأفكاره وإشاعة رؤاه، فنرى بعض الأحكام الشرعية - التي صدرت في عهد عثمان - تأخذ طابعا حكوميا وسياسيا في هذا العهد، وإليك بعضها، وستقف على المزيد منها أيضا في أواخر هذا القسم.

الأمويون وتبنيتهم لرأي عثمان

١ - الصلاة بمنى:

أخرج أحمد بسنده إلى عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أنه قال: لما قدم علينا معاوية حاجا، قدمنا معه مكة، قال: فصلى بنا الظهر ركعتين ثم انصرف إلى دار الندوة، قال [الراوي]: وكان عثمان حين أتم الصلاة إذا قدم مكة صلى بها الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعا أربعا، فإذا خرج إلى منى وعرفات قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمنى أتم الصلاة حتى يخرج من مكة. فلما صلى [معاوية] بنا الظهر ركعتين، نهض إليه مروان بن الحكم وعمرو بن عثمان فقالا له: ما عاب أحد ابن عمك بأقبح ما عبته به.

(١٧٧)

فقال لهما: وما ذاك؟
قالا: ألم تعلم أنه أتم الصلاة بمكة؟
قال، فقال لهما: ويحكم! وهل كان غير ما صنعت، قد صليتهما مع رسول الله،
ومع أبي بكر، وعمر (رضي الله عنهما).
قالا: فإن ابن عمك قد كان أتمهما، وإن خلافاك إياه عيب!
قال: فخرج معاوية إلى منى فصلاها بنا أربعا (١).
وقد أخرج المتقي الهندي في كنز العمال عن ابن عباس أنه قال: صلى
رسول الله وأبو بكر وعمر ركعتين، ثم فعل ذلك عثمان ثلثي إمارته أو شطرها ثم
صلاها أربعا، ثم أخذ بها بنو أمية (٢).
فمعاوية لم يكن جاهلا بصلاة عثمان إلا أنه أراد - بدهائه - أن يعرف مدى
تأثير رأي عثمان الصلواتي في الناس وخصوصا عند أقاربه وحاشيته!
٢ - الجمع بين الأختين بالملك:
أخرج ابن المنذر، عن القاسم بن محمد: إن حيا سألوا معاوية عن الأختين
مما ملكت اليمين يكونان عند الرجل يطؤهما؟
قال: ليس بذلك بأس.
فسمع بذلك النعمان بن بشير، فقال: أفيت بكذا وكذا؟!
قال: نعم.
قال: أرأيت لو كان عند الرجل أخت مملوكته، يجوز أن يطأها؟
قال: أما والله لربما وددتني أدرك، فقل لهم: اجتنبوا ذلك فإنه لا ينبغي لهم؟
فقال: إنما الرحم من العتاقة وغيرها (٣).
إن معاوية بإفتائه هذا كان قد اتبع فقه عثمان، إذ أنه كان قد أفتى بذلك.
فقد أخرج مالك في الموطأ عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب: إن رجلا

(١) مسند أحمد ٤: ٩٤، فتح الباري ٢: ٤٥٧، نيل الأوطار ٣: ٢٥٩.

(٢) كنز العمال ٨: ٢٣٨ / ٢٢٧٢٠.

(٣) الدر المنثور ٢: ١٣٧.

سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتها آية، وحرمتها آية، فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك. قال: فخرج من عنده فلقني رجلا من أصحاب رسول الله (ص)، فسأله عن ذلك، فقال: لو كان لي من الأمر شيء، ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا. قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب (١).

٣ - ترك التكبير المسنون في الصلاة:
أخرج الطبراني، عن أبي هريرة، وابن أبي شيبه، عن سعيد بن المسيب: إن أول من ترك التكبير معاوية (٢).

وجاء في الوسائل في مسامرة الأوائل: إن أول من نقص التكبير معاوية، كان إذا قال: سمع الله لمن حمده، انحط إلى السجود ولم يكبر (٣). وأخرج ابن أبي شيبه عن إبراهيم، قال: أول من نقص التكبير زياد (٤). وقد جمع ابن حجر العسقلاني في فتح الباري بين الأقوال، فقال: وهذا لا ينافي الذي قبله، لأن زيادا تركه بترك معاوية، وكان معاوية تركه بترك عثمان (٥). وقد جاء عن مطرف بن عبد الله، قال: صليت خلف علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أنا وعمران بن الحصين، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين فقال: (قد ذكرني هذا صلاة محمد)، أو قال: (لقد صلى بنا محمد) (٦). وفي لفظ آخر عن مطرف بن عمران، قال: صليت خلف علي صلاة ذكرني

(١) الموطأ ٢: ٥٣٨ / ٣٤.

(٢) انظر: الوسائل في مسامرة الأوائل: ١٨.

(٣) الوسائل في مسامرة الأوائل: ١٨ - رقم ٩٤.

(٤) الوسائل في مسامرة الأوائل: ١٩ - رقم ٩٥.

(٥) فتح الباري ٢: ٢١٥.

(٦) أخرجه البخاري ١: ٢٠٩، مسلم ١: ٢٩٥ / ٣٣، ابن أبي داود ١: ٢٢١ / ٨٣٥، النسائي

٢: ٢٠٤، أحمد ٤: ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٤٤.

صلاة صليتها مع رسول الله والخليفين، قال: فانطلقت فصليت معه فإذا هو يكبر كلما سجد وكلما رفع رأسه من الركوع، فقلت: يا أبا نجيد من أول من تركه؟ قال: عثمان بن عفان (رض) حين كبر وضعف صوته تركه (١).

وأخرج الشافعي في كتاب الأم وكذا القزويني في التدوين من طريق أنس بن مالك، قال: صلى معاوية بالمدينة فجهر فيها بالقراءة، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه من يسمع ذلك من المهاجرين من كل مكان: يا معاوية! أسرقت الصلاة أم نسيت؟! فلما صلى بعد ذلك قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم الكتاب وكبر حين يهوي ساجدا (٢).

وأخرج الشافعي الحديث كذلك عن طريق عبيد بن رفاعة (٣)، وصاحب الانتصار أخرجه عن طريق أنس بن مالك، كما حكاه في البحر الزخار. وبهذا عرفت بأن معاوية قد تبنى فقه الخليفة في تركه للتكبير المسنون، والجمع بين الأختين بالملك وعدم الجهر بالقراءة اقتداء بعثمان!

٤ - التلبية:

أخرج النسائي والبيهقي في سننهما عن سعيد بن جبير، قال: كان ابن عباس بعرفة، فقال: يا سعيد، ما لي لا أسمع الناس يلبون؟ فقلت: يخافون معاوية.. فخرج ابن عباس من فسطاطه، فقال: لبيك اللهم لبيك، وإن رغم أنف معاوية، اللهم عنهم، فقد تركوا السنة من بغض علي (٤).

(١) مسند أحمد ٤: ٤٣٢، الوسائل في مسامرة الأوائل: ١٨ / ٩٣.

(٢) الأم ١: ١٠٨، التدوين في أخبار قزوين ١: ١٥٤.

(٣) الأم ١: ١٠٨.

(٤) سنن النسائي ٥: ٢٥٣، سنن البيهقي ٥: ١١٣، الإعتصام بحبل الله المتين ١: ٣٦٠.

قال السندي في تعليقه على النسائي: (من بغض علي): أي لأجل بغضه، أي: وهو كان يتقيد بالسنن، فهؤلاء تركوها بغضا له (١). وأخرج ابن حزم في المحلى: أهل رسول الله حتى رمى الجمرة وأبو بكر وعمر (٢).. ولم يذكر عثمان. وعن عبد الرحمن بن يزيد: إن عبد الله بن مسعود لبي حين أفاض من جمع، ف قيل له: عن أي هذا؟ وفي لفظ مسلم: ف قيل: أعرابي هذا؟! فقال: أنسي الناس أم ضلوا؟.. سمعت الذي نزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان: (لبيك اللهم لبيك) (٣). وفي النصين الأخيرين دلالة إلى أن الخليفة عثمان كان لا يرتضي التلبية، وأنه كان قد طبع الناس على تركها، بحيث كانوا يعتبرونها ليست من الدين، وأن معاوية قد سار على نهج الخليفة كما ظهر ذلك من النص الأول. وما كانت هذه الأمثلة إلا نموذجا لكثير من النصوص المبتوثة في الكتب والدالة على التزام معاوية بنهج الخليفة وسعيه لتطبيق فقه عثمان ورأيه. وبعد هذا.. نتساءل: أيعقل أن يتخطى معاوية وضوء الخليفة، مع ما عرفت عنه من تبنيه لآرائه الفقهية؟! وماذا يجدي نقل كل تلك الفضائل لعثمان، ألم تكن هي مقدمة للأخذ بفقهه والسير على نهجه؟ وكيف يترك معاوية فقه عثمان، وهو الخليفة الأموي المظلوم!! ويسمح بانتشار فقه الناس المخالفين له ولعثمان؟! لسنا بصدد البحث في أن عثمان هل هو الذي أثر في الأمويين، أم هو المتأثر

(١) هامش سنن النسائي ٥: ٢٥٣.

(٢) انظر المحلى ٧: ١٣٥ - ١٣٦، فتح الباري ٣: ٤١٩ - ٤٢٠.

(٣) صحيح مسلم ٢: ٩٣٢ / ٢٧٠.

بهم؟ بل الذي نود التأكيد عليه هو وجود الامتزاج والتلاقي في الأفكار، وأن الخليفة والأمويين يسيران على نهج ويتابعان هدفا واحدا، وقد عرفت بعض الشيء وستقف على المزيد منه في بحوثنا الآتية أما عوامل التأثير والتأثر فهو ما يجسده واقع الحال والنصوص التاريخية التي أشرنا إلى بعضها سابقا، وسنشير إليها بالتفصيل إن شاء الله تعالى في كتابنا عن (الحكام وتأثيراتهم في الأحكام الشرعية).

مخالفة مرجعية علي العلمية

بما أن الإمام عليا أحد الناس الذين يتحدثون عن رسول الله في الموضوع، فمن الطبيعي أن تواجه الحكومة الأموية أولئك الناس بالشدة، إذ أن سياستها - كما قلنا - تعتمد على أمرين:

١ - تبني فقه عثمان بن عفان ونشر فضائله.

٢ - مخالفة علي في نهجه وفقهه وآرائه.

وإنا قد فصلنا هذا البحث في كتابنا عن الحكام، وقلنا بأن بني أمية كانوا على طرفي نقيض مع بني هاشم وحتى في صدر الإسلام، حيث التزم بنو أمية جانب المشركين، أما بنو هاشم فلم يفارقوا الرسول في جاهلية ولا إسلام. جاء في صحيح البخاري: إن رسول الله وضع سهم ذي القربى في بني هاشم وعبد المطلب - أيام غزوة خيبر - فاعترض عثمان وجبير بن مطعم على حكم رسول الله، فقال لهما (ص): (إنا بنو هاشم وبنو عبد المطلب شيء واحد) (١).

وفي رواية النسائي: (إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد)، وشبك بين أصابعه (٢).

(١) صحيح البخاري ٥: ١٧٤، هذا الخبر وما يليه في الأموال، لأبي عبيدة: ٣٤١.

(٢) سنن النسائي ٧: ١٣١، سنن أبي داود ٣: ١٤٦ / ٢٩٨٠.

ففي الجمل السابقة تعريض ببني أمية ومدح لبني هاشم وعبد المطلب، إذ أنهم تحملوا أتعاب الدعوة وكانوا معه في شعب أبي طالب ودافعوا عنه بكل ما أوتوا من قوة، ولم يكونوا كغيرهم حيث دخلوا الإسلام مكرهين! وكان هذا التمييز الشرعي لا يرضي الأمويين، بل تراهم يشعرون بالهوان والضعفة أمام الهاشميين، لما يعرفونه من فضل بني هاشم المنافسين لهم! ومن هنا سعوا - عندما وصلوا إلى الحكم - إلى تغيير بعض تلك المفاهيم التي طرحها رسول الله، وتأسيس أخرى مكانها، إذ المطلوب إضفاء الشرعية على ممارساتهم تلك والوقوف أمام علي.. ولذلك أقدم الأمويون على بعض الخطوات لتنفيذ مخططهم المرسوم:

خطوات أموية

١ - التشكيك في الأحاديث النبوية الواردة في حق علي، ووضع أحاديث مشابهة في حق بعض الصحابة!!

فقد جاء في كتاب معاوية إلى عماله:

(... أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل بيته والذين يروون فضائله ومناقبه فأدنوا مجالسهم وقربوهم وأكرمواهم، واكتبوا إلي بكل ما يروي كل رجل منهم واسمه واسم أبيه وعشيرته) (١).

ولما فشا ذلك، وكثر الحديث في عثمان.. كتب إليهم:

فإذا جاءكم كتابي هذا.. فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصحابة والخلفاء الأولين، ولا تتركوا خبرا يرويه أحد من المسلمين في أبي تراب إلا وتأتوني بمناقض له في الصحابة، فإن هذا أحب إلي، وأقر لعيني، وأدحض لحجة أبي تراب وشيعته، وأشد عليهم من مناقب عثمان وفضله (٢).

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١ : ٤٤.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١ : ٤٥.

٢ - السعي إلى طمس كل فضيلة وميزة لعلي بن أبي طالب على غيره من الصحابة، وجعله كأحد المسلمين..
فقد رووا عن ابن عمر أنه قال: (كنا في زمن النبي لا نعدل بأبي بكر أحدا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي لا نفاضل بينهم) (١).
وما روي عن محمد بن الحنفية (ابن الإمام علي)، أن قال: (قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله؟
فقال: أبو بكر
قلت: ثم من؟
قال: عمر

وخشيت أن يقول عثمان. قلت: ثم أنت؟

قال: أما أنا رجل من المسلمين) (٢).

إن ذكرنا لهذا لا يعني التشكيك أو التعريض بالشيخين، بل أوردناه لمخالفته للثابت الصحيح في التاريخ، فإن عليا كان لا يرى أحدا أحق بالأمر منه لما نصبه الرسول (ص) في حجة الوداع، وجعله وصيا له، وهكذا الأمر بالنسبة لبقية المسلمين الأوائل، فقد كانت لهم رؤي تخصهم في الخلافة والتفاضل! ولو صح ذلك وعرفه الجميع ولم يكن بالمفتعل الطائفي، فلماذا يقول أبو بكر لأبي عبيدة: (هلم أبايعك، فإني سمعت رسول الله يقول إنك أمين هذه الأمة وقدمه على نفسه وعلي عمر)، أو قوله: (وليت عليكم ولست بخيركم) (٣)... ألم تكن هذه فضيلة لأبي عبيدة دالة على رجحانه على أبي بكر، أو دالة على وجود من هو خير منه كما في النص الثاني!
وماذا يعني كلام عمر - قبل الشورى - : (لو كان أبو عبيدة بن الجراح حيا

(١) البداية والنهاية ٧: ٢١٦، التاريخ الكبير، للبخاري ١: ٤٩.

(٢) صحيح البخاري ٥: ٩.

(٣) طبقات ابن سعد ٣: ١٨٢، وفيه: أمركم بدل عليكم، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد

١٧: ١٥٨، تاريخ الطبري ٣: ٢١٠.

استخلفته، فإن سألني ربي قلت: سمعت نبيك يقول: إنه أمين هذه الأمة.
ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا استخلفته، فإن سألني ربي قلت:
سمعت نبيك يقول: إن سالما شديد الحب لله (١)، وأقواله الأخرى في علي
وغيره..

ألم تدل هذه النصوص على أن أبا عبيدة وسالما ... هم أفضل من عثمان؟.. فلو
كان كذلك، فما معنى) كنا لا نعدل (؟!

وماذا يعني قول ابن عوف في الشورى: أيها الناس إنني سألتكم سرا وجهرا
بأمانيتكم، فلم أجدكم تعدلون بأحد هذين الرجلين: إما علي وإما عثمان (٢).. ثم
بدأ بعلي للبيعة وقدمه على عثمان.

وما يعني كلام عائشة عندما سئلت عن رسول الله) لو استخلف (؟! فذكرت
أبا بكر وعمر ولم تذكر عثمان، بل رجحت أبا عبيدة عليه (٣).
ألم تكن هذه المواقف هي امتياز علي وأبي عبيدة وسالم وأنهم أفضل من
عثمان؟

وما معنى جملة لم (نعدل)، أو (نفاضل) وفي القوم من عد من العشرة
المبشرة ومن جاء فيه نص صريح بعلو مكانته وجلالة قدره!
٣ - وضع أحاديث في عدالة جميع الصحابة، كقوله (ص): أصحابي
كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم (٤) و...، ليجعلوا أبا سفيان، ومروان بن
الحكم، والحكم بن العاص، ومعاوية، وعبد الله بن أبي سرح، والوليد بن عقبة

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٢٧.

(٢) تاريخ الطبري ٤: ٢٣٨.

(٣) صحيح مسلم ٤: ١٨٥٦ / ٩، مستدرک الحاكم ٣: ٧٣، مسند أحمد ٦: ٦٣، سنن الترمذي
٥: ٣١٧ / ٣٨٤٥.

(٤) سنبحت هذه الأحاديث وأمثالها سندا ودلالة في الفصل الثالث من هذه الدراسة إن
شاء الله تعالى.

و... بمنزلة علي، وفاطمة، وابن عباس، وأبي ذر و...!

وذلك بعدما عجزوا عن طمس الإسلام والوقوف أمام أبنائه ومعتقدات الناس، فإنهم بطرحهم هذه الفكرة وغيرها قد أرادوا نفي ما قيل في بني أمية وما جاء في شأنهم من اللعن علي لسان الرسول والقرآن المجيد، بل جعل أقوالهم من مصادر التشريع الإسلامي ليضاهي كلام المقرئين من أصحاب الرسول وينافسهم في أخذ المسلمين معالم دينهم عنهم.

وقد ثبت عنه (ص) أنه كان يلعن أقطاب بني أمية ويدعو عليهم في قنوته، ويقول: اللهم العن أبا سفيان، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سهيل ابن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية (١)..

وتواتر عنه (ص) أنه قال - لما أقبل أبو سفيان ومعه معاوية -: اللهم العن التابع والمتبوع (٢).

وفي آخر: اللهم العن القائد والسائق والراكب (٣).. وأن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان منهم.

وقد اشتهرت مقولة رسول الله (ص) في مروان بن الحكم وأبيه - طريد رسول الله -: اللهم العن الوزغ بن الوزغ (٤).

فالأمويون سعوا لتغيير مفهوم بعض الأحاديث النبوية الشريفة - ومنها أحاديث اللعن -، ليجعلوا للملعونين منزلة لا ينالها إلا ذو حظ عظيم، ليشككوا فيما صدر عن رسول الله وأن لعنه قد صدر عنه عصبية قبلية كأنه لم يكن يلتزم بأصل ثابت في الحياة - والعياذ بالله!

فقد روت عائشة عنه (ص) أنه قال: اللهم أنا بشر، فأبي المسلمين لعنته أو

(١) الفردوس ١: ٥٠٣ / ٢٠٦٠، الإصابة ٢: ٩٣.

(٢) وقعة صفين: ٢١٧.

(٣) وقعة صفين: ٢٢٠.

(٤) مستدرک الحاكم ٤: ٤٧٩.

سببته.. فاجعله زكاة وأجرا (١).
وروى أبو هريرة أيضا: إنما أنا بشر، فأبي المؤمنين آذيته، شتمته، لعنته،
جلدته.. فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقر به بها إليك يوم القيامة (٢).
ونحن لا نريد أن نناقش هذين الحديثين وأمثالهما - وهي كثير - بل نريد أن
يقف القارئ على دور الأمويين وكيف كانوا يريدون مسخ شخصية الرسول (ص)
بترسيمهم شخصية له (ص) لا تراعي القيم والأعراف، بل تتعدى على حقوق
المسلمين، ثم يطلب الرحمة من الله لأولئك!!
كيف يلعن رسول الله من لا يستحق اللعنة! أو نراه يلعن المؤمنين، كما جاء
في حديث أبي هريرة!
أم كيف يمكن أن نوفق بين هذا الحديث وما رواه عنه (ص): إني لم أبعث
لعانا وإنما بعثت رحمة (٣)
وهل حقا أنه (ص) يطلب الرحمة لمن لعنه؟!
وكيف يؤكدون إذن على عدالة جميع الصحابة، وما يعني ذلك؟
أليس بين الصحابة مؤمنون ومنافقون، وأليس بينهم من يحبه الله ورسوله
وهناك من يلعنه الله ورسوله؟!، وكيف يصح لنا أن نساوي بينهم، وما الهدف من
ذلك، ومن هو المستفيد، ولم قالوا بهذا؟
قالوا بذلك ليساواوا المجاهد بالقاعد، والطلق بالمهاجر، والمحاصر
بالمحاصر، والمشارك بالمؤمن.. وليجعلوا قول ابن أبي سرح والوليد ومروان
يضاهي كلام علي وفاطمة وغيرهما ممن يمكن الاطمئنان إليهم والأخذ بقولهم،
وقد تنبه الإمام علي لمخططهم، فجاء في رسالته إلى معاوية:
... ولكن ليس أمية كهاشم، ولا حرب كعبد المطلب، ولا أبو سفيان كأبي
طالب، ولا المهاجر كالطلق، ولا الصريح كاللصيق، ولا المحق كالمبطل، ولا

(١) صحيح مسلم ٤: ٢٠٠٧ / ٨٨، مسند أحمد ٣: ٤٠٠.

(٢) صحيح مسلم ٤: ٢٠٠٨ / ٩٠، مسند أحمد ٢: ٣١٦ - ٣١٧، ٤٤٩.

(٣) صحيح مسلم ٤: ٢٠٠٦ / ٨٧.

المؤمن كالمدغل... (١).

وفي قوله لمعاوية:

(فسبحان الله! ما أشد لزومك للأهواء المبتدعة والحيرة المتبعة مع
تضييع الحقائق واطراح الوثائق التي هي لله طلبة وعلى عباده حجة... (إلى
آخره.

وقد قال الجاحظ وهو في معرض إشارته للذين يعتقدون برأي الأمويين:
وقد أربت عليهم نابتة عصرنا ومبتدعة دهرنا فقالت: لا تسبوه [أي معاوية] فإن له
صحبة، وسب معاوية بدعة (٢)، ومن يبغضه فقد خالف السنة، فزعمت أن من
السنة ترك البراءة ممن جحد السنة.

ولا نريد التفصيل في هذا البحث، بل مكثفين بالإشارة إلى أن هذه الفكرة
كغيرها إنما هي دسيسة حكومية تخفي وراءها أهدافا سياسية!

٤ - إثارة مسألة عدم اجتماع الخلافة والنبوة في بني هاشم، والتي أثيرت من
قبل في اجتماع السقيفة (٣)، مع العلم بأنهم مسلمون وجميع الناس سواسية أمام
حكم الله، وصريح قوله (ص): خلفائي اثنا عشر كلهم من قريش (٤)،
ودلالة القرآن باجتماع ذلك بقوله تعالى: (وورث سليمان داود) (٥).
كانت هذه بعض خيوط المخطط الأموي ضد علي وبني هاشم، وهناك

(١) نهج البلاغة ٣: ١٨ / ١٧.

(٢) أما سب علي بن أبي طالب فلا! ينظر كلام الجاحظ في رسالته المطبوعة في آخر النزاع
والتخاصم، للمقرئزي: ٩٤.

(٣) في هذا حوار لابن عباس مع عمر.. راجع: الطبري ٤: ٢٢٣ - ٢٢٤ وغيره من كتب
التاريخ.

(٤) صحيح مسلم ٣: ١٤٥٣ / ١٠، سنن الترمذي ٣: ٣٤٠ / ٢٣٢٣.

(٥) النمل: ١٦.

الكثير لا يمكننا حصره، وقد ثبت أنهم كانوا يأمرؤن الناس بلعن علي في صلواتهم وعلى المنابر (١) حتى قيل: بأن مجالس الوعاظ بالشام كانت تختتم بشتم علي (٢)، وأنهم كانوا لا يقبلون لأحد من شيعة علي وأهل بيته شهادة، وقد أمر معاوية بمحو أسمائهم من الديوان (٣)..

وقيل: إن حجر بن عدي صاح بالمغيرة في المسجد قائلًا: مر لنا أيها الإنسان بأرزاقنا، فقد حبستها عنا وليس ذلك لك، وقد أصبحت مولعا بدم أمير المؤمنين. فقام أكثر من ثلثي الناس يقولون: صدق حجر وبر (٤). وقد نقلت كتب السير أن عمر كان قد قال للمغيرة بن شعبة - وكان أعور - : أما والله ليعورن بنو أمية هذا الدين، كما أعورت عينك، ثم لتعمينه حتى لا يدري أين يذهب ولا أين يجيء (٥)!!

قال الدهلوي في رسالة الأنصاف:

(ولما انقرض عهد الخلفاء الراشدين أفضت الخلافة إلى قوم تولوها بغير بغير استحقاق، ولا استقلال بعلم الفتاوى والأحكام، فاضطروا إلى الاستعانة بالفقهاء، وإلى استصحابهم في جميع أحوالهم، وكان بقي من العلماء من الطراز الأول، فكانوا إذا طلبوا هربوا وأعرضوا، فرأى أهل تلك الأعصار - غير العلماء - إقبال الأمة عليهم مع إعراضهم، فاشتروا طلب العلم توصلا إلى نيل العز، فأصبح الفقهاء بعد أن كانوا مطلوبين طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم، إلا من وفقه الله...).

فإذا كانت هذه هي السياسة الحكومية تجاه علي وشيعته، فهل يعقل أن

(١) النصائح الكافية: ٨٦ - ٨٨.

(٢) النصائح الكافية: ٨٧، وابن عساكر في تاريخه.

(٣) النصائح الكافية: ٨٨.

(٤) تاريخ الطبري ٥: ٢٥٤.

(٥) شرح النهج عن الموفقيات للزبير بن بكار.

تطبق السنة النبوية كما هي واقعا في مثل هذا العهد (١)؟! وكيف بأولئك الناس الذين كانوا يتحدثون عن رسول الله، وهل بقي من الصحابة من له جرأة الأقدام والاعتراض!!؟ وماذا سيكون اتجاه الحكومة وموقفها في الموضوع؟ هل ستسمح للناس بممارسة وضوئهم المنقول عن رسول الله (ص) أم ستواجههم بالعنف وطرق التضليل الأخرى؟! من الواضح - كما قلنا - أن الحكومة الأموية قد اتبعت فقه الخليفة عثمان وجعلته دستور الدولة، وأمرت الولاية والقضاة باتباعه، ودعت إلى نشره، فلا يعقل أن تحيد عن سياستها الكلية في الموضوع بالذات، بالرغم من وجود علي ابن أبي طالب - وهو من الذين لهم معه حساب خاص - في الجناح المقابل. وعلي رأس المحافظين على سنة النبي في الموضوع.. هذا أولا.

وثانيا: المعروف أن الأمويين - وبعد قتل الحسين - قد ازدادوا تنكيلا بشيعة علي، حتى وصل الحال بفقهاء الشيعة أن توقفوا عن الافتاء في مستجدات المسائل، لصعوبة الاتصال بأئمتهم، وتفشي سياسة العنف في البلاد، وقد حد ذلك من ارتباط القيادة مع القاعدة، وعليه، نرى عمل الناس في الموضوع - بعد مقتل الحسين الشهيد - أخذ يتدرج بالضعف أمام دعاة نهج الخليفة، حتى انحصر ببعض التابعين وأهل بيت رسول الله، وإنك ستقف على أسمائهم من قريب.

حال (الناس) في العهد الأموي

أشار الإمام علي بن الحسين إلى حال المؤمنين في مثل هذا العهد وكيف يرون كتاب الله منبوذا وسنة نبيه متروكة وحكمه مبدلا، فقال في دعائه: (اللهم إن هذا المقام لخلفائك وأصفيائك...)

إلى أن يقول:

... حتى عاد صفوتك وخلفاؤك مغلوبين

(١) سيوضح للقاري في الفصل الأول من هذه الدراسة أن نهج علي هو السنة الشريفة.

مقهورين مبتزين، يرون حكمك مبدلا، وكتابك منبوذا،
وفرائضك محرفة عن جهات أشراعك، وسنن نبيك
متروكة و... (١)

وقال أيضا وهو يشرح اختلاف الأمة:

(و كيف بهم؟)

وقد خالفوا الأمرين، وسبقهم زمان الهادين، ووكلوا
إلى أنفسهم، يتنسكون في الضلالات في
دياجير الظلمات.

وقد انتحلت طوائف من هذه الأمة مفارقة أئمة
الدين والشجرة النبوية إخلاص الديانة، وأخذوا
أنفسهم في مخاتل الرهبانية، وتغالوا في العلوم،
ووصفوا الإسلام بأحسن صفاته، وتحلوا بأحسن السنة،
حتى إذا طال عليهم الأمد، وبعدت عليهم الشقة،
وامتحنوا بمحن الصادقين: رجعوا على أعقابهم ناكسين
سبيل الهدى، وعلم النجاة.

وذهب آخرون إلى التقصير في أمرنا، واحتجوا
بمتشابه القرآن، فتألولوه بأرائهم، واتهموا مآثور الخبر
مما استحسنوا، يقتحمون في أعمار الشبهات، ودياجير
الظلمات، بغير قبس نور من الكتاب، ولا أثره علم من
مضان العلم، زعموا أنهم على الرشده من غيهم.

وإلى من يفرع خلف هذه الأمة؟!)

وقد درست أعلام الملة والدين بالفرقة والاختلاف،
يكفر بعضهم بعضا، والله تعالى يقول:

(ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما

(١) الصحيفة السجادية: ٢٩٣ - الدعاء ٤٨.

جاءهم البيّنات) (١).
فمن الموثوق به على إبلاغ الحجة؟ وتأويل
الحكمة؟ إلا إلى أهل الكتاب، وأبناء أئمة الهدى،
ومصاييح الدجى، الذين احتج الله بهم على عباده، ولم
يدع الخلق سدى من غير حجة.
هل تعرفونهم؟
أو تجدونهم إلا من فروع الشجرة المباركة، وبقايا
صفوة الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم
تطهيراً، وبرأهم من الآفات، وافترض مودتهم في
الكتاب (٢)؟!
وقال عليه السلام لرجل شاجرته في مسألة شرعية فقهية:
(يا هذا! لو صرت إلى منازلنا، لأريناك آثار
جبرئيل في رحالنا، أفيكون أحد أعلم بالسنة منا (٣).
وقال أيضاً:
إن دين الله لا يصاب بالعقول الناقصة، والآراء
الباطلة، والمقاييس الفاسدة، لا يصاب إلا بالتسليم.
فمن سلم لنا سلم، ومن اقتدى بنا هدى، ومن كان
يعمل بالقياس والرأي هلك، ومن وجد في نفسه - مما
نقوله، أو نقضي به - حرجاً، كفر بالذي أنزل السبع
المثاني والقرآن العظيم، وهو لا يعلم (٤).
وبين الإمام الباقر سبب تأكيدهم وسر إرجاع المسلمين إليهم، بأنهم مكلفون

(١) آل عمران: ١٠٥.

(٢) كشف الغمة، للأربلي ٢: ٩٨ - ٩٩.

(٣) نزهة الناظر، للحلواني: ٤٥.

(٤) إكمال الدين: ٣٢٤ ب ٣١ ح ٩.

بيان الأحكام للناس، لكن السياسة الظالمة والأهواء الباطلة تمنع الأخذ منهم، أو تمنعهم من بيانها، فقد قال: (بلىة الناس علينا عظيمة، إن دعوناهم لم يستجيبوا لنا، وإن تركناهم لم يهتدوا بغيرنا (١)).

وبهذا فقد عرفت أن الطابع السياسي أخذ يتفشى في الشريعة شيئا فشيئا، وأن الأحكام صارت تخضع لأهواء الحكام، وأن الفرائض الشرعية صارت محرفة عن جهات أشراعها، وأن الحكام صاروا يفتون الناس بالدين الذي يريدونه أو يستخدمون من له نفوذ وعلم لأن يفتي لهم بما يريدون، وقد مر عليك سابقا كلام ابن عباس، وإنه كان يلعن معاوية وأتباعه لتركهم سنة رسول الله بغضا لعلي) اللهم العنهم فقد تركوا السنة من بغض علي (٢).

أو أن قال: لعن الله فلانا، إنه كان ينهى عن التلبية في هذا اليوم - يعني يوم عرفة - لأن عليا كان يلبي فيه (٣).

ونقل الشيخ أبو زهرة ما جاء عن الحكم الأموي، منها:

لا بد أن يكون للحكم الأموي أثر في اختفاء

كثير من آثار علي في القضاء والافتاء، لأنه ليس من

المعقول أن يلعنوا عليا فوق المنابر، وأن يتركوا

العلماء يتحدثون بعلمه، وينقلون فتاواه وأقواله،

وخصوصا ما يتصل بأساس الحكم الإسلامي (٤).

ونحن نقول هنا بما مر، كيف بالحكومة تترك الناس يمارسون دورهم، وهم

من مخالفين عثمان، في حين يتصدر علي - الذي يلعنونه - مدرستهم؟!

وبهذا فقد عرفنا بأن لكلا الاتجاهين - الناس والخليفة - أنصارا وأتباعا في

الوضوء، يذودون عما يرتؤونه، وبما أن السلطة قد تبنت فقه عثمان ودعت إلى

(١) الإرشاد ٢: ١٦٧، مناقب آل أبي طالب ٤: ٢٠٦، وعنه في البحار ٤٦: ٢٨٨ ح ١١.

(٢) سنن النسائي ٥: ٢٥٣، سنن البيهقي ٥: ١١٣.

(٣) انظر: النصائح الكافية: ١١ عنهما أخرج ابن جرير عن ابن عباس.

(٤) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة: ٢٨٥ - ٢٨٦.

فضائله ونشرت آراءه، فمن الطبيعي أن ينساق السواد الأعظم - تبعا للدولة - إلى وضوء الخليفة عن طيب نية وحسن سريرة.

وهناك مؤشرات تدل على أن الخلاف في الوضوء كان قائما - في هذا العهد - على قدم وساق، وبذكرنا بعض النصوص لخلاف الناس مع الدولة سوف يقف القارئ على حقيقة الأمر.

علما بأن مدرسة الناس كان يتصدرها بقية من الصحابة وبعض التابعين، أما عائشة فإنها على الرغم من مخالفتها لسياسة عثمان وفقهه وكونها من الناس، لكنها نراها تقف في العهد الأموي إلى جانب الحكومة لترسيخ وضوء عثمان، مستفيدة من جملة (أسبغوا الوضوء) و (أحسنوا الوضوء) وأمثالها، مما أشاعته الحكومة لتدعيم فكرة الخليفة، بغضا لعلي!!

نصوص لخلاف الناس مع الدولة في الوضوء:

١ - عبد الرحمن بن أبي بكر وعائشة:

أخرج مسلم في صحيحه - باب غسل الرجلين - بسنده إلى سالم مولى شداد، قال: دخلت على عائشة (رض) زوج النبي يوم توفي سعد بن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت: يا عبد الرحمن، أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول: (ويل للأعقاب من النار) (١). وأخرج مالك في الموطأ: إنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قد دخل على عائشة زوج النبي يوم مات سعد بن أبي وقاص، فدعا بوضوء، فقالت له عائشة: يا عبد الرحمن، أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول: (ويل للأعقاب من النار) (٢).

وأخرج ابن ماجه بسنده عن أبي سلمة، قال: رأيت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ، فقالت: أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول: (ويل للأعقاب من النار) (٣).

وفي مسند أحمد: ... فأساء عبد الرحمن، فقالت عائشة: يا عبد الرحمن، أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول: (ويل للأعقاب يوم القيامة من النار) (٤).

توقفنا هذه النصوص على ثلاث نقاط:

الأولى: معرفة تاريخ صدور الخبر، وأنه كان في أواخر عهد معاوية، إذ أن

(١) صحيح مسلم ١: ٢١٣ / ٢٥.

(٢) الموطأ ١: ١٩ / ٥، شرح معاني الآثار ١: ٣٨ / ١٨٨.

(٣) سنن ابن ماجه ١: ١٥٤ / ٤٥٢، المصنف، لعبد الرزاق ١: ٢٣ / ٦٩، والحميدي عن ابن عيينة.

(٤) مسند أحمد ٦: ١١٢.

سعد بن أبي وقاص توفي سنة ٥٥ هـ، وكانت وفاة عائشة سنة ٥٨ هـ، وعليه فإن صدور هذا الخبر كان في أواخر عهد عائشة ومعاقبة.
الثانية: كون وضوء عبد الرحمن يغير وضوء عائشة، لقول عائشة له (أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار)، ولما نقله الراوي (فأساء عبد الرحمن، فقالت عائشة...). ثم إن متن الرواية لها كمال الدلالة على اختلاف وضوءهما، إذ لو كان عبد الرحمن يتفق وضوءه مع وضوء عائشة لما احتاجت إلى تذكيرها إياه بقوله (ص): (ويل للأعقاب من النار) ولما كان هناك من داع لقولها له: أسبغ الوضوء!!

الثالثة: عدم دلالة قول عائشة: (أسبغ الوضوء) على وجوب غسل الرجلين، إذ أن لكلمة (الإسباغ) و (ويل للأعقاب) معنى أعم، ولا يمكن الاستدلال بها على المطلوب، فإنها لو أرادت من نقلها الدلالة على الغسل - كما استفاد منه مسلم والبخاري وغيرهما - للزمها أن تقول: اغسل رجلك، فإني رأيت رسول الله يغسل رجله، وحيث لم تر رسول الله يغسل رجله استدلت على وجوبه بقوله (ص): ويل للأعقاب من النار لا برؤيتها.
وبذلك تبين أن إتيانها بهذه الجملة جاءت مجازة للحكومة وأنها كانت تريد الاستفادة منها لترسيخ وضوء الخليفة! وإنك سوف تقف في فصل (الوضوء في الكتاب واللغة) على دور الحكومة وكيفية تحريفها للحقائق، ومدى استغلالها المصطلحات الثانوية كأسبغوا الوضوء، وأحسنوا الوضوء.. في ترسيخ وضوء عثمان.

٢ - عبد الله بن عباس والربيع بنت معوذ:
أخرج ابن ماجة بسنده إلى الربيع بنت معوذ أنها قالت: أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث - تعني حديثها الذي ذكرت أن رسول الله توضعاً وغسل رجله -، فقال ابن عباس: إن الناس أبوا إلا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلا

المسح (١).

ونحن نرجح صدور هذا النص في العهد الأموي لأمر:

- ١ - أوصلتنا البحوث السابقة إلى أن الخلاف بين المسلمين في الوضوء وقع في عهد عثمان، ولم يكن له ذكر في عهد الرسول والشيخين، ورجحنا كذلك أن إحداثات عثمان كانت في الست الأواخر من عهده، وروينا عنه أنه كان يمسخ على رجله في أوائل عهده، وتوصلنا كذلك إلى أن الأمة كانت لا ترضى عن عثمان ولم تأخذ برأيه، وذكرنا نصوصا كثيرة عن الصحابة ومخالفتهم إياه. وعليه.. فإن جملة ابن عباس: (... وإن الناس أبوا إلا الغسل) لا يتناسب إلا مع افتراض صدوره في العصر الأموي، حيث جاء انسياق الناس تبعا لرأي للدولة.
- ٢ - نحتمل صدور هذا الخبر في أوائل العهد الأموي، أي فيما بين سنة ٤٠ إلى ٦٠، وذلك لسببين:

الأول: حالة الانفتاح واللين التي كان يمارسها معاوية مع بعض الصحابة وإمكان مناقشة ابن عباس مع الربيع.

الثاني: اضطهاد ابن عباس بعد مقتل الحسين وتخليه عن الافتاء، حتى قيل عنه بأنه لما وقعت الفتنة بين ابن الزبير وعبد الملك بن مروان رحل مع محمد بن الحنفية إلى مكة، وأن ابن الزبير طلب منهما أن يبایعاه فأبیا، والجميع يعرف ما يكنه ابن الزبير لبني هاشم، هذا عن ابن الزبير. أما بالنسبة إلى المروانيين، فإن ابن عباس لم يكن على وفاق مع عبد الملك بن مروان وغيره.. وعليه، فلم تكن له تلك الحرية في عهد المروانيين حتى يمكنه مناقشة الربيع في رأيها.

- ٣ - يفهم من النص السابق أن ابن عباس جاء مستنكرا لا مستفهما، إذ لا يعقل أن يأخذ ابن عباس - وهو الذي عاش في بيت النبوة، والقائل: (نحن أهل البيت، شجرة النبوة، ومختلف الملائكة، وأهل بيت الرسالة، وأهل بيت الرحمة، ومعدن العلم) (٢) - من امرأة ليست من كبار الصحابة ولا من أجلائهم.

(١) سنن ابن ماجه ١: ١٥٦ / ٤٥٨.

(٢) أسد الغابة ٣: ١٩٣.

وأن قوله لها (أبى الناس إلا الغسل) يفهم منه أن الحالة في الوضوء أصبحت سلطوية وليست بشرعية وأن الكيفية التي روتها الربيع ترضي الناس لما فيها من ظاهر النقاء وكونها أبلغ في النظافة، لا لشرعيتها وورودها في القرآن والسنة الشريفة.

٣ - أنس بن مالك والحجاج بن يوسف الثقفي:

أخرج الطبري وبسنده إلى حميد، قال: قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده: يا أبا حمزة، إن الحجاج خطبنا بالأهواز ونحن معه نذكر الطهور، فقال: اغسلوا وجوهكم وأيديكم، وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم، وأنه ليس من ابن آدم أقرب إلى خبث قدميه، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما.. فقال أنس: صدق الله وكذب الحجاج، قال تعالى: (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم) (١).

وأخرج بلفظ آخر وسند آخر مثله.

وجاء في تفسير القرطبي بسنده عن موسى بن أنس أنه أخبر أباه أن الحجاج أمر الناس بغسل الرجلين في الوضوء، فقال: صدق الله وكذب الحجاج، قال الله تعالى: (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم).

أو: إن الحجاج خطب في الأهواز، وأمر الناس بغسل الرجلين في الوضوء،

قال: فسمع ذلك أنس بن مالك، فقال: صدق الله وكذب الحجاج، قال الله

تعالى: (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم) (٢).

وذكر القرطبي - بعد أن قال: إن أنس كان إذا مسح رجليه بلهما - قال: وروي

عن أنس أنه قال: نزل القرآن بالمسح (٣).

وأخرج ابن كثير بسنده عن عاصم الأحول عن أنس، أن قال: نزل القرآن

(١) تفسير الطبري ٦: ٨٢، تفسير ابن كثير ٢: ٤٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦: ٩٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٦: ٩٢.

بالمسح.. ثم قال: إسناده صحيح (١).
وأخرج السيوطي نحو ما أخرجه الطبري والقرطبي وابن كثير، قال: وأخرج
ابن جرير عن أنس أنه قال: نزل القرآن بالمسح (٢).
وقال صاحب تفسير الخازن: يروى عن أنس أنه قال: نزل القرآن
بالمسح (٣).
وقال النيسابوري: اختلف الناس في مسح الرجلين وفي غسلهما، فنقل
القفال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك: إن الواجب فيهما المسح، وهو
مذهب الإمامية (٤).

استنتاج

على ضوء النصوص السابقة نقف عند ثلاث نقاط:
الأولى: استخدام الحجج الرأي في إلزام الناس بغسل أرجلهم معللاً بأنه
أقرب شيء إلى الخبث، وإنا قد ذكرنا سابقاً موقف الإمام علي من أصحاب
الرأي، وأنه قال لهم: لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدم أولى من ظاهره، إلا
أنني رأيت رسول الله يمسح على ظاهره..
وبهذا تبين لك أن في الوضوء اتجاهين:
١ - اتجاه الخليفة = الأخذ بالرأي (٥).

(١) تفسير ابن كثير ٢: ٤٤.

(٢) الدر المنثور ٢: ٢٦٢.

(٣) تفسير الخازن ١: ٤٣٥.

(٤) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المطبوع بهامش تفسير الطبري.

(٥) سننبت في الفصل الأول من هذه الدراسة أن وضوء عثمان إنما صدر عن رأيه المحض،
وحتى ما نقله من رؤيته لوضوء رسول الله فإنه كان اجتهاداً في مقابل النص، ولأجله لم
يلق التأييد من الصحابة، بل هناك ناس خالفوه فيما حكاه عن رسول الله، وأن المنقول
عنه (ص) - على فرض صدوره - لم يكن على نحو التشريع للمسلمين، بل إنه من
مختصات (ص)!

٢ - اتجاه الناس = التعبد المحض بما قاله الله ورسوله.
الثانية: نفهم من جملة (إن الحجاج أمر الناس...) إن الحكومة قد تبنت فقه الخليفة عثمان في الوضوء، ودعت إليه بوسائلها الخاصة! تلك الحكومة التي سعت في تحريف الحقائق وتغيير مفاهيم بعض الأحاديث.. وستقف قريباً على المزيد منه إن شاء الله تعالى.

الثالثة: امتداد خط الناس في الوضوء حتى زمن الحجاج بن يوسف الثقفي، لقول موسى بن أنس (ونحن معه نذكر الطهور) وتصدي كبار الصحابة لذلك الاتجاه، أمثال: أنس بن مالك (خادم رسول الله)، وابن عباس (حبر الأمة) و... وأن وقوف أمثال هؤلاء أمام خط الدولة - رغم كل الملايسات وسياسات العنف - ينبئ عن أصالة الخط وصحة فعلهم.

فالدولة خرجوا لها من هذا المأزق وغيره ولتصحيح ما تفرضه من اجتهادات وآراء تبنت فكرة تدوين السنة النبوية الشريفة، ليكون زمام الأمور بيدها وأن لا تواجه مستقبلياً مشكلة في نقل النصوص!! وأناطت لابن شهاب الزهري مهمة ذلك.

جاء في كنز العمال عن أنس أنه قال: رأيت رسول الله يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: بهذا أمرني ربي عز وجل (١).

تري كيف يأمره الله بالثالثة ونحن نعلم أنه فعل الثانية على نحو السنة وأعطى عليه الأجر كفلين، وتواتر عنه في الصحاح والسنن أنه كان يتوضأ مرتين مرتين؟ وهل بعد السنة فرض، وألم يحتمل أن يكون هذا الأمر مختصاً به دون المؤمنين؟!

وإذا صحت هذه الأحاديث عن أنس.. فلماذا لا نراها في الكتب المعول عليها في الفقه - كصحيح البخاري ومسلم والصحاح الأربعة الأخرى و... -، ولماذا نرى نقل أغلب المتناقضات في الأحاديث إنما كان عن أنس وابن عباس وعلي

(١) كنز العمال ٩: ٤٥٩ / ٢٦٩٦٥.

وجابر ابن عبد الله الأنصاري، فإن كان أنس بن مالك قد خلط في آخر عمره وكان يستفتي فيفتي من عقله - كما رواه محمد بن الحسن الشيباني عن أبي حنيفة - فكيف بابن عباس وعلي وجابر بن عبد الله الأنصاري واختلاف النقل عنهما في الأحكام؟ وهل إنهم قد خلطوا في الأحكام أو أن السياسة نسبت إليهما التناقض، بل في بعض الأحيان التضاد؟! رأي وتنظير

لو دقق الباحث النظر في الأخبار لوقف على دور السياسة في تحريف كثير من الأمور، فقد ذكر الفخر الرازي في تفسيره: (في المسائل الفقهية المستنبطة من الفاتحة) تعارض الروايات المنقولة عن أنس بن مالك في البسمة وأنه تارة يعتبرها جزء من السورة وأخرى ينفىها وفي ثالثة يتوقف عندها. قال الفخر الرازي:

أقول، إن أنسا وابن المغفل خصصا عدم ذكر بسم الله الرحمن الرحيم بالخلفاء الثلاثة ولم يذكروا عليا، وذلك يدل على إطباق الكل على أن عليا كان يجهر بسم الله الرحمن الرحيم. ثم ساق بعدها كلام الشيخ أبي حامد الأسفرائيني، وهو: روي عن أنس في الباب ست روايات، أما الحنفية فقد روي عنه ثلاث روايات:

إحداها قوله: صليت خلف رسول الله (ص) وخلف أبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين.

وثانيها قوله: إنهم ما كانوا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم.

وثالثها قوله: لم أسمع أحدا منهم قال: بسم الله الرحمن الرحيم.

فهذه الروايات الثلاث تقوي قول الحنفية. وثلاث أخرى تناقض قولهم:

إحداها: ما ذكرنا من أن أنسا روى أن معاوية لما ترك بسم الله الرحمن

الرحيم في الصلاة أنكر عليه المهاجرون والأنصار. وقد بينا أن هذا يدل على أن الجهر بهذه الكلمات كالأمر المتواتر فيما بينهم.

وثانيها: روى أبو قلابة عن أنس أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا يجهرون
ببسم الله الرحمن الرحيم.

وثالثها: إنه سئل عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم والأسرار به، فقال:
لا أدري المسألة.

فثبت أن الرواية عن أنس في هذه المسألة قد عظم فيها الخطب والاضطراب،
فبقيت متعارضة، فوجب الرجوع إلى سائر الدلائل، وأيضا ففيها تهمة أخرى
وهي أن عليا عليه السلام كان يبالغ في الجهر بالتسمية، فلما وصلت الدولة إلى
بني أمية بالغوا في المنع من الجهر، سعيا في إبطال آثار علي عليه السلام، فلعل
أنسا خاف منهم، فلهذا السبب اضطربت أقواله فيه، ونحن وإن شككنا في شيء
فإننا لا نشك أنه مهما وقع التعارض بين قول أنس وابن المغفل وبين قول علي بن
أبي طالب عليه السلام الذي بقي عليه طول عمره، فإن الأخذ بقول علي أولى،
فهذا جواب قاطع في المسألة (١)

وبهذا اتضح لك ما قلناه أن الأمويين كانوا ينسبون إلى مخالفيهم ما يرتؤون
من أفكار، وقد وقفت سابقا على ما نسب إلى علي وأنه علم ابن عباس (حبر
الأمّة) وضوء عثمان! أو تقرير طلحة والزبير وسعد وعلي لوضوء عثمان! وأنه
وضوء رسول الله، مع كونهم من مخالفيه المطردين!

أو ما نسب إلى الحسين بن علي من الوضوء الثلاثي الغسلي والدعاء في
غسل الرجلين (٢)!

وهكذا الأمر بالنسبة إلى سائر أبواب الفقه، فنراهم ينسبون أشياء لا ترتبط
بفقه هؤلاء، فمثلا ينسبون روايات السكوت عن ظلم الحاكم، أو بول رسول الله
قائما إلى حذيفة بن اليمان وغيره، فما يعني ذلك؟! الأجل معرفة حذيفة أسماء
المنافقين، وأن صدور هذه الروايات عنه هي بمثابة المبالغة في السكوت عن ظلم
الحكام؟! وعلى فرض صحة صدور مثل هذه الأخبار عنه.. فهي مختصة به، وهي

(١) تفسير الفخر الرازي ١: ٢٠٦.

(٢) انظر سنن النسائي ١: ٦٩ باب صفة الوضوء، والمعجم الصغير للطبراني.

بمنزلة وصية من رسول الله في عدم فضحه للمنافقين (إلا أن ترى كفرا بواحا).
أما تعميم ذلك على جميع المسلمين وأن نستخرج منه أصلا شرعيا، فهو تحريف
للسنة الشريفة والعقيدة الإسلامية الآمرة بلزوم مواجهة الظالمين، وأن أعظم
الجهاد (كلمة حق عند سلطان جائر)، و (إن الساكت عن الحق شيطان أخرس).
فكيف يسمح الإسلام بتصدر الفاسق لإمرة المسلمين، وسبحانه يصرح:
(لا ينال عهدي الظالمين) وما تعني وهذه الرؤى؟!
هذا، وإن موقف أنس بن مالك يدل على أصالة نهج الوضوء الثنائي
المسحي، لأنه على رغم مخالفته لعلي وعدم شهادته في صدور جملة: (من
كنت مولاه) (١) فيه، تراه يدافع وبكل صلابة عن وضوء الناس، فما معنى ذلك؟!
ألم يكن لثبوته عنده، وأنه قد رأى رسول الله يفعل ذلك، وأن القرآن نزل به؟!
وكيف يترك ما شاهده عن الرسول وينساق إلى الحكام؟
خبر مشوه

أما الأمويون - ومن باب الملازمة - فقد سعوا لتضعيف تلك الأخبار، بما رووه
عن أنس وأنه يدعو إلى الوضوء الثلاثي، ليعارضوا ما ثبت عنه في المسح.
أخرج الطبراني في الصغير بسنده عن عمر بن أبان بن مفضل المدني، قال:
أراني أنس بن مالك الوضوء.. أخذ ركوة فوضعها على يساره، وصب على يده
اليمنى فغسلها ثلاثا، ثم أدار الركوة على يده اليمنى فتوضأ ثلاثا ثلاثا، ومسح
برأسه ثلاثا، وأخذ ماء جديدا لسماخيه، فمسح سماخيه.
فقلت له: قد مسحت أذنيك!
فقال: يا غلام، إنها من الرأس، ليس هما من الوجه، ثم قال: يا غلام، هل
رأيت وفهمت، أو أعيد ذلك؟
فقلت: قد كفاني، وقد فهمت.

(١) مسند أحمد ١: ٨٤، ١١٨، الجامع الصغير ٢: ٦٤٢ / ٩٠٠٠، سنن الترمذي
٥: ٢٩٧ / ٣٧٩٧.

فقال: هكذا رأيت رسول الله (ص) يتوضأ (١).

ولنا على هذا النص عدة مؤاخذات:

الأولى: وجود خلط في سند الحديث، إذ فيه حدثنا جعفر بن حميد بن عبد الكريم بن فروخ بن ديرج بن بلال بن سعد الأنصاري الدمشقي، حدثني جدي لأمي عمر بن أبان بن مفضل.

١ - وهذا يدل على أن الحديث الذي رواه الطبراني عن أنس ببطقتين، في حين نعلم أنه لا يمكنه رواية حديث مثل هذا إلا عبر ثلاث طبقات أو أربع (٢).

٢ - لم يرو عن بلال بن سعد الدمشقي أحد بتلك الأسماء، ولم يرو هو عن جده لأمه، ولم يعرف أحد بهذا الاسم في كتب الرجال (٣).

٣ - يحتمل أن يكون راوي هذا الخبر من أتباع السلطة ومن الذين يريدون نسبة ما يرتؤونه إلى الفقهاء المتعاملين، قال أبو زرعة الدمشقي: بلال بن سعد أحد العلماء في خلافة هشام، وكان قاصا حسن القصص، وعليه فالاطمئنان لمثل هذه الأخبار لا يميل إليه القلب.

الثانية: إن راوي الخبر السابق ليس من الرواة المعروفين برواية الحديث ولا من المهتمين به، ويكفي قول الطبراني عنه (لم يرو عمرو بن أبان عن أنس حديثا غير هذا).

الثالثة: لو سلمنا جدلا صحة الرواية، فمرجح صدورها في زمن الحجاج بن يوسف الثقفي وعهد عبد الملك بن مروان لمعرفتنا باتجاهه ومواقفه في الموضوع. وإن تنكيله بالصحابة ومعارضته إياهم إنما هو لتحديثهم عن رسول الله وثباتهم على السنة الشريفة.

(١) المعجم الصغير: ١١٦.

(٢) وبهذا لا يخرج حديث الطبراني عن المعلق أو المرسل أو المفصل اصطلاحا، كل بحسب عدد الوسائط الساقطة من الإسناد، فهو ليس بحجة في المقام اتفقا.

(٣) تهذيب الكمال ٤: ٢٩١ وتراجم الآخرين فيه.

فقد أخرج ابن عساكر في تاريخه عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش:
كتب أنس بن مالك إلى عبد الملك بن مروان: يا
أمير المؤمنين إني قد خدمت محمداً تسع سنين
[وفي لفظ آخر: إني خدمت النبي تسع سنين]، والله
لو أن اليهود والنصارى أدركوا رجلاً خدماً نبيهم
لأكرموه، وأن الحجاج يعرض بي حوكة البصرة..
فكتب عبد الملك إلى الحجاج يأمره بالاعتذار من أنس، فجاء الحجاج إلى
أنس، وما أن سمع بذلك، حتى خرج أنس يمشي حتى دنا منه، فقال: يا أبا
حمزة، غضبت؟

قال الحجاج: أغضب! تعرضني لحوكة البصرة؟
قال أنس: يا أبا حمزة، إنما مثلي ومثلك كقول الذي قال: إياك أعني واسمعي يا
جارية، أردت أن لا يكون لأحد علي منطلق (١).
بهذا المنطق كانوا يقابلون الصحابة ويسعون لتطبيق آرائهم، فهل يمكن لأحد
أن يطمئن لأحاديث أنس وغيره التي وقعت تحت الضغط وجور الحكام؟!
الرابعة: إن قول الراوي (فقلت له: قد مسحت أذنيك، فقال: يا غلام...)
تفهم أن الراوي كان لا يستسيغ ولا يرتضي مسح الأذنين، بل نراه قد فوجئ بهذا
الفعل من أنس، وأن تأكيد أنس له (وأنها من الرأس لا من الوجه) وكذا قوله:
(هل رأيت وفهمت، أو أعيد عليك؟ فقلت: قد كفاني، وقد فهمت).. تدل على
أن مسح الأذنين لم تكن من سيرة المسلمين وأنه قالها بحالة غضب وانفعال،
وكذا الحال بالنسبة إلى تثليث الغسلات وخصوصاً في الرأس منه، حيث إن هذا
الفعل لم يلحظ في جميع الموضوعات البيانية المنقولة عنه (ص). وعليه، فيحتمل
أن يكون هذا الخبر - على فرض صحة صدوره - هو مما يستدل به لنصرة المذهب
المالكي، إذ أنهم يؤكّدون على مسح جميع الرأس، لقولهم بأن الباء في السورة
جاءت للالصاق، وبهذا فإن هذه الرواية وغيرها تفيد هذا المذهب بالخصوص،

(١) تهذيب الكمال ٣: ٣٧٤، وقريب منه في تهذيب ابن عساكر ٤: ٧٧.

ولم توافق غيرها من المذاهب.
هذا وإنا لم نلاحظ في هذا الخبر حكم الأرجل، هل هو المسح أم الغسل؟..
ولكن، بما أن الثابت عنه هو المسح - وهو ما لا يعجب الحكام - فتركوا ذلك
واستفادوا من الدلالة الالتزامية وفعل الثلاث للدلالة على أنه كان يغسل ولا
يمسح!!

كل ذلك ليضعفوا ما له من أخبار مع الحجاج وتأكيده على المسح!! ولندرس
حديثنا آخر:

أخرج الطبراني في الصغير، عن إبراهيم بن أبي عبلة: سألت أنس بن مالك
(رض) كيف أتوضأ، ولا تسألني كيف رأيت رسول الله (ص) يتوضأ، رأيت
رسول الله يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: بهذا أمرني ربي عز وجل (١).
هذه الرواية كغيرها تؤكد على وجود الخلاف حول الوضوء في العهد الأموي
وأن أحد محاور الخلاف الغسل الثلاثي للأعضاء.
نحن لا نريد مناقشة هذه الروايات أو تلك، بل نريد أن ننوه بأن السياسة هي
وراء طرح بعض المفاهيم السائدة اليوم.. ولو درسنا تلك النصوص بروح علمية
لا يخالطها التعصب، لوقفنا على حقائق مرة لا يطيق سماعها العامة!! بل نرى دور
السياسة وتلاعبها في مصادر التشريع عبر تدوين ما يفيدها وطرح ما يغيظها،
ونشاط حركة تدوين الحديث واللغة والتاريخ وما شاكل ذلك جاء وفقاً لمتطلبات
الحكومات وأهوائها (٢) مما يضطرنا إلى تمحيص وتدقيق ملابسات التشريع وزمن
تدوين أصولها وبيان ما رافق السنة من ملابسات.

وإن توسعتنا لدائرة هذه البحوث لا يعني خروجاً عن الموضوعية في البحث
وإثارة أمور جانبية نحن في غنى عنها، بل اعتقادنا أن قوام البحث يبتني على
شرح قضايا كهذه، وقد وضعنا سابقاً في مقدمة الكتاب وآلينا على أنفسنا أن
ندرس الحدث من جميع جوانبه التاريخية والتشريعية والسياسية، واعترضنا على

(١) المعجم الصغير: ٣٢.

(٢) ستقف على المزيد من ذلك عند دراستنا للعهد العباسي الأول.

الذين اكتفوا بدراسة الأسانيد دون معرفة ملابسات التشريع. إذن، فخرجنا وتخطينا لما نعتقده هو نقص، إذ لا يمكننا الوقوف على الأحكام بصورتها الواضحة إلا ببيان مثل هذه القضايا، وإليك أحد تلك المواضيع الدخيلة والمؤثرة في فهم الشريعة: تدوين السنة النبوية، ودور الحكام فيه:

يبدو أنه لما عاجلت المنية عمر بن عبد العزيز أعرض ابن حزم عن كتابة الحديث، خاصة لما عزله يزيد بن عبد الملك، - الذي تولى الخلافة بعد عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١ هـ -، وكذلك توقف كل من كانوا يكتبون مع أبي بكر، وفترت حركة التدوين، إلى أن تولى هشام بن عبد الملك سنة ١٠٥ هـ، فجد في هذا الأمر ابن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤ هـ بل قالوا: إنه أكرهه على تدوين الحديث، لأنهم كانوا يكرهون كتابته - كما سيتبين لك بعد - ولكن لم تلبث هذه الكراهية أن صارت رضا.. ولم يلبث ابن شهاب أن صار حظيا عند هشام، فحج معه، وجعله معلم أولاده، إلى أن توفي قبل هشام بسنة، وتوفي هشام سنة ١٢٥، وبموته تزعزع ملك بني أمية، ودب فيه الاضطراب (١). وقد حدث معمر عن الزهري، أن قال: كنا نكره كتابة العلم، حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء، فرأينا أن لا نمنعه أحدا من المسلمين (٢). وفي آخر: استكتبني الملوك فاكتبتهم، فاستحيت الله إذ كتبتها للملوك ولا أكتبها لغيرهم (٣).

والآن، نتساءل.. من هم أولئك الحكام الذين يدعون إلى تدوين السنة الشريفة؟! ألم يكونوا هم أبناء أبي سفيان، والحكم بن العاص ومن يماثلهم؟ أليس هم الذين وقفوا بوجه النبي، ولم يدخلوا في الإسلام إلا مكرهين؟!!

(١) أضواء على السنة المحمدية: ص ٢٦٠.

(٢) تقييد العلم، للخطيب البغدادي: ص ١٠٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر ١: ٧٧.

ألم يقل أبو سفيان: فوالذي يحلف به أبو سفيان.. لا جنة ولا نار (١).
 ألم يكن هو القائل: يا عثمان، إن الأمر أمر عالمية، والملك ملك جاهلية
 فاجعل أوتاد الأرض بني أمية. (٢)؟!
 وروي عنه أنه رفس قبر حمزة وضربه برجله، وقال: يا أبا عمارة! إن الأمر
 الذي اجتلدنا عليه بالسيف، صار في يد غلماننا، يتلعبون به (٣)!
 ألم يكن هؤلاء الغلظة هم المعنيين بقوله (ص): (هالك أمتي على يدي
 أغيلمة سفهاء قريش) (٤)؟
 ألم يقف يزيد من الحسين، ومعاوية من علي، موقف أبي سفيان من
 رسول الله، وموقف المشركين من الإسلام؟!
 وكيف يستأمن بنو مروان على ودائع النبوة، وقد لعن رسول الله جدهم
 وأباهم، بقوله: (اللهم العن الوزغ بن الوزغ)، وطردهما من المدينة!!
 أم كيف يجوز أخذ الأحكام من معاوية، وهو الذي قال للمغيرة - وذلك
 عندما طلب منه ترك إيذاء بني هاشم لأنها أبقى لذكراه!! - :... هيهات! هيهات!
 أي ذكر أرجو بقاءه؟! ملك أخو تيم فعدل، وفعل ما فعل، فما عدا أن هلك حتى
 هلك ذكره، إلا أن يقول قائل: أبو بكر.
 ثم ملك أخو عدي، فاجتهد، وشمر عشر سنين، فما عدا أن هلك حتى هلك
 ذكره، إلا أن يقول قائل: عمر.
 وأن ابن أبي كبشة ليصاح به كل يوم خمس مرات: أشهد أن محمدا رسول الله،
 فأبي عمل يبقى؟ وأي ذكر يدوم بعد هذا! لا أبا لك! لا والله إلا دفنا دفنا (٥).

-
- (١) الإستيعاب ٤: ١٦٧٩، الأغاني ٦: ٣٥٦، مروج الذهب ٢: ٣٤٣، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢: ٤٥.
 (٢) الأغاني ٦: ٣٥٥، تهذيب تاريخ دمشق، لابن عساكر ٦: ٤٠٩.
 (٣) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ١٦: ١٣٦.
 (٤) المعجم الصغير، للطبراني: ٢٠٠.
 (٥) الأخبار الموفقيات، للزبير بن بكار: ٥٧٦ - ٥٧٧، مروج الذهب ٣: ٤٥٤، النصائح الكافية: ١١٦، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٩: ٢٣٨.

أو قوله لما سمع المؤذن يقول (أشهد أن محمدا رسول الله): لله أبوك يا ابن عبد الله! لقد كنت عالي الهمة، ما رضيت لنفسك إلا أن تقرن اسمك باسم رب العالمين (١).

والقائل لما دخل الكوفة: إني والله ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا، إنكم لتفعلون ذلك، وإنما قاتلتكم لأتأمر عليكم وقد أعطاني الله ذلك وأنتم له كارهون (٢).

وهل ينسى أحد فعلة يزيد مع الحسين وسبيه لنسائه وأهل بيته.. وهدمه للكعبة.. وإباحته للمدينة ثلاثة أيام، وتسميتها بالخبيثة بدل الطيبة، مراغمة للنبي وأهل بيته (٣)؟!!

فكيف يجوز إذن أن نأخذ الأحكام من أمثال هؤلاء؟!!

أم كيف تطمئن نفوسنا بمروياتهم وكيف نأتمنهم على كنوز النبوة، مع ما عرفنا من مكرهم وحيلهم وموقفهم من رسول الله، وبثهم روح العصبية والتفرقة بين المسلمين؟

وهل يمكن لأحد أن يطمئن لفقهِ الحجاج الذي يرجح عبد الملك بن مروان على رسول الله! ولا يرضى بزيارة قبر الرسول!!

فقد جاء في رسالة الحجاج إلى عبد الملك:

... إن خليفة الرجل في أهله أكرم عليه من رسوله

إليهم، وكذلك الخلفاء يا أمير المؤمنين أعلى منزلة من المرسلين (٤).

والقائل لجمع يريدون زيارة قبر رسول الله من الكوفة:

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٠: ١٠١.

(٢) مقاتل الطالبيين: ٧٠، البداية والنهاية ٨: ١٣٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد

١٦: ٤٦، المعرفة والرجال، للبسوي ٣: ٣١٨.

(٣) انظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٩: ٢٣٨.

(٤) انظر: البداية والنهاية ٩: ١٣٧، وقريب منه في تهذيب ابن عساكر ٤: ٧٢.

تبا لهم! إنما يطوفون بأعواد ورمة بالية، هلا طافوا بقصر أمير المؤمنين عبد الملك؟ ألا يعلمون أن خليفة المرء خير من رسوله (١)؟! هل يمكن أن يطمئن أحد لمرويات أمثال هؤلاء، وهذا موقفهم من رسول الله وتصويرهم لمرقده (ص)؟! أم كيف يمكن استيادتهم السنة النبوية؟! هذا وإنا لا يمكننا حصر أقوال الحجاج، وذكر جرائمه - بهذه العجالة -.. فقد رمى الكعبة بالمنجنيق - عندما حارب ابن الزبير - (٢) وقتل الآلاف، وسجن أكثر منها!

وقد نقل أن سليمان بن عبد الملك لما ولي أطلق في يوم واحد من المسجونين واحدا وثمانين ألفا من الأسراء، ووجد ثلاثين ألفا ممن لا ذنب لهم، وثلاثين ألف امرأة (٣). ووصل الأمر به أن قال عمر بن عبد العزيز عنه: لو جاءت كل أمة بخبيثها، وجئنا بالحجاج.. لغلبناهم (٤). وقال عاصم: ما بقيت لله عز وجل حرمة إلا وقد ارتكبتها الحجاج (٥). ونقل ابن عساكر: إن الحجاج ادعى نزول الوحي عليه، وأنه كان لا يعمل إلا بوحي من الله (٦)!

-
- (١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٥ : ٢٤٢، وانظر: الكامل في اللغة والأدب، للمبرد ١ : ١٨٥، والنصائح الكافية، وأنساب الأشراف، وتهذيب ابن عساكر.
(٢) تاريخ الطبري ٥ : ٤٩٨، الفتوح ٢ : ٢١٦، تاريخ الإسلام، لحسن إبراهيم ١ : ٢٨٧، تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤ : ٥٣، الكامل في التاريخ ٤ : ١٢٤.
(٣) تهذيب ابن عساكر ٤ : ٨٣، البداية والنهاية ٩ : ١٤٢.
(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ٢١١، البداية والنهاية ٩ : ١٣٩، تهذيب ابن عساكر ٤ : ٨٣.
(٥) البداية والنهاية ٩ : ١٣٩.
(٦) تهذيب تاريخ دمشق، لابن عساكر ٤ : ٧٠.

وصدق تنبؤ النبي فيه، حين قال: (إن في ثقيف مبيرا وكذابا) (١).
وقالت له أسماء بنت أبي بكر: أنت المبير الذي أخبرنا به رسول الله
(ص) (٢).

فهل يثق أحد بعد هذا بفقهِ الحجاج وأمثاله من الأمويين، والذي كان يقول:
اتقوا الله ما استطعتم، فليس فيها مثنوية، أو اسمعوا وأطيعوا
ليس فيها مثنوية لأمير المؤمنين عبد الملك بن مروان (٣)!

وهو القائل:
(يزعم ابن مسعود إنه يقرأ قرآنا من عند الله، والله ما هو إلا رجز
الأعراب (٤)!

(١) مسند أحمد ٢: ٩١، سنن الترمذي ٥: ٣٨٦ / ٤٠٣٦، البداية والنهاية ٩: ١٢٧، الكامل في التاريخ ٤: ٣٦١.

(٢) تهذيب التهذيب ٢: ٢١١، تهذيب تاريخ دمشق ٤: ٥٣.

جاء في الإصابة (ترجمة المختار الثقفي) ٣: ٥١٩:

(وأقوى ما ورد في ذمه مما أخرج مسلم في صحيحه عن أسماء بنت أبي بكر أن رسول الله قال:
يكون في ثقيف كذاب ومبير، فشهدت أسماء أن الكذاب هو المختار).

وعلق السيد المقدم في (تنزيه المختار) على كلام ابن حجر بقوله: (لكن بعد أن راجعت صحيح
مسلم (باب ذكر كذاب ثقيف) وقرأت الحديث إلى آخره عرفت خيانتته في النقل وتصرفه
في الأحاديث كما يقتضيه هواه، وانكشف لي كيف يذهب البغض والعداء بالأكابر الي
حيث اختلاق الباطل والبهتان، فيشوهون تلك الكتب العالية الشأن بالحرفات
والأضاليل).

نعم، لا يمكن لأحد أن ينسى دور المختار وخروجه على الحكام ومطالبته بثار الحسين وأنه اتهم
بالنبوة والكذب وتشكيل فرقة المختارية وغيرها من التهم لابتعاده عن الأمويين.

جئنا بهذا ليقف المطالع على دور العصبية في تحريف الحقائق!!

(٣) البداية والنهاية ٩: ١٣٥، تهذيب تاريخ دمشق، لابن عساكر ٤: ٧٢.

(٤) البداية والنهاية ٩: ١٣٥.

التشريع وبعض ملبساته
لا أدري هل فكر السادة العلماء والأخوة الأفاضل في سبب حصر الفقهاء في
هذا العهد بسبعة أو تسعة!
وماذا يعني هذا؟
ومن هم، ومدى تأثيرهم بالسلطة.. مع وجود فقهاء كبار، كعلي بن الحسين،
وسفيان بن عيينة، والثوري، ومحمد بن علي الباقر، وابنه جعفر الصادق،
وغيرهم.
ولماذا لقب ابن عمر ب (فقيه الإسلام)، وأبو هريرة ب (راوية الإسلام)،
وعائشة ب (أم المؤمنين) وأخذت الأحكام منهم، ودارت على أقوالهم رحي
الشريعة.. ولماذا لا نرى للآخرين من الصحابة مثل ذلك الدور؟!
ابن عمر فقيه الإسلام
إذا كان الأخذ بكلام ابن عمر هو لقرابته من الخليفة عمر، فهناك من هو
قريب إلى أبي بكر كمحمد ابنه! وإن كان قد نال هذا المقام لفقاوته فهناك الكثير من
الفقهاء لم يحظوا بما حظي به.
وكيف ترانا قادرين أن نأخذ بفقهه، ونلاحظ فتاواه تخالف السنة النبوية، وأن
عمر لم يستخلفه على المسلمين، لأنه لم يحسن طلاق امرأته (١): ويقول عنه
الآخر: ليس ابن عمر بأفقه مني، ولكنه أسن (٢)، بل يقول عنه الشعبي: كان
ابن عمر جيد الحديث، ولم يكن جيد الفقه (٣)، ويقول عنه إبراهيم النخعي - لما
ذكر له ابن عمر وتطيبه عند الأحرام: ما تصنع بقوله؟! (٤)
١ - ونرى عائشة تخالف فقهه أيضا، فقد روي: إنه بلغها قول ابن عمر في

(١) تاريخ الطبري ٤: ٢٢٨، الكامل ٣: ٦٥، وفتح الباري وغيرها من كتب التاريخ والفقه.

(٢) فتح الباري ٨: ٢٠٩.

(٣) طبقات ابن سعد ٢: ٣٧٣.

(٤) صحيح البخاري ٢: ١٦٨.

- القبلة الوضوء، فقالت: كان رسول الله (ص) يقبل وهو صائم، ثم لا يتوضأ (١)
- ٢ - أو نراه يجهل ترخيص الرسول للنساء بلبس الخفين إذا كن محرمات، ولما أخبرته صفة، عن عائشة أنها تفتي النساء أن لا يقطعن.. فانتهى عنه (٢)!
- ٣ - وكيف يجوز أن نتبع فقيها لا يعلم بتحريم الرسول كراية المزارع، وأنه كان يكرهها، منذ عهده (ص) إلى أواخر عهد معاوية! - أي قرابة خمسين عاما، لا يعرف حكم هذه المسألة - ولما أخبره رافع بن خديج كف عنها (٣).
- ٤ - وقد أخرج الطبراني عن موسى بن طلحة، قال: بلغ عائشة إن ابن عمر يقول: إن موت الفجأة سخط على المؤمنين.
- فقالت: يغفر الله لابن عمر! إنما قال رسول الله: موت الفجأة تخفيف على المؤمنين، وسخط على الكافرين (٤).
- ٥ - وأخرج البخاري وأحمد، من طريق ابن عمر.. بأن رسول الله وقف على قلب بدر فقال: يا فلان! يا فلان!.. هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ أما والله إنهم لا يسمعون كلامي.
- فقالت عائشة: غفر الله لأبي عبد الرحمن! إنه وهم إنما قال رسول الله: والله إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول لهم حقا (٥).
- ٦ - وأخرج أحمد في مسنده، عن عائشة.. إنه بلغها أن ابن عمر يحدث عن أبيه أن رسول الله قال: الميت يعذب ببكاء أهله عليه.
- فقالت: يرحم الله عمر وابنه! فوالله ما هما بكاذبين ولا متزيدين

(١) الإجابة، للزرکشي: ٩٧، وانظر: الدارقطني ١: ١٣٦ / ١٠.

(٢) البيهقي ٥: ٥٢، ابن أبي داود ٢: ١٦٦ / ١٨٣١، أحمد ٢: ٢٩، الإجابة: ٩٦، والأم، للشافعي وغيرها.

(٣) صحيح البخاري ٣: ١٤١ - ١٤٢، مسلم ٣: ١١٨٠ / ١٠٩، المعجم الكبير ٤: ٢٥٣، ح ٤٣٠٢ إلى ٤٣٢٢.

(٤) عنه الزرکشي في الإجابة: ٩٧.

(٥) صحيح البخاري ٥: ٩٨، مسند أحمد ٢: ٣٨.

إنما قال ذلك رسول الله في رجل من اليهود، ومر بأهله وهم يبكون عليه، فقال (ص): إنهم لي يكون عليه، وأن الله عز وجل معذبه في قبره (١). وقد ظنوا بأن العذاب معلول البكاء عليه، وأن هذا البكاء يؤذي الميت، في حين نعلم أن الرسول قد بكى على الميت، وأمر أصحابه في البكاء على عمه حمزة.. وعليه، فإن الأخذ بهذه الأخبار على ظاهرها يوجب الوهم كما أوجب لعمر وابنه!!

٧ - ومنها: ما أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن عمر، أنه قال: قال رسول الله: الشهر تسع وعشرون، وصدق بيديه مرتين، ثم صفق الثالثة، وقبض إبهامه.

فقالت عائشة: غفر الله لأبي عبد الرحمن! ما هكذا قال رسول الله، ولكن قال: إن الشهر قد يكون تسعا وعشرين (٢).

وبهذا، نكون قد وقفنا على مجمل اجتهادات ابن عمر، وعرفنا أنه كان يتسرع في الافتاء، ويعمل - في بعض الأحيان - بوهمه - كما قالت عائشة - ويعتبر ذلك اجتهادا منه فتراه ينسب إلى رسول الله أنه قال الشهر تسع وعشرون. وإذا كانت ليلة تسع وعشرين، وكان في السماء سحاب أو قتر، أصبح ابن عمر صائما (٣)، أو نراه يقول عن موت الفجأة، والبكاء على الميت، وغيرهما ما قرأت! في حين نرى عائشة تصحح آراءه وتوقفه على وهمه، ولها نصوص أخرى معه، أعرضنا عن ذكرها مخافة الإطالة.

نعم قد ضعف بعض الأعلام بعض تلك الأحاديث، لكن تضعيف جميع تلك الأحاديث ليس باليسير.

وبعد هذا لا ندري هل هناك اليوم من يقف عند أحاديث ابن عمر ويصحح

(١) مسند أحمد ٦: ٢٨١، وانظر: الإجابة، للزركشي: ٩١ - ٩٢.

(٢) مسند أحمد ٢: ٣١، الإجابة: ٩٨.

(٣) مسند أحمد ٢: ١٣.

تلك الاجتهادات، كما فعلته عائشة وغيرها؟
أم إن آراءه تؤخذ في الشريعة بدون أي دراسة؟
وكيف تطمئن نفوسنا إلى فقه ابن عمر، وقد رأينا أنه ظل مدة خمسين سنة
لا يعرف حكم كراية المزارع، ويتطيب وهو محرم، أو ما شابه ذلك؟! وهل نقل
كل تلك الأخبار عنه كذب؟! فما وجه تأويلات الفقهاء لكلام ابن عمر إذن؟ أم إن
جميعها صحيح، أم هناك تبعض؟! وهل من يناقش أحاديثه اليوم!
أبو هريرة راوية الإسلام

نترك ابن عمر ومنتقل إلى أبي هريرة.. إذ نراه يختص بذلك العدد الهائل من
المرويات التي شغلت جميع الأبواب في الفقه دون غيره من كبار الصحابة!
وكيف ترى أبا هريرة يعي كلام رسول الله، وهو أمي! ويختص بجرايين منه
(ص) (١).. في حين لا يعي ذلك أصحابه المقربون والسابقون الأولون!!
وما الفائدة بإفضاء الأسرار إليه دون الخلفاء؟
ولماذا لم يسطع نجمه في عهد الرسول والشيخين؟
بل ترى أن عمر يهدده بالضرب، بل يضربه بدرته، وعائشة تكذبه وكذا
علي...؟

وكيف يختص بهذه الميزة، وهو ليس من السابقين الأولين، ولا من
المهاجرين، ولا من الأنصار، ولا من أهل العقبة الأولى ولا الثانية، ولا من العرفاء،
ولا من الكملة والمخضرمين في الجاهلية والإسلام؟!
وكيف يصح أن نأخذ الحديث منه، وهو لم يسلم إلا في السنة السابعة، وأن
أكثر أحاديثه لم يسمعها من النبي، وإنما سمعها من الصحابة والتابعين، فإذا كان
جميع الصحابة عدولا في الرواية - كما يقول جمهور المحدثين - فالتابعون ليسوا
كذلك!!

ألم يكن من الطبيعي أن يروي هذا العدد من الأحاديث، الصحابة المقربون

(١) الطبقات ٤ : ٣٣١، حلية الأولياء ١ : ٣٨١.

الذين عايشوا الرسول لزمنا طويلاً؟ وكيف نرى كل ذلك لرجل لم يصاحب النبي إلا عاماً وبضعة أشهر على قول (١) وثلاث سنين على قول آخر (٢)، وأربع سنوات على أبعد الأقوال (٣)؟! قال الإمام السيد شرف الدين في معرض حديثه عن كمية حديث أبي هريرة:

أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثاً، وقد ضبطت الجهابذة من الحفظ الإثبات حديثه فكان خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين مسنداً، وله في البخاري فقط أربعمائة وستة وأربعون حديثاً.

وقد نظرنا في مجموع ما روي من الحديث عن الخلفاء الأربعة فوجدناه بالنسبة إلى حديث أبي هريرة وحده أقل من السبعة والعشرين في المائة، لأن جميع ما روي عن أبي بكر إنما هو مائة واثنان وأربعون حديثاً، وكل ما أسند إلى عمر إنما هو خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً، وكل ما لعثمان مائة وستة وأربعون حديثاً، وكل ما روي عن علي خمسمائة وستة وثمانون مسنداً، فهذه ألف وأربعمائة وأحد عشر حديثاً، فإذا نسبتها إلى حديث أبي هريرة وحده - وقد عرفت أنه ٥٣٧٤ - تجد الأمر كما قلناه.

فلينظر ناظر بعقله في أبي هريرة، وتأخره في إسلامه، وخموله في حربه وأميته، وما إلى ذلك مما يوجب إقلاله، ثم لينظر إلى الخلفاء الأربعة وسبقهم واختصاصهم وحضورهم تشريع الأحكام، وحسن بلائهم في اثنتين وخمسين سنة، ثلاث

(١) كما ذهب إليه الأستاذ أبو رية في كتابه (أبو هريرة شيخ المضيرة).
(٢) الطبقات ٤: ٣٢٧ رواه قيس بن أبي حازم عنه، صحيح البخاري ٤: ٢٣٩.
(٣) الطبقات ٤: ٣٢٧.

وعشرون كانت بخدمة رسول الله، وتسعة وعشرون من بعده
ساسوا فيها الأمة وسادوا الأمم، وفتح الله لهم ملك كسرى
وقيصر.

إلى أن يقول وهو في معرض مقايسة أحاديثه بأحاديث عائشة:
... مع هذا فإن جميع ما روى عنها إنما هو عشرة مسانيد
ومائتا مسند وألفا مسند، فحديثها كله أقل من نصف حديث أبي
هريرة، ولو ضمنت حديثها وحديث أم سلمة مع بقائها إلى ما
بعد واقعة الطف وجمعت ذلك كله إلى حديث البقية من أمهات
المؤمنين، وحديث سيدي شباب أهل الجنة وسيدة نساء
العالمين وحديث الأربعة من خلفاء المسلمين، ما كان كله إلا
دون حديث أبي هريرة وحده (١).

وبعد هذا نعاود السؤال: كيف يختص أبو هريرة بهذا العدد ويمتاز على بقية
الصحابة بهذه الكثرة الكثيرة من الروايات!؟

ولماذا نرى أغلب الروايات التي تمس شخصية الرسول، والمثبطة لعزائم
المسلمين، والداخلة في مخطط خدمة المصالح الأموية إنما تصدر عن أمثال أبي
هريرة!؟

ولم يروي أبو هريرة - واللفظ لمسلم - عرسنا مع نبي الله، فلم يستيقظ حتى
طلعت الشمس (٢)!!

وروى: أقيمت الصلاة، وعدلت الصفوف.. فلما قام رسول الله في مصلاه
ذكر أنه جنب (٣)!

أو أن قال: إن الشيطان عرض لي، فشد علي (٤)!

(١) أبو هريرة، للسيد شرف الدين: ٤٦ - ٤٨.

(٢) صحيح مسلم ١: ٤٧١ / ٣١٠.

(٣) صحيح البخاري ١: ٧٧.

(٤) صحيح البخاري ٤: ١٥١.

ولماذا نرى صدور أمثال هذه الروايات عن أبي هريرة وأضرابه؟ وهل تصدق صدور هذه الأفعال عنه (ص)، وهو الإنسان الكامل، وخليفة الله في أرضه! وكيف يمكن للشيطان أن يتجرأ على مشاغلة رسول الله وهو في صلاته والصلاة معراج المؤمن، ورسول الله سيد المؤمنين؟! أم كيف لم يستيقظ (ص) حتى تطلع الشمس، وهو الذائب في الله، والذي لا يفرغ قلبه لحظة واحدة عن ذكره! أولم يخاطبه تعالى ب: (طه، ما أنزلنا عليك القرآن لتشتقى).. أولم يكن مأمورا بإحياء الليل، (قم الليل إلا قليلا نصفه أو أنقص منه قليلا، أو زد عليه..) (١)... فكيف به يترك الفريضة الواجبة؟! وهل يحق لنا أن نصدق هذا عنه (ص)؟!!

علما بأن أبا هريرة نفسه قد روى عنه (ص): (ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، لقد هممت أن أمر المؤذن فيقيم، ثم أمر رجلا أن يؤم الناس أخذنا شعلا من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد الأذان (٢)). فإذا كان هذا التأكيد على صلاة الصبح، فكيف به لم يستيقظ حتى طلعت الشمس!!

أم كيف يجرؤ الشيطان على مشاغلته، وهو الذي عقر بمولد النبي (ص)، ودهش بمبعثه، ومات كالمح في الماء؟! ثم.. ألم يناقض ذلك ما رواه نفسه: إذا نودي للصلاة، أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضى النداء... (٣)! وإذا كان هذا لأي مسلم، فكيف به مع من هو ذائب في ذات الله، وهو في رحاب الخلوة به؟

(١) المزمّل: ٢، ٣.

(٢) صحيح البخاري ١: ١٦٧، صحيح مسلم ١: ٤٥١ / ٢٥٢.

(٣) صحيح البخاري ١: ١٥٨، سنن أبي داود ١: ١٤٢ / ١٥٦، صحيح مسلم ١: ٢٩١ / ١٩.

ألم يقل سبحانه وتعالى: (إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون، إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون) (١).. نعم، يصح ذلك فيمن انغمس في اللهو وغفل عن طاعة الله، من أمثال: الوليد، الذي صلى الصبح أربعاً، وغيره من خلفاء اللهو والمجون إما أن نتصور ذلك في رسول الله! فهذا محال قطعاً.

وفي اعتقادنا أن الغاية من نقل هذه الأحاديث إنما هي النيل من شخصية النبي الأكرم (ص) والمساس والتعريض بمكانته المعنوية! ولو بحث المطالع - بتجرد - عن المنتفع والمستفيد من وراء بث مثل هذه الأحاديث، لعرف أنهم الأمويون وأعداء الإسلام لا غير. روايات أخرى لأبي هريرة:

هذا وقد تجاوز أبو هريرة حدود المس بشخصية رسول الله (ص) وتعداها إلى بقية الأنبياء والرسول!.. وإليك بعضاً من مروياته تلك: فتراه ينقل عن موسى (ع) بأنه: لطم ملك الموت، ففقأ عينه فرجع إلى ربه (٢)!

أو إنه [موسى]: خرج عريانا، فنظر بنو إسرائيل إلى سواته (٣)! أو إنه: أمر بإحراق قرية النمل، لقرص نملة إياه (٤)! كما نسب الشك إلى إبراهيم (ع) بقوله (... أرني...) وروى عن الرسول بأنه قال: نحن أحق بالشك من إبراهيم (٥)!

(١) النحل: ٩٩ - ١٠٠.

(٢) صحيح البخاري ٤: ١٩١، مسند أحمد ٢: ٣١٥، صحيح مسلم ٤: ١٨٤٢ / ١٥٧، ١٥٨.

(٣) صحيح مسلم ١: ٢٦٧ / ٧٥، صحيح البخاري ١: ٧٨، مسند أحمد ٢: ٣١٥.

(٤) صحيح البخاري ٤: ٧٥ - ٧٦، صحيح مسلم ٤: ١٧٥٩ / ١٤٨، سنن ابن ماجه

٢: ١٠٧٥ / ٣٢٢٥.

(٥) صحيح البخاري ٤: ١٧٩، صحيح مسلم ١: ١٣٣ / ٢٣٨، مسند أحمد ٢: ٣٢٦، تأويل

مختلف الحديث: ٩٧.

وندد بلوط، لعدم ثقته بالله!
 وفضل يوسف على رسول الله (ص)، لصبره ولبثه في السجن!
 وحدث عن سليمان بأنه: نقض حكم أبيه (١)!
 أو طوافه بمائة امرأة في ليلة واحدة (٢).
 ونزول جراد من ذهب على أيوب (٣)!
 وقول رسول الله: من قال إن رسول الله خير من يونس بن متي فقد
 كذب (٤)!
 أو: إن الناس يفرعون يوم القيامة إلى آدم، فنوح، وإبراهيم، فموسى،
 فعيسى رجاء شفاعتهم.
 فيقول آدم: إني عصيت الله، حين نهاني عن الشجرة، فلا يمكنني أن أتشفع
 لكم.
 فيذهبون إلى نوح، فيقول: إني قد دعوت على قومي، فلا يمكنني أن
 أتشفع لكم.
 فيذهبون إلى إبراهيم، فيقول لهم: إني قد كذبت ثلاث كذبات!!
 وموسى يقول: قتلت نفسا!... وهكذا عيسى.. ثم يصل إلى محمد (٥) ...
 كل ذلك انتقاصا من الرسل وغمزا في الرسالة.
 بهذا، فقد وقفت على سر اختيار أبي هريرة من بين الصحابة، وقد عرفت
 السمة التي رفعته على أقرانه!!

-
- (١) صحيح مسلم ٣: ١٣٤٤ / ٢٠، صحيح البخاري ٤: ١٩٨، مسند أحمد ٢: ٣٢٢.
 (٢) صحيح البخاري ٧: ٥٠، مسند أحمد ٢: ٢٢٩، صحيح البخاري ٨: ١٨٢ وفيه على
 تسعين، وفي البخاري ٤: ١٩٧ سبعين امرأة، صحيح مسلم ٣: ١٢٧٥ / ٢٢ - ٢٥.
 (٣) صحيح البخاري ٤: ١٨٤، و ١: ٧٨.
 (٤) صحيح البخاري ٦: ٦٣، تأويل مختلف الحديث: ١١٦.
 (٥) صحيح مسلم ١: ١٨٤ / ٣٢٧، صحيح البخاري ٦: ١٠٥ - ١٠٦، مسند أحمد ٢: ٤٣٥.

عائشة أم المؤمنين!
ونأتي الآن إلى عائشة، وما الغاية في التأكيد على رأيها في الأحكام، وهل
حقا إنها تمتاز على ضراتها من أزواج النبي، ولم؟!
إن قيل: لقربها من النبي، وكونها زوجته، وأم المؤمنين، وبنت أبي بكر
الصديق فهناك بين نساء النبي من لهن نفس المواصفات المذكورة، فحفصة مثلا
هي زوج النبي، وأم المؤمنين، وبنت عمر بن الخطاب.
وإن قيل: لطول مصاحبته للنبي (ص)، فهناك من هو أقدم منها في الصحبة،
بل وحتى بين نسائه - وإن نساء النبي اللواتي عاصرن عائشة كثيرات، وبعضهن قد
توفين بعدها، فالسيدة أم سلمة ماتت سنة ٥٩ هـ، وقيل بعد ذلك، وكانت قد
أوصت أن لا يصلي عليها والي المدينة!
أما عائشة فقد توفيت سنة ٥٧ أو ٥٨ هـ، أي في زمن معاوية بن أبي سفيان،
وصلى عليها أبو هريرة حينما كان يخلف مروان على المدينة!
وكذا الحال بالنسبة إلى صفية المتوفاة سنة ٥٢ هـ، وجويرية بنت الحارث التي
كانت وفاتها سنة ٥٠ وقيل ٥٦ هـ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان المتوفاة في سنة ٥٤ هـ،
وميمونة بنت الحارث وهي آخر من ماتت من زوجات النبي (ص)، فقد توفيت
سنة ٦١ هـ وأغلب هذه النسوة قد عاصرن عائشة، فلماذا لا نرى لإحداهن نصيبا
في بيان الأحكام كعائشة؟
ولماذا لا يكون لهن بيان في أحكام النساء مثلما كان لها؟
وما السر في اختصاص عائشة بذلك العدد الكبير من الروايات من بين نساء
النبي (ص)، هل للحكومة دور في تقوية مكانتها؟! بل ما هو سر انفرادها في نقل
بعض الأحكام؟!
إننا لو جمعنا الأحاديث المروية عن نساء النبي (ص) - غير عائشة - لما بلغ
عشر ما روته عائشة بمفردها عنه (ص).. فما يعني ذلك؟
إذا كان لنسبها وقربها من النبي - كما قلنا - دخل في ذلك الأخريات، علما أن
معيار التفاضل في القرآن هو التقوى وليس النسب والقربة... ولو كان للقربة

رجحان، لما لعن الله تعالى أبا لهب وهو عم النبي بقوله: (تبت يدا أبي لهب
وتب، ما أغنى عنه ماله وما كسب، سيصلى نارا ذات لهب، وامرأته حمالة
الحطب، في جيدها حبل من مسد).

إن العمل هو الميزان في ثقافة القرآن، والعلم هو المعيار في التفاضل، وإن
التقييم يرجع إلى التقوى لقوله (ص): لا فضل لعربي على أعجمي إلا
بالتقوى (١) وإن كانت القرابة بحد ذاتها شرفا عظيما، يضيفي على القريب
المنزلة، أما عدم مناقشة مروياتها لقربها من الرسول، فهذا ما يجب ورود نص فيه.
ثم كيف يصح أن يلغي بعض المسلمين كل الامتيازات عن علي وفاطمة مع
عرفانهم بمنزلتهما عند الرسول، ولكنهم يزعمون في الوقت نفسه بأن قرب عائشة
أو صحبة معاوية وسمرة بن جندب وعمرو بن العاص وأضرابهم كافية للأخذ بكل
ما يقولونه لقوله (ص) عنهما كذا وكذا، على الرغم من كون بعضهم من الطلقاء
والملعونين!

وعليه.. فقد توصلنا إلى أن علة القرابة لم تكن هي الموجبة لتقديمها على
مثيلاتها من زوجات النبي (ص).

ولو قيل: بأن ذلك جاء لفقهها وقوة استنباطها. فهذا ما يجب التحقيق فيه،
ولو صح ذلك.. فلماذا نرى الشيخين يندر أن يسألاها عن حكم شرعي (٢) رغم
احتياجهما إلى معرفة الكثير من الأحكام؟

ولماذا نرى الناس يعارضونها في رأيها، فقد أخرج الطحاوي بسنده عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن: إن عائشة حين توفي سعد بن أبي وقاص قالت:
ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه، فأنكر الناس ذلك عليها (٣).

ثم لماذا كثر افتاؤها في العهد الأموي؟
وهل يصح التعليل بأن المسلمين في العهد الأول كانوا منصرفين إلى

(١) مسند أحمد ٥: ٤١١.

(٢) وما ورد في سؤالهما إياها - في النادر وعلى فرض ثبوته - فهو مما لا يكاد يعرف إلا من جهة نسائه (ص).

(٣) شرح معاني الآثار ١: ٤٩٢ / ٢٨١٩.

الفتوحات ومتفقين في الرأي وخاضعين للخلافة، ولا داعي لتكرار سؤالهم عائشة عن الأحكام وإن كانوا لا يتركون سؤالها في بعض الأحيان!! أو أنهم كانوا قريبي العهد بالرسول، والصحابة كثيرون في المدينة فلا مبرر للتحديث عنها عن رسول الله، أما في العهد الأموي فقد احتاجوا إلى ذلك؟! وكيف عرفت الفرائض والمواريث وأخذ الدين عنها دون نساء النبي؟! وإذا صح الحديث (خذوا شطر دينكم من الحميرا)، فلماذا يشكك فيه المحدثون، ويقول عنه الذهبي: (هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد)؟

وقد نقد هذا الخبر الأعلام، فقد جاء في التقرير والتحبير لابن أمير الحاج: (قال شيخنا الحافظ: لا أعرف له إسناداً، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث، إلا في النهاية لابن كثير، ذكره في (ح م ر) ولم يذكر من خرجه. ورأيته أيضاً في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضاً، ولفظه: (خذوا ثلث دينكم من بيت الحميرا)، وينص له صاحب مسند الفردوس: فلم يخرج له إسناداً، وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير إنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه، فلم يعرفاه.

قال الشيخ سراج الدين بن الملقن، وقال الحافظ جمال الدين المزي: لم أقف على سنده إلى الآن.

وقال الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد، بل قال تاج الدين السبكي: وكان شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي يقول: كل حديث فيه لفظ الحميراء لا أصل له، إلا حديثاً واحداً في النسائي، فلا يحتاج إلى هذا التأويل (١) ولماذا انفردت عائشة من بين نساء النبي بنقل بعض الأحكام عنه (ص)، كما هو المشاهد في رضاع الكبير؟! ولماذا لا تسمح أم سلمة وغيرها من نساء النبي بدخول أحد عليهن بذلك الرضاع

(١) التقرير والتحبير، بحث الإجماع ٣: ٩٩.

(ما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة، ولا رائينا) (١)، إن كان ذلك الرضاع مشروعاً؟!

ماذا يعني ذلك الرضاع؟

ألم يكن الرضاع) إلا ما شد العظم وأثبت اللحم (٢)؟

وألم يقل (ص:) لا رضاع بعد فصال (٣)؟

وكيف يقبل المسلم أن يرتضع الرجل الكبير من زوجته أو أخته أو ابنته، لتحل على الآخرين؟!

ثم ما السر في صدور مثل هذه المرويات عن عائشة وليس فيها سوى ما يعجب الحكام، كالضرب بالدفوف في منى بحضرة الرسول (٤)، أو رفعه (ص) عائشة على كتفه لمشاهدتها لعب الحبشة (٥) وخذها على خده، أو نوم الرسول على فخذه حتى يطلع الفجر (٦)، وأمره (ص) المسلمين في البحث عن عقد لعائشة قد ضاع منها، وهم لم يصلوا الصبح وليس عندهم ماء (٧)، أو إنه (ص) كان يغمزها برجله وهو في حال الصلاة (٨)، وغيرها الكثير من الروايات التي تصور الرسول شخصية مجونية، يحب اللهو والنساء!... ومن المؤسف أن تلك المرويات أصبحت ذريعة بيد المستشرقين للنيل من شخصية النبي الأكرم (ص) ونعته بنبي الحرب والنساء!!

(١) سنن البيهقي ٧: ٤٦٠.

(٢) سنن أبي داود ٢: ٢٢٢ / ٢٠٥٩، سنن البيهقي ٧: ٤٦١.

(٣) سنن البيهقي ٧: ٤٦١.

(٤) صحيح البخاري ٢: ٢٩.

(٥) سنن الترمذي ٥: ٢٨٤ / ٣٧٧٤، صحيح البخاري ٢: ٢٩.

(٦) صحيح البخاري ١: ٩١، صحيح مسلم ١: ٢٧٩ / ١٠٨.

(٧) صحيح البخاري ١: ٩١، صحيح مسلم ١: ٢٧٩ / ١٠٨، سنن النسائي ١: ١٦٣ - ١٦٤.

(٨) سنن أبي داود ١: ١٨٩ / ٧١٢، صحيح البخاري ١: ١٠٧، صحيح مسلم ١: ٣٦٧ / ٢٧٢، مسند أحمد ٦: ٤٤، الموطأ ١: ١١٧ / ٢.

لماذا لا نرى صدور أحاديث الضرب والنوم على الفخذ و.. عن أم سلمة أو صافية أو؟
وما السر في بث هكذا أخبار عنه (ص)، وما الغاية من تناقلها؟ وهل صح النقل عنها أم وضعوا الكذب عليها؟
ترى هل يصح أن تضرب النساء الدفوف عند النبي! ومزمار الشيطان في بيته، وهو مستلق على ظهره؟!
أم كيف يسمح بغناء جاريتين - وهن نساء أجنبيات - في أيام منى، وهن يضربن بالدفوف، وهو متغش بثوبه؟!
وكيف به (ص) يسمح للمسلمين بلعبة الحبشة في بيت الله، وانشغالهم باللهو والعبث في بيت أسس على التقوى، وسبحانه تعالى يقول: (وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا) (١).
أو نراه يقترح على زوجته عائشة مشاهدة الحبشة - وهي لعبة فيها الرقص والمرح - وهو واضع خده على خدها!
كيف ينهي الشيخان عن ضرب الدفوف واللعب بالحبشة، ورسول الله يجوز ذلك لقوله لكل منهما على انفراد: "دعهما!"
وهل أن نقل هذا الخبر ميزة للشيخين على حساب النيل من رسول الله؟!
ألم يخالف ذلك صريح القرآن، في قوله تعالى: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) (٢) و: (والذين هم عن اللغو معرضون) (٣)؟
أولم تدل الآيتان على حرمة الغناء وخصوصا من النبي!.. بل كيف يمكن تطابق هذه الأخبار مع قوله (ص): إن أصدق بيت قالته الشعراء:
ألا كل شيء ما خلا الله باطل
ثم، ألم يكن الغناء هو اللهو ومما خلا الله؟! ولماذا نرى قلة المبالاة في كلام

(١) الجن: ١٨.

(٢) لقمان: ٦.

(٣) المؤمنون: ٣.

عائشة عند تحدثها عن رسول الله، ولماذا لا تبدل كلمة (الخد) بالوجه، و
(الفخذ) بالرجل مثلاً؟! أتراها حقاً أنها قالت كل ذلك، أم أن الأمويين نسبوا إليها
ما لم تقله ولم تحدث به؟!!

ولماذا نرى الموسم، وأرض منى تنتخب للمجون والفساد من قبل الأمويين!
وهي أيام عبادة، والأرض مقدسة، والمسلمون مكلفون بالابتعاد عن جميع
الأهواء النفسانية والميلول الشيطانية؟!!

الأمويون ومسخهم للشخصية الإسلامية
لو رجعنا قليلاً، ودرسنا حالة الأمويين في الجاهلية، لوقفنا على سر نشرهم
مثل هذه الأخبار.. فإنهم - كما هو المعروف - كانوا أهل لهو ومجون، وفي موقف
عداء وخصام مع الإسلام، ولم يدخلوه - بعد فتح مكة - إلا مكرهين.
فكان اختيارهم للموسم وأرض منى إيغالا منهم في محاولة مسخ معالم
العاصمتين (مكة والمدينة) الإسلاميتين المعنوية، وتلطيهما بمسحة لا تليق
بجعلها صالحة للزعامة الدينية.

وفي المقابل، أكدوا على الشام، ورووا في فضلها الشيء الكثير، وقد قيل: إن
الخلفاء الأمويين كانوا يصطحبون فيما يصطحبون معهم إلى الحج المغنيين
والماجنين!

وقد نقل عن عمر بن أبي ربيعة أنه لقي الوليد بن عبد الملك في حجه،
فجعل يحدث الخليفة ويناجيه، والخليفة مستغرق في الضحك، فلما رجع قيل
له: ما الذي كنت تضحك أمير المؤمنين به؟

قال: ما زلنا في حديث الزنا حتى رجعنا (١).

وجاء في الأغاني: إن الوليد بن عبد الملك كان يدير ظهره إلى الكعبة ويطلب
من ابن أبي ربيعة في أن ينشده بعض الأبيات في الغزل (٢).

(١) الأغاني ١: ١١٢.

(٢) الأغاني ١: ١١٤ - ١١٥، ١١٩.

والوليد هذا.. هو الذي أرشدنا ابن عمر أن نأخذ الأحكام الشرعية من والده!!! نحن لا نريد الكتابة عن مجون الأمويين، لكننا نريد القول بأنهم كانوا وراء شيوع ظاهرة الفساد والتفسخ الخلقي بين المسلمين، ولو أخذنا دور ابن أبي ربيعة في الحج مثلا، وكيف كان يتعرض لأعراض المسلمين في الطواف (١)، وفي منى (٢)، وفي زحام الحجيج عند العقبة الأولى والثانية والكبرى (٣)، ولقاءاته بالنساء سرا، وتشهيره بهن جهارا، وفيهن أميرات القصر الأموي من بنات الخلفاء وزوجات الأمراء، دون أي رادع ديني أو وازع سياسي.

لو التفتنا إلى مسألة تحدث الناس بمجون ابن أبي ربيعة، وهم في الموسم - والأيام أيام عبادة وطاعة، وهم في الحج -، وليس ثم من يجرؤ على رده أو رده، لأنه في حماية الخليفة، وأن نشر الفساد في أيام الموسم ضمن المخطط، لوقفنا على الكثير الكثير.

هذا، وقد روى ابن قتيبة، عن أبي معشر، أنه قال: قال لي رجل: بينا أنا في بعض أسواق الشام، إذا برجل ضخم، فقال لي: ممن أنت؟ قلت: رجل من أهل المدينة. قال: من أهل الخبيثة؟

قال: فقلت: سبحان الله! إن رسول الله سماها طيبة، وسميتها خبيثة (٤)؟! هذا ومن المؤسف أن نرى السيدة عائشة تروي ما يستفيد منه السلطان في تنفيذ هذا المخطط. ولا يسعنا في هذه الوريقات إثبات ذلك، ولكن إشارتنا إلى مخططهم في إضفاء الصفة غير اللاتقة على العاصمتين الإسلاميتين (مكة والمدينة) ومحاولة إبعادهما عن كونهما عاصمتين للدولة الإسلامية، وتقويتهم

(١) الأغاني ١: ١٧٢، ١٩٩.

(٢) الأغاني ١: ١٥٨.

(٣) انظر: الأغاني ١: ٢٠٠.

(٤) الإمامة والسياسة ١: ١٨٤.

للشام، والرواية في فضيلتها، وأن العذاب رفع عن أهلها (١)، دون باقي بلاد المسلمين، لكافية في إعطاء صورة عن الأمويين وأساليب تضليلهم وموقف السيدة منها، وإن طرحنا لأمثال هذه الأمور ليس من باب الهجوم أو التعريض بالسيدة، إنما من باب الدعوة إلى التفكير في نقد المتن سواء صدر النص عن عائشة أو ابن عمر أو أبي هريرة أو غيرهم.

وقد وقفت على دور الأمويين وكيف كانوا يصورون رسول الله (ص) - وهو الأسوة والقدوة والمثال - وأنه يتعامل مع الآخرين ويؤذيهم بدافع العقد النفسية، فهو يلد الدواء كل من في الدار، لأنه لد مكرها! ويلعن من يستحق اللعن، ثم يطلب من الله في أن يجعلها زكاة وأجر له! وتضرب عنده الدفوف ولا ينكر ذلك! وينام على فخذ عائشة حتى تطلع الشمس! ويغمز برجله زوجته وهو في الصلاة و يقربها وهي حائض و...!

تساؤلات تطلب إجابة

لا ندرى! كيف يجوز لنا أخذ الأحكام من هؤلاء الحكام، الذين صوروا لنا رسول الله بتلك الصورة؟! أم كيف تطمئن نفوسنا بالسنة المدونة من قبلهم، مع ما عرفنا من موقف أقطاب الأمويين من رسول الله (ص)!

ولماذا يكره السلطان المحدثين على تدوين السنة - (حتى أكرهنا السلطان على ذلك) - وما يعني هذا الإكراه؟

ولماذا يستحي الزهري من أن يكتبها للسلطان ولا يكتبها للناس؟

هل الحكومة تريد من تدوينها للحديث تثبيت ما يعجبها ومحو ما يغيظها!! وما الذي كان يؤنب الزهري، هل تبويض الصفقة عند الحكام وأخذهم بالبعض، وترك الآخر، أم هناك شيء آخر؟

ومن هو الحاكم المكره، هل هو أموي، أم مرواني.. وهل هناك فرق بين

(١) راجع المجلد الأول من مختصر تاريخ دمشق لابن منظور.

سياسة الحكومتين في هذا الشأن؟
ولماذا تتوالى الهدايا على الفقهاء المسالمين ممن دخلوا في لعبة أولئك
الحكام، في حين نراهم قد منعوا حجرا وأصحابه من العطاء؟!
وكيف نرى الزهري يصير حظيا عند هشام بعد أن كان لا يحب التعامل
معه؟!
ولماذا يسمى أبو هريرة راوية الإسلام الأول دون غيره من الصحابة؟!
ولماذا يهدي معاوية إلى عائشة حلقة فيه جوهر بمائة ألف درهم دون غيرها
من نساء النبي (١)؟!
أخرج أبو نعيم أن معاوية أهدى لعائشة ثيابا وورقا وأشياء توضع في
أسطوانها (٢).
وأخرج ابن كثير عن عطاء، أن معاوية بعث إلى عائشة وهي بمكة بطوق
قيمته مائة ألف، فقبلته (٣).
وعن عروة: إن معاوية بعث إلى عائشة بمائة ألف (٤).
ونرى معاوية، وبكل جرأة يحصر العطاء في محبي عثمان فيقول للسائل:
إنني اشتريت من القوم دينهم، ووكلتك إلى دينك في عثمان (٥)؟
وكيف يقبل ابن عمر هدية معاوية - مائة ألف درهم - .. وعندما تذكر له البيعة
ليزيد، يقول: هذا ما أرا! إن ديني إذن علي رخيص (٦)!
وكيف صار أبو هريرة يلبس الخنز (٧) والساج المزور بالديباج (٨)، والكتان

-
- (١) الذخائر والتحف، للقاضي الرشيد بن الزبير: ١١.
(٢) حلية الأولياء ٢: ٤٨.
(٣) البداية والنهاية ٨: ١٣٩.
(٤) حلية الأولياء ٢: ٤٧.
(٥) الكامل في التاريخ ٣: ٤٦٨.
(٦) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٤: ١٨٢.
(٧) الطبقات الكبرى ٤: ٣٣٣.
(٨) الطبقات الكبرى ٤: ٣٣٣.

الممشق (٩)، والحرير (١٠) بعد أن كان حافي القدمين، لا يستر جسمه إلا إزار بال
(١١) وكان يقتله الجوع (١٢)؟!
ثم كيف به يتزوج الأميرة بسرة بنت غزوان، ويصير سيدها، بعد أن كان أجيرا
عندها بملءء بطنه (١٣)؟!
ولماذا بينى له قصر بالعقيق (١٤)، وتقطع له الأراضي في (ذي الحليفة)، دون سواه
من الرواة (١٥)؟!
ولماذا يصرح أغلب المتعاملين مع معاوية.. بأن: دينهم على خطر.. وغير
المتعاملين يعللون عدم التعاون معه: حفاظا على الدين؟!
ذكر ابن عبد البر: أن معاوية بعث إلى عبد الرحمن بن أبي بكر - وهو من
الناس في الوضوء - بعد أن أبى البيعة ليزيد بمائة ألف درهم.. فردها إليه
عبد الرحمن، وأبى أن يأخذها، وقال: أبيع ديني بدنياي؟!
وما معنى قول عائشة لعبد الله بن الزبير: ادفني مع صواحيبي ولا تدفني مع
النبي في البيت فإني أكره أن أزكى (١٦).
وكيف نرى موقف السيدة يختلف عن موقف أخيها عبد الرحمن في قصة
مرة بن أبي عثمان، الذي طلب من عبد الرحمن أن يكتب إلى زياد برسالة فكتب:

-
- (٩) الإصابة ٤: ٢٠٦، حلية الأولياء ١: ٣٧٩، صحيح البخاري ٩: ١٢٨.
(١٠) حلية الأولياء ١: ٣٨٤.
(١١) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٤: ٣٢٦ - ٣٢٧.
(١٢) الطبقات الكبرى ٤: ٣٢٧ و ٣٢٩، حلية الأولياء ١: ٣٧٧، الإصابة ٤: ٢٠٦ و ٢٠٧،
صحيح البخاري ٩: ١٣٣.
(١٣) طبقات ابن سعد ٤: ٣٢٦، حلية الأولياء ١: ٣٧٩ و ٣٨٤، الإصابة ٤: ٢٠٩.
(١٤) وفيه مات كما هو منصوص عليه في الإصابة ٤: ٢١٠ والمعارف وغيرها.
(١٥) انظر: كتب التاريخ والرجال لتقف على حقيقة الأمر.
(١٦) صحيح البخاري ٩: ١٢٨.

إلى زياد بن أبيه: أما بعد...، فخاف مرة أن يذهب بالكتاب، فأتى عائشة، فكتبت له: من عائشة أم المؤمنين، إلى زياد بن أبي سفيان، فلما جاء بالكتاب، قال له: إذا كان غدا فحطني بكتابك.

فجمع الناس، فقال: يا غلام إقرأه، فقرأه: من عائشة أم المؤمنين إلى زياد بن أبي سفيان، قال: فقضى له حاجته (١)!

وفي معجم البلدان، مادة (نهر مرة): ثم أقطعه مائة جريب على نهر الأبله وأمر أن يحفر لها نهر فنسب إليه (٢).

فإن كان مقياس معارضية هو الدين.. فهل كانت سياسة معاوية تخالف الدين يا ترى؟!

نقف عند هذا الحد من التساؤل، ونعود إلى السؤال الأول، لتتعرف على السر في اعتبار هؤلاء الثلاثة - ابن عمر، عائشة، أبو هريرة - هم أئمة الشريعة، ولا ينبغي أن يؤخذ الفقه إلا منهم.

الأمويون وتقريبهم للأعلام الثلاثة

المعروف عن السياسة الأموية كونها قائمة على بغض علي، وأن القاسم المشترك بين هؤلاء الثلاثة والحكومة هو ذلك البغض القابع في نفوسهم، وقد ثبت بأن ابن عمر تخلف عن بيعة علي بخلاف بقية أصحاب رسول الله (ص) - من غير أهل الشام -، لكنه قد بايع معاوية وولده يزيد، ومروان بن الحكم، والحجاج. وقد عرفنا أيضا أن الحجاج قد مد برجله لابن عمر ليبياعه بها. نعم، فقد كانت مبايعة علي على قلبه ثقيلة إلى أبعد حد!

فقد روى: (كنا لا نعدل)، مع طرحه لقاعدة (مع من غلب) (٣).. وغيرها من

(١) الطبقات الكبرى ٧: ٩٩ - ١٠٠.

(٢) معجم البلدان ٥: ٣٢٣.

(٣) تعني هذه القاعدة إن الإمامة تثبت بالقهر والغلبة ولا تفتقر إلى العقد، وروى عبدوس بن مالك العطار: (ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماما برا كان أو فاجرا) وقد استوحوا هذه القاعدة من فعل ابن عمر يوم الحرة. انظر: الأحكام السلطانية ١: ٢٣.

الأصول المؤيدة للحكام، بغضا لعلي!
أما أبو هريرة.. فكان يرى عليا هو المخالف الوحيد له - طبعاً بعد وفاة عمر -
لأن عمر قد توفى، وعائشة لا تعارض آراءه، لتقارب وجهات النظر فيما بينهما
- خصوصاً في العهد الأموي - فيبقى علي هو الوحيد، من الذين نددوا به
وبمروياته في العهد الإسلامي الأول، فصار في العهد الأموي يروي للحكام
ما يحلو لهم أن يسمعه في علي. وقد روى في لزوم السكوت عن ظلم الحكام،
والصلاة خلف كل بر وفاجر.. وله نصوص كثيرة تمس كرامة الرسول، والتنكيل
بعلي بن أبي طالب، وقد وقفت على بعضها، وإليك الآخر:
روى أبو هريرة: أن أبا طالب لم يشهد الشهادتين، وقد نزلت فيه الآية:
(إنك لا تهدي من أحببت) (١)!

ونقض حديث رد الشمس لعلي - وهو مما اشتهر بين المحدثين -، بما رواه
عن رسول الله: لم تحبس الشمس أو ترد لأحد، إلا ليوشع بن نون، ليالي سار
إلى بيت المقدس (٢).

وسعى لرفع الإحداثيات عن عثمان ومعاوية وجعلها في علي بن أبي طالب
فقد قال في الكوفة، وهو يضرب على صلته: ... وأشهد أن علياً قد
أحدث... (٣)!

كل ذلك بغضا لعلي، وعرفانا لأيدي الأمويين المنعمة عليه!.. لسنا بصدد

-
- (١) صحيح مسلم ١: ٥٥ / ٤١، ٤٢، قال سبط ابن الجوزي: لو كان أبو علي كافراً فلم لم يشنع
معاوية والزبيريون وأعدائهم وسائر أعدائه عليه مع أنه كان يذكرهم ويزري عليهم بكفر
الآباء ورتالة النسب؟
- (٢) تاريخ بغداد ٧: ٣٥ و ٩: ٩٩.
- (٣) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٦٧، وانظر: وقعة صفين، لنضر بن مزاحم
وغيرهما من كتب التاريخ.

البحث عنه، وقد أغنانا بعض الأعلام مؤنة ذلك، فليرجع إلى مظانه.
ولا ينكر الباحثون أن شخصية أبي هريرة قد لمعت بعد يوم الدار، وأن أغلب
أحاديثه جاءت في العصر الأموي وفق الهوى وطلبات الحكام! وأنه قد دخل
ضمن اللعبة، وبعث مع النعمان بن بشير - من قبل معاوية - إلى علي يسألانه أن
يدفع لهما قتلة عثمان! وهي الخطوة التي انطلق منها المبرر لقتال معاوية وأهل
الشام عليا.

وله أحاديث كثيرة في تشويه شخصية الرسول الأكرم، وفضل أهل الشام
وبيت المقدس، بل وفي فضل معاوية نفسه، ونعته بأحد الأمناء!.. فقد روى عن
رسول الله: أمناء الوحي ثلاثة: أنا، وجبرائيل، ومعاوية (١). هل تلك الأمور هي
التي استوجبت لأن ينعاه معاوية إلى واليه بقوله:

انظر من ترك، وادفع إلى ورثته
عشرة آلاف درهم، وأحسن جوارهم،
وافعل بهم معروفًا.. فإنه ممن نصر عثمان،
وكان معه في الدار (٢).

كان هذا بعض الشيء عن فقه عبد الله بن عمر، وحديث أبي هريرة.
والآن، مع السيدة عائشة.. وكيف كان موقفها من علي، وهل يمكن قبول
تعاملها مع معاوية، ذلك الرجل الذي قتل أخويها، وهي العارفة بعدائه وعداء
آبائه لرسول الله (ص)؟!!

نقل ابن أبي الحديد عن شيخه بعض النصوص عن عداء عائشة لعلي، وسر
خلافها معه ومع فاطمة، فقال:

... إن نساء المدينة كن ينقلن كلام عائشة - في
خديجة وفاطمة - لفاطمة، فكان يسوؤها،
وتشكو فاطمة إلى بعلاها.. وتأتي نساء المدينة

(١) انظر: اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١: ٤١٧.

(٢) طبقات ابن سعد ٤: ٣٤٠، الإصابة ٤: ٢١٠.

إلى عائشة، فتنقل كلام فاطمة في مدحها أمها
وبقية الأزواج، فكانت عائشة تشكو إلى أبيها،
فحصل في نفس أبي بكر من ذلك أثر ما، ثم
تزايد تقرّظ رسول الله لعلي واختصاصه به
ومناجاته له...

إلى أن يقول:

ثم اتفق أن رسول الله سد باب أبيها إلى
المسجد، وفتح باب علي، وبعث أباهما إلى مكة،
ثم عزله بصهره، وقد كان يحامي مارية القبطية،
وعائشة تستاء منه (١).

ونقل بعض أصحاب المعاجم، أنها: لم تأت إلى بني هاشم لتعزيهم بوفاة

فاطمة! بل نقل لعلي عنها كلمات تدل على فرحها (٢)!

وذكر أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبين: أن عائشة سجدت شكرا لله
لما سمعت بمقتل علي بن أبي طالب (٣).

واتضح مما سبق إن اختصاص الرسول بعلي، ونجواه إياه، وتقديمه على
أبيها، وكونه زوج فاطمة بنت خديجة... كان من الأسباب التي خزنت البغض
لعلي في قلب عائشة، وأنها قد أشارت إلى هذه الحقيقة بقولها لرسول الله: والله،
لقد عرفت أن عليا أحب إليك من أبي ومني - قالتها مرتين (٤).

وقد حدا بها بغضها لعلي أن تتعامل مع الأمويين، وتروي عن رسول الله في
علي: إنه يموت على غير ديني (٥)!

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٩: ١٩٣.

(٢) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٩: ١٩٨.

(٣) مقاتل الطالبين: ٤٣.

(٤) مسند أحمد ٤: ٢٧٥.

(٥) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٦٤.

وقولها عنه (ص): من أراد أن ينظر إلى رجلين من أهل النار، فلينظر إلى هذين، فنظرت عائشة.. فإذا بعلي والعباس قد أقبلا (١)!

فهل يصح نقل هذه الأخبار عنه (ص)؟

أولم تناقض هذه الأخبار مع المتواتر المشهور في فضل علي بن أبي طالب؟ وهل من اللائق أن يقال لعلي - وهو أول من أسلم، وحارب المشركين، وبات على فراش النبي، وبقي حتى آخر لحظة معه حتى واره التراب، ودافع عن سنته - إنه من أهل النار؟!

وهل هذا هو جزاء من جاهد في سبيل الله، وثبت على خط السنة النبوية المباركة، ودافع عن الرسالة..؟!!

لماذا لا يكون من أهل النار في رواية عائشة: معاوية، ومروان، وعبد الله بن أبي سرح، والوليد بن عقبة، وغيرهم من الذين ورد اللعن فيهم؟!

ولماذا نراها لا تصرح باسم علي، وتقول: مشى بين رجلين (٢)؟!

فهل قولها ذلك جاء من جراء حقدتها وعدائها لعلي وأهل بيته! كما صرح به الإمام علي أم غير ذلك، فقال الإمام: (وأما فلانة، فأدركها رأي النساء، وضغن غلا

في صدرها كمرجل ألقين، ولو دعيت لتنال من غيري ما أتت إلي لم تفعل) (٣). وأشار إلى هذه الحقيقة الشيخ محمود أبو رية - وغيره من الكتاب -، بقوله:

من العجب أن عائشة لم تغير موقفها في تأييد

معاوية، وقد قضى علي أخوين لها: عبد الرحمن

هذا، وقبله محمد بن أبي بكر، وكان ولاءه الإمام

علي مصر فقتلوه، ومثلوا به أبشع تمثيل، فألقوه

بعد قتله في جيفة حمار، وألقوا به في العراء.

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤ : ٦٤.

(٢) انظر: صحيح البخاري ١ : ٦١، وكذا تاريخ الطبري.

(٣) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٩ : ١٨٩، وهو في كلام له خاطب به أهل البصرة علي جهة اقتصاص الملاحم.

ومن أعجب العجب أن عائشة لم يفتأ من غليان حقدتها، ولم يطفئ من نار غيظها أن قتل علي، وخلا لها الجو، واستولى على الملك من تؤثرهم بحبها، فقد وقفت من الحسن موقفا يدل على الخسة، يشاركها في ذلك بنو أمية، وذلك بعد أن سمه معاوية وشعر بدنو أجله، أرسل إلى عائشة أن تأذن له بأن يدفن مع جده، ففزعت وأسرعت فركبت بغلا واستنفرت بني أمية، وكان على المدينة حينئذ مروان بن الحكم، فاشتملوا بالسلاح وقالوا: (لا يدفن مع النبي)، فبلغ ذلك الحسن عليه السلام فأرسل إلى أهله: (أما إذا كان هذا، فلا حاجة لي فيه، ادفنوني إلى جانب أمي.. فدفن إلى جانب أمه فاطمة عليها السلام (١)). وقد روي: أن ابن عباس كان قد قال لعائشة: تجملت، تبغلت ولو عشت تفيلت لك التسع من الثمن وبالكل تصرفت في البيت الثاني إشارة إلى أنها سمحت للشيخين في الدفن بجوار الرسول، ومنعت الحسن من ذلك وهو ابن بنته فتصرفت أكثر من حصتها في الإرث!! تأكيد لما ادعيناه لنعد إلى الموضوع، ونعاود السؤال: هل كانت عائشة حبيبة رسول الله حقاً؟

(١) شيخ المضيرة: ١٧٦، وانظر: تاريخ المدينة المنورة ١: ١٠٧.

لو كانت كذلك، فلماذا تغار من بقية زوجات النبي، فتكسر أواني أم سلمة (١)، وحفصة (٢)، وصفية (٣).. ورسول الله يأمرها بالاعتصام: (طعام كطعامها، وإناء كإنائها)! و....

ولماذا تنازع سودة لقولها: عدي وتيم (٤)؟.. وما معنى مراوغتها لبقية زوجات النبي (ص)، وقولها لمليكة عندما أراد الرسول أن يني بها: أما تستحين أن تنكحي قاتل أبيك (٥)، أو قولها لأسماء بنت النعمان: إذا أردت أن تحظي عند الرسول فتعوذي بالله (٦)!.. فإنها لو كانت حظية عنده (ص)، فما معنى هذه الأعمال، وهل هناك ضرورة لمثل هذه التصرفات؟

ولماذا تظاهرت هي وحفصة على مارية حتى تحرم عليه (ص) (٧)! ولو كان رسول الله (ص) قد خصها بمعرفة بعض الأحكام أو اختصت بها فلم تغار من خديجة وهي ميتة، وتقول: غرت على كثرة ذكر رسول الله إياها، وثنائها عليها، وقد أوحى الله إلى رسوله أن يبشرها ببيت في الجنة (٨)! وتخالفها ضراتها من نساء النبي!؟

-
- (١) سنن النسائي ٧: ٧٠.
(٢) مسند أحمد ٦: ١١١.
(٣) مسند أحمد ٦: ٢٧٧، وانظر: المستدرک ٤: ٢٩، طبقات ابن سعد ٨: ١٢٧، سنن ابن ماجه ١: ٦٣٦ / ١٩٨٠.
(٤) انظر: الإجابة، للزرکشي: ١٨.
(٥) طبقات ابن سعد ٨: ١٤٨، تاريخ الإسلام، للذهبي (السيرة النبوية): ٥٩٥، الإصابة ٤: ٤١٠ / ١٠١٦.
(٦) طبقات ابن سعد ٨: ١٤٥ - ١٤٦، مستدرک الحاكم ٤: ٣٧، درر الأحاديث النبوية: ١٠٦.
(٧) تفسير الطبري ٢٨: ١٠١، صحيح البخاري ٦: ١٩٥، صحيح مسلم ٢: ١١٠٨ / ٣١، ٣٤، مسند أحمد ١: ٤٨.
(٨) الإستيعاب ٤: ١٨٢٣ - ١٨٢٤، تاريخ الإسلام، للذهبي (السيرة النبوية): ٢٣٨، سنن ابن ماجه ١: ٦٤٣ / ١٩٩٧، سنن الترمذي ٣: ٢٤٩ / ٢٠٨٦.

وقد كان رسول الله (ص) يذكر خديجة بخير مع وجود عائشة!!.. بل كان يؤنبها لقولها في خديجة: إنها عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيرا منها (١).

عظفا على ما سبق

ولنعد إلى ما طرحناه سابقا عن الحكام ودورهم في تدوين السنة الشريفة، وسبب تصديهم للتدوين والإفتاء، على الرغم من وجود كبار التابعين وأعظم الفقهاء والمجتهدين!..

وماذا تعني الإحالة إليهم، وأخذ الأحكام عنهم، وهل حقا أن ما يقوله ابن عمر هو قول الله ورسوله ولا يمكن أن يرد فيه الخطأ؟ وكيف صارت السنة تدون عن إكراه! ولزوم أخذ الناس بها للصعب والذلول! فقد جاء في شرح مسلم للنووي: إن بشير العدوي جاء إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله، قال رسول الله، وابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه.

فقال: يا بن عباس، ما لي لا أراك تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله ولا تسمع.

قال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف (٢).

وقيل: إن كتابا فيه قضاء علي أتى إلى ابن عباس فمحاها إلا قدرا (٣). وجاء في طبقات الفقهاء، عن سعيد بن جبير، قال: سألت عبد الله بن عمر

-
- (١) مسند أحمد ٦: ١٥٠، ١٥٤، الإصابة ٤: ٢٨٣، الإستيعاب ٤: ١٨٢٤، تاريخ الإسلام، للذهبي (السيرة النبوية): ٢٣٧ - ٢٣٨.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١: ٨١.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١: ٨٣.

عن الإيلاء؟

قال: أتريد أن تقول: قال ابن عمر، قال ابن عمر؟

قلت: نعم، ونرضى بقولك.

فقال ابن عمر: يقول في ذلك أولو الأمر، بل يقول في ذلك الله ورسوله.

ولا ندري كيف صارت صوافي الأمراء - عند فقدان الحكم في الكتاب

والسنة - حجة شرعية عند بعض المسلمين.. فهل هي حقا حجة؟

جاء في أعلام الموقعين، عن المسيب بن رافع، قال:

كان إذا جاء الشئ في القضاء وليس في

الكتاب ولا في السنة فيدفع إلى الأمراء، فيجمع له

أهل العلم، فإذا اجتمع عليه رأيهم فهو الحق (١).

ولماذا نرى ابن عمر يدل الناس على التمسك بفقهاء عبد الملك بن مروان من

بعده، إذ قيل له: من نسأل بعدكم؟

قال: إن لمروان ابنا فقيها فسلوه (٢).

فمن هو مروان؟!!

ألم يكن ذلك الطريد الذي أبعده رسول الله مع أبيه إلى خارج المدينة.. ثم صار

عميد الأسرة الحاكمة بعد يزيد؟!!

أولم يقل أبو سعيد الخدري - عندما اعترض عليه في تقديمه الخطبة على

الصلاة: غيرتم والله؟!!

أخرج البخاري، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله (ص) يخرج

يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شئ يبدأ به الصلاة، ثم بعد ذلك يعظ

الناس، فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان، وهو أمير المدينة، في

أضحى أو فطر، فأراد أن يرتقي المنبر قبل أن يصلي.. فجذبت بثوبه، فجبذني،

(١) أعلام الموقعين ١: ٨٤، وقد أخرجه البخاري في صحيحه وابن سعد في طبقاته أيضا.

(٢) تهذيب التهذيب ٦: ٤٢٢، تهذيب الكمال ١٨: ٤١٠، تاريخ بغداد ١٠: ٣٨٩، المنتظم

٦: ٣٩.

فارتفع، فخطب قبل الصلاة.

فقلت له: غيرتم والله!

فقال: أبا سعيد! قد ذهب ما تعلم!

فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم!

فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة (١)!

وهل يمكن تصديق قول جرير بن حازم: سمعت نافعاً يقول: لقد رأيت

المدينة وما بها أشد تشميراً، ولا أفقه، ولا أقرأ لكتاب الله من عبد الملك (٢)!

علماً، أن عبد الملك هذا هو ابن مروان بن الحكم - طريد رسول الله - وقد ولد من

أبوين أمويين أبوه: مروان بن الحكم بن العاص (طريد رسول الله). وأمه: عائشة

بنت معاوية بن المغيرة بن العاص، الذي جدع أنف حمزة عم النبي يوم أحد (٣)،

والذي أمر رسول الله بضرب عنقه. ثم بأي منطق يمكن أن يعد عبد الملك أفقه

وأقرأ الناس، مع علمنا أن المدينة لم تخلو يوماً من الفقهاء والعلماء، فهل كانت

الساحة خالية حقاً حتى يتصدر الحاكم زيادة الفقه والقراءة، لأنه الأفقه والأقرأ؟!!

ولماذا يبكي أنس، عندما كان في دمشق؟!!

قال الزهري: دخلت على أنس بن مالك بدمشق، وهو يبكي.. فقلت:

ما يبكيك؟!!

قال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت (٤)!!

وأخرج البخاري، عن غيلان، أنه قال: قال أنس: ما أعرف شيئاً مما كان

على عهد النبي!

قيل: الصلاة!

(١) صحيح البخاري ٢: ٢٢ - باب الخروج إلى المصلى بغير منبر.

(٢) تهذيب التهذيب ٦: ٤٢٢، تهذيب الكمال ١٨: ٤١٠: تاريخ بغداد ١٠: ٣٨٩، المنتظم:

٦: ٣٩.

(٣) انظر: البداية والنهاية ٩: ٦٧.

(٤) البداية والنهاية ٩: ٩٤.

قال: أليس ضيعتم ما ضيعتم فيها (١)!

ولماذا نرى العبادة في هذا العهد جسدا بلا روح، وقالبا بلا محتوى؟! فقد أخرج البخاري، عن الأعمش، قال: سمعت سالما قال: سمعت أم الدرداء تقول: دخل علي أبو الدرداء، وهو مغضب، قلت: ما أغضبك؟ فقال: والله! ما أعرف من أمة محمد (ص) إلا أنهم يصلون جميعا (٢). وهل تطمئن نفوسنا بعد هذا إلى أحاديث أمثال هؤلاء الحكام واجتهادات الحجاج وفتاوى عبد الملك و.. بعد أن عرفنا مواقفهم من الشريعة؟ عجباً لدوران الزمان!.. إذ كيف صار هؤلاء حكاما حتى يتصدروا للقضاء والإفتاء، بعد أن جذبوا إليهم من وعاظ السلاطين ذلك العدد الذي تمكنوا من خلاله من أن يقولوا كل ما يريدون!!

قال سعيد بن جبير: كان رجاء بن حياة يعد من أئمة فقهاء الشام، ولكن كنت إذا حركته، وجدته شاميا يقول: قضى عبد الملك بن مروان بكذا وكذا (٣).

وأحسبك - بعد هذا - قد عرفت عبد الملك، وعرفت موقفه من الشريعة. وأضيف لك أنه هو الذي بنى القبة فوق الصخرة والجامع الأقصى، وجعلها بمثابة الكعبة يطوفون حولها، وينحرون يوم العيد، ويحلقون رؤوسهم... وذلك بعد أن صاح الناس به، حينما منع ابن الزبير من حج بيت الله (٤)!

وهو الذي نفذ آراءه بالقوة والقائل: إنه كان قبلي من الخلفاء يأكلون ويؤكلون، وإني والله لا أداوي أدواء هذه الأمة إلا بالسيف، ولست بالخليفة المستضعف -

(١) صحيح البخاري ١: ١٤٠.

(٢) صحيح البخاري ١: ١٦٦ - باب فضل صلاة الفجر في جماعة، فتح الباري ٢: ١٠٩.

(٣) انظر: ترجمة رجاء بن حياة في طبقات الفقهاء وتهذيب الكمال ٩: ١٥٤.

(٤) البداية والنهاية ٨: ٢٨٣.

يعني عثمان - ولا الخليفة المداهن - يعني معاوية - ولا الخليفة المأبون (١) - يعني يزيد بن معاوية - .

أيها الناس، إنا نحتمل منكم كل الغرمة ما لم يكن عقد رأيه أو وثوب على منبر، هذا عمرو بن سعيد حقه حقه، قرابته وابنه، أنه قال برأسه هكذا قلنا بسيفنا هكذا، وأن الجامعة التي خلعتها من عنقه عندي، وقد أعطيت الله عهدا أن لا أضعها في رأس أحد إلا أخرجها الصعداء، فليبلغ الشاهد الغائب (٢).
أو قوله - عندما وصل إلى الحكم - : لا يأمرني أحد بتقوى الله إلا ضربت عنقه.

أضف إلى ذلك حملة لعلي بن الحسين الشهيد مقيدا من المدينة إلى الشام وغيرها!

إذا كان هذا هو حال الحكام، وهذه هي حال الشريعة.. فكيف بأولئك الناس في وضوئهم، بعد أن أحكم الحاكم قبضته، وأعلن عن منهجه المخالف للنبي (ص) وسنته؟!!

وتراه يؤكد لزوم الأخذ بفقهاء عثمان. قال عبد الملك فيما قال: ... فالزموا ما في مصحفكم الذي حملكم عليه الإمام المظلوم، وعليكم بالفرائض التي جمعكم عليها إمامكم المظلوم رحمه الله، فإنه قد استشار في ذلك زيد بن ثابت، ونعم المشير كان للإسلام رحمه الله، فأحكما ما أحكما، واستقصيا ما شذ عنهما (٣).
فهل يمكن الاطمئنان بمرديات الحكام في الوضوء والحال هذه؟!
وماذا يعني إكراه الزهري على تدوين السنة الشريفة؟ ولماذا يستحي أن يكتبها للسلطان، ولا يكتبها للناس؟

وما معنى كتاب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: عليكم بابن شهاب [الزهري] فإنكما لا تجدون أعلم بالسنة الماضية منه!

(١) وفي العقد الفريد: (المأفون).

(٢) البداية والنهاية ٩ : ٦٨ .

(٣) البداية والنهاية ٩ : ٦٨ .

وكيف يستتر بعد هذا معنى ومقصود كلام الزهري: لو جمع علم إلى علم
جميع النساء لكان علم عائشة أفضل!!
وقول عطاء - فقيه الحكومة - : كانت عائشة أفقه الناس وأحسنهم رأيا في
العامه!!

ولماذا صار جل اهتمام الأعلام في الأخذ بكلام ابن عمر وعائشة وأبي
هريرة.. في حين نراهم يعلنون عن ندمهم لاتخاذهم تلك المواقف السابقة في
أخريات سني حياتهم!
ألم يبرهن ذلك، على أن الحكومة غير شرعية وأن المواقف غير صحيحة؟!
لات ساعة مندم!!

ذكر ابن عبد البر، عن حبيب، عن ابن عمر (رض) أنه قال حين حضرته
الوفاة: ما أجدني آسى على شئ فاتني من الدنيا، إلا أنني لم أقاتل مع علي
الفئة الباغية (١)!

وروى أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي السرح، عن ابن عمر، أنه قال: ما آسى
على شئ، إلا أكون قاتلت الفئة الباغية، وعلى صوم الهواجر (٢)!
ونقل عن السيدة عائشة أنها قالت: لا تدفنوني مع النبي، لأنني أحدثت
فادفوني مع أزواج النبي (٣)!

وذكر ابن الأثير أن يوم الجمل ذكر عند عائشة، فقالت: والناس يقولون يوم
الجمل؟

قالوا لها: نعم

فقالت: وددت أنني لو كنت جلست كما جلس صواحيبي، وكان أحب إلي من أن
أكون ولدت من رسول الله بضع عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

(١) طبقات ابن سعد ٤: ١٨٧، النصائح الكافية: ٢٤.

(٢) انظر: طبقات ابن سعد ٤: ١٨٥، النصائح الكافية: ٢٥.

(٣) مستدرک الحاكم ٤: ٦، طبقات ابن سعد ٨: ٧٤، وأعلام النبلاء والمعارف، لابن قتيبة.

أو مثل عبد الله بن الزبير (١).
وروى مسروق، قال: كانت عائشة (رض) إذا قرأت: (وقرن في بيوتكن)
بكت حتى تبل خمارها (٢).
وأخرج ابن سعد: إن ابن عباس دخل على عائشة قبل موتها، فأثني عليها.
فلما خرج، قالت لابن الزبير: أثني علي عبد الله بن عباس، ولم يكن أحب أن
أسمع أحدا اليوم يثني علي، لوددت أني كنت نسيا منسيا.
ثم فسر أبو نعيم كلمة (نسيا منسيا) - ب (حيضة) (٣).
وفي بلاغات النساء وتذكرة الخواص: إن عائشة لما احتضرت جزعت،
فقال لها: أتجزعين يا أم المؤمنين وابنة أبي بكر؟!
فقالت: إن يوم الجمل لمعترض في حلقي، ليتني مت قبله، أو كنت نسيا
منسيا (٤).
وروى ابن سعد عن عائشة أنها قالت: والله لوددت إنني كنت شجرة، والله
لوددت إنني كنت مدرة، والله لوددت إن الله لم يكن خلقتني (٥).
وروى أيضا أنها قالت عند وفاتها: إنني قد أحدثت بعد رسول الله، فادفوني
مع أزواج النبي (٦).
وقال الذهبي: تعني بالإحداث، مسيرها يوم الجمل (٧).
وقد مر عليك ما جاء في البخاري من أنها قالت لعبد الله بن الزبير: ادفني مع

-
- (١) انظر: أسد الغابة ٣: ٢٨٤، طبقات ابن سعد ٥: ٦، والفتوح.
(٢) الدر المنثور ٥: ١٩٦، طبقات ابن سعد ٨: ٨١.
(٣) طبقات ابن سعد ٨: ٧٤، صحيح البخاري ٦: ١٣٢ - ١٣٣، حلية الأولياء ٢: ٤٥، مسند
أحمد ١: ٢٧٦، ٣٤٩.
(٤) بلاغات النساء، لطيفور: ١٧، تذكرة الخواص: ٨٠.
(٥) طبقات ابن سعد ٨: ٧٤.
(٦) طبقات ابن سعد ٨: ٧٤.
(٧) أعلام النبلاء ٢: ١٣٦.

صواحيبي ولا تدفني مع النبي في البيت، فإني أكره أن أزكى (١).
 وجاء في العقد الفريد: قيل لها: تدفينين مع رسول الله؟
 قالت: لا، لأنني أحدثت بعده حدثاً.. فادفنوني مع إخواني بالبقيع (٢)!
 ترى، كيف يتبع ابن عمر الطلقاء، وأبوه كان يقول عنهم: لا تصلح الخلافة
 لطلق، ولا لولد طليق، ولا لمسلم الفتح (٣)؟
 وكيف به يبائع يزيد، ويعترض على أهل المدينة لنكثهم البيعة له، وينصح
 ولده وحشمه أن لا ينكثوا بيعتهم ليزيد، لأنها حسب قوله عقد في عهدتهم
 ولا تراه يعترض على طلحة والزبير لنكثهم البيعة لعلي؟!
 ولماذا يبائع مروان بن الحكم، والحجاج بن يوسف الثقفي - وهما أعداء الله
 ورسوله - ولا يرضى بمبايعة علي، ويقول: كنا لا نعدل؟!
 نعم، إن هذه الظاهرة كانت بارزة على سلوك المتعاملين مع السلطة، فقد ورد
 أن هشام بن عبد الملك طلب من الزهري أن يروي أن الآية (والذي تولى كبره له
 عذاب أليم) نزلت في علي (٤)!
 في حين نراه يحدث معمرًا حديثًا في علي، ويقول له: اكنتم هذا الحديث، واطوه
 دوني، فإن هؤلاء [أي الأمويين] لا يعذرون أحداً في تقريظ علي وذكره.
 قلت: فما بالك ادعيت مع القوم يا أبا بكر! وقد سمعت الذي سمعت؟!
 قال: حسبك يا هذا! إنهم أشركونا في لهاهم، فانحططنا لهم في أهوائهم (٥).
 وروى عبد الرزاق عن معمر، قال:

(١) صحيح البخاري ٩: ١٢٨.

(٢) العقد الفريد ٥: ٧٩.

(٣) طبقات ابن سعد ٣: ٣٤٢.

(٤) ذكرها السباعي وغيره وأرادوا بها نفي استغلال الأمويين للعلماء، إذ أن الزهري صمد ولم
 يرض التحديث بذلك وقال إنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول، أما سليمان بن يسار
 - أحد فقهاء الموالي - فقد رضى لهوى هشام بعد أن كان يأبى القول بذلك سابقاً!

(٥) المناقب، لابن المغازلي: ١٤٢ - رقم الحديث ١٨٦ / المكتبة الإسلامية ١٣٩٤.

كان عند الزهري حديثان، عن عروة، عن عائشة في علي - أي في النيل منه - .. فسألته عنهما يوماً، فقال: ما تصنع بهما وبحديثهما، والله أعلم بهما، إني لأتهمهما {أي عروة وعائشة} في بني هاشم، أي في عداة بني هاشم (١).

فما هذا التناقض بين طلب السلطان من الزهري، وحديثه لمعمر؟ وعلام يشير؟!

وذكر الأستاذ أحمد أمين:

أن خالد بن عبد الله القسري كان قد طلب من ابن شهاب الزهري أن يكتب سيرة النبي، فقال له الزهري يوماً: إنه يمر بي الشيء من سيرة علي بن أبي طالب ومواقفه في خدمة الإسلام.. فما أصنع؟

فلم يأذن له بتدوين شيء يتعلق بعلي، إلا إذا تضمن قدحاً أو ذماً.

والمرجح عندنا إن سبب اضطراب أحاديث عائشة في معاوية وبني مروان والأمويين وما نقل عن الزهري وغيره إنما يرجع إلى الظروف السياسية الحاكمة آنذاك. وإن اختلاف نظر السيدة يرجع إلى اختلاف رؤيتها إليهم، فهي كانت تتعاون معهم في أوائل عهد معاوية وذلك لغليان ضغينتها على علي وقرب عهدها بالجميل. أما بعد مقتل حجر بن عدي فقد بدأت سياستها تتغير شيئاً فشيئاً، ويحتمل أن تكون أحاديثها في النيل من مروان ومعاوية جاءت في الفترة المتأخرة من حياتها وذلك لاتضح آفاق السياسة الأموية ووقوف عائشة على الحقائق! فقد نقل المؤرخون عتابها لمعاوية لما أتاها إلى المدينة زائراً لبيت الله.

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٦٤.

فقلت: يا معاوية! أمنت أن أخبئ لك من يقتلك بأخي محمد بن أبي بكر؟
فقال: بيت الأمان دخلت.

قلت: يا معاوية! أما خشيت الله في قتل حجر وأصحابه!

قال: إنما قتلهم من شهد عليهم (١)...

فانظر إلى السيدة عائشة كيف تسكت عن المطالبة بدم أخيها، وقد قتل في
سنة سبع أو ست وثلاثين؟ إلا بعد مقتل حجر، وقد كان ذلك بعد الخمسين من
الهجرة؟ وعلام يدل هذا؟

إذا صح هذا التصور وثبت أن عائشة قد غيرت سياستها بعد الخمسين من
الهجرة، فما يدل قولها لأخيها لعبد الرحمن في يوم وفاة سعد بن أبي وقاص -
العام ٥٥ - (يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله يقول: ويل
للأعقاب من النار)، ألم يكن ذلك مما يضعف ما توصلنا إليه سابقاً؟
كلا، ليس هناك من تضاد بين الرأيين، وأقصى ما يمكن إثباته هو تأثرها
وقناعتها بأن عبارتي (ويل للأعقاب) أو (أسبغوا الوضوء) واللتين نسلم
صدورهما عن رسول الله! تدلان على غسل الأرجل، وأنها قد أتت بذلك مجازاة
لفهم الدولة وقناعتها بأن هاتين الجملتين تدلان على الغسل، في حين إنا سنثبت
لاحقاً عدم دلالتهما على لزوم غسل الرجلين وتثليث غسل الأعضاء وأن (ويل
للأعقاب) هو حكم مختص بالعقب وهو غالباً ما يتعرض للنجاسة وقت التغوط
والاستنجاء!

نصيحة وموعظة

بعد هذا حق للأمام علي بن الحسين أن يتخوف على مصير الزهري ووقوعه
في شرك الحكام.. إذ أنه قد استخدم علمه - في غالب الأحيان - بما يخدم
الحاكم الأموي وصار لا يتحدث إلا بما فيه رضى السلطان، حتى غدا جسراً

(١) المعرفة والرجال، للبيهي ٣: ٣٢٠ - ٣٢١.

يعبرون عليه إلى بلاياهم، وسلما إلى ضلالهم.

جاء في رسالة الإمام زين العابدين للزهري:

(كفانا الله وإياك من الفتن، ورحمك من النار، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يرحمك.. فقد أثقلتك نعم الله بما أصح من بدنك، وأطال من عمرك. وقامت عليك حجج الله بما حملك من كتابه، وفقهك فيه من دينه وعرفك فيه من سنة نبيه، فانظر أي رجل تكون غدا إذا وقفت بين يدي الله فسألك عن نعمه عليك كيف رعتها.

ولا تحسبن الله قابلا منك بالتعذير، ولا راضيا منك بالتقصير، هيهات! هيهات! ليس كذلك، أخذ على العلماء في كتابه إذ قال: لتبينه للناس ولا تكتمونونه. واعلم أن أدنى ما كتمت، وأخف ما احتملت أن أنست وحشة الظالم، وسهلت له طريق الغي بدنوك منه حين دنوت، وإجابتك له حين دعيت.. فما أخوفني بإثمك غدا مع الخونة، وأن تسأل عما أخذت بإعانتك على ظلم الظلمة، إنك أخذت ما ليس لك ممن أعطاك، ودنوت ممن لم يرد على أحد حقا، ولم ترد باطلا حين أدناك، وأحببت من حاد الله، أو ليس بدعائه إياك حين دعاك جعلوك قطبا أداروا بك رحي مظالمهم، وجسرا يعبرون عليك إلى بلاياهم، وسلما إلى ضلالهم، داعيا إلى غيهم، سالكا سبيلهم، يدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهال إليهم، فما أقل ما أعطوك في قدر ما أخذوا منك، وما أيسر ما عمروا لك فكيف ما خربوا عليك.. فانظر لنفسك، فإنه لا ينظر إليها غيرك، وحاسبها حساب رجل مسؤول.. وانظر كيف شكرك لمن غداك في نعمه صغيرا أو كبيرا، فما أخوفني عليك أن تكون كما قال الله في كتابه: فخلف من بعدهم خلف... - الآية. إلى آخر الرسالة الخالدة (١).

بهذا فقد عرفنا شيئا من سر إكراه السلطان للزهري على تدوين السنة، وسر استحيائه من أن يكتبها للسلطان ولا يكتبها للناس.

(١) تحف العقول، لابن شعبة: ١٩٨.

بيد أن ظاهرة المعاداة لعلي في فقهه ونهجه ورؤاه واضحة جلية لا تحتاج إلى إثبات، فصارت الآراء ذات طابع سياسي، بعيد كل البعد عن الدين والسنة.. فقد تركوا ما قاله ابن عباس والتجأوا إلى أهوائهم بغضا لعلي، وأصرروا على ألا يدونوا كتابة السيرة إلا مع التزوير والتحريف! جاء في مناقب أبي حنيفة، للمكي: إنه لما دعي ليسأل عن مسألة فقهية من قبل أحد الأمويين، قال أبو حنيفة: فاسترجعت في نفسي لأني أقول فيها بقول علي رضي الله عنه وأدين الله به، فكيف أصنع؟ قال: ثم عزمت أن أصدقه وأفتيه بالدين الذي أدين الله به، وذلك أن بني أمية كانوا لا يفتون بقول علي ولا يأخذون به - إلى أن يقول - وكان علي لا يذكر في ذلك العصر باسمه، والعلامة عنه بين المشايخ أن يقولوا: قال الشيخ، ومنعوا الناس أن يسموا أبناءهم باسمه، ويتعرض للبلاء من سمى ابنه عليا (١).

وبذلك فقد أصل الحكام أمورا ومباني ليست بأصيلة، ليستفيدوا منها في واقعهم العملي.. منها: ترويح فكرة الأرجاء، وظهور المرجئة ووجوب إطاعة الحاكم برا كان أم فاجرا، واستخلافهم على ودائع النبوة! كل ذلك من أجل أن يترك الحاكم على هواه وأن لا يواجه بمعارضة من قبل المسلمين، لأن الله قال في كتابه: وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم (٢)..! فهل يتطابق هذا المفهوم مع قوله تعالى: ولا تركنوا

(١) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٣٩٦ عن مناقب أبي حنيفة للمكي ١: ١٧١.

(٢) التوبة: ١٠٦.

إلى الذين ظلموا فتمسكم النار (١)، أو قوله تعالى: إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين (٢). وهل يجوز ترك الحاكم الفاسق؟.. وكيف يمكن الجمع بين الرؤيتين؟ وهل يصح قول ابن عمر: لا أقاتل في الفتنة، وأصلي وراء من غلب (٣)؟ فما معنى قوله تعالى: فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله (٤) إذن؟

وهل أن الشرعية للأقوى من ضمن مفاهيم الشريعة الإلهية، حتى يستمدوا من شريعة الغاب رؤاهم؟!

ولماذا تصدر أمثال هذه الرؤى عن: ابن عمر، وأبي هريرة، وأشباهاها؟ وكيف يجرؤ البعض أن ينسب إلى ابن عمر الإقلال في الحديث؟! في حين نراه يروي أكثر من ٢٠٠٠ حديثا، فهل هذا هو المقل، أم المقل أم سلمة (زوجة الرسول) وأبو ذر وعمار وغيرهم من المخالفين للحكام؟! ولا ندري أنصدق الواقع، أم نصدق ما قاله الشعبي: جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله (٥)؟

وكيف نصدق ما نقله ابن سعد والذهبي عن الإمام الباقر وأنه قال في ابن عمر إنه أحذر أصحاب النبي إذا سمع من رسول الله شيئا ألا يزيد ولا ينقص (٦) وأقوال عائشة والنصوص الأخرى تكذب هذا الخبر! ولماذا وجهوا قول الرسول (إلا أن يكون كفرا بواحا) (٧) في لزوم السكوت

(١) هود: ١١٣.

(٢) البقرة: ١٢٤.

(٣) طبقات ابن سعد ٤: ١٤٩.

(٤) الحجرات: ٩.

(٥) الإصابة ٢: ٣٤٩ عن مجاهد.

(٦) طبقات ابن سعد ٤: ١٤٤، سير أعلام النبلاء ٣: ٢١٣.

(٧) صحيح البخاري ٩: ٥٩ - ٦٠.

عن ظلم الحاكم وفجوره وأوجبوا في رواية أخرى لزوم اتباع السلطان (وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك) (١)، ومن فارق الجماعة شبرا و...؟! وأن الإمام علي بن الحسين كان يتخوف على مصير الدعوة الإسلامية إذ يرى الحكام وأعوانهم يتلاعبون بالدين والمفاهيم الأصيلة، فقد جاء في دعائه يوم عرفة: (... اللهم إنك أيدت دينك في كل أوان بإمام أقمته علما لعبادك ومنارا في بلادك...)

إلى أن يقول: (... اللهم فأوزع لوليك شكر ما أنعمت به عليه، وأوزعنا مثله فيه وآته من لدنك سلطانا نصيرا، وافتح له فتحا يسيرا، وأعنه بركنك الأعز واشدد أزره، وقو عضده، وراعه بعينك، واحمه بحفظك، وانصره بملائكتك، وامدده بجندك الأغلب، وأقم به كتابك وحدودك وشرائعك وسنن رسولك صلواتك اللهم عليه وآله، وأحي به ما أماته الظالمون من معالم دينك وأجل به صدا الجور عن طريقتك، وأبن به الضراء من سبيلك، وأزل به الناكبين عن صراطك، وامحق به بغاة قصدك عوجا، وألن جانبه لأولائك، وابسط يده على أعدائك... (٢).

فإن الإمام بدعائه في ذلك الموقف، بما مر واليوم يوم عرفة، والأنظار شاخصة لابن رسول الله، كلها لتدل على الاهتمام الكبير الذي كان يوليه الإمام لايضاح هذه الأمور وبلسان الدعاء، وفي دعائه ليومي الجمعة والأضحى المزيد من ذلك.

ولنعد السؤال: لماذا يكون أبو هريرة من الأدوات الفاعلة في ذلك المخطط الأموي، حتى أنه ليعرف متى يأتي قطعان الشام، ويدعو إلى إطاعتهم وعدم سب الظالمين!!؟

قال العجاج الراجز: قال لي أبو هريرة: من أين أنت؟

(١) صحيح مسلم ٣: ١٤٧٦ / ٥٢.

(٢) الصحيفة السجادية: الدعاء ٤٧.

قلت: من أهل العراق.
قال: يوشك أن يأتيك بقطعان الشام [أي خدمهم
وعمال الزكاة] فيأخذوا صدقتك، فإذا أتوك
فتلقهم بها. فإذا دخلوها، فكن في أقاصيها، وخل
عنهم عنها، وإياك أن تشتمهم، فإنك إن سببتهم
ذهب أجرك، وأخذوا صدقتك، وإن صبرت..
جاءت في ميزان عملك يوم القيامة (١).
وفي كتاب الأموال لأبي عبيد: إن رجلا جاء إلى أبي هريرة فقال: أأخبأ منهم
كريمة مالي؟

قال: لا، إذا أتوكم فلا تعصوهم، وإذا أدبروا فلا تسبوهم، فتكون عاصيا خفف عن
ظالم، ولكن قل: هذا مالي، وهذا الحق، فخذ الحق وذر الباطل، فإن أخذه
فذلك، وإن تعداه إلى غيره جمعا لك في الميزان يوم القيامة (٢).
نعم، قد طرح الحكام هذه الرؤى لئلا يقف أحد أمام تصرفاتهم، لترك ما لله
لله وما لقيصر لقيصر، ولتخدير الأمة، وترويضها على الابتعاد عن التدخل في
أجواء الحكم والحاكم، والاكتفاء بالخروج إلى الصلاة أيام الجمع، لتجريدهم من
روح النصيحة، وجعلهم أناسا بلا مسؤولية، حتى لا يقف أحدهم أمام نهبهم لبيت
مال المسلمين، ولكي يطمئن الحكام ويصفو لهم الجو في تعديهم حدود الله وهم
منغمسون في حياة اللهو والمجون في لياليهم الحمراء بين الغواني والقيان في
قصورهم الباذخة.

والأدهى من كل ما تقدم أن تصير مية الخارج على أمثال هؤلاء - في حساب
دينهم - مية جاهلية!!

هذا وقد وضع الكذبة الكثير من الأحاديث تقربا للسلطان، فجاء عن المهدي
العباسي أن غياث بن إبراهيم دخل عليه يوما وحدثه بحديث عن أبي هريرة:

(١) الشعر والشعراء، لابن قتيبة: ٣٩٢.

(٢) كتاب الأموال: ٤١٢.

(لا سبق إلا في حافر أو نصل)، وأضاف إليه (أو جناح) لعلمه بحب الخليفة الحمام، فأمر المهدي له بعشرة آلاف درهم.

فلما قام غياث، قال المهدي: (أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله، ما قال (ص) جناح، ولكنه أراد أن يتقرب إلي) (١).

وجاء عن أبي البحري وهب بن وهب قاضي بغداد إنه دخل على هارون

الرشيد وكان الخليفة يطير الحمام، فقال له: هل تحفظ في هذا شيئاً؟

فقال أبو البحري: نعم، حدثني هشام عن عروة عن أبيه، إن النبي كان يطير

الحمام (٢)!

نحن لا نريد أن نحصي الأحاديث الموضوعية لهوى السلطان، وهي كثيرة،

لكن ولأجل تعميم الفائدة نذكر أسماء بعض الموضوعات الذين كانوا يضعون الحديث

تقوية للسنة!

١ - جاء عن نعيم بن حماد بن معاوية، المتوفى سنة ٢٢٧، إنه كان ماهراً في

وضع الحديث، متجرئاً على مقام صاحب الرسالة، وقيل عنه إنه: (كان يضع

الحديث في تقوية السنة) (٣).

٢ - أحمد بن عمرو بن مصعب بن بشر: كان من الموضوعين ومن أهل السنة

المجودين، وضع كتباً في تقوية السنة، كلها موضوعة ومنتشرة عند الخراسانيين

في عصره، وكان معروفاً في نصرته السنة بوضع الأحاديث الكاذبة عن الثقة (٤).

٣ - علي بن أحمد بن محمد بن عمرو: كان شديد العصبية في السنة، يضع

الأحاديث في نصرتها وقالوا عنه إنه تاب ولازم الثقة والصيانة (٥).

٤ - أحمد بن عبد الأنصاري: كان من الموضوعين لنصرة السنة، وهو واضح

(١) تاريخ بغداد ١٢: ٣٢٤.

(٢) تاريخ بغداد ١٣: ٤٨٤، وفيات الأعيان ٢: ١٨٢.

(٣) انظر: تذكرة الحفاظ ٢: ٤١٨ - ٤٢٠، تهذيب الكمال ٢٩: ٤٧٩.

(٤) تاريخ بغداد ٥: ٧٣.

(٥) انظر: شذرات الذهب ٣: ٢٢٦.

الحديث عن ابن عمر في قوله تعالى يوم تبيض وجوه قال: فأما الذين ابيضت وجوههم فهم أهل السنة، وأما الذين اسودت وجوههم فهم أهل البدعة. ومهما يكن فإن هذا الموضوع متشعب طويل قد ألقنا منهج البحث في الإشارة إلى شيء منه في هذا السياق لتوضيح طرق التمويه الحكومية، حتى يقف المطالع على الوجه الكريه للأمويين، وكيف كانوا يتلاعبون بالأحكام، ويحرفون الفرائض عن جهات شرائعها، فتصير الأحكام عندهم تابعة للأهواء، حين تركوا السنة من بغض علي! فيقربون مناوئي علي، ويجعلونهم مراجع للحديث والإفتاء ولزوم الجمود على آرائهم وعدم التخطي إلى غيرها!!
فترى معاوية يبذل أربعمئة ألف درهم لسمره بن جندب لقاء نقله ل (رواية) في أن الآية: (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله) قد نزلت في ابن ملجم (١) قاتل علي!

قال المدائني عن عصر معاوية: وظهر حديث كثير موضوع وبهتان منتشر، ومضى على ذلك الفقهاء والقضاة والولاة، وكان أعظم الناس في ذلك بلية القراء المراؤون والمستضعفون الذين يظهرون الخشوع والنسك فيفتعلون الأحاديث ليحظوا بذلك عند ولائهم ويقربوا من مجلسهم، ويصيبوا به الأموال والضياع والمنازل، حتى انتقلت تلك الأخبار والأحاديث إلى أيدي الديانين الذين لا يستحلون الكذب والبهتان فقبلوها ورووها وهم يظنون أنها حق، ولو علموا أنها باطلة لما رووها ولما تدينوا بها (٢).

وبعد هذا يتضح لنا كلام جعفر بن محمد الصادق بكل دقة وجلالة، حين قال: (أتدري لم أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ قلت: لا!

فقال: إن عليا لم يكن يدين الله إلا خالفته عليه الأمة إلى غيره، إرادة لأبطال أمره. وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء لا يعلمونه، فإذا أفتاهم جعلوا له

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٧٣.

(٢) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٥٩.

ضدا من عندهم ليلبسوا على الناس (١).

خلاصة وآراء

قدمنا عرضا إجماليا لملامح المخطط الأموي ضد رسول الله (ص) وصهره وأبنائه، ونلخص ما مر في نقاط ثلاث:

الأولى: إن الحكومة الأموية تبنت تدوين السنة النبوية، وقد اتضح لك حالها وكيفية تحريفها للمفاهيم، وإبدالها بأخرى.. وتبين لك أن ذلك في العهد المرواني، وهو من أشد الأزمنة وطأة على الشريعة، وكان الفقه يؤخذ قبل ذلك من أمثال ابن عمر وعائشة وأبي هريرة! وأن ابن عمر قد أرشد المسلمين للأخذ بفقه عبد الملك بن مروان من بعده!!

الثانية: إن تدوين السنة النبوية جاء بإكراه من السلطان، وهذا ما يبرهن على أن للحكومة فيه مآرب وأهدافا سياسية، أشرنا إلى بعضها، ابتداء بتدوين ما ترتضيه وحذف ما لا ترتضيه، وانتهاء بتأصيل أصول هي بعيدة عن الشريعة وواقع النظرة الإنسانية، وعرفنا أن فقه علي هو مما لا ترتضيه الحكام ولا ينسجمون وإياه.

الثالثة: إن فكرة التدوين من قبل الحكام نشأت بعد إثارة الرأي العام ضد الأمويين بمقتل الحسين لما نتج عنها من انشداد المسلمين إلى أهل البيت وإصرارهم على ضرورة العمل بالسنة، بالإضافة إلى وقوف بعض الصحابة أو التابعين أمام الحكام التزاما بالسيرة العملية لرسول الله، مما حدى بالحكومة أن تفكر بجديّة في مسألة تبني تدوين السنة، لمحاصرة ما عسى أن يستجد أمامهم من مشكلات في المستقبل.

وقد قلنا سابقا إن اتجاه الناس كان هو التحديث عن رسول الله، لقول عثمان: (إن ناسا يتحدثون عن رسول الله)، أما نهج الخليفة والحكومة، فقد كان الأخذ بالرأي ومعارضة الذين يتحدثون وفق المدونات!

(١) راجع بحث التعادل والتراجع من أصول الإمامية.

وكان النهجان على تضاد، فالحكام لا يسمحون لهؤلاء في التحدث بكلام الرسول، لأن فيه توعية الناس ووقوفهم على الاجتهادات الخاطئة، أما أولئك كانوا يحدثون الناس رغم كل الضغوط والملازمات!

فقد جاء في سنن الدارمي:

إن رجلا جاء إلى أبي ذر، وقال له: ألم تنه عن الفتيا؟

فرفع رأسه، فقال: أرقيب [أنت] علي؟.. لو وضعتهم الصمصامة على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله (ص) قبل أن تجيزوه علي، لأنفذتها (١).

وقال معاوية: ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله (ص) أحاديث قد كنا نشهده، ونصحه فلم نسمعها منه.. فقام عبادة بن الصامت وعارضه (٢). لقد كان معاوية يريد التشكيك بحجية أحاديث هؤلاء الرجال - ليبقى هذا التشكيك على مدى الأجيال - إلا أن موقف عبادة بن الصامت ومعارضته إياه قد ذهبت بجهود معاوية سدى!

تبين وفق ما قلناه أن الحكام لما رأوا منافسيهم يتسلحون بسلاح الحديث، ناوروههم بالدخول إليهم من تلك الزاوية ومن ذلك المنفذ، وقد نجحوا في ذلك إلى حد بعيد..! فأدخلوا في الحديث ما لا يحصى من الموضوعات، وقربوا القصاصين ليرووا ما يحلوا لهم.

فقد ذكر ابن حجر: أن معاوية بن أبي سفيان كلف كعب الأخبار لأن يقص بالشام.

قال الشيخ أبو جعفر الإسكافي: إن معاوية وضع قوما من الصحابة وقوما من التابعين على رواية أخبار قبيحة في علي تقتضي الطعن فيه والبراءة منه، وجعل

(١) سنن الدارمي ١: ١٣٦، صحيح البخاري ١: ٢٧، حجية السنة: ٣ - ٤٦٤.
(٢) صحيح مسلم ٣: ١٢١٠ / ٨٠ باب الصرف وبيع الذهب من كتاب المساقاة.

على ذلك جعلاً يرغب في مثله، فاختلقوا ما أرضاه، منهم: أبو هريرة، وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة، ومن التابعين: عروة بن الزبير. (١)
وقال ابن عرفة، المعروف بنفطويه: إن أكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة افتعلت في أيام بني أمية، تقرباً إليهم بما يظنون أنهم يرغبون به أنوف بني هاشم (٢).

وقال الإمام محمد عبدة:

إن عموم البلوى بالأكاذيب حق على الناس في دولة الأمويين! فكثرت الناقلون وقل الصادقون، وامتنع كثير من أجلة الصحابة عن الحديث إلا لمن يثقون بحفظه (٣).

وقال الأستاذ أحمد أمين:

... ومن الغريب، إننا لو اتخذنا رسماً بيانياً للحديث لكان شكل هرم، طرفه المدبب هو عهد الرسول (ص)، ثم يأخذ في السعة على مر الزمان، حتى نصل إلى القاعدة، فهي أبعد ما تكون عن عهد الرسول، مع أن المعقول كان العكس، فصحابة الرسول أعرف الناس بحديثه، ثم يقل الحديث بموت بعضهم مع عدم الراوي عنه وهكذا.

ولكننا نرى إن أحاديث العهد الأموي أكثر من أحاديث عهد الخلفاء الراشدين، وأحاديث العصر

(١) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٤: ٦٣، المعرفة والرجال، للبسيوي (ت ٢٧٧ هـ) ترجمة أبي هريرة.

(٢) النصائح الكافية: ٨٩، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ١١: ٤٦.

(٣) شيخ المضيرة: ٢٠٢، عن تاريخ الإمام محمد عبدة ٢: ٣٤٧.

العباسي أكثر من أحاديث العهد الأموي (١).
ثم يعلل ذلك بسبب نشاط حركة الهجرة في طلب الحديث، ثم يضيف إليه عامل سعي اليهود والنصارى في محاولة مسخ الشريعة، متناسيا دور السلطة وأهدافها في إبعاد الخط الإسلامي وتحريف مجراه.
والذي يؤسفنا حقا أن نرى كتابا قد وصلوا إلى الحقيقة، لكنهم يعزون الإسرائيليات إلى كيد اليهود، ودورهم في تحريف الإسلام ولم يذكروا الأيدي الأموية!
وهنا نتساءل:

هل يقوى اليهود - الذين كانوا يعطون الجزية، وهم صاغرون - على ممارسة دورهم الهدام بعيدا عن أي دعم من قبل السلطة الحاكمة؟
وكيف نرى ابن حجر قد حصر الوضع في الحديث في: الخوارج والروافض وغيرهم من المبتدعة!!.. حيث قال في مقدمة فتح الباري: ثم حدث في أواخر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار، لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج والرافضة (٢)!

فهل يمكن للروافض أن يضعوا الأحاديث وينشروها بين المسلمين، في الوقت الذي كانوا فيه يعانون من الاضطهاد والتشريد والتقتيل؟!
وهل إن بدايات وضع الحديث قد جاءت على يد هؤلاء حقا؟!
وكيف يتهم ابن حجر على طوائف من المسلمين، ويترك الكلام عن تأثيرات الحكام في الأحكام الشرعية ورغبتهم الجامحة في وضع الحديث، خصوصا في العهد العباسي؟!!

لا ندري كيف نسب ابن حجر الوضع إلى الخوارج والرافضة - مع علمنا بأنهم من المخالفين للحكام دوما - ولم يعز ذلك إلى بني أمية الذين أسلموا تحت أسنة الحراب، وما انفكوا عن محاربة الإسلام حتى آخر لحظة قبل دخولهم فيه

(١) ضحى الإسلام ٢: ١٢٨ - ١٢٩.

(٢) فتح الباري (المقدمة): ٤.

مكرهين!!

وهل بإمكان الرافضة أن يضعوا الحديث، فيتمكنوا من تفريق وحدة الأمة، بكل تلك السعة وذلك الشمول، وهم المضطهدون الملاحقون من قبل عيون الحاكم المتسلط على الرقاب بقوة السلاح، وفي عصر التدوين الحكومي بالذات؟!

وإذا كان الرافضة يرفضون فقه الحاكم القائل: (لو قال برأسه كذا، قلنا بسيفنا كذا).. فهل من المعقول أن يسمح ذلك الحاكم بانتشار فقه وحديث رافضيهم؟! نعم، إن الرافضة ما كانوا يقوون على مواجهة شدة هيجان تيار الحكومة جهرة، وما كانوا يمارسون عباداتهم على سنة النبي (ص) إلا خفية.. وإليك هذا الخبر لتزداد وضوحاً:
العبادة عند الرافضة!

أخرج أحمد وبسنده إلى أبي مالك الأشعري، أنه قال لقومه:

اجتمعوا أصلي بكم صلاة رسول الله، فلما اجتمعوا

قال: هل فيكم أحد غيركم؟

قالوا: لا، إلا ابن أخت لنا.

قال: ابن أخت القوم منهم.

فدعا بجفنة فيها ماء فتوضأ، ومضمض واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً،

وذراعيه ثلاثاً (١)، ومسح رأسه وظهر قدميه.

ثم صلى بهم، فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة (٢).

فأبو مالك الأشعري كان يريد تعليم قومه وضوء وصلاة رسول الله، لكنه كان

يتخوف من الحكام وبطشهم فتساءل ليطمئن (هل فيكم أحد غيركم؟)، وهذا

(١) وسنوضح كيفية الغسل الثالث عند مدرسة المسح وأتباع السنة النبوية في الفصل الأول من هذه الدراسة.

(٢) مسند أحمد ٥: ٣٤٢.

دليل على أن المسلمين لم يكونوا مختارين في ممارسة عباداتهم، بل كانوا يجبرون على إتيان ما يريده الحكام، وأن المتخلف في أخذ الأحكام عنهم يعد في قاموس هؤلاء (رافضيا) من الرافضة!

أعلام المسلكين في العهد الأموي
توصلنا فيما مضى إلى أن هناك من كانوا يمثلون الامتداد لنهج الناس - الذين يتحدثون عن رسول الله (ص) - في هذا العهد، وهم:

١ - عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.

٢ - عبد الله بن عباس (حبر الأمة).

٣ - أنس بن مالك (خادم الرسول).

وأما الذين مثلوا الامتداد لنهج الخليفة عثمان وناصروا مسلك الحكومة، فهم:

١ - عائشة بنت أبي بكر.

٢ - الربيع بنت معوذ بن عفراء.

٣ - الحجاج بن يوسف الثقفي.

علما، بأن عائشة - كما أسلفنا - نراها تدعو إلى لزوم غسل الرجلين في هذا العهد رغم مخالفتها لرأي عثمان، لا لأنها رأت رسول الله فعل ذلك، بل لأنه قال: (ويل للأعقاب من النار!)... فإنها لو كانت تريد دعوة أخيها عبد الرحمن إلى غسل رجله، للزمها أن تستدل بفعل النبي (ص) لا بقوله، إذ يتعسر الاستدلال بهذه الجملة على المطلوب.

ولنا في الفصل الثاني من هذه الدراسة (الوضوء في الكتاب واللغة) وقفة مع أحاديث (أسبغوا الوضوء) و (أحسنوا الوضوء) و (ويل للأعقاب)، ومدى دلالتها على لزوم غسل الرجلين وتثليث الغسلات، وكيفية استغلال الأحكام هذه المفاهيم لترسيخ وضوء الخليفة الثالث.

ومن المؤسف أن نرى الفقهاء قد اعتبروا الأحاديث السابقة دليلا ثالثا - بعد الكتاب والسنة - على لزوم غسل الرجلين، وهو مما يعضد كون المدرسة العثمانية

في الوضوء قد أخذت طابعا فقهيا، وأن العلماء جاءوا ليدعموها بالدليل وينفوا الضعيف عنها بالتأويل، بغية إشاعتها، ومحاولة لتطبيع العامة عليها. سنخصص بحثا عن السنة النبوية سندا ودلالة، في الفصل الأول من هذا الكتاب، وسوف نناقش القراءات القرآنية في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى. فاتضح ولحد الآن أن الناس في الوضوء هم:

- ١ - علي بن أبي طالب.
- ٢ - عبد الله بن عباس.
- ٣ - طلحة بن عبيد الله.
- ٤ - الزبير بن العوام.
- ٥ - سعد بن أبي وقاص.
- ٦ - عبد الله بن عمر (قبل مقتل عثمان).
- ٧ - عائشة بنت أبي بكر (قبل مقتل عثمان).
- ٨ - محمد بن أبي بكر (كما في كتاب علي إليه لما ولاه مصر).
- ٩ - عبد الرحمن بن أبي بكر.
- ١٠ - أنس بن مالك.

علما أن المروري عن ابن عمر كان هو المسح، فقد أخرج الطحاوي بسنده، عن نافع، عن ابن عمر، إنه كان إذا توضأ ونعلاه في قدميه مسح ظهور قدميه بيديه، ويقول: كان رسول الله يصنع هكذا (١)!

إلا إنه غير موقفه في العهد الأموي، ونقلت عنه أحاديث في غسله الثلاثي للأعضاء ولا ننفي أن تكون تلك الأقوال المنسوبة إليه قد وضعت من قبل الأمويين، وأنه لم يقل بها أصلا مع تأكيدنا لتعاونه مع الدولة. وعليه.. فإن وضوء الناس في العهد الأموي لم يكن ضعيفا أمام أنصار الخليفة والحكومة، لكنه أخذ في الضعف شيئا فشيئا حتى انحصر ببعض التابعين وأهل بيت رسول الله، إذ أن الحكومة بما لها من قوة إعلامية وقدرة تنفيذية كانت

(١) شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦٠.

وراء ترسيخ فقه عثمان. وقد مر عليك أن عبد الرحمن بن أبي بكر وأخاه محمدا، وكذا ابن عمر كان وضوؤهم هو المسح، وذلك يدل ويؤكد على أن سيرة المسلمين كانت هي المسح منذ عهد النبي الأكرم (ص) حتى عهد الشيخين (١)، لما اتضح لك من قبل من عدم وجود الخلاف في عهدهما، وترى الآن فعل أبنائهما في الوضوء.

وأن مواقف الصحابة وأبنائهم من أمثال أنس بن مالك وعبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أبي بكر، كانت ذات بعد توجيهي، وهي تومئ إلى ديمومة خط السنة النبوية، رغم مخالفة الحكام له.

لقد أوصلنا البحث إذن إلى أن البعض من العشرة المبشرة، وزوجات النبي، وخدمه، وبعض كبار الصحابة من أمثال ابن عباس وعلي بن أبي طالب و... قد نقلوا لنا الوضوء الثنائي المسحي واعتبروه سنة نبوية يجب العمل بها. بهذا.. فقد وقفنا على بعض خلفيات المسألة، واتضح لنا جهل من يقول: هذا هو وضوء الرافضة أو الشيعة فقط، بل عرفت بأنه وضوء رسول الله، ووضوء كبار الصحابة. لماذا إذن؟!!

بعد هذا نتساءل: لماذا لا نرى قائلا بالمسح في المذاهب الأربعة اليوم رغم مشروعيته منذ زمن الرسول إلى هذا العهد ورغم تناقل الفقهاء والمحدثين ذلك في كتبهم؟ وكيف صار المسلمون لا يقبلون ذلك الوضوء وينظرون إليه بارتياح واستنكار؟! ولماذا يتهم القائل بالمسح بالزندقة والابتداع والخروج من الدين، رغم ثبوته والتزام كبار الصحابة به وفعلهم له؟! وكيف يقول ابن كثير: ومن أوجب من الشيعة مسحها كما يمسح الخف،

(١) أما ما نسب إلى الخليفة عمر بن الخطاب من أنه كان يغسل رجله، فهو مما نبهته في الفصل الأول من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى.

فقد ضل وأضل (١)، في حين نراه بعد أسطر من كلامه هذا ينقل عن جملة من الصحابة - يزيدون على العشرة - أنهم قد كانوا يقولون بالمسح!
وكذا الحال بالنسبة للشهاب الخفاجي في قوله: ومن أهل البدع، من جوز المسح على الأرجل بدون الخف، مستدلاً بظاهر الآية (٢).
وقال الآلوسي: لا يخفى إن بحث الغسل والمسح، مما كثر فيه الخصام، وطالما زلت الأقدام...
إلى أن يقول: ... فلنبسط الكلام في تحقيق ذلك، رغماً لأنوف الشيعة السالكين من كل سبيل حالك (٣).
كيف يتحامل هؤلاء على الشيعة، والصحاح المعروفة مليئة بما يدل على مشروعية المسح؟!
وهل أن أتباع رأي فقهي لا يرتضيه الآخرون، يعد في قاموس ابن كثير والخفاجي وأضرابهما ضلالة؟
ألم يكن معنى الضلالة، هو الابتعاد عن الطريق، وهل أن الشيعة الإمامية قد ابتعدوا حقاً عن وضوء رسول الله (ص)، أم أنهم قد ثبتوا عليه رغم سياسات الحكام الضاغطة؟
وهل أن المسح على الأرجل هو وضوء المبتدعة، أم أنها سنة رسول الله وما نزل به القرآن؟
وهل أن أولئك الصحابة - الذين روى المسح - كذبوا على رسول الله، أم أنه (ص) فعل ما يوقع الناس في الالتباس - والعياذ بالله - أم أن السياسة بوسائلها الإعلامية هي التي شوّهت هذه السنة خلال العصور، لدواعي لها؟!
ألم يكن وضوء الشيعة هو وضوء الناس الذين مثلوا الامتداد لوضوء النبي الأكرم (ص)، بعد أن عارضوا عثمان، وتمسكوا بوضوء رسول الله (ص) وكانوا

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ٢: ٤٥.

(٢) حاشية الشهاب على البيضاوي ٣: ٢٢١.

(٣) روح المعاني ٦: ٧٤.

يتحدثون عنه؟
أولم تكن معارضتهم لعثمان، من أجل الثبات على السنة النبوية المباركة
وتخطئتهم لاجتهاداته؟
فكيف يصح إذن أن يرمى الشيعة بالابتعاد عن خط السنة، وهم الثابتون عليه
رغم كيد وقساوة الحاكم العامل بالرأي التارك للسنة النبوية؟!
إن نقل الأخبار الحوارية والعينية لخلاف الناس مع الحكومة، نحسبه كافيا
لرسم معلم الخلاف بين الأمة، وأنهم لا يستقرون ولحد العهد الأموي على وضوء
واحد، بل كان لكلا الوضوئين أنصار وأتباع يذودون عما رووه وارتأوه.
وإضاعة لهذه المسألة نذكر نصوصا أخرى لصحابة آخرين لم ترد أسماءهم
لحد الآن، لكي نقف على ضعف وضحالة تلك النسب المكذوبة إلى مدرسة
المسح، ولإثبات أن المسح هو حقيقة فعل رسول الله وكبار الصحابة وهو ما نزل
به الوحي من عند الله (عز وجل).

أسماء بعض الصحابة الذين قالوا بالمسح
 عباد بن تميم بن عاصم المازني (١)
 أخرج الطحاوي بسنده، عن عباد بن تميم، عن عمه {عبد الله}: إن النبي
 توضأ، ومسح على القدمين، وأن عروة كان يفعل ذلك (٢).
 وأخرج ابن الأثير بسنده، عن عباد بن تميم، عن أبيه، قال: رأيت
 رسول الله توضأ، ومسح على رجله (٣).
 وجاء في الإصابة، عن عباد بن تميم المازني، عن أبيه، قال: رأيت
 رسول الله يتوضأ، ويمسح على رجله.
 قال: ورجاله ثقات (٤)
 وقال الشوكاني: أخرج الطبراني، عن عبادة بن تميم، عن أبيه، قال: رأيت
 رسول الله يتوضأ، ويمسح على رجله (٥).
 قال ابن حجر: روى البخاري في تاريخه، وأحمد في مسنده، وابن أبي
 شيبة، وابن أبي عمير، والبخاري، والباوردي.. وغيره، كلهم من طريق أبي الأسود.
 وجاء في كنز العمال: مسند تميم بن زيد، عن عبادة بن تميم، عن أبيه،
 قال: رأيت رسول الله توضأ، ومسح بالماء على لحيته ورجليه.
 (ش، حم، خ في تاريخه، والعدني، والبخاري، والباوردي، وأبو نعيم قال في
 الإصابة: رجاله ثقات) (٦).

-
- (١) هو ابن أخ عبد الله بن زيد بن عاصم المازني الأنصاري صاحب حديث الوضوء.
 (٢) شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦٢، وعروة هنا هو ابن الزبير الذي سيأتي ذكره بعد قليل.
 (٣) أسد الغابة ١: ٢١٧.
 (٤) الإصابة ١: ١٨٥.
 (٥) نيل الأوطار ١: ٢١٠.
 (٦) كنز العمال ٩: ٤٢٩ / ٢٦٨٢٢.

وهكذا رأينا أن عبادة هذا، قد روى الوضوء المسحي عن رسول الله بطريقتين:

الأول: عن أبيه، تميم بن زيد المازني، وقد جاءت أسانيده في أغلب المصادر.

الثاني: عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم وهو ما أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار.

ولم ترد عنه عن عمه رواية في الوضوء الثلاثي الغسلي، وهذا ما يعضد ويرجح أن يكون المروي عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني - عم عباد - في الثنائي المسحي هو الصحيح عنه، وبه يضعف المنسوب إليه من الوضوء الثلاثي الغسلي، وهذا ما سنبحثه في الفصل الأول من هذا الكتاب بإذن الله تعالى.

أوس بن أبي أوس الثقفي

أخرج المتقي بسنده إلى أوس بن أبي أوس الثقفي، أنه رأى النبي أتى كظامه قوم بالطائف فتوضأ، ومسح على قدميه (١)

وأخرج الحازمي بسنده إلى أوس، إنه رأى النبي أتى كظامه قوم بالطائف فتوضأ، ومسح على قدميه (٢)

وأخرج الطبري بسنده عن أوس، قال: رأيت رسول الله أتى سباطه قوم فتوضأ، ومسح على قدميه (٣).

قال الشوكاني: أخرج أبو داود، عن حديث أوس بن أبي أوس الثقفي، إنه رأى رسول الله أتى كظامه قوم (بالطائف) فتوضأ، ومسح على نعليه وقدميه (٤).

(١) كنز العمال ٩: ٤٧٦ / ٢٧٠٤٢.

(٢) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار ١: ٦١.

(٣) تفسير الطبري ٦: ٨٦.

(٤) نيل الأوطار ١: ٢٠٩، سنن أبي داود ١: ٤١ / ١٦٠.

وأخرج ابن الأثير في أسد الغابة، وأحمد في مسنده، والمتقي في الكنز وغيرهم، بسندهم عن أوس بن أبي أوس، أنه قال: رأيت رسول الله توضأ، ومسح على نعليه، ثم قام إلى الصلاة (١).

يوقفنا اختلاف الروايات عن أوس - بورود المسح على القدمين تارة، وعلى النعلين أخرى - على واحد من أمور ثلاثة:

الأول: عدم اعتناء الرواة في ضبط الحديث عنه، ويحتمل أن يكون نقلهم عنه أنه مسح على النعلين، هو تسامح منهم، باعتقادهم أن كلا اللفظين يدلان على حقيقة واحدة في حين أن المسح على النعلين غير المسح على القدمين. الثاني: التأكيد في المسح على النعل، هو من صنع الحكام، حيث عرفنا أنهم قد قاموا بتدوين السنة الشريفة، وليس من البعيد اختلاقهم هذا الحديث عنه (ص) وغيره.

الثالث: القول بما ذهب إليه أحمد بن محمد المغربي، في كتابه (فتح المتعال في أوصاف النعال)، والشيخ الطوسي في التهذيب: بأن الوضوء في النعال العربية لا تمنع المتوضي من المسح على قدميه حال لبسه وتنعله (٢). وعليه.. فإن صدور المسح عنه - كما بيناه سابقاً - ثابت، أما القول بزيادة لفظ (نعليه) في هذه الرواية، كما حكاه ابن أبي داود والشوكاني، أو تبديل لفظ (قدميه) ب (نعليه) كما جاء في خبر ابن الأثير.. فلا يمنعان من إثبات المطلوب، ولا يחדشان في حجية الخبر.

وقد وجدنا لدى ابن عبد البر في الاستيعاب تأييداً لما ذهبنا إليه، يقول:
ولأوس بن حذيفة - وهو اسم أبي أوس - أحاديث منها: المسح على القدمين (٣).
وإن قال: في إسناده ضعف!!

(١) أسد الغابة ١: ١٤٠: مسند أحمد ٤: ٨ و ٩ و ١٠، كنز العمال ٩: ٤٧٦ ح ٢٧٠٤١.
(٢) تهذيب الأحكام ١: ٦٥، من لا يحضره الفقيه ١: ٣٠.
(٣) الإستيعاب ١: ١٢٠.

رفاعة بن رافع
أخرج ابن ماجة، بسنده إلى رفاعة بن رافع، أنه كان جالسا عند النبي،
فقال: "إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى، يغسل
وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين (١)".
وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار، خبر رفاعة مسندا كذلك (٢).
قال السيوطي: أخرج البيهقي في سننه، عن رفاعة بن رافع: إن رسول الله
قال للمسيء صلاته: إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره
الله، يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى
الكعبين (٣).
وقد أخرج هذا الحديث كل من: ابن أبي داود في سننه (٤)، والنسائي (٥)،
والحاكم (٦).
وقال الحاكم: إنه صحيح على شرط الشيخين.. ووافقه على ذلك الذهبي
في تلخيصه.
وقال العيني: حسنه أبو علي الطوسي، وأبو عيسى الترمذي، وأبو بكر البزاز
وصححه: الحافظ ابن حبان، وابن حزم (٧).
نرى في جميع هذه النصوص جملة: (حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله)
التي تشير إلى مسلك الرأي، وأنهم سيؤولون ويجتهدون في معنى الإسباغ

(١) سنن ابن ماجة ١: ١٥٦ / ٤٦٠، ومثله في تفسير الطبري.

(٢) شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦١.

(٣) الدر المنثور ٢: ٢٦٢.

(٤) سنن أبي داود ١: ٢٢٧ / ٨٥٨، وكذا سنن الدارمي ١: ٣٠٥.

(٥) سنن النسائي ٢: ٢٢٥، وكذا في سنن ابن ماجة ١: ١٥٦ / ٤٦٠.

(٦) مستدرک الحاكم ١: ٢٤١.

(٧) عمدة القاري ٢: ٢٤٠.

- وسيقف القارئ على ذلك في الفصل الأول من هذه الدراسة - وقد وقفت سابقا على كلام الحجاج وتعليقه بأنه: (أقرب إلى الخبث)، أو قول عائشة لعبد الرحمن: (إن رسول الله قال ويل للأعقاب من النار) أو أنه (ص) قال: (أسبغوا الوضوء) وأن عائشة وابن عمر وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص قد أدرجوا هاتين الجملتين معا للدلالة على الغسل، وقد مثل علماء الحديث للإدراج بها. فيحتمل أن يكون رسول الله (ص) قد أراد بقوله: " أن يسبغ كما أمره الله به " الإشارة إلى أن الإسباغ يتحقق بغسلتين لا أزيد، لما تواتر عنه (ص) وثبت عند الفريقين، إما تحقق الإسباغ بثلاث مرات فهذا ما لا تقبله مدرسة المسح وأتباع أهل البيت، وستعرض إلى ذلك مفصلا في الفصلين الأول والثاني. ومن الظريف هنا أن نذكر عبارة لمحشي سنن ابن ماجه، حيث يقول، إن قوله: " يمسح برأسه ورجليه " يجب حمله على الغسل بأدلة خارجية، كما حمل القرآن عليه!

وقد ترجم ابن حجر لرفاعة بن رافع، وقال عنه: شهد بدرا، وروى عن النبي وعن أبي بكر الصديق، وعبادة بن الصامت، وعنه ابنه عبيد ومعاذ، وابن أخيه يحيى بن خلاد وابنه علي بن يحيى. مات في أول خلافة معاوية. قلت: وأبوه أول من أسلم من الأنصار، وشهد هو وابنه العقبة (١). وقال ابن عبد البر: وشهد رفاعه مع علي الجمل وصفين. وقال ابن قانع: مات سنة إحدى أو اثنين وأربعين (٢). كانت هذه نماذج أخرى لوضوءات صحابة آخرين، تراهم يمسحون ويؤكدون على أن المسح هو من وضوء النبي (ص)، عرضناها لدحض اتهامات المغرضين الذاهبين لكل سبيل حالك! ونأتي بنماذج أخرى لوضوءات بعض التابعين، وبعض أهل البيت، حتى يتبين لنا استمرار خط المسح، للتأكيد على أن المسح ليس من مبتدعات الروافض والشيعه، كما يقولون.

(١) تهذيب التهذيب ٣: ٢٨١، الإصابة ١: ٥١٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٣: ٢٨١.

وضوء بعض التابعين وأهل البيت

عروة بن الزبير والوضوء:

مر سابقا خبر عباد بن تميم عن عمه زيد بن عاصم المازني - صاحب حديث الوضوء - وإنه أخبر بأن رسول الله كان يتوضأ ويمسح على رجليه، ونص الخبر هو:

أخرج الطحاوي بسنده عن عباد بن تميم، عن عمه: إن النبي توضأ ومسح على القدمين، وإن (عروة) كان يفعل ذلك (١).

ففي هذا النص ترى عروة بن الزبير يمسح على القدمين. وجاء في المصنف لعبد الرزاق، عن هاشم بن عروة، أن أباه كان يقول بالمسح على الرجلين، لكنه رجع عنها إلى الغسل، لقوله: وأرجلكم إلى الكعبين، والنص:

عبد الرزاق عن معمر بن هشام بن عروة، إن أباه قال: إن المسح على الرجلين رجع إلى الغسل في قوله: وأرجلكم إلى الكعبين (٢).

وقد اختلف الرجاليون في هشام (٣) قدحا ومدحا، وفيما نسبه إلى أبيه.

فقال يعقوب بن شيبة: ثبت، ثقة لم ينكر عليه شيء إلا بعدما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي يرى أن هشاما يسهل لأهل العراق إنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تسهله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه.

وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: كان مالك لا يرضاه، وكان هشام

(١) شرح معاني الآثار ١: ٣٥ / ١٦٢.

(٢) المصنف، لعبد الرزاق ١: ٢١، المصنف، لابن أبي شيبة ١: ٣١ - ح ٩.

(٣) جميع الأقوال اللاحقة أخذت من تهذيب الكمال ٣٠: ٢٣٨ - ٢٤١.

صدوقا تدخل أخباره في الصحيح، بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق.
وقال علي بن محمد الباهلي، عن شيخ من قریش: أهوى هشام بن عروة إلى
يد أبي جعفر المنصور يقبلها فمنعه، وقال: يا ابن عروة إنا نكرمك عنها، ونكرمها
عن غيرك.

قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر، قال يحيى، فسألت
هشاما؟ فقال: أخبرني أبي.

توفي هشام بن عروة، ومولى للمنصور في يوم واحد، فخرج المنصور بهما،
فبدأ بهشام بن عروة فصلى عليه وكبر عليه أربع تكبيرات بالقرشية، وكبر على
هذا خمس تكبيرات بالهاشمية.

وفي رواية، قال: صلينا على هذا براءة، وعلى هذا براءة.

أما عروة بن الزبير، (أبو هشام) فهو أخو عبد الله، وكان بينه وبين أخيه
عبد الله بن الزبير عشرون سنة.

وروى عن معمر بن هشام بن عروة: إن أباه حرق كتبنا له فيها فقه، ثم قال:
لوددت أني كنت فديتها بأهلي ومالي (١).

وقال الأصمعي: عن عبد الرحمن بن أبي الزناد: قال عروة بن الزبير: كنا
نقول: لا نتخذ كتابا مع كتاب الله فمحوت كتبي، فوالله لوددت أن كتبي عندي،
إن كتاب الله قد استمرت مريرته (٢).

والآن نتساءل:

لماذا أحرق عروة كتابا له في الفقه ثم أحس بالندم والحسرة؟
ولم كان الأقدمون يدعون إلى حرق كتب الحديث والفقه، ويرشدون الناس
إلى العمل بالقرآن؟

ألم يكن القرآن حمالا ذا وجوه، وهل يمكن الأخذ به بعيدا عن السنة؟!
وهل يصح هذا النقل عن عروة، أم إن هشاما كان سهلا في النقل عن أبيه؟

(١) تهذيب الكمال ٢٠: ١٩.

(٢) تهذيب الكمال ٢٠: ١٩.

وكيف كان موقف عروة في الحديث، هل كان يأخذ بكل ما سمعه، أم كان يجد في الحصول على الصحيح منه؟! وهل كل ما صح عنده كان حقا هو الصحيح؟ أم بينها أحاديث لو درست بإمعان لكان الحال فيها غير ما كانت عنده؟

نترك هذا الحديث عنه، ونشير إلى صلواته بين العصر وغروب الشمس وهو الوقت الذي نهى الخليفة عمر بن الخطاب عن الصلاة فيه، ثم نخرج لما نحن فيه. روى الزهري عن عروة بن الزبير أنه قال:

كنت غلاما لي ذؤابتان، فقامت أركع ركعتين بعد العصر، فبصر بي عمر بن الخطاب ومعه الدرّة، فلما رأيته فررت، فأحضر في طلبي، حتى تعلق بذؤابتي قال: فنهاني

فقلت: يا أمير المؤمنين لا أعود (١).

وعن عروة، قال: خرج عمر على الناس فضربهم على السجدين بعد العصر حتى مر بتميم الداري - صاحب رسول الله (٢)

فقال: لا أدعها، صليتها مع من هو خير منك: رسول الله.

فقال عمر: إن الناس لو كانوا كهيتك لا أبالي (٣).

وفي آخر: إن تميما ركع ركعتين بعد نهى عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد العصر، فأتاه عمر فضربه بالدرّة، فأشار إليه تميم أن اجلس - وهو في صلواته - فجلس عمر، ثم فرغ تميم من صلواته.

فقال تميم لعمر: لم ضربتني؟

قال: لأنك ركعت هاتين الركعتين، وقد نهيت عنهما.

قال: إني صليتهما مع من خير منك: رسول الله.

فقال عمر: إنه ليس بي، أنتم الرهط، ولكن أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما

(١) تهذيب الكمال ٢٠: ٢٣.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤: ٣٢٦.

(٣) مجمع الزوائد ٢: ٢٢٢، وكذا رواه أحمد.

بين العصر إلى المغرب حتى يَمروا بالساعة التي نهى رسول الله أن يصلوا فيها كما وصلوا ما بين الظهر والعصر (١).

فعروة بن الزبير حين فر من درة عمر ثم عاهده أن لا يعود إليها لا يعني إن جميع الصحابة كانوا يخضعون لاجتهادات الخليفة، وقد شاهدت موقف تميم الداري وعدم تراجع عن سنة رسول الله، وتحمله للضرب وهو في الصلاة، وهكذا الحال بالنسبة إلى زيد بن خالد الجهني، فإن عمر قد رآه في خلافته يركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو، فلما انصرف قال زيد: اضرب يا أمير المؤمنين، فوالله لا أدعهما أبدا بعد أن رأيت رسول الله يصليهما.

فجلس إليه عمر وقال: يا زيد بن خالد لولا أنني أخشى أن يتخذها الناس سلما إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما (٢).

وجاء عن السائب بن يزيد إنه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر.

وعن الأسود: إن عمر كان يضرب على الركعتين بعد العصر، ومما يؤيد موقف زيد بن خالد والمنكدر وعروة بن الزبير، ما قالته عائشة ورواه أنس بن مالك وأبو أيوب الأنصاري.

فقد جاء عن عائشة أنها قالت: (ما ترك النبي السجدين بعد العصر عندي قط) (٣).

أو قولها: (لم يكن رسول الله يدعهما سرا ولا علانية) (٤).

أو قولها: (ما كان النبي يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين) (٥).

(١) مجمع الزوائد ٢: ٢٢٢ - ٢٢٣.

(٢) مجمع الزوائد ٢: ٢٢٣، وكذا رواه أحمد في مسنده والطبراني في الكبير.

(٣) صحيح البخاري ١: ١٥٣، صحيح مسلم ١: ٥٧٢ / ٢٩٩، النسائي ١: ٢٨١.

(٤) صحيح مسلم ١: ٥٧٢ / ٣٠٠، صحيح البخاري ١: ١٥٣، النسائي ١: ٢٨١.

(٥) صحيح البخاري ١: ١٥٤، صحيح مسلم ١: ٥٧٢ / ٣٠١.

وقد قيل لها: قد كان عمر يضرب عليهما وينهى عنهما. فقالت: قد كان يصليهما وقد أعلم أن رسول الله كان يصليهما، ولكن قومك من أهل اليمن قوم طغام، يصلون الظهر والعصر، ويصلون العصر ثم يصلون ما بين العصر والمغرب وقد أحسن عمر.

وجاء عن طاووس إن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر، فلما استخلف عمر تركهما، فلما توفي ركعهما. فقيل له: ما هذا؟

فقال: إن عمر كان يضرب عليهما.

وأخرج مسلم عن المختار بن فلفل، قال: سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر؟

فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر، وكنا نصلي على عهد النبي ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب.

فقلت له: أكان (ص) صلاهما؟

قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا (١).

إن مسألة الصلاة بعد العصر، ليختلف أمرها عن الوضوء، وإن تخوف الصحابة أو التابعين من أمثال أبي أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك، وعروة بن الزبير وغيرهم من درة عمر وامتناعهم عن الإتيان بها ليس بأمر مشكل، ذلك أن الصلاة بعد العصر هي صلاة نافلة يثاب من صلاها وفعلاها جائز وتركها مباح. أما موضوع الوضوء فليس كذلك وهناك بون شاسع بين الفريضة والنافلة وبين الوضوء في عهد عثمان والصلاة في عهد عمر!

وعلى ضوء ما تقدم نستبعد أن يكون عروة بن الزبير قد رجع عن رأيه في المسح على القدمين إلى القول بالغسل، وما أخذ به ابنه هشام ضعيف لما عرفت من حاله ولما قدمه من دليل وذكره من تعليل وهي القراءة القرآنية، علما بأننا سنثبت في الفصل الثاني من هذه الدراسة إن شاء الله، وجوه القراءات القرآنية في

(١) صحيح مسلم ١: ٥٧٣ / ٣٠٢.

الآية (الجر، النصب، الرفع) وما احتمله أعلام كل مذهب، نترك مناقشة الآراء فيها إلى الفصول اللاحقة، ولما يميل إليه ويستنتجه الذوق العربي السليم المتنزّه عن العصبية.

الحسن البصري والوضوء:

هو من أعلام التابعين، حضر يوم الدار، وكان كاتباً للربيع بن زياد الحارثي والي خراسان من جهة عبد الله بن عامر. روى عن أناس كثيرين، ولم يسمع عن بعضهم مثل أبي بن كعب، وأبي هريرة، ومعتقل بن سنان الأشجعي، وعمر بن الخطاب، وعمار بن ياسر، وعثمان بن أبي العاص الثقفي، وأسامة بن زيد الكلبي وثوبان (١) وغيرهم.

وولي القضاء في زمن عمر بن عبد العزيز (٢).

قال أبو هلال الراسي، عن خالد بن رباح الهذلي: سئل أنس بن مالك عن مسألة، فقال: سلوا مولانا الحسن

قالوا: يا أبا حمزة نسألك، تقول سلوا الحسن مولانا؟

قال: سلوا مولانا الحسن، فإنه سمع وسمعنا، فحفظ ونسينا (٣).

وقال موسى بن إسماعيل: سمعت عمران يقول: قل ما كانا يختلفان في

الفتيا وفي الشيء، يعني الحسن وسعيد بن المسيب (٤).

قال الذهبي في سير الأعلام: قال قائل: إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير

مما يقول فيه الحسن: عن فلان، وإن كان مما ثبت لقيه فيه لفلان المعين، لأن

الحسن معروف بالتدليس، ويدلس عن الضعفاء، فيبقى في النفس من ذلك، فإننا

وإن ثبتنا سماعه من سمرة، يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن

(١) راجع ترجمته في تهذيب الكمال ٦ : ٩٦.

(٢) سير أعلام النبلاء ٤ : ٥٨٨.

(٣) تهذيب الكمال ٦ : ١٠٤.

(٤) تهذيب الكمال ٦ : ١٠٨.

سمرة. والله العالم (١).

كان هذا بعض الشيء عن الحسن البصري، وفي مدحه الكثير، وقد مر عليك سابقا كلام أنس بن مالك - خادم الرسول - وكيف كان يوصي الناس للأخذ عن مولانا الحسن!!

قال الزهري: العلماء أربعة: ابن المسيب بالمدينة، والشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، ومكحول بالشام (٢).

فالحسن كان له اتصال وثيق بالحكام، وصدور هذه الأقوال فيه إنما جاء لهذا الغرض، حتى قيل بأن السياسة الأموية كانت مبتنية على دعامتين: لسان الحسن وسيف الحجاج ولولاهما لوئدت الدولة المروانية!

والآن نتساءل عن موقفه في الوضوء، وهل إنه كان يدعو إلى مسح الأرجل أم إلى غسلها، والنصوص المنقولة عنه تحتمل كلا الوجهين؟

جاء في الإحتجاج للطبرسي: عن ابن عباس قال: لما فرغ علي من قتال أهل البصرة، وضع قنبا على قتب ثم صعد عليه فخطب، فحمد الله وأثنى عليه، فقال:

(يا أهل البصرة، يا أهل المؤتفكة، يا أهل الداء العضال، أتباع البهيمة، يا جند المرأة، رغا فأجبتهم، وعقر فهربتم، مأؤكم زعاق، ودينكم نفاق، وأخلاقكم دقاق)، ثم نزل يمشي بعد فراغه من خطبته فمشينا معه، فمر بالحسن البصري وهو يتوضأ فقال: يا حسن إسبغ الوضوء.

فقال: يا أمير المؤمنين، لقد قتلت بالأمس أناسا يشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، يصلون الخمس، ويسبغون الوضوء!

فقال أمير المؤمنين: فقد كان ما رأيت، فما منعك أن تعين علينا عدونا؟

فقال: والله لأصدقنك يا أمير المؤمنين، لقد خرجت في أول يوم فاغتسلت وتحنطت وصببت علي، وأنا لا أشك في أن التخلف عن أم المؤمنين عائشة هو

(١) سير أعلام النبلاء ٤ : ٥٨٨.

(٢) مقدمة تحفة الأحوذى: ص ٣٥٩.

الكفر، فلما انتهيت إلى موضع من الخربة ناداني مناد: يا حسن، إلى أين؟! ارجع فإن القاتل والمقتول في النار، فرجعت ذعرا، وجلست في بيتي، فلما كان في اليوم الثاني، لم أشك إن التخلف عن أم المؤمنين عائشة هو الكفر، فتحنطت... وخرجت أريد القتال حتى انتهيت إلى موضع من الخربة، فناداني مناد من خلفي: يا حسن، ارجع فإن القاتل والمقتول في النار. قال علي: ... أفتدري من ذلك المنادي؟ قال: لا.

قال علي: ذاك أخوك إبليس، وصدقك إن القاتل والمقتول منهم في النار. فقال الحسن البصري: الآن عرفت يا أمير المؤمنين أن القوم هلكي (١). وفي أمالي المفيد، عن الحسن البصري: لما قدم علينا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب البصرة مر بي وأنا أتوضأ، فقال: يا غلام، أحسن وضوءك يحسن الله إليك، ثم جازني، فأقبلت أقفو أثره، فحانت مني التفاتة، فنظر إلي فقال: يا غلام، ألك حاجة؟

قلت: نعم، علمني كلاما ينفعني الله به. فقال: يا غلام، من صدق الله نجا، ومن أشفق على دينه سلم من الردى، ومن زهد من الدنيا قرت عينه بما يرى من ثواب الله.. (٢) إلى آخر الخبر. فعلى خبر الاحتجاج، وما نقلناه عنه من حضوره يوم الدار، وتعاطفه مع الأمويين، يحتمل أن يكون الحسن البصري من الدعاة إلى الغسل ومن المستفيدين من مصطلح أسبغ الوضوء للتدليل عليه، وإن الإمام عليا أراد بقوله: (يا حسن أسبغ الوضوء) أراد الازدراء والتنقيص بما يذهب إليه الحسن في الوضوء.

لكن هذا الاحتمال في غاية البعد، إذ لا يتواءم ذلك مع خلق الإمام، بل وعلى ضوء النصوص اللاحقة يتأكد العكس، إذ أن الحسن كان من المقلين في

(١) الإحتجاج: ١٧١.

(٢) أمالي المفيد: ٧٧.

ماء الوضوء، والإمام علي جاء يؤكد على لزوم الإسباغ وإحسان الوضوء وإعطاء الوضوء حقه.

فقد جاء في مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، أنه كان يقول بالمسح على القدمين.

حدثنا ابن علية، عن يونس، عن الحسن، أنه كان يقول: إنما هو المسح على القدمين.

وكان يقول: يمسح ظاهرهما وباطنهما (١).

وجاء في مصنف عبد الرزاق: عن معمر، عن قتادة، عن عكرمة والحسن قالا في هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين (٢).
قالا: تمسح الرجلين (٣).

قال الجصاص: قرأها الحسن بالخفض، وتأولوها على المسح (٤).
وقولنا السابق أن الحسن كان له اتصال وثيق بالحكام، أو أنه ولي القضاء في زمن عمر بن عبد العزيز وغيرها، لا يعني أن جميع آرائه مستقاة من السلطان، بل إن دوره في الفقه كان كدور سفيان الثوري وأبي حنيفة وأمثالهما من الذين كانت لهم شخصية علمية مستقلة، وإن تعاطف هؤلاء العلماء مع الدولة كان تارة لأجل خوفهم من الاصطدام بالسلطة، وأخرى لتقارب وجهات النظر بينهما، وإليك هذا النص عن الحسن البصري لتقف على الحقيقة أكثر.

قال محمد بن موسى الحرش: حدثنا ثمامة بن عبيدة، قال: حدثنا عطية بن محارب، عن يونس بن عبيد، قال: سألت الحسن، قلت: يا أبا سعيد إنك تقول: قال رسول الله، وإنك لم تدركه!

(١) المصنف، لابن أبي شيبة ١: ٣٠ ب ١٧ ح ٢.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) المصنف ١: ١٨ ح ٥٣.

(٤) أحكام القرآن ٢: ٣٤٥.

قال: يا ابن أخي، لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك، إني في زمان كما ترى - وكان في عمل الحجاج - كل شيء سمعته أقول: قال رسول الله، فهو علي بن أبي طالب، غير أنني في زمان لا أستطيع أن أذكر عليا (١).

وقد اشتهر عنه أنه عندما كان يريد التحديث عن علي يقول: قال أبو زينب. وبعد أن نقلنا هذا النص عنه والنصوص الأخرى، ينبغي أن ندرس أحاديث الحسن البصري - كغيرها من أقوال الأعلام - لتبين لنا أنها تحت أي ظروف صدرت، إذ عرفت بأنه كان يتخوف - في كثير من الأحيان - من السلطة ولا يحدث عن علي إلا كناية، فلا يستبعد أن تكون بعض آرائه صدرت تحت ظروف سياسية خاصة، وأنه كان لا يؤمن بها ويخشى من نسبة تلك الأخبار إليه، وأن أمره لابنه بحرق كتبه دليل عليها.

نقل الذهبي في سير الأعلام: عن موسى بن إسماعيل: حدثنا سهل بن الحصين الباهلي، قال: بعثت إلى عبد الله بن الحسن البصري، ابعت إلي بكتب أبيك، فبعث إلي أنه لما ثقل، قال لي: اجمعها، فجمعتها له وما أدري ما يصنع بها فأتيت بها.

فقال للخادم: اسجر لي التنور، ثم أمر بها فأحرقت غير صحيفة واحدة، فبعث بها إلي وأخبرني أنه كان يقول: ارو ما في هذه الصحيفة، ثم لقيته بعد، فأخبرني به مشافهة بمثل ما أدى الرسول (٢).

يتحصل مما تقدم أن الحسن البصري كان من كبار التابعين القائلين بالمسح، ومن كلامه نستشف إنه من القائلين بتثنية الغسلات.

قال الجصاص - بعد كلامه الأول -: والمحفوظ عن الحسن البصري استيعاب الرجل كلها بالمسح، ولست أحفظ عن غيره ممن أجاز المسح من السلف هو علي

(١) تهذيب الكمال ٦: ١٢٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ٤: ٥٨٤.

الاستيعاب أو على البعض (١).

إبراهيم النخعي والوضوء:

جاء في طبقات ابن سعد (ترجمة إبراهيم):

١ - قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا فضيل بن عياض عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: من رغب عن المسح فقد رغب عن السنة، ولا أعلم ذلك إلا من الشيطان.

قال فضيل: يعني تركه المسح.

٢ - قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثني جعفر الأحمر عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: من رغب عن المسح فقد رغب عن سنة النبي (ص) (٢).

فالمعروف عن النخعي أنه كان موالياً لأهل البيت ومشايخاً لهم وقد عاش أغلب حياته في الكوفة قال عنه الأستاذ رواس قلعة جي:

إن التقوى التي تمكنت في قلب النخعي وحرصه على اتباع رسول الله فرض عليه أن ينهج نهجاً سياسياً معيناً، فكان في صف آل بيت رسول الله الذين يمثلهم آنذاك علي بن أبي طالب (٣).

وكلامنا هذا لا يعني أن جميع الأقوال المنسوبة إليه كانت مستقاة من علي، بل قد يكون بين تلك الأقوال ما نسب إليه ولم يقل به، وقد يكون فيها ما أخطأ في استنباطه، لكن الذي تلزم الإشارة إليه هو دوره المخالف للحجاج الثقفي - الداعي للوضوء الغسلي - وأنه قد انضم إلى ثورة الأشعث ضده وأفتى بجواز لعنه (٤). وإن عدم رواية الإمام مالك في موطنه - برواية يحيى بن يحيى الليثي - حديثاً

(١) أحكام القرآن، للخصاص ٢: ٣٤٥.

(٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٦: ٢٧٥.

(٣) موسوعة فقه إبراهيم النخعي ١: ١٣٩.

(٤) طبقات الكبرى، لابن سعد ٦: ٢٧٩.

واحدا لإبراهيم النخعي، وغياب اسمه بين رجال الموطأ في كتاب (إسعاف المبطأ برجال الموطأ) للسيوطي رغم جلالته قدره وكونه صيرفي الحديث (١) للدليل على دور أيدي السياسة في الحديث والفقهاء. وهكذا الحال بالنسبة إلى رؤيته عن أبي هريرة. قال الذهبي: ونقموا عليه - أي على إبراهيم - لقوله: لم يكن أبو هريرة فقيها (٢).

وكان يقول: كان أصحابنا يدعون حديث أبي هريرة. وقال: ما كانوا يأخذون بكل حديث أبي هريرة إلا ما كان من صفة جنة أو نار أو حث على عمل أو نهى عن شر جاء في القرآن (٣). ولم يختص إبراهيم فيما قاله عن أبي هريرة بل قال ذلك طائفة أخرى من الكوفيين (٤).

هذا والمعروف عن إبراهيم النخعي أنه كان تلميذ علقمة بن قيس، والأخير كان من أنصار علي في معركة صفين وقد أصيب أخوه في تلك المعركة، وقد وصف النخعي أستاذه علقمة بقوله: شهد علقمة صفين مع علي وحضب سيفه وعرجت رجله وأصيب أخوه - أبي الصلاة - وكان يسمى أبي الصلاة لكثرة صلاته (٥).

واشتهر علقمة بترسمه لخطي عبد الله بن مسعود، فكان يشبهه في هديه ودله وسمته (٦) فأثر ذلك في إبراهيم، فكان يترسم خطي علقمة، فكان يشبه ابن مسعود أيضا، ولذلك قالوا: إذا رأيت علقمة فلا يضرك أن لا ترى عبد الله أشبه

(١) انظر: تهذيب التهذيب ١٠: ٣١٤، الجرح والتعديل ٢: ١٤٤ - ١٤٥.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال ١: ٧٥.

(٣) البداية والنهاية ٨: ١١٣.

(٤) البداية والنهاية ٨: ١١٣.

(٥) طبقات الكبرى، لابن سعد ٦: ٨٨.

(٦) تذكرة الحفاظ ١: ٤٨، وموسوعة فقه إبراهيم النخعي ١: ١٦٣، عن العبر ١: ٦٧.

الناس به سمنا وهديا، وإذا رأيت إبراهيم فلا يضرك أن لا ترى علقمة (١).
وبهذا ثبت أن نهج علقمة وابن مسعود وإبراهيم واحد، ولو قارنا الواحد
منهم إلى الآخر لحصل لدينا إن إبراهيم النخعي يقول بالمسح إذ أن عبد الرزاق
روى في مصنفه عن معمر عن قتادة: إن ابن مسعود قال: رجع إلى غسل القدمين
في قوله: وأرجلكم إلى الكعبين (٢).

وفي نقل هذا المعنى عن ابن مسعود عناية، إما أن يراد به أنه أرجع الضمير
في أرجلكم إلى الغسل وكونها معطوفة على الوجوه والأيدي لا على الرؤوس
حتى يمكن الاستدلال عليها في المسح، وفي هذا بحث مفصل بين الأعلام
سنتعرض إليه في الفصل الثاني من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى، ولكن المتبادر
من الجملة ليس هذا.

إما أن يراد منه أن ابن مسعود رجع إلى القول بالغسل بعد أن كان يقول
بالمسح. ولو صح هذا فأين قوله بالجواز حتى نقول إنه قد رجع عنها يا ترى؟!
نعم، إنها أقوال متناثرة لو قرن بعضها إلى بعض لحصلنا على النتيجة.
فقد روي عن إبراهيم النخعي كرهه الإسراف في الوضوء وعدم لزوم تحليل
اللحية والدلك فيها، وكان يقول: تشديد الوضوء من الشيطان لو كان فضلا لأوثر
به أصحاب محمد (ص) (٣).

أو قوله: لم يكونوا يلطمون وجوههم بالماء، وكانوا أشد استبقاء للماء
منكم في الوضوء، وكانوا يرون أن ربع المد يجزي من الوضوء، وكانوا أصدق
ورعا وأسخرى نفسا وأصدق عند البأس (٤).

وفي قوله هذا تعريض بالذين يزيدون في الوضوء ويلتمسون الفضل
بالغسل! وقد قال عنهم: من رغب عن المسح، فقد رغب عن السنة، ولا أعلم

(١) تهذيب التهذيب ٧: ١٧٧.

(٢) المصنف ١: ٢٠.

(٣) انظر: المغني ١: ١١٧، كنز العمال ٩: ٤٧٣ / ٢٧٠٢٤.

(٤) كنز العمال ٩: ٤٧٣ / ٢٠٧٢٦.

ذلك إلا من الشيطان.
وبذلك كان يريد أن يدلل على أن فعله تابع لفعل الصحابة وأنه من أنصار
مدرسة التعبد المحض لا الرأي والاجتهاد، فإنه لو رأى الصحابة قد مسحوا على
ظفر لمسح عليها فقط، ولا يعمم المسح إلى جميع الرجل أو يتعدى فيها إلى
الغسل، فاستمع لما رواه أبو حمزة عن إبراهيم، أنه قال:
لو أن أصحاب محمد (ص) لم يمسخوا إلا على ظفر ما غسلته التماس
الفضل، وحسبنا من إزاء على قوم أن نسأل عن فقهم ونخالف أمرهم (١).
وسيتضح لك حال ابن مسعود وموقفه من السنة في الفصل الأول من هذه
الدراسة إن شاء الله تعالى.

الشعبي

قال السيوطي: أخرج عبد الرزاق بن جاره، وابن أبي شيبة - في سننه -،
وعبد بن حميد، وابن جرير في - تفسيره -، عن الشعبي، أنه قال: نزل جبرئيل
بالمسح على القدمين، ألا ترى أن التيمم أن تمسح ما كان غسلاً، ويلغى ما
كان مسحاً (٢).

أخرج الطبري بسنده، عن أبي خالد، إنه: كان يقرأ الشعبي وأرجلكم
بالخفض (٣).

وقال قبلها: إن جماعة من قراء الحجاز والعراق قرأوا: وأرجلكم في الآية
بخفض الأرجل، وتأولها: إن الله إنما أمر عباده بالمسح للرجلين في الوضوء
دون الغسل.. فذكر أسماءهم، وذكر من حملتهم عامر الشعبي (٤).
وقد أخرج عبد الرزاق بسنده إلى الشعبي أنه قال: (أما جبرئيل فقد نزل

(١) طبقات الكبرى، لابن سعد ٦: ٢٧٤.

(٢) الدر المنثور ٢: ٢٦٢، المصنف ١: ٣٠ / ٧، تفسير الطبري ٦: ٨٢.

(٣) تفسير الطبري ٦: ٨٣.

(٤) تفسير الطبري ٦: ٨٢.

بالمسح على القدمين) (١).

وقال النيسابوري:

اختلف الناس في مسح الرجلين وغسلها، فنقل القفال في تفسيره، عن ابن عباس، وأنس بن مالك، وعكرمة، والشعبي: إن الواجب فيهما المسح، وهو مذهب الإمامية.

ثم قال: وحجة من أوجب المسح قراءة الجر في أرجلكم عطفًا على رؤوسكم، ولا يمكن أن يقال: إنه كسر على الجوار، كما في قوله:

حجر ضب حرب

لأن ذلك لم يجرى في كلام الفصحاء، وفي السنة وأيضًا إنه جاء: لا لبس ولا عطف بخلاف

الآية (٢).

فالشعبي - كما قرأت - كان يقول بالمسح رغم كل الضغوط السياسية والاجتماعية الحاكمة آنذاك.

فقد أخرج أبو نعيم بسنده، عن الشعبي، أنه قال:

أتي بي إلى الحجاج موثقًا، فلما انتهيت إلى

باب القصر، لقيني يزيد بن أبي مسلم، فقال: إنا

لله يا شعبي! لما بين دفتيك من العلم، وليس

بيوم شفاعة، بوء للأمير بالشرك والنفاق على

نفسك، فبالحري أن تنجو. ثم لقيني محمد بن

الحجاج فقال لي مثل مقالة يزيد.

فلما دخلت عليه، قال: وأنت يا شعبي فيمن

(١) المصنف، لعبد الرزاق ١: ١٩ / ٥٦.

(٢) تفسير غرائب القرآن (تفسير الطبري ٦): ٧٣ - ٧٤.

خرج علينا وكثر؟

قلت: أصلح الله الأمير، أحزن بنا المنزل...

ثم سأله الحجاج عن الفريضة في الأخت،

وأم الجد؟ فأجابه الشعبي باختلاف خمسة من

أصحاب الرسول فيها: عثمان، زيد، ابن مسعود،

علي، ابن عباس.. ثم بدأ بشرح كلام ابن عباس.

فقال له الحجاج: فما قال فيها أمير المؤمنين

- يعني عثمان -؟ فذكرها له.

فقال الحجاج: مر القاضي فليمضها علي ما

أمضاها عليه أمير المؤمنين عثمان (١).

هذه هي سياسة الحكومة، معلنة صريحة، فالذي يجب أن يتبعه القاضي

ويفتي به في المنازعات، هو رأي عثمان لا غير!!

وقول الحجاج (وأنت يا شعبي فيمن خرج علينا وكثر) إشارة إلى أنه خرج

على طاعة السلطان وأخذ يفتي الناس ناقلا آراء الآخرين بجنب رأي عثمان، وقد

عرفت عنه أنه كان لا يحبذ الأخذ بالرأي، بل يؤكد على لزوم اتباع المأثور، وإن

كان يقول بها تحت ظروف خاصة، وستقف في الفصل الثاني على سياسة الحكام

أكثر مما قلناه، وأنهم كانوا لا يحبذون نقل حديث رسول الله، بل يفضلون نقل

اجتهادات الشيخين لقول عثمان عن السنة (إلا ما عمل في زمن الشيخين)

ولثبات سياسة الحكام بتقوية مكانة الصحابة واعتبارهم عدولا يجب الأخذ

بقولهم، وأن نقل الحديث المخالف لاجتهادات الصحابة كان مما يغضب

السلطان!

وأن كلام يزيد بن مسلم، لما لقيه عند باب القصر (لله يا شعبي لما بين دفتيك من

العلم)، وقول الشعبي: (إنما هلكتم بأنكم تركتم الآثار، وأخذتم بالمقاييس) (٢)

(١) حلية الأولياء ٤ : ٣٢٥.

(٢) حلية الأولياء ٤ : ٣٢٠.

إشارة إلى هذه الحقيقة.. فلو كان الشعبي قد رأى بين الآثار الموجودة عنده ما يصفه عثمان من وضوء رسول الله، لما قال: (نزل جبرئيل بالمسح على القدمين)! ولأدى ما عليه من الفضل لعبد الملك بن مروان، الذي ثبت في التاريخ أنه كان حظيا عنده.

إن إصرار الشعبي على المسح إذن، دليل على أصالته، وأنه وضوء رسول الله، وكبار الصحابة.. لا إنه وضوء علي والرافضة - كما يدعون - فقط. بعد هذا كله، كيف يتأتى للشعبي - وقد انخرط في سلك الدولة - أن يتوضأ بوضوء علي، وهو الذي أقسم بالله بأن عليا دخل حفرته وما حفظ القرآن (١).. بل وقد كذب كل من نادى بحب علي أو أشار إلى مناقبه وفضائله، كما فعله مع الحارث الهمداني وغيره؟! عكرمة

أخرج الطبري في تفسيره بسنده، عن يونس، أنه قال: حدثني من صحب عكرمة إلى واسط، قال: فما رأيته غسل رجله [إنما كان] يمسح عليهما حتى خرج منها (٢).

وبسنده، عن عبد الله العتكي، عن عكرمة، أنه قال: ليس على الرجلين غسل، إنما نزل فيهما المسح (٣). وقال القرطبي - بعد كلام طويل - :... وكان عكرمة يمسح رجله، وقال: ليس في الرجلين غسل إنما نزل فيهما المسح (٤). وقال الرازي في تفسيره (ما مضمونه): ذهب عكرمة إلى وجوب المسح في

(١) القرطبي، لابن مطرف الكناني ١ : ١٥٨، وعنه في البيان للسيد الخوئي: ٥٣٧.

(٢) تفسير الطبري ٦ : ٨٣.

(٣) تفسير الطبري ٦ : ٨٢، وانظر: المصنف، لعبد الرزاق ١ : ١٩ / ٥٥.

(٤) تفسير القرطبي ٦ : ٩٢.

الرجلين دون غسلهما (١).
وفي تفسير النيسابوري: اختلف الناس في مسح الرجلين، والمنقول عن
عكرمة: إن الواجب فيهما المسح (٢).
أخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن عكرمة والحسن، قالا في هذه الآية
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق
وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين قالا: تمسح الرجلين (٣).
وعنه عن ابن عباس قال: افترض الله غسلتين ومسحتين، ألا ترى أنه ذكر
التيمن فجعل مكان الغسلتين مسحتين وترك المسحتين، وقال رجل لمطر الوراق:
من كان يقول المسح على الرجلين؟
فقال: فقهاء كثيرون (٤).
قال الجصاص، في أحكام القرآن: قرأ ابن عباس، والحسن، وعكرمة،
وحمزة، وابن كثير: وأرجلكم بالخفض، وتأولوها على المسح (٥).
وقد نقل الخطيب في الفقيه والمتفقه أن عكرمة أنكر مسح الخفين فقلت له:
إن ابن عباس بلغني أنه كان يمسح؟
قال عكرمة: ابن عباس إذا خالف القرآن لم يؤخذ به (٦).
ومن هذا الكلام نفهم أصالة المسح، ووجود ترابط بين القول بالمسح على
الرجلين وإنكار المسح على الخفين!
وعلى ضوء ما سبق استبان أن عداوة عكرمة لعلي وشيعته لم تقل عن
الشعبي، وإن موقفه من الوضوء لدليل واضح على أن وضوء علي هو وضوء

-
- (١) التفسير الكبير، للرازي ١١ : ١٦١ .
(٢) تفسير غرائب القرآن (تفسير الطبري) ٦ : ٧٣ .
(٣) المصنف لعبد الرزاق ١ : ١٨ / ٥٣ .
(٤) المصنف لعبد الرزاق ١ : ١٩ / ٥٤ .
(٥) أحكام القرآن ٢ : ٣٤٥ .
(٦) الفقيه والمتفقه ١ : ٧٦ .

رسول الله، إذ لو كان الوضوء المسححي هو وضوء علي وحده لما تبعه رجال من أمثال الشعبي وعكرمة أبدا، لأن المعروف عن عكرمة أنه أول من نشر رأي الخوارج في المغرب، وهو القائل بأن قوله تعالى: إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون (١) نزلت في أبي بكر، خلافا لجميع المفسرين (٢)، وهو القائل أيضا بأن آية التطهير نزلت في نساء النبي، واشتهر عنه أنه كان يصيح في الأسواق: ليس كما تذهبون إليه، إنما نزلت في نساء النبي، كما كان يدعو الناس - من بغضه لعلي وأهل بيته - إلى المباهلة في آية التطهير (٣).

ولم يوافق في ذلك إلا مقاتل بن سليمان ونفر آخر، وله أحاديث أخرى كلها تدل على بغضه وانتقاصه من علي. وقد نقل ابن أبي الحديد عن أبي جعفر الإسكافي: إن عروة بن الزبير كان من الذين استخدمهم معاوية لرواية أخبار قبيلة في علي تقتضي الطعن فيه والبراءة منه.

وقد مر عليك كلام الزهري في عروة وعائشة وأنه يتهمها في علي! وعليه، فإن مجيء أسماء أناس، كأنس بن مالك، والشعبي، وعكرمة، وعروة ابن الزبير وغيرهم في سجل الوضوء الثنائي المسححي، يقوم دليلا على أصالة هذا الخط، وأن هذا الوضوء هو وضوء رسول الله حقا.

محمد بن علي الباقر
أخرج الكليني بسنده، عن زرارة، قال: قال أبو جعفر (ع): (ألا أحكي لكم وضوء رسول الله؟)

(١) المائة: ٥٥.

(٢) تفسير ابن كثير ٢: ١١٩، تفسير القرطبي ٦: ٢٢١، تفسير الطبري ٦: ١٨٦، الكشاف ١: ٦٤٩.

(٣) تفسير الطبري ٢٢: ٧ - ٨، تفسير القرطبي ١٤: ١٨٢ - ١٨٤.

فقلنا: بلى.

فدعا بقعب فيه شيء من ماء، فوضعه بين يديه، ثم حسر عن ذراعيه، ثم غمس فيه كفه اليمنى، ثم قال: (هكذا، إذا كانت الكف طاهرة)، ثم غرف ملاءها ماء، فوضعها على جبينه، ثم قال: (بسم الله) وسدله على أطراف لحيته. ثم أمر يده على وجهه وظاهر جبينه، مرة واحدة. ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملاءها. ثم وضعه على مرفقه اليمنى، فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه. ثم غرف بيمينه ملاءها، فوضعه على مرفقه اليسرى، فأمر على كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه، ومسح مقدم رأسه، وظهر قدميه، ببلة يساره، وبقية بلة يميناه (١).

وفيه، عن عمر بن أذينة، عن زرارة وبكير، أنهما سألا أبا جعفر (ع) عن وضوء رسول الله.. فدعا بطست، أو تور فيه ماء، فغمس يده اليمنى، فغرف بها غرفة، فصبها على وجهه، فغسل بها وجهه، ثم غمس كفه اليسرى، فغرف بها غرفة، فأفرغ على ذراعه اليمنى، فغسل بها ذراعه من المرفق إلى الكف، لا يردها إلى المرافق، ثم غسل كفه اليمنى، فأفرغ بها على ذراعه اليسرى من المرفق، وصنع بها مثل ما صنع باليمنى، ثم مسح رأسه، وقدميه، ببلى كفه، لم يحدث لهما ماء جديدا، ثم قال: (ولا يدخل أصابعه تحت الشراك).

قال: ثم قال: (إن الله يقول: يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم فليس له أن يدع شيئا من وجهه إلا غسله، وأمر بغسل اليدين إلى المرفقين، فليس له أن يدع من يديه إلى المرفقين شيئا إلا غسله، لأن الله تعالى يقول: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، ثم قال: وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين، فإذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه، ما بين الكعبين إلى أطراف الأصابع، فقد أجزأه).

قال: فقلنا: أين الكعبان؟

قال: ها هنا.. يعني: المفصل دون عظم الساق.

(١) الكافي ٣: ٢٥ / ٤.

فقلنا: هذا ما هو؟

فقال: هذا عظم الساق، والكعب أسفل من ذلك (١).
ورواه الشيخ الطوسي في التهذيب والاستبصار مع اختلاف في بعض
الألفاظ (٢).

وأخرج الطوسي بسنده، عن ميسر، عن أبي جعفر (ع)، قال: (ألا أحكي
لكم وضوء رسول الله؟.. ثم أخذ كفا من ماء فصبها على وجهه، ثم أخذ كفا
فصبها على ذراعه، ثم أخذ كفا آخر فصبها على ذراعه الأخرى، ثم مسح رأسه
وقدميه، ثم وضع يده على ظهر القدم، ثم قال: هذا هو الكعب (.. قال: راويا
بيده إلى أسفل العرقوب، ثم قال: إن هذا هو الظنبوب (٣).
وأخرج الكليني بسنده، عن محمد بن مسلم، عن الباقر (ع)، أن قال: ألا
أحكي لكم وضوء رسول الله؟
قلت: بلى.

قال: فأدخل يده في الإناء ولم يغسل يده، فأخذ كفا من ماء فصبه على وجهه، ثم
مسح جانبه حتى مسحه كله، ثم أخذ كفا آخر بيمينه فصبه على يساره، ثم غسل
به ذراعه الأيمن، ثم أخذ كفا آخر فغسل به ذراعه الأيسر، ثم مسح رأسه ورجليه
بما بقي في يديه (٤).

وبسنده، عن زرارة، قال: حكى لنا أبو جعفر (ع) وضوء رسول الله.. فدعا
بقدح، فأخذ كفا من ماء فأسدله على وجهه ثم مسح وجهه من الجانبين جميعا،
ثم أعاد يده اليسرى في الإناء فأسدلها على يده اليمنى ثم مسح جوانبها، ثم أعاد
اليمنى في الإناء فصبها على اليسرى، ثم صنع بها كما صنع باليمنى، ثم مسح بما

(١) الكافي ٣: ٢٥ / ٥.

(٢) التهذيب ١: ٥٦ / ١٥٨، الإستبصار ١: ٥٧ / ١٦٨.

(٣) التهذيب ١: ٧٥ / ١٩٠.

(٤) الكافي ٣: ٢٤ / ٣.

بقي في يده رأسه ورجليه، ولم يعدهما في الإناء (١).
تلخص

توقفنا النصوص السابقة على أمرين:

١ - استمرار اختلاف المسلمين في صفة وضوء رسول الله حتى عهد الإمام الباقر (الذي توفي سنة ١١٤ هـ)، حيث نرى زرارة وبكير يسألانه عن وضوء رسول الله، أو نرى الباقر يحكي لهم ذلك الوضوء (حكى لنا أبو جعفر وضوء رسول الله) أو قوله (ألا أحكي لكم وضوء رسول الله).. ففي الجملتين دلالة على أهمية طرح هذا الوضوء في ذلك العصر الذي ضاعت فيه تعاليم السماء بحيث كان أنس وغيره من الصحابة يبكون على حال الشريعة!.. لأن الناس - وعلى مر الأيام - أخذوا يتطبعون شيئاً فشيئاً بسيرة الحكام، رغبة أو رهبة، إذ ليس بين المتبقين من الصحابة من بإمكانه الوقوف أمام اجتهادات الحكام، بل أخذ الناس في تدوين السنة حسبما يرتضيه الحكام! وقد أراد الإمام محمد بن علي الباقر أن يحكي وضوء رسول الله لبعض أصحابه، لتبقى وثيقة تاريخية تشريعية في تاريخ المسألة، وليرتفع اللبس والخلط بين الناس، بوقوفهم على حقيقة صفة وضوء رسول الله (ص) وسيرة أهل بيته فيه!!

٢ - عرفنا على ضوء ما تقدم أن للوضوء الثنائي المسحي أصالة.. حيث نرى أنس بن مالك والشعبي وعكرمة وعروة رغم مخالفتهم لعلي بن أبي طالب، قد رووا هذا الوضوء عن الرسول، وراؤه إنه هو المنزل من السماء لا غير، وأن الحكام - رغم اتباعهم سياسة العنف في ترسيخ الشريعة التي يرغبون تطبيقها (من قال برأسه كذا، قلنا بسيفنا كذا) - لم يتمكنوا من مجابهة الوضوء المسحي، ولا نرى (التقية) تعمل - في الوضوء - عند أئمة أهل البيت حتى أواخر عهد الأمويين، ومن يراجع مرويات الباقر في الكتب الحديثية الأربعة يجد الإمام يصف وضوء رسول الله وهو غير مكترث بما قيل أو يقال، وأن الأمويين كانوا يجاملون الصحابة

(١) الكافي ٣: ٢٤ / ١، التهذيب ١: ٥٥ / ١٥٧.

والتابعين، كأنس بن مالك ومحمد بن علي الباقر وعبد الله بن عباس في وضوئهم ولم يواجهم بالعنف، كما كانوا يواجهون الآخرين، وقد وقفت على حديث أبي مالك الأشعري، وكيف كان خائفا من بيان وضوء النبي أو صلاته لقومه. حتى وصل الأمر بالناس - في الوضوء - أن يعترضوا على فقهاء الدولة لمنعهم مسح الرجلين، متخذين اعتقاد الغالبية بمشروعيته أسلوبا في المواجهة. فقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريح، قال: قلت لعطاء: لم لا أمسح بالقدمين كما أمسح بالرأس، وقد قالها جميعا؟ قال: لا أراه إلا مسح الرأس وغسل القدمين، إني سمعت أبا هريرة يقول: ويل للأعقاب من النار.

قال عطاء: وإن أناسا ليقولون هو المسح، وأما أنا فأغسلهما (١). وأخرج الطحاوي عن عبد الملك قال: قلت لعطاء: أبلغك عن أحد من أصحاب رسول الله إنه مسح القدمين؟ قال: لا (٢).

وترى عطاء بيت في أن (الكعبين) داخلان في الغسل، مع علمه بأن هذا يخالف جمعا غفيرا من الصحابة، لسؤالهم إياه: لم لا أمسح بالقدمين كما أمسح بالرأس، وقد قالها جميعا؟ فيقول لأبي جريح عندما سأله: قوله وأرجلكم إلى الكعبين ترى الكعبين فيما يغسل من القدمين؟ قال: نعم، لا شك فيه (٣).

وقد أخرج عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عثمان ابن أبي سويد إنه ذكر لعمر بن عبد العزيز المسح على القدمين فقال: لقد بلغني عن ثلاثة من أصحاب محمد، أدناهم ابن عمك المغيرة بن شعبة، أن النبي غسل

(١) المصنف لعبد الرزاق ١: ٢٠ / ٥٨.

(٢) شرح معاني الآثار ١: ٤١ / ٢٢٠.

(٣) المصنف، لعبد الرزاق ١: ٢٥ / ٧٨.

قدميه (١).

وهناك نصوص كثيرة من هذا القبيل تدل جميعا على وجود خيوط ومؤشرات لكلا الاتجاهين، وأن الخلفاء ومن يدور في مدارهم كانوا يؤكدون على الغسل ويعتبرونه سنة رسول الله، أما الناس فكانوا يعترضون على عطاء، - فقيه الحكومة - ويذكرون مشروعية المسح على القدمين عند عمر بن عبد العزيز - خليفة المسلمين - سنوضح في الفصل الثاني من هذه الدراسة دور عبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وغيرهما ممن كانوا على اتصال بيهود المدينة في الوضوء وكيف كانوا يسعون لترسيخ وضوء عثمان بن عفان. هذا وإن حالة المداراة للصحابة أو التابعين في الوضوء لم تستمر كثيرا بل نرى سياسة الحكام تتغير في العهد العباسي، حيث نرى ظاهرة التقية تجري في بعض روايات الصادق والكاظم، وهذا ينبئ بأن الحكام قد اتخذوا سياسة جديدة في العهد العباسي، وستقف - بعد قليل - على أصول تلك السياسة. وبذلك.. فقد عرفنا مشروعية المسح، وأن جمعا غفيرا من الصحابة والتابعين كانوا يمسحون على أرجلهم ناسيين ذلك الفعل إلى رسول الله (ص) وليس إلى علي! وقد ذكرنا أسماء عشرة منهم، وها نحن نضيف إليهم آخرين:

١١ - أبو مالك الأشعري.

١٢ - عباد بن تميم المازني.

١٣ - تميم بن زيد المازني.

١٤ - عبد الله بن زيد المازني (٢).

١٥ - عروة بن الزبير.

١٦ - الحسن البصري.

١٧ - إبراهيم النخعي.

١٨ - علقمة بن قيس.

(١) المصنف لعبد الرزاق ١: ٢١ / ٦١، والكنز تحت رقم ٢١٩٧.

(٢) حسبما رواه ابن أخيه عنه في شرح معاني الآثار، وما جاء عنه في المصنف لابن أبي شيبه.

- ١٩ - عبد الله بن مسعود.
٢٠ - أوس بن أبي أوس الثقفي.
٢١ - رفاعة بن رافع.
٢٢ - الشعبي.
٢٣ - عكرمة.
٢٤ - محمد بن علي الباقر.
وهنا.. نعاود السؤال: لماذا يرمى القائلون بالمسح بالزندقة، إن كان ذلك الفعل صحيح النسبة إلى النبي (ص) وأتى به كبار الصحابة والتابعين؟! وما يعني هذا التهجم على الرافضة أو الشيعة.. ألم يكونوا معذورين في فعلهم باتباعهم سنة النبي (ص)؟! ولم يرمونهم بالضلالة والبدعة.. أتقديرا لثباتهم على خط السنة النبوية، أم استنصارا للعصبية وطاعة للسلطة!؟

(٢٩٥)

وضوء الزيدية

لرب سائل يسأل: كيف يمكن الاطمئنان إلى استنتاجكم، ونحن نرى الزيدية يتوضؤون وفق ما رواه عن الإمام زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن رسول الله: وأن رسول الله توضأ وفق ما حكاه عثمان بن عفان، ولا ينكر أحد كون زيد من العترة، ومن فقهاء أهل البيت، ومن معارضي الحكومة الأموية.. فلو صح تحليلكم، وكان وضوء الخليفة عثمان بن عفان عبارة عن تشريع سياسي، فكيف يتوضأ الإمام زيد بوضوئهم وهو المعروف بخروجه عليهم بالسيف؟ وحدة المرويات عند العلويين

ثبت في التاريخ إن بني علي بن أبي طالب - الحسينيين منهم والحسينيين سواء - كانوا على فقه واحد، ولم يختلفوا في الأحكام، ولو راجعنا التاريخ لوقفنا على صحة المدعى، وهناك نصوص كثيرة تؤكد على أن فقه الطالبين كان غير فقه الحكام، هذا وقد أيد بعض كبار الصحابة مواقف الطالبين، لا لأنها علوية، بل لما ثبت عندهم بأن ذلك الفعل قد صدر عنه (ص)، وإليك بعض النصوص:

١ - وقت العصر عند الطالبين:

جاء في مقاتل الطالبين: بأن رجلاً عرض على الرشيد، فقال: يا أمير المؤمنين، نصيحة!

فقال لهرثمة: إسمع ما يقول!

قال الرجل: يا أمير المؤمنين، إنها في أسرار الخلافة.

فأمره أن لا يبرح، ثم خلى به واستمع إلى خبره...

قال الرجل: كنت في خان من خانات حلوان، فإذا بيحيى بن عبد الله بن الحسن ابن علي في دراعة صوف غليظة، وكساء صوف أحمر غليظ، ومعه جماعات

ينزلون إذا نزل، ويرتحلون إذا ارتحل، ويكونون معه ناحية، فيوهمون من رأيهم إنهم لا يعرفونه، وهم أعوانه! مع كل واحد منهم منشور بياض يؤمن به إن عرض له.

قال: أو تعرف يحيى؟

قال: قديما، وذلك الذي حقق معرفتي بالأمس له.

قال: فصفه لي.

قال: مربع، أسمر، حلو السمرة، أجلح، حسن العينين، عظيم البطن.

قال: هو ذاك، فما سمعته يقول؟

قال: ما سمعته يقول شيئا، غير أنني رأيته ورأيت غلاما له أعرفه، لما حضر وقت صلاته، أتاه بثوب غسيل، فألقاه في عنقه، ونزع جبهته الصوف ليغسلها، فلما كان بعد الزوال، صلى صلاة ظننتها العصر، أطال في الأولتين، وحذف الأخيرتين.

فقال له الرشيد: لله أبوك! لجاد ما حفظت؟.. تلك صلاة العصر، وذلك وقتها عند

القوم، أحسن الله جزاءك، وشكر سعيك، فما أنت؟ وما أصلك؟

فقال: أنا رجل من أبناء هذه الدولة، وأصلي مرو، ومنزلي بمدينة دار السلام،

فأطرق مليا، ثم قال... (١) - الخبر -.

يفهم هذا النص أن الخلاف الفقهي بين الخليفة وبنو الحسن كان هو المعيار

الشخص في معرفتهم للطالبيين، وخصوصا في الظروف السياسية والوقائع

الاجتماعية، وإنك ستتعرف لدى حديثنا عن العهد العباسي كيفية استخدام

الحكام المذهب كوسيلة لعزل أبناء علي بن أبي طالب عن المسلمين، بل

اعتبارهم مارقين وخارجين عن الإسلام! في حين أن الأصول لتؤكد على أنهم لا

يقولون بشيء إلا وكانوا قد توارثوه كابر عن كابر، وأن أغلب حديثهم هو عن

رسول الله (ص).

إن إشاعة الخلاف المذهبي بين أوساط الأمة، إنما حركته النوازع والغايات

السياسية، وما جاء إلا لعزل الشيعة عن غيرهم، فقول الرشيد للرجل: (لله أبوك!

(١) مقاتل الطالبيين: ٤٦٦ - ٤٦٧.

لجاء ما حفظت؟ تلك صلاة العصر، وذلك وقتها عند القوم) ليؤكد تلك الحقيقة. وبهذا، فلا يمكن أن يختلف أبناء علي في حكم ضروري يمارسه المسلم عدة مرات في اليوم، ولو تابعنا رأي الإمام زيد في وقت العصر لرأيناه نفس رأي الإمام الصادق وعبد الله بن عباس وغيرهم من أهل البيت.

جاء في مسند الإمام زيد - باب أوقات الصلاة - : حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده (رضي الله عنهم)، عن علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه): قال رسول الله: (إنه سيأتي على الناس أئمة بعدي يميئون للصلاة كميتة الأبدان، فإذا أدركتم ذلك فصلوا الصلاة لوقتها، ولتكن صلاتكم مع القوم نافلة، فإن ترك الصلاة عن وقتها كفر) (١).

وفيه كذلك: سمعت الإمام الشهيد أبا الحسين زيد بن علي رضي الله عنه - وقد سئل عن قوله تعالى أتم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل... - فقال رضي الله عنه: دلوك الشمس زوالها، وغسق الليل ثلثه حتى يذهب البياض من أسفل السماء، وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار.

وقال زيد بن علي رضي الله عنه: (أفضل الأوقات أولها، وإن أخرت فلا بأس) (٢).

فالإمام زيد يريد الإشارة إلى أن أوقات الصلاة ثلاثة كما قال سبحانه في محكم كتابه وكما يعمل به شيعة علي.

أن وقت فضيلة صلاة العصر، هو بعد الانتهاء من صلاة الظهر، وهو ما يذهب إليه الإمامان الباقر والصادق.

ويحتمل أن يكون قول الإمام زيد في الخبر الأول (فإن ترك الصلاة عن وقتها كفر) إشارة إلى فعل الأمويين ودورهم في تغيير أوقات الصلاة ولزوم دعوة المؤمنين وإصرارهم لإتيانها في أوقاتها، لما ورد في فضيلة الصلاة لوقتها، ودحضا لعمل

(١) مسند الإمام زيد: ٨٨، وقد أخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه نحوه.

(٢) مسند الإمام زيد: ٨٨.

المحدثين في الشريعة واستجابة لما أخبر به النبي (ص): سيكون عليكم أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة حتى يؤخروها، فصلوها لوقتها (١). وجاء في الأنساب للبلاذري أن أهل مصر أرسلوا وفدا لعثمان بسبب تلاعب ابن أبي سرح بمواقيت الصلاة.

وفي تاريخ المدينة لابن شبة: فخرج من أهل مصر سبعمائة إلى المدينة فنزلوا المسجد، وشكوا إلى أصحاب النبي (ص) في مواقيت الصلاة ما صنع ابن سرح بهم (٢).

وقد ثبت في التاريخ أن سليمان بن عبد الملك أعاد الصلاة إلى أوقاتها (٣). وفي نقل هذا الخبر عن الخليفة إشارة إلى أن اعتراض المسلمين على الحكام - في مسألة أوقات الصلوات - كان جماهيريا، وأن الخليفة قد استجاب لطلبهم حين رأى المصلحة في ذلك.

وقد أخرج البخاري في صحيحه - باب تضييع الصلاة عن وقتها - حديثين عن أنس، أحدهما عن غيلان عن أنس قال: ما أعرف شيئا مما كان على عهد النبي! قيل: الصلاة؟! قال: ليس ضيعتم ما ضيعتم فيها!

والآخر عن عثمان بن أبي رواد قال: سمعت الزهري يقول: دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي، فقلت: ما يبكيك؟

فقال: لا أعرف شيئا مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت (٤). هذا وقد روي عن الإمام الصادق قوله: لكل صلاة وقتان، وأول الوقتين أفضلهما، ولا ينبغي تأخير ذلك عمدا،

(١) مسند أحمد ٥: ٣١٥.

(٢) تاريخ المدينة ٤: ١١٥٨.

(٣) راجع: البداية والنهاية ٩: ١٨٧، وغيره من كتب التاريخ.

(٤) صحيح البخاري ١: ١٤١.

ولكنه وقت من شغل، أو نسي، أو سها، أو نام، وليس لأحد أن يجعل آخر
الوقتتين وقتاً إلا من عذر، أو علة (١).
وسأل عبيد بن زرارة الصادق عن وقت الظهر والعصر، فقال: إذا زالت
الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً، إلا أن هذه قبل هذه، ثم أنت في وقت
منهما جميعاً حتى تغيب الشمس (٢).
مؤيدات

- ويؤيد موقف أهل البيت بعض الصحابة أيضاً، ومن ذلك:
- ١ - ما أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن عباس، قال: صلى رسول الله (ص)
في المدينة سبعا وثمانيا (٣).. (إشارة إلى صلاة المغرب والعشاء، والظهر
والعصر).
 - ٢ - وأخرج مالك في الموطأ، عن ابن عباس، قال: صلى رسول الله (ص)
الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر (٤).
 - ٣ - وأخرج مسلم - في باب الجمع بين الصلاتين في الحضر - عن ابن عباس،
قال: صلى رسول الله (ص) الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً،
من غير خوف ولا سفر (٥).
 - ٤ - وعنه كذلك: جمع رسول الله بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء
بالمدينة في غير خوف ولا سفر..

-
- (١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٩ / ١٢٣، الإستبصار ١: ٢٧٦ / ١٠٠٣.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤ / ٦٨ و ٢٦ / ٧٣، الإستبصار ١: ٢٤٦ / ٨٨١، من لا يحضره الفقيه
١: ١٣٩ / ٦٤٧.
 - (٣) مسند أحمد ١: ٢٢١، شرح معاني الآثار ١: ١٦٠ / ٩٦٦، صحيح البخاري ١: ١٤٣ و ١٤٧.
 - (٤) الموطأ ١: ١٤٤ / ٤، شرح معاني الآثار ١: ١٦٠ / ٩٦٧، مسند أحمد ١: ٢٨٣، سنن أبي داود
٢: ٦ / ١٢١٠.
 - (٥) صحيح مسلم ١: ٤٨٩ / ٤٩، وفي شرح معاني الآثار ١: ١٦٠ / ٩٦٧.

قال الراوي: قلت لابن عباس: لم فعل ذلك رسول الله؟
قال: كي لا يخرج أمته (١).

وعن عائشة: كان رسول الله يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها.
وفي آخر: إن رسول الله صلى العصر والشمس في حجرتها، لم يظهر الفئ
من حجرتها.

وفي ثالث: كان النبي يصلي صلاة العصر والشمس طالعة في حجرتي لم
يظهر الفئ بعد (٢).

وروى مثل ذلك عبيد بن زرارة، أنه قال للصادق: يكون أصحابنا مجتمعين
في منزل الرجل منا، فيقوم بعضنا يصلي الظهر، وبعضنا يصلي العصر وذلك كله
في وقت الظهر؟

قال: (لا بأس، الأمر واسع بحمد الله ونعمته (٣)).

٥ - وأخرج البخاري - في باب وقت العصر -، قال: سمعت أبا أمامة يقول:
صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك،
فوجدناه يصلي العصر

فقلت: يا عم! ما هذه الصلاة التي صليت؟

قال: العصر، وهذه صلاة رسول الله التي كنا نصلي معه (٤).

وفي آخر عنه: كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف
فجدهم يصلون العصر.

وقوله في آخر: كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهاب منا إلى قباء فيأتيهم
والشمس مرتفعة.

وبسند آخر: يذهب الذهاب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة، وبعض

(١) صحيح مسلم ١: ٤٩٠ / ٥٤.

(٢) صحيح البخاري ١: ١٤٤، الموطأ ١: ٤ / ٢.

(٣) قرب الإسناد: ١٦٤ / ٦٠١، وعنه في البحار ٧٩: ٣٣١ / ٢.

(٤) صحيح البخاري ١: ١٤٤.

العوالي من المدينة على أربعة أميال أو نحوه (١)
٦ - وقد روى مسلم، في صحيحه، قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر
حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة! الصلاة!
قال: فجاءه رجل من بني تميم، لا يفتر ولا ينثني: الصلاة! الصلاة!
فقال له ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أم لك! ثم قال: رأيت رسول الله جمع
بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.
وفي رواية أخرى... قال للرجل: لا أم لك! أتعلمنا بالصلاة، وكنا نجمع بين
الصلاتين على عهد رسول الله (٢).

٧ - وجاء في مقاتل الطالبين، عن الحسن بن الحسين، قال: دخلت أنا
والقاسم بن عبد الله بن الحسين بن علي بن الحسين، نغسل أبا الفوارس
عبد الله بن إبراهيم بن الحسين، وقد صلينا الظهر،
فقال لي القاسم: هل نصلي العصر؟.. فإننا نخشى أن نبطئ في غسل الرجل
[يعني به أبا الفوارس].

فصليت معه.. فلما فرغنا من غسله، خرجت أقيس الشمس، فإذا ذلك أول
وقت العصر، فأعدت العصر.. فأتاني آت في النوم، فقال: أعدت الصلاة وقد
صليت خلف القاسم!؟

قلت: صليت في غير الوقت!

قال: قلب القاسم أهدى من قلبك (٣).

فاتضح مما سبق أن موقف الطالبين - سواء الحسن بن الحسين أو الحسين بن علي - وكذا
بعض الصحابة كعبد الله بن عباس (حبر الأمة) وأنس بن مالك (خادم الرسول)
وعائشة (زوج النبي) وغيرهم، كان هو الجمع، أو نراهم يقررون الجمع. هذا وإن
روايات الجمع بين الصلاتين يوافق ما قيل عن دين الإسلام بأنه: دين يسر

(١) راجع صحيح البخاري ١: ١٤٥.

(٢) صحيح مسلم ١: ٤٩١، ٤٩٢ / ٥٧، ٥٨.

(٣) مقاتل الطالبين: ٦١٧.

لا عسر، وليس فيه حرج. ولا أدري بأي شرع نراهم يجوزون المسح على الخفين والجورب والعمامة ويأبون مسح الأرجل مع علمهم بأن تلك أجسام خارجية والماسح عليها كالماسح على الجدار، كما أنهم لم يقولوا بالجمع بين الصلاتين في حين اتفق جميع المسلمين على جواز الجمع بين الظهر والعصر بعرفة، وسموه بجمع تقديم، والجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة، وسموه جمع تأخير. وقد وقفت على مشروعاتها في مواقف أخرى، وبذلك لا يصح قول من قال بعدم مشروعية الجمع بين الصلاتين مطلقاً، أو أن الجامع بينهما هو خارج عن الدين!

٢ - المسح على الخفين:

١ - أخرج أبو الفرج الأصفهاني أخبار بعض المندسين في صفوف يحيى بن عبد الله بن الحسن، فقال: صحبه جماعة من أهل الكوفة، فيهم ابن الحسن بن صالح بن حي.. كان يذهب مذهب الزيدية البترية في تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان في ست سنين من إمارته، وإلى القول بكفره في باقي عمره، يشرب النبيذ، ويمسح على الخفين.. وكان يخالف يحيى في أمره، ويفسد أصحابه. قال يحيى بن عبد الله: فأذن المؤذن يوماً، وتشاغل بطهوري، وأقيمت الصلاة، فلم ينتظرنى وصلى بأصحابي فخرجت، فلما رأته يصلي، قمت أصلي ناحية، ولم أصل معه، لعلمي أنه يمسح على الخفين.. فلما صلى، قال لأصحابه: علام نقتل أنفسنا مع رجل لا يرى الصلاة معنا، ونحن عنده في حال من لا يرضى مذهبه؟ (١).

٢ - وروى زيد بن علي، عن أبيه، عن جده الحسين بن علي (رضي الله عنهما)، قال: إنا ولد فاطمة (رضي الله عنها) لا نمسح على الخفين ولا العمامة ولا كفه ولا خمار ولا جهاز (٢).

(١) مقاتل الطالبين: ٤٦٨.

(٢) مسند الإمام زيد: ٧٤.

وروى قول جده علي بن أبي طالب: سبق الكتاب الخفين (١).. وقد مر عليك كلامه في عهد عمر.

٣ - وروى ابن مصقلة، عن الإمام الباقر، أنه قال: فقلت: ما تقول في المسح على الخفين؟

فقال: كان عمر يراه ثلاثاً للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم، وكان أبي لا يراه في سفر ولا حضر (.. فلما خرجت من عنده، وقفت على عتبة الباب، فقال لي: (أقبل .. فأقبلت عليه.. فقال:)) إن القوم كانوا يقولون برأيهم فيخطؤون ويصيبون، وكان أبي لا يقول برأيه.

وعن حبابة الوالدية، عن أمير المؤمنين، قالت: سمعته يقول: إنا أهل بيت لا نمسح على الخفين، فمن كان من شيعتنا فليقتد بنا وليستن بسنتنا، فإنها سنة رسول الله.

وقال قيس بن الربيع: سألت أبا إسحاق عن المسح على الخفين فقال: أدركت الناس يمسحون حتى لقيت رجلاً من بني هاشم، لم أر مثله قط، محمد ابن علي بن الحسين.. فسألته عنها، فنهاني عنه، وقال: لم يكن علي أمير المؤمنين يمسح على الخفين، وكان يقول: سبق الكتاب المسح على الخفين. قال: فما مسحت منذ نهاني عنه.

٤ - ومن المؤيدين لموقف أهل البيت في عدم المسح على الخفين، كل من: ابن عباس، وعائشة إذ المنقول عنهما أنهما قالوا: لأن تقطع قدمي أحب إلي من أن أمسح على الخفين. و: لأن أمسح على جلد حمار، أحب إلي من أن أمسح على الخفين. وغيرهما... (٢).

أما فيما يخص ابن عمر، فقد قال عطاء: كان ابن عمر يخالف الناس في المسح على الخفين، لكنه لم يمت حتى وافقهم (٣).

(١) مسند الإمام زيد: ٧٥.

(٢) انظر: التفسير الكبير ١١: ١٦٣.

(٣) التفسير الكبير ١١: ١٦٤.

وبهذا تبين لنا أن فقه بني الحسن والإمام زيد والإمام الباقر، وحتى عبد الله ابن عباس.. كان واحداً في المسح على الخفين، وأنه لم يكن بينهم أدنى اختلاف، لكن فقه الحاكمين ينسبون إلى علي وبنيه القول بالمسح على الخفين.. وحتى في جزئيات مسأله.

هذا وقد جاء في الأنساب للسمعاني أن أبا جعفر الموسائي - نسبة إلى موسى بن جعفر - يقول: إنا أهل بيت لا تقية عندنا في ثلاثة أشياء: كثرة الصلاة، وزيارة قبور الموتى، وترك المسح على الخفين (١).

ومثله عن جعفر بن محمد الصادق - كما في التهذيب والاستبصار - (لا أتقي من ثلاث،...) وعد منها المسح على الخفين.

٣ - حي على خير العمل:

روى أبو الفرج الأصفهاني أن إسحاق بن عيسى بن علي ولي المدينة، في أيام موسى الهادي، فاستخلف عليها رجلاً من ولد عمر بن الخطاب، يعرف بعبد العزيز بن عبد الله، فحمل على الطالبين، وأساء إليهم، وأفرط في التحامل عليهم، وطالبهم بالعرض عليه كل يوم وكانوا يعرضون في المقصورة، وأخذ كل واحد بكفالة قريبه ونسيبه فضمن الحسين بن علي، ويحيى بن عبد الله بن الحسن: الحسن بن محمد بن عبد الله بن الحسن... ثم عرضهم يوم الجمعة.. فدعا باسم الحسن بن محمد، فلم يحضر، فقال ليحيى والحسين بن علي: لتأتياني به أو لأحسبنكما، فإن له ثلاثة أيام لم يحضر العرض، ولقد خرج وتغيب، أريد أن أتياني بالحسن بن محمد.

فقال له الحسين: لا نقدر عليه، هو في بعض ما يكون فيه الناس، فابعث إلى آل عمر بن الخطاب، فاجمعهم كما جمعنا، ثم اعرضهم رجلاً رجلاً، فإن لم تجد فيهم من غاب أكثر من غيبة الحسن عنك، فقد أنصفتنا. فحلف العمري بطلاق زوجته وحرمة مماليكه، ليضربن الحسين ألف سوط،

(١) الأنساب ٥: ٤٠٥.

وليركبن إلى سويقة فيخربها، و...
فوثب يحيى مغضبا، وأعطاه العهد بأن يأتيه إليه.. فبعث إلى الحسن بن محمد أن يأتي، ف جاء يحيى، وسليمان، وإدريس - بنو عبد الله بن الحسن - وعبد الله بن الحسن الأفظس، وإبراهيم بن إسماعيل طباطبا، وعمر بن الحسن بن علي بن الحسن بن الحسين بن الحسن، وعبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.. وأرسلوا إلى فتیان من فتیانهم ومواليهم، فاجتمعوا.. ستة وعشرين رجلا من ولد علي، وعشرة من الحاج، ونفر من الموالي.
فلما أذن المؤذن للصبح.. دخلوا المسجد، ثم نادوا: (أحد، أحد)، وصعد عبد الله بن الحسن الأفظس المنارة التي عند رأس النبي (ص)، عند موضع الجنائز، فقال للمؤذن: أذن ب (حي على خير العمل).. فلما نظر إلى السيف في يده أذن بها. وسمعه العمري، فأحس بالشر، ودهش وولى هاربا، فصلى الحسين بالناس الصبح، ودعا الشهود العدول الذين كان العمري أشهدهم عليه أن يأتي بالحسن إليه، ودعى بالحسن، وقال للشهود: (هذا الحسن قد جئت به، فهاتوا العمري وإلا والله خرجت من يميني، ومما علي).
ولم يتخلف عنه أحد من الطالبين إلا الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن، فإنه استغفاه فلم يكرهه، وموسى بن جعفر بن محمد، فقال له: أنت في سعة (١).
وجاء في مسند الإمام زيد:
حدثني زيد بن علي (رضي الله عنه)، عن أبيه علي بن الحسين (رضي الله عنه)، إنه كان يقول في أذانه: (حي على خير العمل، حي على خير العمل) (٢).
وروى عن الحسين بن علي - صاحب فخ - أنه قد أذن بها (٣)
قال القوشجي، في شرحه للتجريد - في مبحث الإمامة -: إن عمر قال وهو

(١) مقاتل الطالبين: ٤٤٣ - ٤٤٧ مختصرا.

(٢) مسند الإمام زيد: ٨٣.

(٣) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٢٧٦.

على المنبر: أيها الناس! ثلاث كن على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهن، وأحرمهن، وأعاقب عليهن: متعة النساء، ومتعة الحج، وحي على خير العمل. ثم اعتذر القوشجي عن الخليفة بقوله: إن ذلك ليس مما يوجب قدحا فيه، فإن مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع! قلت: فإن كان ذلك كذلك فلم يوجب عليه العقوبة إذن؟ أولم يقل: (وأعاقب عليهن)؟!

وإذا كان الإتيان بها غير جائز، فلم كان ابن عمر وأمامة بن سهل وغيرهما يقولون في أذانهم (حي على خير العمل)، كما حكاها ابن حزم في المحلى؟! وبهذا.. عرفنا كذلك أن الطالبين جميعا كانوا يتحنون الفرص المناسبة للدعوة إلى السنة الشريفة، وإرجاع الناس إليها.. وإن ابن النباح كان يقول في أذانه: حي على خير العمل، حي على خير العمل.. فإذا رآه علي، قال: (مرحبا بالقائلين عدلا، وبالصلاة مرحبا وأهلا) (١).

ويدل هذا النص، وغيره، على أن أتباع السنة النبوية كانوا قلة في عهده، إذ أن معظمهم قد أخذوا بكلام الخليفة عمر بن الخطاب وسيرته، واعتادوا على ذلك، سوى أهل البيت وبعض الصحابة!

٤ - الصلاة على الميت:

يختلف بنو علي مع الآخرين في عدد التكبيرات على الميت، فهم يؤكدون على أنها خمس تكبيرات أما عمر، فقد جمعهم على الأربع، لما كانوا يختلفون فيه!

فقد جاء في مقاتل الطالبين:

حدثني يحيى بن علي، وغير واحد، قالوا: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري، قال:

١ - صلى إبراهيم بن عبد الله بن الحسن على جنازة بالبصرة، فكبر عليها

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ١٨٧ / ٨٩٠، وعنه في وسائل الشيعة ٥: ٤١٨ / ٦٩٧٣.

أربعاء..

فقال له عيسى بن زيد: لم نقصت واحدة، وقد عرفت تكبير أهلك؟
قال: إن هذا أجمع للناس، ونحن إلى اجتماعهم محتاجون، وليس في تكبيرة
تركها ضرر إن شاء الله.

ففارقه عيسى واعتزله، وبلغ أبا جعفر [أي المنصور] فأرسل إلى عيسى
يسأله أن يخذل الزيدية عن إبراهيم، فلم يفعل، ولم يتم الأمر حتى قتل إبراهيم،
فاستخفى عيسى بن يزيد، فقيّل لأبي جعفر: ألا تطلبه؟
فقال: لا والله، لا أطلب منهم رجلاً بعد محمد وإبراهيم، أنا أجعل لهم بعد هذا
ذكراً؟!!

قال أبو الفرج الأصفهاني: وأظن هذا وهما من الجعفري الذي حكاها، لأن
عيسى لم يفارق إبراهيم في وقت من الأوقات، ولا اعتزله، قد شهد معه باخمري
حتى قتل إبراهيم، فتواري عيسى إلى أن مات (١)... ثم أتى بخبر عدم مفارقة
عيسى لإبراهيم في ص ٤١٣.

في النص المذكور عدة أمور ينبغي التدبر فيها:

- ١ - لم نقصت واحدة، وقد عرفت تكبيرة أهلك؟
- ٢ - إن هذا أجمع للناس، ونحن إلى اجتماعهم محتاجون.
- ٣ - ليس في تكبيرة تركها ضرر إن شاء الله، ففارقه عيسى واعتزله.
- ٤ - بلغ أبا جعفر، فأرسل إلى عيسى يسأله أن يخذل الزيدية عن إبراهيم، فلم
يفعل، ولما قتل إبراهيم، اختفى.

ويؤيد موقف عيسى الفقهي ما جاء في مسند الإمام زيد:

- ٢ - حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده علي (رضي الله عنهم) في
الصلاة على الميت، قال: تبدأ في التكبيرة الأولى: بالحمد والثناء على الله
تبارك وتعالى، وفي الثانية: الصلاة على النبي، وفي الثالثة: الدعاء لنفسك
والمؤمنين والمؤمنات، وفي الرابعة: الدعاء للميت، والاستغفار له، وفي

(١) انظر: مقاتل الطالبين: ٣٣٥ و ٤٠٨ إلى ٤١٣.

الخامسة: تكبر وتسلم (١).

٣ - وما أخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الأعلى، قال: صليت خلف زيد ابن أرقم على جنازة، فكبر خمسا..

فقام إليه أبو عيسى - عبد الرحمن بن أبي ليلى - فأخذ بيده فقال: نسيت؟! قال: لا، ولكني صليت خلف أبي القاسم خليلي (ص)، فكبر خمسا، فلا أتركها أبدا (٢).

٤ - روى البغوي من طريق أيوب بن النعمان، عن زيد بن أرقم، مثله (٣).

٥ - وأخرج الطحاوي بسنده، عن يحيى بن عبد الله التميمي، قال: صليت مع عيسى - مولى حذيفة بن اليمان - على جنازة، فكبر عليها خمسا.. ثم التفت إلينا، فقال: ما وهمت، ولا نسيت، ولكني كبرت كما كبر مولاي، وولي نعمتي - يعني حذيفة بن اليمان - صلى على جنازة، فكبر عليها خمسا، ثم التفت إلينا، فقال: ما وهمت، ولا نسيت، ولكني كبرت كما كبر رسول الله (٤). وبعد هذا فقد وقفت على بعض الأخبار عن ولد علي وأنهم كانوا لا يكبرون على الميت إلا خمسا! وقد جاء في مقاتل الطالبين: إن الحسن بن علي صلى على الإمام علي وكبر خمس تكبيرات (٥).

إن الدس، ووضع الأحاديث المعارضة المختلفة هي من صنعة الأمويين، لكي يتمكنوا من تضعيف روايات السنة أمام السواد الأعظم من هذه الأمة الممتحنة! إن مواقف أهل البيت المسطرة على صفحات التاريخ لتدل، بكل وضوح، على أن أصولهم واحدة واتجاههم واحد، وأنهم ما حادوا يوما عن منهج علي بن

(١) مسند الإمام زيد: ١٤٩.

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل ٤: ٣٧٠، شرح معاني الآثار ١: ٤٩٤ / ٢٨٢٧، التلخيص: ١١٢ رقم ٢٥٧.

(٣) الإصابة ٢: ٢٢.

(٤) شرح معاني الآثار ١: ٤٩٤ / ٢٨٢٨.

(٥) مقاتل الطالبين: ٤١، وكذا في درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليعقوبية: ٢٢، ٩٣.

أبي طالب الذي هو التجسيد الحقيقي لما أراده رسول الله (ص) وبينه فعلا وقولا
وتقريراً.

وأن ظاهرة التشكيك في فقه العلويين، ونقل المتناقضات عنهم، ما هي إلا
خطة حكومية قد وضعت لبنة أساسها الحكومة الأموية، وسارت على منوالها
الحكومة العباسية، كما سنبين فيما بعد.

نعم، لقد كان الطالبيون أصحاب دين واحد ولهم عدو مشترك متمثل
بالحكام.. وتتجلى هذه الحقيقة في كلام عبد الله بن الحسن لبني هاشم.. حيث
يقول:

إنكم أهل البيت، قد فضلكم الله بالرسالة، واختاركم لها. وأكثركم بركة
يا ذرية محمد (ص) بنو عمه وعترته. وأولى الناس بالفرع في أمر الله، من
وضعه الله موضعكم من نبيه (ص)، وقد ترون كتاب الله معطلا، وسنة نبيه
متروكة، والباطل حيا، والحق ميتا، قاتلوا لله في الطلب لرضاه بما هو أهله،
قبل أن ينزع منكم اسمكم، وتهونوا عليه كما هانت بنو إسرائيل (١).
وهذا الموقف يشابه ما ذكرناه من موقف علي بن الحسين وكلامه فيما آلت
إليه الشريعة في العهد الأموي. ولا تفوتنا الإشارة هنا إلى موقف يحيى بن عبد الله
ابن الحسن في رده على الخليفة العباسي الرشيد، حينما أراد أن يفتخر بقرابته من
النبي (ص) يشابهه إلى حد كبير جواب موسى بن جعفر المشهور.

فانظر إلى محاوره يحيى مع الرشيد:

قال يحيى: يا أمير المؤمنين، لو عاش رسول الله (ص)، وخطب ابنتك، أكنت
تزوجه؟

قال: إي والله!

قال يحيى: فلو عاش فخطب إلي، أكان لي أن أزوجه؟

قال: لا، وهذا جواب ما سألت.

(١) مقاتل الطالبين: ٢٥٤.

فغضب الرشيد، وقام من مجلسه (١).

استنتاج

استبان من هذا كله أن فقه الإمام زيد لا يتعد عن فقه عبد الله بن الحسن ومحمد الباقر وجعفر الصادق، بل كلهم سليل بيت النبوة، وأبناء علي والزهراء، وأن الارتباط والائتلاف الديني ملحوظ بينهم، وقد وقفت على بعض النصوص الدالة على ذلك.

فلو كان مذهب زيد غير مذهب الباقر والصادق، لما ترحموا عليه، ولما كان يذكر بتلك الجلالة في كتب الرجال عند الشيعة، ولما قالوا عنه بأنه يعرف ناسخ القرآن من منسوخه، وأنه سيد أهله، ...

وكذا الحال بالنسبة إلى بني الحسن، فقد دعا الصادق لهم:

جاء في مقاتل الطالبين، عن أبي غسان، قال: إني لواقف بين القبر والمنبر إذ رأيت بني الحسن يخرج بهم من دار مروان مع أبي الأزهر، يراد بهم الربذة، فأرسل إلي جعفر بن محمد، فقال: (ما وراءك؟) قلت: رأيت بني الحسن يخرج بهم في محامل! فقال: (أجلس. فجلست...)

فقال: فدعا غلاما له، ثم دعا ربه كثيرا، ثم قال لغلامه: اذهب، فإذا حملوا فأت فأخبرني.

قال: فأتاه الرسول، فقال: قد أقبل بهم.

فقام جعفر، فوقف وراء ستر شعر أبيض من ورائه، فطلع بعبد الله بن الحسن، وإبراهيم بن الحسن، وجميع أهلهم، كل واحد منهم معادله مسود.. فلما نظر إليهم جعفر بن محمد، هملت عيناه حتى جرت دموعه على لحيته، ثم أقبل علي، فقال: يا أبا عبد الله، والله ما وفيت الأنصار، ولا أبناء الأنصار لرسول الله (ص) بما أعطوه من البيعة على العقبة (!... ثم روى الصادق عن جده

(١) مقاتل الطالبين: ٤٧٣ - ٤٧٤، ضمن حديث طويل.

علي، عن رسول الله، أنه قال له: خذ عليهم البيعة بالعقبة (.
فقال: كيف آخذ عليهم؟
قال: خذ عليهم يبايعون الله ورسوله (. وفي آخر: علي أن تمنعوا رسول الله
وذريته مما تمنعون منه أنفسكم وذرائعكم (.
ثم قال جعفر: فوالله ما وفوا له حتى خرج من بين أظهرهم، ثم لا أحد يمنع يد
لامس، اللهم فاشدد وطأتك على الأنصار (١).
مبررات الخلاف

وعليه.. فلو كان ثمة اختلاف بينهم، لحمل علي ثلاثة عوامل:

- ١ - سيطرة الروح الثورية علي بني الحسن والزيدية.
 - ٢ - محاولة الحكام إشاعة الفرقة بين صفوف الطالبين.
 - ٣ - نجاح الفقهاء الآخرين في احتواء الزيدية.
- أما العامل الأول:

فهو سيطرة الروح الثورية علي بني الحسن وجماعة زيد، واستغلال الحكام
والمندسين هذه الروح لتشكيكهم في أقوال الصادق وحمل وتفسير كلمات الإمام
محمد الباقر وجعفر بن محمد الصادق لبني الحسن علي أنها كانت بدافع الحسد
والتنافس أو الخوف من القتال، وما شابه ذلك!

لكن المدقق في أقوال الباقر والصادق لا يستشع فيهما شيئاً من هذا، فأقوالهما
لا تشير إلى تخطيطهم لقيام محمد النفس الزكية أو ثورة زيد بن علي أو... بقدر ما
هي إيضاح وكشف أن جهودهم لن تثمر الثمرة المرجوة، لأن الظروف التي كانت
سائدة، لا هي ظروف ثورة ولا الزمان زمان ثورة، وهذا ما عرفوه ببصائرهم، وما
ورثوه عن آبائهم في تحليلهم ومعرفتهم للوقائع والإحداث.
جاء في مقاتل الطالبين، عن ابن داحة:

(١) مقاتل الطالبين: ٢١٩ - ٢٢٠.

إن جعفر بن محمد قال لعبد الله بن الحسن: (إن هذا الأمر، والله ليس إليك، ولا إلى ابنيك، وإنما هو لهذا - يعني السفاح - ثم هذا - يعني المنصور - ثم لولده من بعده، لا يزال فيهم حتى يؤمروا الصبيان، ويشاوروا النساء).. فقال عبد الله: والله يا جعفر، ما أطلعك الله على غيبه، وما قلت هذا إلا حسدا لابني!

فقال: (لا والله! ما حسدت ابنك، وإن هذا - يعني أبا جعفر المنصور - يقتله على أحجار الزيت، ثم يقتل أخاه بعده بالطفوف، وقوائم فرسه في الماء). ثم قام مغضبا يجر رداءه.. فتبعه أبو جعفر المنصور، فقال: أتدري ما قلت يا أبا عبد الله؟!!

قال: (إي والله أدريه، وإنه لكائن) (١).

ثم قال الراوي: فلما ولي أبو جعفر الخلافة، سمي جعفرا الصادق، وكان إذا ذكره قال: قال لي الصادق جعفر بن محمد كذا وكذا، فبقيت عليه (٢). وقد روى السيد رضي الدين علي بن طاووس بسنده إلى الصادق: إنه كتب إلى عبد الله بن الحسن، حين حمل هو وأهل بيته، يعزيه عما صار إليه: بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الخلف الصالح والذرية الطيبة من ولد أخيه وابن عمه. أما بعد: فلأن كنت تفردت أنت وأهل بيتك ممن حمل معك بما أصابكم، ما انفردت بالحزن والغيب والكآبة، وأليم وجع القلب دوني، فلقد نالني ذلك من

(١) قال ابن خلدون في تاريخه في الفصل الثالث والخمسين ١: ٥٨٩ عن الإمام الصادق (ع): (وقد صح عنه إنه كان يحذر بعض قرابته بوقائع تكون لهم، فتصح كما يقول، وقد حذر يحيى - ابن عمه زيد - من مصرعه وعصاه، فخرج وقتل بالجوزجان كما هو المعروف، وإذا كانت الكرامة تقع لغيرهم فما ظنك علما ودينا وآثارا من النبوة، وعناية من الله بالأصل الكريم تشهد لفروعه الطيبة) انتهى بلفظه.
(٢) مقاتل الطالبين: ٢٥٥ - ٢٥٦.

الجزع والقلق، وحر المصيبة مثل ما نالك (١)... - الخبر - .
وبهذا يفهم أن الاختلاف بين عبد الله بن الحسن، وجعفر بن محمد، لم يكن
مذهبياً، بل إنه ناشئ عن سوء فهم بني الحسن والزيدية مواقف الصادق، إذ أن
في كلمة الصادق: (إلى الخلف الصالح) إشارة إلى كونه لم يحد عن الجادة، وكذا
الأمر بالنسبة إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين، فقد جاء في تاريخ الشام، عن
عمرو بن القاسم: إن جعفر بن محمد ذكر عمه زيدا فترحم عليه وقال: (كان والله
سيداً، والله ما ترك فينا لديانا ولا آخرتنا مثله).

وجاء في (الخطط المقرزية)، عن جعفر بن محمد، أنه قال لجماعة تبرأوا
من بيعة زيد بن علي: (برئ الله ممن تبرأ من عمي زيد).
وذكر ابن حجر في ترجمة حكيم بن عياش، في الإصابة:
جاء رجل إلى جعفر بن محمد الصادق، فقال له: سمعت حكيم بن عياش
ينشد هجاءكم بالكوفة.

فقال: (هل علقتم منه بشيء؟)

فقال: سمعته يقول:

صلبنا لكم زيدا على جذع نخلة ولم نر مهديا على الجذع يصلب
وقستم بعثمان عليا سفاهة وعثمان خير من علي وأطيب
فرفع يديه وهما ترعشان، وقال: (اللهم إن كان عبدك كاذبا فسلط عليه
كلبك).. فبعثه بنو أمية إلى الكوفة، فبينما هو يدور في سككها، إذ افترسه الأسد،
واتصل خبره بجعفر، فخر ساجدا ثم قال: (الحمد لله الذي أنجزنا وعده) (٢).
وقد روي عنه أنه قال: (لعن الله قاتله وخاذله، وإلى الله أشكو ما نزل بأهل
بيت نبيه بعد موته، ونستعين بالله على عدونا وهو المستعان).

وجاء في عيون الأخبار: لما خرج زيد بن موسى بن جعفر على المأمون،
وظفر المأمون به، عفاه لمكان الرضا منه، فقال للرضا: يا أبا الحسن، لئن خرج

(١) إقبال الأعمال: ٥٧٩.

(٢) الإصابة ١: ٣٩٥.

أخوك، وفعل ما فعل، فلقد خرج قبله زيد بن علي، فقتل، ولولا مكانك مني لقتلته.

فقال الرضا: (يا أمير المؤمنين، لا تقس أخي زيدا إلى زيد بن علي، فإنه من علماء آل محمد، غضب لله فجاهد أعداءه حتى قتل في سبيله، ولقد حدثني أبي أنه سمع أباه جعفر يقول: رحم الله عمي زيدا، إنه دعا إلى الرضا من آل محمد، ولو ظفر لوفى بما دعا إليه، وقد استشارني في خروجه، فقلت له: يا عم إن رضيت أن تكون المقتول بالكناسة فشأنك) (١).

ففي قول الصادق إشارة إلى إخبار الرسول وإخبار علي بن أبي طالب والحسين بن علي، وغيرهم: (بأن رجلا من ولده يصلب بالكناسة) (٢).
وحدة المواقف الدينية

اتضح مما مضى إن مذهب الإمام زيد لا يخالف مذهب الباقر والصادق، وكذا الحال بالنسبة إلى بني الحسن، وإن اختلفوا في بعض المواقف السياسية، إذ كيف يمكن تصور مخالفة زيد لأخيه الأكبر محمد الباقر، وكلاهما ابنا علي بن الحسين بن علي، والجميع يشهد بفضلهما وجلالة قدرهما ومكانهما من الفقه والشريعة؟!.

فقد روي عن الإمام زيد أنه قال: (من أراد الجهاد فإلي، ومن أراد العلم فإلي ابن أخي).

كما قال الإمام جعفر بن محمد الصادق: (القائم إمام السيف، والقاعد إمام علم) (٣).

وهذا ما يبين أن أهل البيت كانوا يواجهون الحكام على الصعيدين العلمي والسياسي. ومن المعلوم أن الاختلاف في المنهجية والأسلوب، لا يعني

(١) عيون الأخبار ١: ١٩٤ / ١، وقريب منه في تهذيب تاريخ دمشق ٦: ٢٠.

(٢) عيون الأخبار ١: ١٩٥، ١٩٦ / ٢، ٤، مقاتل الطالبين: ١٣٠.

(٣) انظر: جهاد الشيعة، للدكتورة سميرة الليثي: ١٩٠.

الاختلاف في العقيدة وأصول التشريع، وكان أهل البيت من المعتقدين بضرورة الحفاظ على كلا الأسلوبين في مجال تبيين الأحكام والسياسة، من أجل استمرار المواجهة على مر الأيام.

وصحيح أن القيام والقعود خطان متوازيان، لكنهما يصبان في هدف واحد مشترك، وهو دوام نهج السنة النبوية الشريفة، ولهذا السبب نرى في تاريخ الشيعة تيارين حاكمين عبر جميع فترات تاريخهم، التيار الثوري الرافض، والتيار المنتظر المحافظ، ومن التيارين السالب والموجب - كما يقول علماء الفيزياء - يحدث النور، وهكذا الأمر بالنسبة للحركة، فهي لا تنتج إلا بتقديم رجل وتأخير أخرى وكلاهما ضروري للتقدم والسير. فصدور بعض النصوص عن الصادق في زيد أو غيره، لا يعني التشكيك في قيامه، بل يرجح أن يكون صدور تلك الأخبار عنه عبارة عن موقف تكتيكي اقتضته الظروف السياسية الخاصة آنذاك. ولأجل ذلك قال الرسول عن الحسن والحسين أنهما إمامان قاما أو قعدا!

وعليه، فوحدة الفكر والمذهب والمنحى السياسي بين بني الحسن والزيدية والجعفرية لا انفصام لها، إذ لو لم تكن كذلك، لما رأينا يحيى بن عبد الله بن الحسن يخاطب جعفر بن محمد الصادق ب (حبيبي).

فقد جاء في مقاتل الطالبين:

كان يحيى يسميه (أي الصادق) حبيبي، وكان إذا حدث عنه قال: (حدثني حبيبي جعفر بن محمد) (١).

وكان الصادق قد أوصى إليه، كما أوصى إلى ابنه موسى وأم ولد كانت عنده بأمور (٢).

ألا ترى أن هذه الكلمات تدل على وحدة الهدف وتقارب الفكر والاستدلال؟

وإذا لم يكونا متحدين، فكيف يولي أبو السرايا: إبراهيم بن موسى بن جعفر

(١) مقاتل الطالبين: ٤٦٤.

(٢) مقاتل الطالبين: ٤٦٤.

اليمن، وزيد بن موسى بن جعفر الأهواز (١)؟
وكيف يقف علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين أمام الجعفري
صاحب البصرة أيام المنصور (٢)؟
وإذا لم يكونا علي تفاهم في الأمر، فبم نفسر هذا الخبر:
حدثنا إبراهيم بن إسحاق القطان، قال: سمعت الحسين بن علي (صاحب
فخ)، ويحيى بن عبد الله، يقولان: (ما خرجنا حتى شاورنا أهل بيتنا، وشاورنا
موسى بن جعفر، فأمرنا بالخروج) (٣).
ولما جاء الجند برؤوس شهداء فخ إلى موسى والعباس، وعندهم جماعة
من ولد الحسن والحسين، يتكلم أحد منهم بشيء إلا موسى بن جعفر، فقال له:
هذا رأس الحسين؟
فقال: (نعم، إنا لله وإنا إليه راجعون، مضى والله مسلماً، صالحاً، صواماً، قواماً،
آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، ما كان في أهل بيته مثله) فلم يجيبوه (٤).
فإذا كانوا على اختلاف في الفقه، فهل يمكن صدور مثل هذا النص من قبل
موسى بن جعفر؟ وهل يمكن أن يقول يحيى بن عبد الله بن الحسن للصادق:
(حبيبي)؟
وكذا الحال بالنسبة للحسين بن علي ويحيى في قولهما: (ما خرجنا حتى
شاورنا أهل بيتنا، وشاورنا موسى بن جعفر، فأمرنا بالخروج)؟
وعلى ضوء ذلك، فما الفاصل بين وضوء بني الحسن والزيدية إذن؟ فهل
كانا يمثلان خطين متضادين، أم هما على وفاق فيه؟
وهل إن وضوء علي بن الحسين وزيد بن علي وعبد الله بن الحسن كان
موافقاً لوضوء عثمان بن عفان وعمرو بن العاص والربيع بنت معوذ، أم أنهم

-
- (١) مقاتل الطالبيين: ٥٣٣.
(٢) مقاتل الطالبيين: ٥٣٤.
(٣) مقاتل الطالبيين: ٤٥٧.
(٤) مقاتل الطالبيين: ٤٥٣.

يعتقدون بما حكاه علي بن أبي طالب وأوس بن أبي أوس وعبد الله بن عباس؟ إن المتتبع لموضوع الوضوء في كتب الحديث والرجال ليقف على حقيقة قد تكون جلية، خلاصتها: أن بني هاشم لم يكونوا يمسحون على الخفين، ولا يغسلون الرجلين، بل يدعون إلى مسح الأرجل، وكانت لهم مواقف اعتراضية على من نسب الغسل إلى رسول الله (ص):

أ - اعتراض ابن عباس على الربيع بنت معوذ.

ب - كلام علي بن أبي طالب في الرحبة: (هذا وضوء من لم يحدث).

ج - وقوله: (لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدم أولى بالمسح من ظاهره، إلا أنني رأيت رسول الله توضأ هكذا).

د - ما سيأتي في العهد العباسي من هذه الدراسة من أقوال الصادقين من آل رسول الله، وأنهم اعتبروا الغسل الثالث للأعضاء وغسل الرجلين بدعة وليس من فعل رسول الله، واعترضوا على من يذهب إلى ذلك الرأي.

فظاهرة الغسل - كما عرفت - حكومية، ولم تكسب شرعيتها من القرآن (١)، لاعتراض ابن عباس على الربيع، وقوله: (أبى الناس إلا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلا المسح)، وقول أنس بن مالك والشعبي وعكرمة: (نزل القرآن بالمسح).. وما إلى ذلك من النصوص التي سلف ذكرها.

أما الآن، فمع نص آخر نستشف منه:

موقف علي بن الحسين في الوضوء:

أخرج البيهقي في السنن الكبرى، عن سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عبد الله ابن محمد بن عقيل: إن علي بن الحسين أرسله إلى الربيع بنت معوذ ليسألها عن وضوء رسول الله (ص)، فذكر الحديث في صفة وضوء النبي (ص)، وفيه قالت: (... ثم غسل رجله...).

قالت: (وقد أتاني ابن عم لك - تعني ابن عباس - فأخبرته، فقال: ما أجد في

(١) سيوضح لك ذلك أكثر في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

كتاب الله إلا غسلتين ومسحتين) (١).

في النص المذكور إشارات عديدة يهمننا منه بعض أمور:

١ - صدور هذا النص في العهد الأموي، إذ أن عبد الله بن محمد بن عقيل قد توفي سنة ١٤٥، وعلي بن الحسين سنة ٩٢، وبه يكون عبد الله بن محمد قد ولد في العهد الأموي.

٢ - كون عبد الله بن محمد بن عقيل أصغر سناً، وموقعا اجتماعيا من علي ابن الحسين، لفارق الوفاة إذ عد أصحاب الطبقات ابن عقيل من الطبقة الرابعة من التابعين وابن الحسين من الثانية.

٣ - لا يعني إرسال علي بن الحسين ابن عمه عبد الله بن محمد بن عقيل إلى الربيع لأجل الوقوف على حكم الوضوء، إذ لا يعقل أن لا يعرف علي بن الحسين أو عبد الله - وهما ابنا رسول الله، وعاشا في بيت النبوة - حكم أمر عبادي، يمارسه المسلم عدة مرات في اليوم، ثم كيف يعقل أن يكون علي بن الحسين وهو بهذا العمر لا يعرف الوضوء، وأبوه الحسين بن علي، وعماه الحسن وابن الحنفية، أضف إلى ذلك كونه أحد أئمة المسلمين وفقهاء أهل البيت؟! فهل يمكن قبول كون الأمر تعليميا، وراوي الخبر السابق سفيان بن عيينة يقول عنه: (ما كان أكثر مجالستي مع علي بن الحسين، وما رأيت أحدا أفقه منه) (٢)؟!!

وحدث عبد الله محمد القرشي، قال: كان علي بن الحسين إذا توضأ اصفر لونه، فيقول له أهله: ما هذا الذي يغشاك؟ فيقول: (أتدرون لمن أتأهب للقيام بين يديه؟) (٣). فمن هذه حاله، هل يصدق أن لا يعرف حكم الوضوء، فيرسل عبد الله بن

(١) السنن الكبرى ١: ٧٢.

(٢) تهذيب الكمال ٢٠: ٣٨٦.

(٣) مختصر تاريخ دمشق ١٧: ٢٣٦، سير أعلام النبلاء ٤: ٣٩٢، طبقات ابن سعد ٥: ٢١٦: حلية الأولياء ٣: ١٣٣، تهذيب الكمال ٢٠: ٣٩٠.

محمد بن عقيل إلى الربيع ليسألها عن وضوء رسول الله، ليأخذ منها؟!
ومن هو عبد الله بن محمد بن عقيل؟ ألم يكن ابن زينب الصغرى - بنت
علي بن أبي طالب - وخاله ابن الحنفية و... وهل يصدق أن لا يعرف - مثل هذا -
حكم الوضوء؟

فما الغاية من الإرسال والسؤال إذن، إن صحت الرواية؟
من الجلي أن إرسال علي بن الحسين ابن عمه عبد الله بن محمد بن عقيل
إلى الربيع وسؤالها عن الوضوء لم يكن استفهاميا تعليميا كما صوره البعض، بل هو
استفهام إنكاري منهم على ما تدعيه، ومعناه: كيف بنا - ونحن أهل البيت -
لا نعرف ما تروينه عن رسول الله (ص)!

ويتأكد هذا المدعى بقولها له: (وقد أتاني ابن عم لك)، وعدم بيانها لصفة
وضوء رسول الله، إذ أن موقف ابن عباس كان اعتراضيا، وكذا الحال بالنسبة إلى
موقف عبد الله.

هذا، وإن عدم مجئ علي بن الحسين إليها ينبيء بأنه لا يريد أن يعطي
لوضوئها المشروعية بمجيئه إليها، وأن إرسال عبد الله، وهو يومئذ صغير السن،
يكفي في التدليل على اعتراضهم على هذا الأمر.

وقد أراد البعض - بنقلهم رواية عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع،
بأنه (ص): (مسح رأسه، ومسح ما أقبل منه وما أدبر، وصدغيه وأذنيه مرة
واحدة) (١) - إثبات كون عبد الله من القائلين بالمسح الشمولي في الرأس، كما
يقول بذلك الإمام مالك!

إن قول الربيع: (وقد أتاني ابن عم لك...) ليشير بكل وضوح إلى معرفتها
وتوجهها لمغزى سؤال ابن عقيل وكونه استنكاريا وليس حقيقيا، وهي بذلك
أرادت أن تفهمه بأنها ثابتة على رأيها على الرغم من عدم استساغة العلويين لما
قالت، هذا أولا.

وثانيا: في سنده هذه الرواية، رجال أمويون غير معتمدين في السند كمحمد

(١) سنن الترمذي ١: ٢٦ / ٣٤.

ابن عجلان القرشي - مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة - الذي أغرق الرجاليون في (مدحه!) حتى نقل عن ابنه عبد الله أنه قال: (حمل بأبي أكثر من ثلاث سنين) (١)!

ثالثا: المنقول في حديث عبد الله بن محمد بن عقال عن الربيع في حكم الرأس لا يرد في الموضوعات البيانية الأخرى المحكية عن عثمان وغيره، إلا في حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وما حكى عن معاوية. وعليه، فلا يمكن القول بأن ذلك سنة متبعة كان رسول الله (ص) يفعلها على نحو التشريع، مضافا إلى أن المروي عن جابر - بطريق عبد الله بن محمد بن عقال - عن رسول الله أنه قال: إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه (٢)، أو قوله: رأيت رسول الله يدير الماء على المرافق... مما يؤكد حقيقة أخرى تخالف ما نسب إليه، وسنشير إليها لاحقا إن شاء الله تعالى. ولأجل مواقف ابن عقال نرى ابن سعد يذكر عبد الله بن محمد بن عقال في الطبقة الرابعة ويقول عنه: (منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم) (٣).

وقال الحسن بن علي الحلواني عن علي بن المدائني، عن بشر بن عمر الزهراني: (كان مالك لا يروي عنه) (٤). وقال يعقوب بن شيبة، عن علي بن المدائني: (لم يدخل مالك في كتبه ابن عقال ولا ابن فروة) (٥). لماذا؟ عدم صدقه، أم لمواقف الإمام مالك من العباسيين وعدم ارتضائهم للطالبيين؟ أم لشيء آخر.

(١) تهذيب الكمال ٢١: ١٠٧.

(٢) السنن الكبرى، للبيهقي ١: ٥٦ باب إدخال المرفقين في الوضوء.

(٣) تهذيب الكمال ١٦: ٨٠، تهذيب التهذيب ٦: ١٤ عن الطبقات.

(٤) الضعفاء، للعقيلي ٢: ٢٩٩، وعنه في تهذيب الكمال ١٦: ٨٠، وتهذيب التهذيب ٦: ١٤.

(٥) الكامل، لابن عدي ٤: ١٤٤٧، تهذيب الكمال ١٦: ٨٠، تهذيب التهذيب ٦: ١٤.

ولماذا يترك ابن سعد حديثه مع شهادته بكثرة علمه؟! وهل إن عدم رواية مالك حديثا عنه دليل على ضعفه حقا؟ فلو كان كذلك فالإمام علي بن أبي طالب هو أول الضعفاء في منطق المدائني ومالك ومن يقول بهذا، إذ ليس لعلي حديث في الموطأ، قيل إنه لما سئل عن ذلك قال: إنه لم يكن بالمدينة (١)!!

وكيف نرى الإمام مالكا يستجيب للمنصور في كتابة الموطأ، مع علمه بوجود من هو أعلم منه (٢)؟!

وما يعني كلام المنصور له: هل أخذت بأحاديث ابن عمر؟ فقال: نعم.

فقال المنصور: خذ بقوله، وإن خالف عليا وابن عباس (٣)! هل هناك منهجان في التحديث عن رسول الله، يتزعم أحدهما ابن عمر وهوى الحكام، والآخر علي وابن عباس؟ وما دلالة مثل هكذا نصوص؟ وهل تراه يضعف ابن عقيل حقا؟ فإن كان ضعيفا وكذابا عند الإمام مالك، فكيف تأخذ المالكية إذن بحديثه في مسح جميع الرأس؟! عود علي بدء

نرجع إلى صلب الموضوع للتأكيد على وحدة الطالبين فكريا وفقهيا وسياسيا، بعدما عرفت اتجاه علي بن الحسين وابن عقيل وابن عباس وعلي بن أبي طالب في الوضوء، ومن خلاله يمكننا معرفة وضوء الإمام زيد بن علي بن الحسين، وأنه لم يكن موافقا للربيع وقد سردنا مواقف غيرهم من بني هاشم كابن عباس، أخذنا عن آبائهم.

(١) انظر: مقدمة موطأ مالك، بقلم الدكتور محمد كامل حسين (جك) وغيرها.

(٢) انظر: المصدر السابق وغيره من كتب التراجم عن الإمام مالك.

(٣) طبقات ابن سعد ٤: ١٤٧.

قال الشيخ أبو زهرة في كتابه (تاريخ المذاهب الإسلامية) عن الإمام زيد: (.... قد مات أبوه عام ٩٤ هـ، أي وهو في الرابعة عشرة من عمره، فتلقى الرواية عن أخيه محمد الباقر، الذي يكبره بسن يسمح بأن يكون له أبا، إذ أن الإمام جعفر بن محمد الباقر كان في سن الإمام زيد رضي الله عنهم أجمعين. وما كان من المعقول أن يجمع الإمام زيد وهو في سن الرابعة عشرة كل علم أهل البيت، فلا بد أن يكمل أشطره من أخيه، الذي تلقى علم أبيه كاملا. وقد كان الباقر إماما في الفضل والعلم، أخذ عنه كثيرون من العلماء، ورووا عنه، ومن هؤلاء أبو حنيفة شيخ فقهاء العراق. وقد نال الباقر فضل الإمامة العلمية حتى أنه كان يحاسب العلماء على أقوالهم وما فيها من خطأ وصواب... (١))

والآن نتساءل:

كيف جاء هذا النقل عن الإمام زيد إذن؟ وهل حقا إنه حدث أصحابه عن أبيه عن جده بذلك؟ أم إن الأخبار تضافرت عنه دون معرفة ملابسات الحكم الشرعي؟! وإنا بطرحنا العاملين الثاني والثالث - من أسباب اختلاف الطالبين - سيتضح إن شاء الله جواب هذا السؤال وغيره.

وأما العامل الثاني (٢):

فهو محاولة الحكام إشاعة حالة الفرقة والخلاف بين الطالبين، لتضعيفهم ثم احتوائهم فكريا وسياسيا.

فقد مر عليك خبر ابن الحسن بن صالح بن حي مع يحيى بن عبد الله بن الحسن في (المسح على الخف)، وكيف كان يخالف يحيى في أمره، ويفسد أصحابه عليه، وقول يحيى بن عبد الله: (فأذن المؤذن يوما، وتشاغلت بطهوري وأقيمت الصلاة، فلم ينتظرنني، وصلى بأصحابي.. فخرجت، فلما رأته يصلي قمت أصلي ناحية، ولم أصل معه لعلمي أنه يمسخ على الخفين).

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية: ٦٥٣.

(٢) قد مرت الإشارة إلى العامل الأول منه في ص ٣١٣.

ففي الجملة الأخيرة إشارة إلى أن يحيى بن عبد الله وغيره من أهل البيت كانوا لا يرون مشروعية الصلاة خلف الذي يمسح على الخفين، وكذا لا يرون الاقتصار على التكبير الرابعة في صلاة الميت. وإذا ظهر منهم ما يخالف مذهبهم فإنما جاء امتثالا لأمر الرسول (ص) بلزوم الحفاظ على وحدة الصف الإسلامي وعدم الانشغال بجزئيات الشريعة، ولا يدل موقفهم ذلك على كون هذا الفعل المأتي به هو سنة رسول الله!

نعم، إن أبا الحسن بن صالح بن حي كان يريد بث الفرقة في صفوف أصحاب يحيى وإثارة المشاعر بقوله: (علام نقتل أنفسنا مع رجل لا يرى الصلاة معنا، ونحن عنده في حال من لا يرتضى مذهبه؟) فالإمام يحيى لا يرتضى الصلاة خلفه لعدم رعايته لحقوق الإمرة والأخوة وسعيه في بث الفرقة بين المجاهدين. وقد استغل أبو الحسن بن صالح الخلاف المذهبي في إثارة هذه النعرة بين صفوف الثوار، وهو ما كان يسعى إليه الحكام ويبدلون من أجله الأموال. وحكى يحيى بن عبد الله نصا آخر عن دور ابن حي التخريبي في صفوف الثوار، فقد جاء في مقاتل الطالبين:

(... وأهديت إلي شهدة في يوم من الأيام، وعندي قوم من أصحابي فدعوتهم إلى أكلها، فدخل (ابن حي) في إثر ذلك، فقال: هذه الأثرة! أتأكله أنت وبعض أصحابك دون بعض؟! فقلت له: هذه هدية أهديت إلي وليست من الفئ الذي لا يجوز هذا فيه. فقال: لا، ولكنك لو وليت هذا الأمر لاستأثرت ولم تعدل. وأفعال مثل هذا من الاعتراض (١)).

وجاء في مقاتل الطالبين كذلك: إن إدريس بن عبد الله بن الحسن أفلت من وقعة فخ وكان الرشيد يتابع خبره، فلما بلغه أنه قدم مصر متوجها إلى إفريقية غم كثيرا لعدم إمكانه القبض عليه، فشكا ذلك إلى يحيى بن خالد، فقال: أنا أكفيك أمره، ودعا سليمان بن جرير الجزري، وكان من متكلمي الزيدية البترية، ومن

(١) مقاتل الطالبين: ٤٦٨.

أولي الرياسة فيهم، فأرغبه ووعدته عن الخليفة بكل ما أحب على أن يحتال لإدريس حتى يقتله، ودفع إليه غالية مسمومة، فحمل ذلك وانصرف من عنده، فأخذ معه صاحباً له وخرج يتغلغل في البلدان حتى وصل إلى إدريس بن عبد الله فمت إليه بمذهبه، وقال: إن السلطان طلبني لما يعلمه من مذهبي فجتتلك، فأنس به واجتباها، وكان ذا لسان وعارضة، وكان يجلس في مجلس البربر فيحتج للزيدية ويدعو إلى أهل البيت كما كان يفعل، فحسن موقع ذلك من إدريس إلى أن وجد فرصة لإدريس، فقال له: جعلت فداك، هذه قارورة غالية حملتها إليك من العراق ليس في هذا البلد من هذا الطيب شيء، فقبلها وتغلغل بها وشمها وانصرف سليمان إلى صاحبه، وقد أعد فرسين، وخرجاً ير كضان عليهما. وسقط إدريس مغشياً عليه من شدة السم، فلم يعلم من بقره ما قصته، وبعثوا إلى راشد مولاه، فتشاغل به ساعة يعالجه وينظر ما قصته. فأقام إدريس في غشيته هاته نهاره حتى قضى عشياً، وتبين راشد أمر سليمان فخرج في جماعة يطلبه... (١) الخبر.

كانت هذه إحدى طرق التصفية الجسدية عند الحكام، وقد وقفت على أسلوبهم وكيفية استغلالهم المذهب كسلاح ضد الطالبين، وإن سليمان بن جرير مع كونه من متكلمي الزيدية البترية وأولي الرياسة فيهم، تراه يدخل ضمن المخطط، وأن جملة سليمان: (إن السلطان طلبني لما يعلمه من مذهبي) فيها إشارة إلى أن فقه الطالبين هو غير فقه السلطان وأن الحكام استخدموا الشريعة لصالح السياسة ليتعرفوا على الطالبين وفق ما يؤدونه من العبادات! ومن خلال موقف سليمان نصل إلى أنه كان من المندسين الفكريين في صفوف الزيدية، ومن ثم استخدمه السلطان للغدر والخيانة.

ونود أن نوضح هنا نقطة ذكرها بعضهم للطعن في الشيعة وهي: إن الشيعة اجتمعوا إلى زيد وسألوه عن أبي بكر وعمر، وما هو رأيه فيهما؟ أو أنهم سألوه البراءة منهما؟ فأجابهم بخلاف ما أرادوا من الطعن في الشيخين،

(١) مقاتل الطالبين: ٤٨٩.

فتفرقوا عنه فسماهم الرافضة!
فلفظ الرافضة - على هذا التصور - قد جاء من إطلاق الإمام زيد عليهم هذه التسمية، وذلك لرفضهم الشيخين، لا غير!
الحقيقة أن الشيعة لم يسألوا زيدا عن الشيخين ورأيه فيهما، وخاصة في ذلك الموقف الحرج، بل إن الحكام وأذيانهم كانوا يريدون بث روح الفرقة بين صفوف الإمام زيد، وكان المخطط لهذه المكيدة الوالي يوسف بن عمر.
قال ابن عساكر: (... فخرج زيد في أربعة آلاف بالكوفة، فاحتال عليه بعض من كان يهوى هشاما، فدخلوا عليه..
وقالوا: ما تقول في أبي بكر وعمر؟
فقال زيد: رحم الله أبا بكر وعمر، صاحبي رسول الله، ثم قال: أين كنتم قبل اليوم) (١).

أراد المندسون بإثارتهم هذا السؤال أحد أمرين، وفي كليهما نجاح تلك الخدعة، فهو إما أن يتبرأ زيد من الشيخين ويسئ القول فيهما، فيتخذ ذلك ذريعة لسفك دمه، وتلك وسيلة اتخذها الحكام على طول التاريخ للإطاحة بالعلويين، وإما أن لا يتبرأ، فيثار ضده السؤال: كيف لا يتبرأ زيد ممن ظلم العلويين وغصب حقهم؟ وقد نجحت المؤامرة حقا وتفرق عنه أهل الغدر وذوو الأطماع.
يقول الأستاذ الخربوطلي: (ولجأ يوسف بن عمر إلى الحيلة، فدرس لزيد بين أنصاره من يسأله عن رأيه في أبي بكر وعمر... (٢)).

وفي الطبري: إن يوسف بن عمر هذا أعطى لبعض جواسيسه الأموال ليتعرف على أصحاب زيد، وإن في قول زيد (أين كنتم قبل اليوم) إشارة إلى أن المخاطبين ليسوا من الشيعة بل هم من أتباع الوالي، لأن الشيعي لا يجهل رأي أهل البيت فيما طرح، وعليه فما معنى إثارة هذا السؤال في ذلك الموقف الحرج، في ساعة حرب وتأهب، وهياج وتحزب؟! كما أنهم يعرفون الجند واختلاطهم

(١) تهذيب تاريخ دمشق، لابن عساكر ٦: ٢٥.

(٢) الدولة العربية الإسلامية: ٣٠٥، عنه في: الإمام الصادق ١: ١٢٦.

من عناصر مختلفة، فكيف يهبط بهم الشذوذ في التفكير إلى هذا المستوى، في حين هم إلى الاجتماع أحوج منهم إلى الفرقة واختلاف الرأي؟! وبهذا، تجلى لنا أن الحكام قد اتبعوا طرقا لاحتواء الزيدية، منها:

- ١ - دس علماء السوء بين صفوفهم، وكانت مهمتهم: محاولة إبعاد الفصائل الثورية الزيدية عن فقه علي بن أبي طالب.
- ٢ - بث النعرات المذهبية بين صفوف الزيدية.
- ٣ - محاولة خلق فجوة خلاف بين الطالبين وغيرهم، وسواها الكثير.

أما العلويون فكانوا - بقدر المستطاع - يسعون للمحافظة على وحدتهم سياسيا وفكريا، مما دعا المنصور لأن يعبث على الزيدية لتعاونهم مع بني الحسن بقوله: (ما لي ولبني زيد! وما ينقمان علينا؟! ألم نقتل قتلة أبيهما ونطلب بثأره ونشفي صدورهما من عدوهما (١)؟! وكيف لا ينقمون على العباسيين وهم يرون بأم أعينهم ذلك الدور التخريبي الذي يمارسونه والذي فاق دور وممارسات الأمويين حسة وحقدا!

وأما العامل الثالث:

فهو احتواء بعض الفقهاء لثورة زيد بن علي.

من الثابت في كتب التاريخ إن الإمام النعمان بن ثابت (أبا حنيفة) كان من المؤيدين للثورات العلوية، كثورة زيد بن علي بالكوفة، ومحمد النفس الزكية في المدينة، وأخيه إبراهيم في البصرة، وكان من الداعين للخروج على طاعة السلطان الفاسد.

ومن الطبيعي أن تؤثر هذه المواقف على نفسيات المجاهدين مما يولد لديهم حالة من التعاطف مع الإمام أبي حنيفة، مضافا إلى أن أصول فقه أبي حنيفة كانت توافق الرأي وترتسم وفق القياس، وإنه كان يجادل مخالفيه الفقهيين ويبين لهم وجوها من الرأي مما كان يعجب كثيرا من الناس، هذا من

(١) مقاتل الطالبين: ٤٠٦ - ٤٠٧.

جهة.

ومن جهة ثانية، كان الإمام أبو حنيفة يعيش في الكوفة، ويرى أن غالب أهلها علويون فكراً، فكان عليه أن يتسلح بسلاح الحديث والمأثور إلى جوار ما يحمله من الاستدلال والرأي، فذهب إلى المدينة للاستزادة من حديث محمد الباقر وجعفر الصادق لتقوية مكانته الاجتماعية في الكوفة أكثر من ذي قبل. قال المستشرق رونلد سن:

إن الشيعة كانوا يحترمون ويجلون أبا حنيفة لصلاته الودية بالإمام جعفر الصادق، وقد ازداد إعجابهم به حينما قال عن العباسيين: إنهم لو أرادوا بناء مسجد وأمروه بإحصاء الأجر فإنه لا يفعل، لأنهم فاسقون والفاسق لا يتولى الإمامة (١).

أما الإمامان الباقر والصادق فكانا يتخوفان على شيعتهم من الإمام أبي حنيفة وأشاروا عليهم بالحيلة والحذر من آرائه لمخالفتها أصول مدرستهم (مدرسة السنة والتعبد) بل ولموافقة اجتهاد الإمام أبي حنيفة للرأي والقياس، في حين يرى أهل البيت أن دين الله - أي التشريع - لا يقاس بالعقول. هذا وإن القول بالرأي لا يدل على كون قائله من المتأثرين بالحكومة قطعاً، أو هو من أتباع السياسة الأموية، بل إن الفقيه قد يوافق السلطان في رأيه وقد لا يوافق، ومن ذلك ما قلناه في مسألة الوضوء العثماني، فإن ذهاب أبي حنيفة إلى وضوء عثمان لا يعني أنه قد استجاب للسلطان أو تأثر بالأجواء الحاكمة، بل إنه تبنى هذه الوجهة لموافقتها للأصول التي رسمها لنفسه وبنى عليها فقهه. وعليه، فإن توافق الآراء لا يعني تطابق السياسة والمنحى، وقد عرف عن الإمام أبي حنيفة إنه كان الوحيد في الكوفة الذي يترحم على عثمان بن عفان. وقد نقل سعيد بن عروبة ذلك بقوله: (قدمت الكوفة، فحضرت مجلس أبي حنيفة، فذكر يوماً عثمان فترحم عليه.

فقلت له: وأنت يرحمك الله!! فما سمعت أحداً في هذا البلد يترحم على عثمان

(١) عقيدة الشيعة: ١٤٣.

غيرك؟) (١).

ولنوضح ما قلناه بتقرير آخر:

مضى على الوضوء العثماني وإلى أيام ثورة الإمام زيد بن علي ما يقارب القرن من الزمن، فلا يعقل أن لا يترك هذا الوضوء بصماته على الحديث ومواقف التابعين، مع ما عرفت من سعي الحكومة في تبني فقه الخليفة عثمان ونشر آرائه، مضافا إلى أن مدرسة عثمان في الوضوء - كما سيتضح لك لاحقا - كانت تبنتني على الرأي والاستحسان. وهذه الرؤية كانت تتحد في بعض أصولها مع فكر الإمام أبي حنيفة، فذهب أبو حنيفة إلى الوضوء الثلاثي الغسلي إنما جاء لاعتقاده بصحة تلك الأحاديث المنقولة وموافقته لأصول مذهبه وليس لتأثره بالاتجاه الحكومي، إذ أنه قد حضر عند عطاء بن رباح في مكة، ونافع مولى ابن عمر في المدينة، وأخذ عن عاصم بن أبي النجود، وعطية العوفي وعبد الرحمن بن هرمز مولى ربيعة بن الحارث، وزيد بن علاقة، وهشام بن عروة وآخرين، وغالب هؤلاء كانوا يتحدثون في الفكر والآراء.

وعلى هذا، تكون الزيدية قد تأثرت بالفقه الحنفي للعلاقات والمواقف التي وقفها الإمام لهم، فإنهم قد تمسكوا بالفقه الحنفي وتركوا ما كان رسمه لهم زيد من فقه آباءه عن رسول الله (ص)، وذلك لعاملين:

١ - خلو الكوفة من علماء الزيدية - بعد مقتل الإمام زيد - وانشغال الطالبين بمقارعة الظالمين، وبذلك تهيأت الأرضية لأبي حنيفة لاحتوائهم فكريا لقربه إليهم مكانيا وسياسيا.

٢ - ابتعادهم عن فقهاء الطالبين الموجودين في المدينة، كعبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد الصادق، وسعي المندسين في صفوف الثوار لبث روح الفرقة بين صفوفهم وإشاعة كون عبد الله بن الحسن ليس بفقيه ولا يجوز الرجوع إليه، وأن جعفر بن محمد لا يمكن الأخذ عنه لتقاعسه عن الجهاد مع زيد، وما شاكل ذلك من الشبهات، كل ذلك ليحصروا الأخذ في الإمام أبي حنيفة.

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية: ٢٦١، عن الانتقاء لابن عبد البر: ص ١٣٠.

وقد ثبت في علم الاجتماع أن الخلاف بين الأقارب - سواء في العقيدة أو النسب - يكون أكثر وضوحا من الخلاف بين الأبعاد، فلو لحظنا - مثلا - الخلاف بين الشيعي والسني - في العقائد وغيرها - لرأيناها يشغل كثيرا من وقت المسلمين، مع تقارب نظرهم واستقائهم من أصول واحدة واتحادهم في كثير من الميادين والأصول، في حين لا نرى مثل هذه المواجهة بين المسلم وبين اليهودي أو المسيحي مع اختلافهم معهم في أكثر من أمر، وهكذا الأمر بالقياس إلى الخلاف النسبي بين الأقارب، فإن الخلاف بين الأخوة وبين الأعمام تظهر ملامحه سريعا على عكس الخلاف بين الأبعاد. ولما كان الفقه الزيدي يستوحي فقهه من العترة وأن الإمام جعفر بن محمد الصادق هو ابن أخ الإمام زيد بن علي، فإن المندسين بين صفوف الزيدية يسعون لتكدير الموقف بين الزيدية والجعفرية عن طريق رفع مستوى التوقعات وطرح بعض الشبهات، ليعيدوا أنظار الزيدية عن أعلام الطالبين في المدينة، حتى يسهل الالتفاف عليهم لاحتوائهم فكريا. وتبين بهذا أن القريب دوما يتوقع من قريبه - أكثر من البعيد أو المختلف معه - أن يؤازره وينصره، وأن يسير معه، وحينما لا يلمس هذا التعاون - رغم ما بهذا من مسوغات وأدلة - نراه يتعد شيئا فشيئا عن قريبه، ولربما بلغ به الأمر أن يجعله في ضمن أعدائه ومناوئيه، وخصوصا إذا لحظنا بعد المسافة بين الكوفة والمدينة ووجود أعلام كالإمام أبي حنيفة في الكوفة!

ولأجل كل هذا، نرى بصمات الفقه الحنفي ظاهرة على الفقه الزيدي، ويمكننا أن نعد أكثر من ثلثيه مأخوذا عن الإمام أبي حنيفة، وقد أكد هذه الحقيقة الشيخ محمد بخيت - مفتي الديار المصرية في أوامه - في تقريره لمسند الإمام زيد بن علي، بقوله:

أما بعد، فإني اطلعت على هذا المجموع الفقهي الذي جمعه الإمام عبد العزيز بن إسحاق، المنسوب بالسند الصحيح إلى الإمام الشهيد زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي ابن أبي طالب كرم الله تعالى وجهه، صهر الرسول وزوج البتول بضعة الرسول (ص)، وقرأته على راويه حضرة الأستاذ الشيخ

عبد الواسع، فوجدته مجموعاً جمع من المسائل الفقهية والأحكام الشرعية ما هو مدلل عليه بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وهو موافق في معظم أحكامه لمذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، وحيث إن مذهب الزيدية في العلوم الشرعية لم يشتهر في الديار المصرية... (١).

وبهذا، يحتمل أن يكون مجيء الإمام أبي حنيفة إلى المدينة - مضافاً إلى تقوية مكانته الاجتماعية في الكوفة - إنما كان لاختراق صفوف الشيعة الإمامية. أما حيطة الإمام جعفر بن محمد الصادق وتركيزه على الأخذ بالمأثور وترك الرأي والقياس وتنظيمه لحلقات الدرس وقوله: (ليت السياط على رؤوس أصحابي حتى يتفقهوا) وتأكيد على الفقه.. فإنه هو الذي أحبط بادرة الإمام أبي حنيفة في محاولة اختراقه للفقه الشيعي، بخلاف الزيدية الذين انشغلوا بالحرب والكفاح المسلح وعدم وجود أئمة من أهل البيت بينهم مما أدى إلى خلق فجوة وفراغ فقهي عندهم اضطرهم إلى الالتجاء لفقه أبي حنيفة.

بين وضوء زيد ووضوء الزيدية وعلى هذا فالوضوء المتداول بين الزيدية اليوم لم يكن وضوء الإمام زيد بن علي، إذ أنه ليس بوضوء أبيه علي بن الحسين، وليس بوضوء جده علي بن أبي طالب وليس بوضوء أخيه الباقر، ولا ابن أخيه الصادق، وليس بوضوء ابن عمه عبد الله بن محمد بن عقيل، ولا هو وضوء عبد الله بن عباس وغيرهم من الطالبين، بل هو وضوء الإمام أبي حنيفة وفق ما ثبت عنده من الأصول والمباني، ومثل هذا الحكم الشرعي كثير في فقه الزيدية. قد جاء في مقدمة مسند الإمام زيد:

ومما جرى عليه الناس ولم يعرفوا سبب ذلك هو عدم ذكر

(١) من مقدمة مسند الإمام زيد بن علي: ٣٦، وحكى المامقاني في تنقيح المقال ١: ٣٦٦ عن الوحيد البهبهاني (في ترجمة الحسين بن علوان) إن الزيدية في الفروع مثل العامة.

آل رسول الله (ص) في الكتابة في كتبهم في لصلاة. وسبب عدم ذكرها إن الأموية شددت في ذكر الآل كما هو مشهور من قتلهم وتشريدهم في البلاد، حتى أن الحجاج منع من التحديث عن علي كرم الله وجهه، حتى كان الحسن البصري جماعة من التابعين إذا رووا حديثا وكانوا في الجوامع لم يقدرُوا أن يصرحوا بذكر علي خوفا من سيف الحجاج، فكانوا يقولون: وعن أبي زينب عن النبي (ص) فجرى الناس على ذلك من عدم ذكر الآل، والآن بحمد الله زال المانع وذلك الزمن المخوف، والآن كتب الهند وبعض الكتب المصرية الحديثة وأمثالها الذين أهلها متنورون، صاروا يذكرون الآل في الصلاة بعد ذكر النبي فيجعلونها من جملة الصلاة، والصلاة على النبي التي لا يذكر فيها تسمى الصلاة البتراء المنهي عنها كما في الحديث: (لا تصلوا علي الصلاة البتراء)

قيل: يا رسول الله، وما الصلاة البتراء؟

قال: (أن تصلوا علي ولا تصلوا على آلي).

وأخرج الدارقطني والبيهقي في حديث: (من صلى علي

ولم يصل علي أهل بيتي لم تقبل منه) وأخرج مسلم

وغيره... (١)

هذا ولو سلمنا جدلا بأن الإمام زيد بن علي كان قد توضع وغسل رجله - مع إنا قد أوضحنا عدم وقوع ذلك - فهو لا يدل على مشروعية ذلك الفعل وكونه سنة رسول الله، إذ أن الإمام زيدا كان موقفه موقف الإمام العادل الذي يجب عليه التحلي بجميع فضائل الإمام العادل المجاهد ضد أئمة الجور، وأن يحذر كل الحذر من إشغال أصحابه في الجزئيات والفروع، خوفا من وقوع الخلاف بينهم، وقد التف بالفعل حوله أغلب الفرق الإسلامية، حتى المرجئة والخوارج،

(١) مقدمة مسند الإمام زيد: ٣٤.

فيحتمل أن يكون الإمام زيد قد أتى بالوضوء الغسلي رعاية لحال غالبية الجند ووحدة الصف وإن كان لا يعتقد بمشروعيته، وقد لحظ مثل هذا الموقف في كلام إبراهيم بن عبد الله بن الحسن في الصلاة على الميت وقوله: (هذا أجمع لهم، ونحن إلى اجتماعهم محتاجون، وليس في تكبيرة تركتها ضرر إن شاء الله) (١). وقد صدرت عن الصادق نصوص كثيرة في صلاة الجماعة مع العامة رعاية للصف الإسلامي ولزوم الصلاة معهم، فقال: (ومن صلى معهم في الصف الأول كمن صلى خلف رسول الله في الصف الأول) (٢). وقوله: (يا إسحاق، أتصلي معهم في المسجد؟)

قلت: نعم

قال: (صل معهم، فإن المصلي معهم في الصف الأول كالشاهر سيفه في سبيل الله) (٣)

وقوله: (إذا صليت معهم، غفر الله لك بعدد من خالفك) (٤).

تلخص مما سبق

بهذا عرفت أن موقف الإمام زيد في الوضوء لا يمكن أن يخالف موقف جعفر بن محمد الصادق وبنو الحسن، بل إن فقه الجميع واحد كما رأيت دعوتهم وتأكيدهم على وحدة الصف الإسلامي في أمور متشعبة ومختلفة.

وإن الخلاف لو حدث بينهم إنما كان لأحد العوامل التالية:

١ - سيطرة الروح الثورية علي بنو الحسن والزيدية وتأثرهم بأقوال المندسين بين صفوفهم وقناعتهم بتلك الشبهات، مثل إن جعفر بن محمد الصادق لا يجوز الأخذ بكلامه لعوده عن القتال مع زيد والنفس الزكية و...!

(١) مقاتل الطالبين: ٤٠٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٥٠ / ١١٢٦، أمالي الصدوق ٣٠٠ / ١٤، الكافي ٣: ٣٨٠ / ٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٧ / ٨٠٩.

(٤) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٦٥ / ١٢١١.

- ٢ - دور الحكام في اتساع الفجوة بين الزيدية والإمام الصادق، بل التمهيد وبصورة غير مباشرة إلى الأخذ بفقته الإمام أبي حنيفة.
- ٣ - حصول فراغ فكري في الطائفة الزيدية - بعد مقتل الإمام زيد بن علي عام ١٢٠ - لمدة تقارب الثلاثين عاما، أي حتى عام ١٥٠، وهي المدة التي استطاع الفكر الحنفي أن يخترق خلالها صفوف الفقه الزيدي.
- وقلنا بأن تعلق الزيدية بفقته الإمام أبي حنيفة كان لعاملين:
- أ - قرب الإمام أبي حنيفة منهم مكانيا وسياسيا، وتعاطفه مع المجاهدين منذ عهد الإمام زيد وحتى قيام محمد النفس الزكية بالمدينة وأخيه إبراهيم بالبصرة.
- ب - عدم وجود فقيه من أهل البيت في الكوفة، ولو اعتبرنا الإمام يحيى بن زيد هو الفقيه من أهل البيت فإنه لم يعيش إلا خمس سنوات بعد والده وقد خذلته الزيدية. وإن قلنا إنه أحمد بن عيسى بن زيد، فإن جل فقهه مأخوذ من تلامذة الإمام أبي حنيفة، وكذا الأمر بالنسبة إلى القاسم بن إبراهيم الرسني الحسني، ويحيى بن الحسين بن القاسم، وغيرهم من أعلام العلويين.
- والذي يؤكد حقيقة ما قلناه من تبدل الفقه الزيدي وبعده عن آراء زيد، هو اضطراب مباني الفقه الزيدي اليوم، فتراها ملفقة وخليطا من مباني عدة مذاهب، فهم يقولون بحجية المصالح المرسله في حين أن الحنفية والشافعية والحنبلية لم يعدوها من أصولهم، ثم يقولون بالقياس في حين أن الإمامية والظاهرية يأيانه، وهكذا في كثير من مبانيهم الفقهية.
- إلى هنا ننهي الكلام عن الموضوع في العهد الأموي، وننتقل إلى دراسة الموضوع حتى نهاية العصر العباسي الأول.

العهد العباسي الأول (١٣٢ - ٢٢٧ هـ)

طال العهد العباسي أكثر من خمسة قرون، وقد حفل بأحداث سياسية وتيارات فكرية وحركة علمية، ومظاهر حضارية، فلا يمكننا بهذه العجالة إعطاء صورة تفصيلية وتقديم فكرة شاملة لها، بل نقتصر في الكلام عن العهد العباسي الأول - أي من عام ١٣٢ لغاية ٢٣٢ - إذ تأسست فيه المذاهب الأربعة، وتأسست العلوم، ونشطت حركة الترجمة، واختيار المعلمين لأبنائهم، والسعي في تدوين الفقه والتاريخ واللغة وغيرها من أصول الثقافة الإسلامية، ونظرا لعناية الحكام بالجانب الثقافي والسعي في تدوين العلوم، أحببنا تناول موضوع واحد من تلك المواضيع الكثيرة المتشعبة، لنسلط عليه الضوء، ألا وهو: الفقه ودور الحكام فيه

المعروف عن الحركة العباسية - في بداية أمرها - إنها كانت حركة دينية تدعو إلى (الرضا من آل محمد). وقد شمل هذا الشعار بالفعل جميع فصائل المعارضة الإسلامية ضد الأمويين، إذ أنه شعار جماهيري نبع من ضمير الأمة، أدركته الأمة وتفاعلت معه، منذ مقتل الحسين بن علي بكر بلاء وسي نساءه إلى الشام، وحتى سقوط الدولة الأموية.

وقد اتخذ العباسيون اللون الأسود شعارا لهم، ليظهروا به الحزن والحداد على أهل البيت، وليعلموا الناس بأنهم يريدون الانتقام ومحاربة الضلالة الأموية. فالتوابون ثاروا أولا - قبل العباسيين - على النظام الأموي الفاسد وطالبوا بثأر الحسين، ثم تلت ثورتهم ثورة المختار الثقفي، وزيد الشهيد، وابنه يحيى، وعبد الله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب وسواها.

إن الثورات والانتفاضات - في أواخر العهد الأموي - كافة كانت تدعو إلى الرضا من آل محمد (ص)، وبنو العباس كانوا من أولئك الذين قاتلوا تحت هذا

الغطاء، ونظموا الحركات السرية باسم هذا الشعار، لكن سرعان ما بدأوا يغيرون رأيهم عندما أخذوا يشعرون بقوتهم، وظهر بواد الانتصار على الأمويين، فسعوا للابتعاد عن العلويين وعن هذا الشعار شيئاً فشيئاً، فبدأوا يطرحون مفاهيم وآراء مستقلة جديدة، بل ادعوا أن أبا هاشم العلوي، ابن الإمام محمد بن علي بن أبي طالب - إمام الكيسانية في وقته - قد أوصى لمحمد بن علي بن عبد الله بن العباس بالخلافة من بعده، عندما قربت وفاته وهو في الحميمة - وهي القرية التي أهداها عبد الملك بن مروان لعلي بن عبد الله بن العباس جد العباسيين الثاني لترضيته! أما العلويون فلم يقبلوا بشرعية خلافة بني العباس، خاصة بعدما ادعاه العباسيون من وصية أبي هاشم بن محمد بن الحنفية لعلي بن محمد بن عبد الله ابن العباس، ذلك لأن العلويين كانوا يرون الخلافة للفقهاء من آل محمد، وهم الأئمة من آل البيت الموجودون ذلك اليوم.

فتراهم ينددون بالعباسيين في أكثر من موقف وقضية ويعتبرونهم قد تستروا بغطاء (الرضا من آل محمد) ليحرفوا مسيرة الثورة ويزوروا آمال الجماهير المؤمنة.

وشك أن الدعوة تحت هذا الشعار تعني كون الأمر إلى آل البيت النبوي، وهم: علي وأبناءؤه الميامين والمضطهدون في العهد السابق، الذين تحملوا ألوان الأذى وأنواع الرزايا والمحن، من سم الحسن المجتبي، وقتل الحسين الشهيد، وسب علي بن أبي طالب.. وأن الدعوة تحت هذا الشعار تعني أن الناس كانوا يدركون موضع أهل البيت، وأنهم كانوا يريدون ويسعون إلى إيصال الحق لأهله. غير أن بني الأعمام - عندما وصل الأمر إليهم - قد قلبوا للعلويين ظهر المجن، فسعوا لتحريف معنى الآل والتأكيد على أن هذا اللقب والشعار كان لهم هم دون العلويين، فإنهم المعنيون بآل محمد، ثم راحوا يعضدون مدعاهم بالشاهد تلو الشاهد، وقد رغب الحكام الشعراء لنظم الشعر في ذلك فأخذت القصائد تنشد تلو القصائد (١).

(١) انظر: تاريخ بغداد ١٣: ١٤٢ - ١٤٣.

والحق أن الثابت في التاريخ هو أن العباس بن عبد المطلب - جد العباسيين الأول - وابنه عبد الله كانوا من الحماة والمدافعين عن علي بن أبي طالب في كل الظروف والمواقف، وإن ما حفظه التاريخ من كلامهم ومواقفهم ليؤكد على أنهم كانوا يؤمنون بخلافة علي، بل كانوا يصرحون بوصاية الرسول لعلي بن أبي طالب. وقد تناقلت المصادر أن العباس بن عبد المطلب قد تخلف عن بيعه أبي بكر، ولم يشارك في اجتماع السقيفة، بل بقي بحنب علي يجهزان الرسول حتى واروه التراب، دعما لعلي، وأن موافقه في الشورى - بعد مقتل عمر - وغيرها تؤكد هذه الحقيقة. وهكذا الحال بالنسبة إلى عبد الله بن عباس، فإنه كان من المحامين والمدافعين والمقرين بفضل علي بن أبي طالب وحقه، وأنه وأولاده هم أحق بالأمر من غيرهم وقد نقلت هذه الحقيقة عنه تلويحا وتصريحا في أكثر من موقف وقضية.

وإننا لا نرى ضرورة في تفصيل هذه الأمور ونقتصر فيه على ما دار بين الرشيد وشريك القاضي بحضور المهدي العباسي:

قال الرشيد لشريك القاضي: ما تقول في علي بن أبي طالب؟
قال: ما قال فيه جدك العباس وعبد الله.

قال: وما قال فيه؟

قال: فأما العباس فمات وعلي عنده أفضل الصحابة، وكان يرى كبراء المهاجرين يسألونه عما ينزل من النوازل، وما احتاج هو (ع) إلى أحد حتى لحق بالله. وأما عبد الله فإنه كان يضرب بين يديه بسيفين، وكان في حروبه رأسا منيعا وقائدا مطاعا. فلو كانت إمامته على جور، كان أول من يقعد عنها أبوك لعلمه بدين الله وفقهه في أحكام الله، فسكت المهدي، ولم يمض بعد هذا المجلس إلا قليلا حتى عزل شريك (١).

لكننا، ماذا نقول عن الأبناء وموقفهم من علي وأبنائه، فحب السلطان وزخارف الدنيا قد أعمى بصائرهم، فنراهم يقدمون الدين فداء للدنيا، والشريعة

(١) تاريخ بغداد ٩: ٢٩٢.

قربانا للسلطان، وصاروا يدعون ما ليس لهم، فنرى الأحكام الإلهية في عهدهم تأخذ طابعا سياسيا ويستخدمون الدين ضد الدين كما عهدناه سابقا في الحكم الأموي، فتتأصل فيه آراء فقهية وترى وضع الأحاديث ينساب ويتتالى تقربا إلى السلطان، وأن القارئ سيقف على بعضها، حينما يقتضي السياق بيان ذلك. وسنبين حال الموضوع في هذا العهد وهل تأثر بالسياسة أم بقي بعيدا عن المجريات الحكومية؟ وذلك بعد تقديمنا عرضا تاريخيا للعهد العباسي الأول، ودور الحكام في حدوث المذاهب الفقهية ودعمهم لها، وما أصاب العلويين من الظلم، وإنه كان أضعاف ما أصابهم في عهد الأمويين، حتى قال الشاعر:

فليت ظلم بني مروان دام لنا * وليت عدل بني العباس في النار
وكذلك:

تالله ما فعلت أمة فيهمو * معشار ما فعلت بنو العباس
ولعل فيما عرضناه ما يساهم في معرفة واقع الأمة الاجتماعي والسياسي، ويوقفنا على ملابسات اختلاف المسلمين في الأحكام الشرعية. وإن الخوض في مثل هذه البحوث من شأنه أن يقدم للفقهاء والمحقق الباحث ومن يهتم بمسائل الخلاف بين المسلمين وغيرهم رؤية دقيقة وتكشف عن أمور لم تدرس من قبل في مجال الفقه والشريعة، مع أنها بحوث كانت جديرة بالدراسة قبل اليوم، وخصوصا في الفروع الفقهية المختلف فيها بين الأمة. وإن محاولتنا في الموضوع هي خطوة أولية في هذا الباب، نأمل أن تتبعها محاولات أخرى من قبل الأعلام.

وإذ كانت هذه المحاولة - التي قدمناها في الموضوع - هي حديثة عهد ولم يقدم فيها نموذج تطبيقي لحد الآن، كان التفصيل في بعض المجالات وخصوصا تاريخ حدوث المذاهب وبيان أسباب اختلاف المسلمين ضروريا في غاية الضرورة، إذ لا يعقل أن يختلف المسلمون إلى هذا الحد في بيان حكم الله الأحد، والمنزل في الكتاب المتفق عليه عند الجميع، والمبين من قبل الرسول المعروف عند الجميع إمكان تصحيح كل النقولات عنه (ص) وذلك لإيماننا:

بعدالة كل الصحابة، أو قولنا بمعذورية الأخذ بأيهما لقوله (ص): (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)، وكيف يصح الاختلاف في أمة هي خير الأمم لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس...، والآن نتساءل: هل حقا أن رأي الجميع حجة؟ وكل القواعد المرسومة في الفقه هي قواعد صحيحة سديدة تماما لا مجال فيها لخطأ أو أشباه؟! أم أن هناك بعض المفاهيم والرؤى حكومية المنبع يجب التوقف عندها ومعاودة النظر؟! تغيير بعض المفاهيم الروائية هل يصح ما قيل عن اختلاف الأمة وأن هذا الاختلاف رحمة للمؤمنين، لأنهم في الخيار: من أين مذهب شاءوا أخذوا؟! وكيف يتطابق هذا المفهوم مع ما قيل عن رسول الله (ص): (ستفترق أمتي إلى نيف وسبعين فرقة. فرقة ناجية، والباقي في النار)؟! ومن هي تلك الفرقة الناجية؟ وكيف تكون الفرقة الناجية واحدة من بين الجميع، ويكون عمل الجميع صحيحا؟ ولم لم يقل النبي (ص) مثلا: كلها ناجية وواحدة في النار؟! أليس هناك تضارب بين هذه الروايات إن لم نقل التناقض؟! وما هو حكم الله الأحد والمنزل في الكتاب الواحد؟ وهل حقا أن مفهوم (اختلاف أمتي رحمة) هو مما قاله فقهاء العامة، أم ما قاله الصادق من آل محمد وهو في معرض جوابه عن اعتراض السائل: إذا كان اختلافهم رحمة.. فباجتماعهم نقمة؟! قال جعفر بن محمد الصادق: ليس حيث ذهب ويذهبون - يعني في تفسير هذا الحديث - إنما قصد رسول الله (ص) اختلاف بعضهم إلى بعض، يعني يسافر بعضهم إلى بعض وينظر إليه ويقصده لأخذ العلم عنه، واستدل على ذلك بقوله تعالى: (فلولا نفر من كل طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) ثم أضاف قائلا: فإذا اختلفوا في الدين صاروا حزب إبليس.

وعلى ضوء هذا التفسير نفهم بأن الله تعالى أرسل النبي (ص) بوحدانية العقيدة لا للاختلاف فيها كما يريد الحكام، وأن الآيات القرآنية تؤكد على الاعتصام بحبل الله ونبذ التفرق سواء في الفقه أو في العقيدة، وتشير بوضوح إلى أن صراطه مستقيم لا التباس فيه ولا التواء، لقوله تعالى وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون (١).

خلط واستدراج

اتضح مما سبق إن العباسيين كانوا يسعون لتغيير بعض المفاهيم وتأصيل مفاهيم أخرى مكانها، كما فعل الأمويون قبلهم، وأن ادعاءهم شرف النسبة إلى رسول الله وأنهم هم آل محمد إنما كان من ضمن تلك الخطة السياسية. جاء في التاريخ أن أبا العباس السفاح لما ولي الخلافة في ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٢ خطب في الكوفة ووصف بني العباس بأنهم حملة الإسلام وكهفه وحصنه والقوام به والذابون عنه الناصرون له.

ثم أشار إلى قرابة العباسيين من رسول الله، وتهجم على العلويين، وادعى أن الله خص بني العباس برحم رسول الله وقرابته، ثم تلا عدة آيات قرآنية تشيد بذوي القربى من الرسول.

ثم استخدم بعض التهم القديمة التي طرحتها الحكومة الأموية من قبل، فقال: (وزعمت السبئية الضلال أن غيرنا أحق بالرياسة والسياسة والخلافة منا، شأهت وجوههم)!

ثم علل أبو العباس سبب أحقيتهم بالخلافة بقوله:

(بنا هدى الله الناس بعد ضلالتهم، وبصرهم بعد جهالتهم، وأنقذهم بعد هلكتهم، وأظهر بنا الحق، ودحض بنا الباطل، وأصلح بنا منهم ما كان فاسداً، ورفع بنا الخسيسية، وتمم بنا النقيصة، وجمع الفرقة، حتى عاد الناس بعد العداوة

(١) الأنعام: ١٥٣.

أهل تعاطف وبر ومواساة).

ثم أشار إلى اغتصاب أمية الخلافة فقال:

(ورد علينا حقنا، وتدارك بنا أمتنا... (١)) إلى آخر الخطبة.

إن هذه الكلمات التي ردها أبو العباس لا ترجح كفة العباسيين على العلويين، بل تجعلهم جميعا في مستوى واحد، وأن استعانته بالكلام عن السبئية وتعريضه بهم يشير إلى وجود تضاد مفهومي وسياسي بينهم، وأن الخليفة بهجمته هذه على السبئية واستغلاله شرف النسبة إلى رسول الله إنما أراد تصحيح خلافته وإسباغ السمة الشرعية عليها. لكن هنا سؤال يطرح نفسه:

لو كان العباسيون حقا هم أصحاب الحق الشرعي، فما معنى تلك المواقف التي وقفها جداهم الأول العباس وابنه عبد الله لمصلحة علي؟! علما بأننا لم نقف على نص واحد يدل على أن الأجداد قد طالبوا بالخلافة لأنفسهم، بل العكس هو القائم الموجود.

فالعباسيون - كما قلنا - استغلوا التعاطف الجماهيري مع أهل البيت لمصلحة دولتهم، وأن عملهم تحت شعار (الرضا من آل محمد) كان يعني انتهاج فقه علي والأخذ بكلام العترة من آل الذي هو امتداد لسنة رسول الله.

فقد جاء من الإشارة إلى هذا الأمر فيما كان العباسيون أيام الثورة يأخذونه من ميثاق وما يطرحونه من تساؤلات، مثل قولهم:

هل فيكم أحد ينكر أن الله بعث محمدا (ص) واصطفاه وبعثه إلى جميع خلقه؟ قالوا: لا.

قال: أفتشكون أن الله أنزل عليه كتابه فيه حلاله وحرامه وشرائعه وأنباؤه، وأخبر بما كان قبله وبما يكون بعده؟

قالوا: لا.

قال: أفتشكون أن الله قبضه إليه بعد أن أدى ما عليه من رسالة ربه؟

قالوا: لا.

قال: أفتظنون أن العلم الذي أنزله إليه رفع معه أو خلفه؟

قالوا: بل خلفه.

(١) الكامل في التاريخ ٥: ٤١٢ - ٤١٣ حوادث سنة ١٣٢.

قال: أفتظنون خلفه عند غير عترته وأهل بيته الأقرب فالأقرب؟
قالوا: لا.

قال: أفتشكون أن أهل البيت معدن العلم، وأصحاب ميراث رسول الله (ص)
الذي علمه الله؟

قالوا: اللهم لا (١).

كانت هذه سياسة العباسيين في بدء الأمر، لكننا نراهم ينحرفون عن هذا
النهج، فصاروا لا يسمحون لشيعة علي بالتحديث (٢) عنه وعن رسول الله! وفي
نفس الوقت يدعون أنهم هم آل محمد الذين أكد الرسول على محبتهم، والمطالبة
بحقهم. جاء في خطبة أبي العباس السالفة الذكر:

(يا أهل الكوفة، أنتم محل محبتنا، ومنزل مودتنا، أنتم الذين لم تتغيروا عن
ذلك، ولم يثنكم ذلك تحامل أهل الجور عليكم، حتى أدركتم زماننا، وأتاكم الله
بدولتنا، فأنتم أسعد الناس بنا، وأكرمهم علينا، وقد زدكم في أعطياتكم بمائة
درهم (٣).

وهو مما يؤكد على هذه الحقيقة، فإنه بعدما طرح أسلوب اللين أردفه
بالأسلوب التوعدي والتوبيخي فأخذ يقول: أنا السفاح المبيح، والثائر المبير...
بهذا الأسلوب سعوا للسيطرة على الأمة وساقوهم إلى ما يريدون. وإن
استغلال الشرف الهاشمي كان أنجح أسلوب اتبعوه في سياستهم، ولم يكونوا
كالأمويين في تعاملهم مع أولاد علي، بل تستروا بقناع الدعوة إلى أهل البيت
والدفاع عن حقوق المظلومين، ثم ادعوا أنهم أهل البيت وأخذوا في تحريف

(١) الكامل في التاريخ ٥: ٣٦٢ - سنة ١٢٩.

(٢) انظر: الكامل في التاريخ وتاريخ بغداد ومقاتل الطالبيين: ص ٣٦٢ وغيرها من كتب
التاريخ وقد وقفت على دور الأمويين قبل ذلك وللمزيد انظر الكامل ٣: ٤٣٠.

(٣) الكامل في التاريخ ٥: ٤١٣ - سنة ١٣٢.

بعض المفاهيم. وكانت هذه الخطة أذكي من أختها بكثير.
هذا والمعروف عن العباسيين في الأيام الأولى من عهدهم، أنهم كانوا
يجاملون ويدارون أولاد علي، حتى جاء في التاريخ أن السفاح دعا الإمام جعفر
ابن محمد الصادق إلى العراق حتى يدلّه على قبر الإمام علي في النجف ليزوره.
لكن سرعان ما تغيرت سياستهم نحو أهل البيت في عهد المنصور،
وخصوصاً بعد قيام محمد بن عبد الله بن الحسن (ذي النفس الزكية) وأخيه
إبراهيم الإمام، فبدأ التشديد والضغط على الطالبين شيئاً فشيئاً، وأخذ في النمو
والتزايد، واستمر حتى أواخر العهد العباسي. وإن التشريع الحكومي - كما
ستعرف - قد انتهى بغيبة الإمام الثاني عشر من أئمة أهل البيت، فجاء الحكام
يدعون الناس للجمود على آراء المذاهب، وأطلقوا حرية الأخذ بأيها شاءوا، أما
الأخذ بمذهب أهل البيت فهو المحظور الذي يعني الخروج عن الجماعة بل عن
الدين!.

خيوط السياسة العباسية

إن الخلفاء في الفترة الأولى من العهد العباسي بالخصوص أخذوا يرسمون
الخيوط العامة لسياستهم المستقبلية في إبعاد بني علي وفاطمة وعزلهم إلى
الأبد عن الجماهير المسلمة. ومؤشرات ذلك المخطط كثيرة، نقدم بعضها على
نحو الأجمال:

١ - التأكيد على أن خلافتهم كانت شرعية، وأنهم هم آل الرسول المعنيون في
الأحاديث النبوية الشريفة، ومنه كسبوا الشرف وأضافوا الشرعية على ممارساتهم
وتصحيح ادعاءاتهم الدينية، وأنهم يريدون تطبيق ما أمر به الرسول وتطبيق سنته
وإحياء دينه، ولهذا تلقبوا بألقاب تحمل هذا المعنى: الهادي، المهدي، الرشيد،
المنصور، الناصر لدين الله، المعز لدين الله، المتوكل على الله و...
هذه القضايا كلها تدلل على أنهم قد استخدموا الدين لخدمة أهدافهم
السياسية، حتى نراهم يدعون بأن العم يحجب البنت عن الإرث، لكي يحرموا
أبناء فاطمة الزهراء بنت محمد رسول الله من كل شيء وحتى يكون العباس - عم

النبي - هو الوارث الشرعي!

٢ - توسعة دائرة النقاش العلمي بين الفقهاء وأولاد علي، وتنظيم الحلقات العلمية بين المذاهب الكلامية، لتكثير الشبهات والتشكيك في الإسلام، لكي يخرجوا من يدعي العلم من أهل بيت النبوة وفقهاء بني فاطمة، ثم يسقطوهم اجتماعيا وعلميا وسياسيا.

٣ - الدعوة إلى ترجمة كتب اليونان والهند والفرس وإدخال بعض علومهم كالفلسفة و.. ضمن العلوم الإسلامية، مع ما تحمل من شبهات برهانية عقلية لنفس الغرض السابق، وإشغال أئمة المسلمين بإجابة تلك المسائل وإبعادهم عن معترك الصراع السياسي والكفاح المسلح ضد السلطة، وليكونوا تحت أنظار وسيطرة الحكومة ورقابتها دائما.

٤ - لصق تهمة الزندقة بمعارضيه، فقد جاء: إن شريك بن عبد الله القاضي كان لا يرى الصلاة خلف المهدي، فأحضره وتكلم معه.

فقال له المهدي في جملة كلامه: يا ابن الزانية!!

فقال شريك: مه مه يا أمير المؤمنين، فلقد كانت صوامع قوامة.

فقال له المهدي: يا زنديق لأقتلك.

فضحك شريك، وقال: يا أمير المؤمنين، إن للزندقة علامات يعرفون بها: شربهم القهوات واتخاذهم القينات!

فأطرق المهدي (١)

٥ - السعي إلى تقوية البنية العلمية لأولاد الخلفاء، وتخصيص مربين لهم يعلمونهم كل شيء، حتى يمكنهم بذلك الحفاظ على الملك بابتكار طرق وحلول سياسية جديدة تواكب المرحلة.

وبذلك عرفنا: أن الحركة العلمية في العهد العباسي لم تكن خالصة لنشر العلم، بل كانت تستبطن أمرا سياسيا كذلك، وأن دور الخلفاء وسعيهم لاحتواء الفقهاء والمحدثين والقراء والشعراء.. كان ملحوظا فيه الجانب السياسي وتطبيق

(١) البداية والنهاية ١٠: ١٥٧.

الأهداف التي ترسمها الحكومة في الشريعة.
النفس الزكية والمنصور

إن استفادة الحكام من الشريعة لمصلحة الحكم والنظام لم تكن وليدة ساعتها، بل هي خطة، رسمت أصولها وبذرت نواتها في أواخر عهد الشيخين، وأثمرت في العهد الأموي، وأينعت في العهد العباسي، ومن يقرأ رسالة محمد (ذي النفس الزكية) إلى المنصور يؤمن بأن النزاع بينهم كان في المفاهيم، وأن محمداً كان يدعي أنه أحق بالأمر، لأنه هو من الآل، فقد جاء في جواب محمد (ذي النفس الزكية) على رسالة المنصور التي أعطاه فيها الأمان: (فإن الحق حقنا، وإنما ادعيتم هذا الأمر بنا، وخرجتم له بشيعتنا، وحظيتم بفضلنا، وإن أبانا علياً كان الوصي، وكان الإمام، فكيف ورثتم ولايته وولده أحياء؟).

ثم افتخر على المنصور بانتسابه إلى فاطمة بنت رسول الله، وإلى خديجة أم المؤمنين، وإلى الحسن والحسين سبطي رسول الله (ص).
وسخر من الأمان الذي عرضه المنصور عليه، حيث عرف بأنه ينكث العهود والمواثيق إذ المنصور كان قد أعطى البيعة لمحمد بن عبد الله مرتين إحداهما بمكة في المسجد الحرام، والأخرى عندما خرج من بيته فقد أخذ بزمام فرسه وقال: (هذا مهدينا أهل البيت) (١) فمحمد أراد الإشارة إلى هذه الحقيقة، فقال: (وأنا أولى بالأمر منك، وأوفى بالعهد، لأنك أعطيتني من العهد والأمان ما أعطيته رجالاتي، فأبي الأمانات تعطيني، أمان ابن هبيرة؟ أم أمان عبد الله بن علي؟ أم أمان أبي مسلم؟).

ولما وصل إلى المنصور كتاب محمد غضب غضبا شديداً، وفكر في أن يسحب منه كل ما يتكئ عليه، ويغير المفاهيم التي يستند عليها الطالبيون، منها كونهم أولاد فاطمة، يجب أن تكون الخلافة فيهم، أو أن الرسول قد أوصى إلى

(١) مقاتل الطالبين: ص ٢٣٩.

علي من بعده...

فالمنصور إذ أراد أن يغير هذه الأصول ركز في جوابه لمحمد علي قضايا:

١ - نفي كون النفس الزكية هو ابن رسول الله لقوله تعالى: ما كان محمد أباً أحد من رجالكم بل هو ابن بنت الرسول، وأن هذه النسبة لا تجوز الميراث ولا تورث الخلافة بل لا تجوز لها الإمامة.

٢ - ثم ذكر المنصور في جوابه لمحمد أمراً آخر وهو: أن المسلمين اختاروا أباً بكر وعمر وعثمان خلفاء دون علي بن أبي طالب، ليرغم بقوله هذا أنف محمد وغيره من الطالبيين، وقوله: (دون علي) إشارة إلى دور الحكومة العباسية في إبعاد علي ونهجه وعدم اعتباره حتى رابعاً من الخلفاء الأربعة.. إلى أن اعتبر كذلك في عهد أحمد بن حنبل، وتقريب الشيخين وعثمان بل كل الصحابة والسير علي نهجهم دون علي (ع).

فالحكومة الأموية قد رجحت من قبل عثمان علي سائر الخلفاء الراشدين لكونه منهم، فقبروا نهجه وأبعدوا نهج علي لبغضهم إياه، فانحسر فقه علي وخط السنة آنذاك. وعندما تسلم العباسيون زمام السلطة احتضنوا نهج الشيخين، وأبعدوا عثمان بغضاً للأمويين، وعلياً بغضاً للعلويين، فبقيت السنة النبوية (نهج علي) في اضطهاد طيلة فترة الحكمين الأموي والعباسي.

٣ - ويفهم من رسالته وأصول سياسته أنه رأى من الضروري الاستعانة بالفقهاء وتقريبهم إليه، لاكتساب الشرعية والوقوف على المبررات والحلول في المواقف الحرجة، إذ أنه بتقريبه الفقهاء والعلماء قد جمع في قبضته بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في آن واحد.

ولا غرابة في أسلوب المنصور هذا - وهو الداهية - وفي كيفية استغلاله للشرعية، وقد كانت هذه هي سيرة أغلب الحكام من قبله، إذ كانت الاستعانة بالشرعية خيراً لطريقة التعرف على مخالفيهم وخصومهم، وقد مر عليك سابقاً كيفية تشخيص ابن أبي سرح - والي عثمان علي مصر - لمحمد بن أبي حذيفة علي أنه من مخالفي عثمان وذلك على أثر تكبيرة الأحرام أو الجهر بالقراءة والبسملة. وقد عرفت أن الصحابة كانوا يعترضون على هذه السياسة، وقد أرسلوا وفداً

إلى عثمان بسبب تغيير ابن أبي سرح أوقات الصلاة ليتعرف عن طريق هذا الأسلوب على مخالفهم.

فالحكام - وكما قلنا - كانوا يريدون التعرف على من يخالفهم في الرأي بتأكيدهم على بعض المفردات العبادية المختلف فيها بين الصحابة، إذ أن الملتزم بخط السنة النبوية لا يمكنه - رغم كل الظروف - أن يتخلى عما يعتقد به إلا أن تكون حالة خاصة تستوجب التستر دفعا للتهلكة عن النفس. وعليه فقد عرفت أن الدعوة للأخذ بالأحكام السلطانية واتباع الحاكم (وإن ضرب ظهره وأخذ مالك) هي دعوة سلطوية بذرت نواتها في أواخر عهد الشيخين وعهد عثمان، ثم نمت في العهد الأموي، ونضجت في العهد العباسي. ويؤكد هذا المعنى قضايا كثيرة منها دعوة عبد الله بن عمر الأمة إلى الأخذ بفقهاء عبد الملك بن مروان، وكلام سعيد بن جبيرة عن رجاء بن حياة - أحد الفقهاء السبعة في العهد الأموي - وقوله: ولكن كنت إذا حررته وجدته شاميا يقول قضي عبد الملك بن مروان بكذا وكذا.

وأن منادي الدولة الأموية كان ينادي: أن لا يفتي إلا عطاء بن رباح، ومنادي الدولة العباسية: ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس وابن أبي ذؤيب. ومنها إرسال نافع الديلمي مولى ابن عمر إلى مصر ليعلمهم السنن، وتصدر سليمان بن أبي موسى ومكحول للإفتاء بدمشق، وما قاله الذهبي عن عبد الله بن ذكوان وإنه: ولي بعض أمور بني أمية. وبهذا اتضح بأن الحكام كانوا يستغلون الشريعة لمصالحهم السياسية ولكشف المخالفين، وإن العباسيين كانوا أذكي في تعاملهم في هذه المسألة من الأمويين حيث كانوا يفرضون آراءهم تحت غطاء البحوث العلمية والمناقشات الحرة ليتصيدوا في الماء العكر.

مطارحة بين الصادق وأبي حنيفة

نقل الإمام أبو حنيفة قصة حوارهِ مع الإمام جعفر بن محمد الصادق فقال: قال لي أبو جعفر المنصور: يا أبا حنيفة إن الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد فهبي

له من المسائل الشداد. فهيأت له أربعين مسألة، والتقينا بالحيرة. ثم قال: أتيت، فدخلت عليه وجعفر بن محمد عن يمينه، فلما بصرت به دخلني من الهيبة لجعفر بن محمد ما لم يدخلني لأبي جعفر المنصور، فسلمت عليه، وأومأ، فجلست، ثم التفت إليه وقال: يا أبا عبد الله هذا أبو حنيفة! فقال: نعم، ثم التفت إلي فقال: يا أبا حنيفة ألق علي أبي عبد الله من مسائلك. فجعلت ألقى عليه فيجيبني، فيقول: أنتم تقولون كذا، وأهل المدينة يقولون كذا، ونحن نقول كذا، فربما تابعنا، وربما تابعهم، وربما خالفنا جميعاً، حتى أتيت على الأربعين مسألة، وما أخل منها بمسألة.

ثم قال أبو حنيفة: إن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس (١). والنص السابق يوقفنا على عدة أمور:

١ - استغلال المنصور الإمام أبا حنيفة رغم كونه من المخالفين للحكام ومن الذين لم يقبلوا مهنة القضاء في العهدين الأموي والعباسي، أما حينما دخل الاقتراح تحت إطار النقاش العلمي بين الأئمة وبيان الاقتدار الفقهي، فإن أبا حنيفة ساهم في المناظرة، مع علمه بأن الصادق من فقهاء أهل البيت ومن أولاد علي، ومن الذين يكن لهم الاحترام ويعترف بفضلهم وعلمهم. وإن قوله (دخلني من الهيبة لجعفر بن محمد ما لم يدخلني لأبي جعفر المنصور) ليؤكد على هذه الحقيقة وتدل على أن إعداد أربعين مسألة إنما جاء بطلب حكومي وتحت غطاء نشر العلم وبث المعارف.

٢ - إن اللقاء كان معداً له من قبل المنصور، لقول أبي حنيفة (قال لي أبو جعفر المنصور: يا أبا حنيفة إن الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد فهيب له من المسائل الشداد)، وقول المنصور لأبي حنيفة (ألق علي أبي عبد الله مسائلك، فجعلت ألقى عليه فيجيبني).. يفهم منه أنه المبادرة في السؤال كانت بيد أبي حنيفة وأن الإمام الصادق لم يسبق بما سيطره أبو حنيفة من مسائل لكي

(١) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٥٣، عن مناقب أبي حنيفة للموفق ١: ٧٣، جامع أسانيد أبي حنيفة ١: ٢٢٢. وانظر تذكرة الحفاظ ١: ١٦٦ - ١٦٧.

يستعد للإجابة، وإن قول أبي حنيفة (وما أخل منها بمسألة) ثم قوله (إن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس) تؤكد على أن الصادق كان أعلم أهل زمانه.
٣ - إن جملة (فيجيبني فيقول: أنتم تقولون كذا، وأهل المدينة يقولون كذا، ونحن نقول كذا، فربما تابعنا وربما تابعهم، وربما خالفنا جميعاً) تنبئ عن وجود ثلاثة خطوط فكرية في الشريعة:

أ - قول أهل العراق.

ب - قول أهل المدينة.

ج - قول أهل البيت.

وأن مدرستي العراق والمدينة - كما ستعرف - كانتا مدرستين في قبال مدرسة أهل البيت، إذ كان بعضهم يفتي طبق الأثر والآخر طبق الرأي، ولم يكونوا على اختلاف مع السلطة، بل نراهم دوماً يخضعون لها ويأمرون بمسايرتها ويرون وجوب إطاعة السلطان براً كان أم فاجراً، ويقولون بجواز الصلاة - وهي عمود الدين - خلفه.

وإن جملة أبي حنيفة (فربما تابعنا، وربما تابعهم، وربما خالفنا جميعاً) تؤكد على أن الأحاديث المروية عن النبي (ص) في المدونات ليست جميعها صحيحة النسبة إليه (ص)، فترى الصادق - وهو من أهل البيت - وأهل البيت أدري بما فيه يوافق أهل العراق لصحة مروياتهم عن رسول الله تارة، ويوافق أهل المدينة لصحة نقلهم عنه (ص) تارة أخرى وفي ثالثة يخالفهم جميعاً ويبين موقف أهل بيت الرسالة فيه.

وعليه فإن موافقته لأحد هاتين المدرستين تدل على وجود جذور لمدرسة أهل البيت عندهم. وبه يرد كلام الدكتور محمد كامل حسين في مقدمته لموطأ مالك: (ويروي الشيعة عن طريقه (أي الصادق) أحاديث لا نجد لها إلا في كتب الشيعة (١)).

كما يرد كلام ابن سعد في طبقاته حيث قال: (إن جميع ما روي عن الباقر لا

(١) موطأ مالك: المقدمة (أك).

يحتج به (١).

فإن كلامهما يفنده كلام أبي حنيفة، ويفنده الواقع الفقهي للمسلمين، ويدلك على أنه ليس من الحقيقة بشيء وإنما هو محض تعصب وتجن على فقه المسلمين.

وبذلك تبين لنا أن فقه الصادق ليس بأجنبي عن فقه الصحابة، فقد ترى شيئاً منه تارة عند أنس وشيئاً آخر عند عائشة وغيره عند حذيفة وهذا... وبهذه يمكننا القول عن فقه الصادق إنه فقه رسول الله (ص) إذ نراه تارة عند الإمام أبي حنيفة وأخرى عند مالك وثالثة عند آخر. أما إذا رأيت يشذ عن آراء الجميع ويقول بشيء آخر فيلزم التحقيق في أطرافه، لتبين إن كان هناك رواسب حكومية ونزعات إقليمية وظروف اجتماعية وسواها؟!!

هذا وقد علق الأستاذ أبو زهرة بعد نقله قصة الإمام أبي حنيفة مع الصادق فقال:

وقد صدق أبو حنيفة فيما قال، لأن العلم باختلاف الفقهاء وأدلة آرائهم، ومناهج استنباطهم يؤدي إلى الوصول إلى أحكم الآراء، سواء أكان من بينها أم من غيرها، فيخرج من بعد ذلك بالميزان الصحيح الذي يوزن به الآراء، ويخرج بفقه ليس بفقه العراق وليس بفقه المدينة وهو لون آخر غيرهما، وإن كانت كلها في ظل كتاب الله تعالى وسنة رسوله (٢).

هذا وقد عرفت أن العباسيين لم ينجحوا في تطبيق مخططهم في الإزراء بالصادق والغلبة عليه علمياً كما كانوا يهدفون وقد أنبأك الإمام أبو حنيفة عن ذلك، بل إن هذه المناقشات قد عززت منزلة الصادق علمياً واجتماعياً، فأخذ الأقبال عليه يزداد يوماً بعد يوم، وإن قبائل بني أسد ومخارق وطي وسليم

(١) انظر كتاب الإمام الصادق لأسد حيدر ١: ٤٤٠ عن الطبقات.

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية: ص ٦٩٣.

وغطفان وغفار والأزد وخزاعة وخثعم ومخزوم وبني ضبة وبني الحارث وبني عبد المطلب أخذت ترسل فلذات أكبادها إلى الإمام للتعلم (١) بل نرى كبار العلماء والمحدثين يقصدونه للاستزادة من علمه كيحيى بن سعيد الأنصاري، وابن جريح، ومالك بن أنس، وأبي حنيفة، والثوري، وابن عيينة، وشعبة، وأيوب السجستاني وفضيل بن عياض اليربوعي وغيرهم (٢).

وليس هناك أحد يمكنه التعريض بعلم الإمام الصادق والمساس بمكانته، فالجميع يعترفون بأن مدرسته أنجبت خيرة العلماء وصفوة المجتهدين وجهابذة العلم والدين، وإن الحضارة الإسلامية والفكر العربي بالخصوص لمدين لهذا العلم الفطحل.

أما المنصور فكان يسعى - كما ذكرنا - لتضعيف مكانة الصادق علميا واجتماعيا. لكن جهوده ذهبت سدى، لكنه بعد ذلك عرج على شيعة علي والصادق للنيل منهم، فقد نقل عنه إنه أتى الكوفة، قبل تأسيس بغداد، مع خمسمائة من جنده وهو يزعم أن أهلها من شيعة محمد بن عبد الله (النفس الزكية) فأمرهم بصبغ ملابسهم باللون الأسود، حتى قيل بأن دور الصباغة صارت لا تتمكن من القيام بمهامها، وإن البقالين كانوا يصبغون ثيابهم بالأنقاش (المداد) ويلبسون السواد (٣).

وكذا نقل عنه إنه استغل - في أوائل خلافته - النزاع الفكري الذي حدث بين أهل العراق وأهل المدينة، فأخذ يقوي جانب العراقيين ويشد أزر الإمام أبي حنيفة وأصحابه ويستغل الموالي ليحط بذلك أنفة العرب، وخصوصا المدنيين منهم الذين كانوا يصرحون بعدم شرعية خلافة بني العباس.

(١) انظر: جعفر بن محمد، سيد الأهل.

(٢) انظر: الإمام الصادق، لأسد حيدر ١: ٣٩، عن مطالب السؤل ٢: ٥٥.

(٣) مقاتل الطالبين: ص ٣١٩.

التزام الحكام الفقه المغاير للعلويين
والباحثون يعلمون أن تقوية مدرسة أهل الرأي قبيل أنصار الأثر كان له بعد
سياسي، وأنه إجراء مؤقت وليس بسياسة عامة للحكام ولا دائمة، وأن المنصور
قد استفاد بالفعل من هذا التقريب كما رأيت في مناظرة أبي حنيفة مع الصادق،
لكننا نراه فيما بعد يغير سياسته مع الفقهاء، ويسعى لتقريبهم، فيطلب من الإمام
مالك بن أنس أن يكتب موطأه ويقول له: يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودونه،
ودون منه كتباً وتجنب فيه شواذ عبد الله بن مسعود، ورخص ابن عباس، و
شدائد ابن عمر، واقصد إلى أوسط الأمور، وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة
رضي الله عنهم، لنحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك ونبثها في الأمصار
ونعهد إليهم ألا يخالفوها، ولا يقضوا بسواها.
فقال مالك: أصلح الله الأمير، إن أهل العراق لا يرضون علمنا، ولا يرون في
علمهم رأينا.

وفي رواية أخرى، قال المنصور لمالك: اجعل العلم يا أبا عبد الله علماً
واحداً.

فقال مالك: إن أصحاب رسول الله تفرقوا في البلاد فأفتى كل في مصره بما رأى،
وإن لأهل البلد - يعني مكة - قولاً، ولأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً تعدوا
فيه طورهم.

فقال المنصور: أما أهل العراق فلا أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وأما العلم عند أهل
المدينة، فضع للناس العلم (١).

فإن جملة المنصور: (أما أهل العراق فلا أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً) فيها
إشارة إلى يأسه منهم لكونهم علويين عقيدة، ولوجود أبي حنيفة بينهم الذي لم
يكن على وفاق مع الحكام.

ولأجل ذلك نرى المنصور يولي مالكا عناية خاصة ويطلب منه أن يكتب
الموطأ ويقول له: (لنحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك ونبثها في

(١) انظر: الإمام مالك، للدكتور مصطفى الشكعة: ص ١٣٣، عن ترتيب المدارك: ٣٠ - ٣٣.

الأمصار، ونعهد إليهم ألا يخالفوها، ولا يقضوا بسواها).
وقوله: إنما العلم عند أهل المدينة، فضع للناس العلم.
وكيف لا يقول (لا أقبل صرفاً وعدلاً) وقد اشتهر بعدائه لعلي؟!
قال صاحب كتاب (موقف الخلفاء العباسيين من أئمة المذاهب الأربعة):
فإذا تأملنا آراء مالك فيما يتعلق بقضية التفضيل بين الخلفاء الراشدين، نجد الإمام
ينفرد عن غيره، فهو يرى أنهم ثلاثة لا أربعة، وهو يجعل خلافة الراشدين في أبي
بكر وعمر وعثمان، ويجعلهم في مرتبة دونها سائر الناس. وأما علي فإنه في نظره
واحد من جملة الصحابة، لا يزيد عنهم بشيء (١)
وقد عزا البعض من الكتاب سبب تعديل المنصور سياسته نحو أهل الأثر
وتقريبه لمالك بن أنس والطلب من مالك أن يضع الموطأ بقوله (ضعه فما أحد
أعلم منك (٢)) أنه كان خوفاً من ازدياد نفوذ الإمام الصادق سياسياً وعلمياً، إذ أن
اجتماع أربعة آلاف راو عنده كل يوم يأخذون عنه العلم لم يكن بالشئ السهل
على الخليفة، وإن تقوية هذه الحلقة تعني تضعيف المخطط الحكومي والسياسة
العامة للبلاد (٣).

لكننا نرجح أن يكون - الطلب مضافاً إلى ما قيل - كان يخضع إلى عامل
سياسي آخر، أملت عليه الظروف السياسية الحاكمة آنذاك، خصوصاً بعد قيام
النفس الزكية في المدينة وأخيه إبراهيم في البصرة، فالمنصور قد شدد سياسته
ضد العلويين بعد الظفر بمحمد وأخيه إبراهيم، وإنك ستقف لاحقاً على نماذج
من تلك السياسة المبتنية على الرعب والإرهاب وأساليب كشف المخالفين
والمناوئين وفق عباداتهم وفقهم، وبذلك يحتمل أن يكون طلب المنصور من
مالك تدوين السنة جاء لتأصيل الفقه والحديث وتوحيد العلم وإبعاد فقه الطالبين

(١) موقف الخلفاء العباسيين: ص ١٧٠.

(٢) انظر: الأئمة الأربعة، للشرباصي: ص ٩٢، إسلام بلا مذاهب: ص ٤١٥، الأئمة الأربعة،
لشكعة: ص ٤١٢.

(٣) انظر: مالك بن أنس، للخولي: ص ٣٧١.

واعتبار آرائهم شواذ من بين الآراء، فقد قال المنصور: اجعل العلم يا أبا عبد الله علماً واحداً.

هذا والمعروف إن مالكا قد وضع الموطأ وما كان يفرغ منه حتى مات المنصور (١)، أي أنه ألفه في أواخر عهد المنصور. واتفق المؤرخون على أن مالكا بدأ بكتابة الموطأ سنة ١٤٨، واستمر يعيد النظر فيه ويمحصه ويحققه حتى انتهى منه سنة ١٥٩ (٢)، وهو دليل على أن فكرة التدوين كانت بعد الظفر بمحمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن. على أننا لا ننكر إن المنصور - قبل قيام النفس الزكية - قد فكر في تدوين هذا الأمر وشجع العلماء على ذلك، وإنهم كانوا بالفعل قد بدأوا في تأصيل العلوم، نقل السيوطي في تاريخ الخلفاء عن الذهبي: (في سنة ١٤٣ شرع علماء الإسلام في تدوين الحديث والفقهاء والتفسير فصنف ابن جريح بمكة، ومالك الموطأ بالمدينة، والأوزاعي بالشام، وابن أبي عروية وحماد بن سلمة بالبصرة، ومعمّر باليمن، وسفيان الثوري بالكوفة، وصنف ابن إسحاق المغازي، وصنف أبو حنيفة الفقه بالرأي....) (٣) وبهذا تجلّى أن وضع الموطأ وتدوينه كان حكومياً. سياسة الترهيب والترغيب تجاه الفقهاء

نقل الصيمري في أخبار أبي حنيفة، وابن قتيبة في الإمامة والسياسة وغيرهم عن الإمام مالك سبب خوف المنصور وحيطته من أهل المدينة وأصحاب الأثر في أوائل الأمر، بقوله: لما ولي أبو جعفر المنصور الخلافة وأتى إليه الملاقون المشاؤون بالنميمة عني بكلام كان قد حفظ علي، فأتاني رسوله ليلاً ونحن بمنى وقال: أجب أمير المؤمنين، وذلك بعد مفارقتي له وخروجه عنه، فلم أشك أنه

(١) انظر: حياة مالك، لأبي زهرة: ص ١٨٠، ترتيب المدارك ١: ١٩٢.

(٢) انظر: الأئمة الأربعة، للشرباصي: ص ٩٢، إسلام بلا مذاهب: ص ٤١٥، الأئمة الأربعة، لشكعة: ص ٤١٢.

(٣) انظر: تاريخ الخلفاء: ص ٢٦١. وغيره من كتب التاريخ.

القتل، ففرغت من عهدي، واغتسلت وتوضأت ولبست كفني وتحفظت ثم نهضت فدخلت عليه السرادق، وهو قاعد على فراش قد نظم بالدر الأبيض والياقوت الأحمر والزمرد الأخضر، وابن أبي ذؤيب وابن سمعان قاعدان بين يديه. ثم التفت إلي وقال: أما بعد - معشر الفقهاء - فقد بلغ أمير المؤمنين عنكم ما أخشى صدره، وضاق به ذرعه، وكنتم أحق الناس بالكف عن ألسنتكم، والأخذ بما يشبهكم، وأولى الناس بلزوم الطاعة والمناصحة في السر والعلانية لمن استخلفه الله عليكم.

قال مالك، فقلت: يا أمير المؤمنين، قال الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنياً فتبينوا.

فقال أبو جعفر: ذلك أي الرجال أنا عندكم؟ أمن أئمة العدل أم من أئمة الجور؟ فقال مالك: يا أمير المؤمنين، إنا نتوسل إليك بالله تعالى وأتشفع إليك بمحمد وبقرابتك منه إلا ما أعفيتني عن الكلام في هذا.

فقال: قد أعفأك أمير المؤمنين.

ثم التفت إلى ابن سمعان فقال له: أيها القاضي، ناشدتك الله تعالى، أي الرجال أنا عندك؟

فقال ابن سمعان: أنت والله خير الرجال يا أمير المؤمنين، تحج بيت الله الحرام، وتجاهد العدو، وتؤمن السبل ويأمن الضعيف بك أن يأكله القوي وبك قوام الدين، فأنت خير الرجال وأعدل الأئمة.

ثم التفت إلى ابن أبي ذؤيب فقال له: ناشدتك الله، أي الرجال أنا عندك؟

فقال: أنت والله عندي شر الرجال، استأثرت بما لله ورسوله، وسهم ذوي القربى واليتامى والمساكين، وأهلك الضعيف، وأتعبت القوي، وأمسكت أموالهم فما حجتك غدا بين يدي الله؟

فقال له المنصور: ويحك ما تقول؟ أتعقل؟ انظر ما أمامك؟

قال: نعم، قد رأيت أسيافاً، وإنما هو الموت ولا بد منه، عاجله خير من آجله.

ثم خرجا وجلست، قال المنصور: إني لأجد رائحة الحنوط عليك؟

قلت: أجل لما نمت إليك عني ما نمتي رسولك في الليل ظننت القتل،

فاغتسلت وتطيت ولبست كفني.
فقال أبو جعفر: سبحان الله، ما كنت لأثلم الإسلام وأسعى في نقضه، أو ما تراني
أسعى في أود الإسلام، واعزاز الدين، عائذاً بالله مما قلت يا أبا عبد الله، انصرف
إلى مصيرك راشداً مهدياً وإن أحببت ما عندنا فنحن ممن لا يؤثر عليك أحداً، ولا
يعدل بك مخلوقاً.

فقلت: إن يجبرني أمير المؤمنين على ذلك فسمعا وطاعة وإن يخيرني أمير
المؤمنين اخترت العافية.

فقال: ما كنت لأجبرك ولا أكرهك، انقلب معافى مكلوياً.
قال: فبت ليلتي، فلما أصبحنا أمر أبو جعفر بصبر دنانير في كل صرة خمسة آلاف
دينار، ثم دعا برجل من شرطته فقال له: تقبض هذا المال، وتدفع لكل رجل منهم
صرة، أما مالك بن أنس إن أخذها فبسبيله وإن ردها لا جناح عليه فيما فعل، وإن
أخذها ابن أبي ذؤيب، فأنتني برأسه وإن ردها عليك فبسبيله لا جناح عليه، وإن
يكن ابن سمعان ردها فأنتني برأسه وإن أخذها فهي عافيته.
فنهض إلى القوم، فأما ابن سمعان فأخذها فسلم، وأما ابن أبي ذؤيب فردها
فسلم، وأما أنا فكنت والله محتاجاً إليها فأخذتها، ثم رحل أبو جعفر متوجهاً إلى
العراق (١).

وجاء في غالب كتب التاريخ أن سفيان الثوري لقي المنصور بمنى سنة ١٤٠
أو ١٤٤ واعترض على إسراف المنصور وتبذيره..

فقال له المنصور: فإنما تريد أن أكون مثلك؟

فقال الثوري: لا تكن مثلي، ولكن كن دون ما أنت منه، وفوق ما أنا فيه
فقال له المنصور: أخرج.

فخرج الثوري من عنده وأتى الكوفة فجعل يأخذ عليه ما يفعل بالمسلمين
من الجور والقهر، فصبر عليه المنصور مدة، وأخيراً أمر بأخذه، فاختلفى. ولما

(١) الإمامة والسياسة ٢: ١٤٤ - ١٤٥، أخبار أبي حنيفة: ص ٥٩، موقف العباسيين:
ص ١٩٥.

مات أبو جعفر ١٥٨ ظن الثوري إن الخلاف الذي بينه وبين الحكومة قد دفن معه، وكان قد عاش الشدة حين اختفائه بمكة، فجاء إلى المهدي وسلم عليه تسليم العامة.

فقال له المهدي: يا سفيان، تفر منا ههنا وههنا، وتظن إنا لو أردناك بسوء لم نقدر عليك، فقد قدرنا عليك الآن، إنما تخشى أن نحكم فيك بهوانا؟ قال سفيان: إن تحكم في بحكم، يحكم فيك ملك قادر يفرق بين الحق والباطل. فقال الربيع للمهدي - وكان قائما على رأس سفيان - : ألهذا الجاهل أن يستقبلك بمثل هذا؟ ائذن لي أن أضرب عنقه.

فقال له المهدي: اسكت ويلك! وهل يريد هذا وأمثاله إلا أن نقتلهم فنشقى بشقاوتهم، اكتبوا عهده على قضاء الكوفة على أن لا يعترض عليه في حكم (١). فالحكام وبتولية الفقهاء القضاء كانوا يريدون القضاء على شخصيتهم، وما نقلناه كان خير شاهد على ذلك.

فقد نقل المبار كفوري في تحفة الأحوزي عن شعيب بن جرير أنه طلب من سفيان الثوري أن يحدثه بحديث السنة، فقال: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم: القرآن كلام غير مخلوق....

إلى أن يقول: يا شعيب لا ينفعلك ما كتبت حتى ترى المسح على الخفين، وحتى أن إخفاء بسم الله الرحمن الرحيم أفضل من الجهر، وحتى تؤمن بالقدر، وحتى ترى الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد ما مضى إلى يوم القيامة، والصبر تحت لواء السلطان جائرا أو عادلا. فقلت: يا أبا عبد الله، الصلاة كلها؟

قال: لا، ولكن صلاة الجمعة والعيدين، صل خلف من أدركت، أما سائر ذلك فأنت مخير لا تصلي إلا من تثق به وتعلم أنه من أهل السنة (٢).

(١) تاريخ بغداد ٩: ١٥٢ - ١٥٣، مقدمة تفسير سفيان الثوري / طبعة دار الكتب العلمية -

بيروت - ١٤٠٣.

(٢) تحفة الأحوزي: ص ٣٥٢ (المقدمة).

وهذا النص يوقف القارئ على أن أصول سياسة الحكام كانت مبتنية على مخالفة علي في نهجه وفقهه، وإن في قول سفيان (يا شعيب لا ينفك ما كتبت حتى ترى المسح) إشارة إلى أن السنة الحكومية هي القول بالمسح على الخفين وإخفاء بسم الله الرحمن الرحيم... وكل هذه القضايا مخالفة لفقه علي بن أبي طالب ونهجه، وبل إنها لتؤكد على إطاعة السلطان برا كان أم فاجرا! كانت هذه هي سياسة المنصور، وتراها مبتنية على الترهيب والترغيب، والمطالع في هذا النص يقف على دهاء المنصور وكيف كان يتعامل مع كل فرد حسب نفسيته. وننقل نصا آخر يوضح طريقة اختباره لأعدائه وطرق تجسسها، وإن نقل هذه النصوص يعطي للمطالع صورة قد تكون قريبة من الواقع. طلب المنصور عقبة بن مسلم بن نافع من الأزدي يوما وأناط به مهمة، فقال له: إني لأرى لك همة وموضعا، وإني أريدك لأمر أنا معني به.

قال: أرجو أن أصدق ظن أمير المؤمنين؟

قال: فأخف شخصك وائتني في يوم كذا، فأتيته..

فقال: إن بني عمنا هؤلاء قد أبوا إلا كيذا لملكنا، ولهم شيعة بخراسان بقرية كذا يكتبونهم، ويرسلون إليهم بصدقات وألطف، فأخرج بكسي وألطف حتى تأتيهم متنكرا بكتاب تكتبه عن أهل القرية، ثم تسير ناحيتهم، فإن كانوا نزعوا عن رأيهم فأحبب والله بهم وأقرب، وإن كانوا على رأيهم علمت ذلك، وكنت على حذر منهم، فاشخص حتى تلقى عبد الله بن الحسن متخشعا، فإن جبهك - وهو فاعل - فاصبر، وعاوده أبدا حتى يأنس بك، فإذا ظهر لك ما قبله فاعجل علي. ففعل ذلك، وفعل به حتى آنس عبد الله بناحيته، فقال له عقبة: الجواب؟ فقال: أما الكتاب فإني لا أكتب إلى أحد، ولكن أنت كتابي إليهم فاقرأهم السلام، وأخبرهم إن ابني خارج لوقت كذا وكذا؟ فشخص عقبة حتى قدم على أبي جعفر فأخبره الخبر (١). وقد امتحن المنصور الصادق وعبد الله بن الحسن وابنيه محمدا وإبراهيم

(١) انظر: مقاتل الطالبين: ص ٢١١ - ٢١٢، والطبري وغيره من كتب المؤرخين.

وغيرهم من الطالبين في عدة قضايا وأراد أن يقف على رأيهم من الأموال والسياسة، فانخدع عبد الله بن الحسن وابناه وغيرهم بطرق التمويه العباسية، أما الصادق فكان الوحيد من البيت العلوي الذي لا تخدعه الأساليب (١). ومما نقله المؤرخون أن المنصور كان يسعى في استمالة الصادق وجذب عطفه للنظام، وكان يقول له: لم لا تغشانا كالناس؟ فأجابه الصادق: ليس لنا ما نخافك من أجله، ولا عندك من أمر الآخرة ما نرجوك له، ولا أنت في نعمة فنهنيك فيها ولا تراها نقمة حتى نعزيك عليها. ويقول له في نص آخر: تصحبنا لتصحنا؟ فقال له الصادق: من أراد الدنيا لا ينصحك، ومن أراد الآخرة لا يصحبك. هذه الأساليب كانت لا تجدي نفعا ولا تثمر إذ أن الصادق كان يرى المنصور يتلاعب بالأحكام وإنه قد جعل الشريعة جسرا يعبر عليه إلى مقاصده كالأمويين.. فكيف به يتعاون مع شخص كهذا. ولما اتضح للمنصور أنه لا يمكنه التوافق مع الإمام واحتواء العلويين فكريا وسياسيا وخصوصا بعد مقتل النفس الزكية.. بدأ يغير سياسته متخذًا التضليل والعنف أصولا في سياسته. فقد نقل المفيد والكنجي وابن الجوزي وغيرهم أن المنصور حج في سنة ١٤٧ ودخل المدينة وأمر الربيع بإحضار الإمام الصادق فتغافل الربيع، ثم أعاد ذكره وقال: أرسل إليه من يأتيني به؟ فلما بصر به المنصور قال له: قتلني الله إن لم أقتلك، أتلحد في سلطاني وتبغيني الغوائل؟ فقال الصادق: والله ما فعلت ولا أردت، فإن كان بلغك فمن كاذب. ولو كنت فعلت لقد ظلم يوسف فغفر، وابتلى أيوب فصبر، وأعطى سليمان فشكر، فهؤلاء أنبياء وإليهم يرجع نسبك. فقال له المنصور: أجل.. ارتفع هاهنا، فارتفع، فقال له: إن فلان بن فلان أخبرني

(١) انظر: مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب ٤: ٢٢٠.

عنك بما ذكرت.

فقال: أحضره يا أمير المؤمنين ليوافقني على ذلك، فأحضر الرجل المذكور.

فقال له المنصور: أنت سمعت ما حكيت عن جعفر؟

قال: نعم.

فقال أبو عبد الله: فاستحلفه على ذلك.

فقال له المنصور: أتحلف؟

قال: نعم، وابتدأ باليمين.

فقال له أبو عبد الله: دعني يا أمير المؤمنين أحلفه أنا.

فقال له: افعل.

فقال أبو عبد الله للساعي: قل، برئت من حول الله وقوته والتجأت إلى حولي وقوتي، لقد فعل كذا وكذا جعفر، وقال كذا وكذا جعفر.

فامتنع منها هنيهة ثم حلف بها، فما برح حتى ضرب برجله.

فقال أبو جعفر: جرّوا برجله، فأخرجوه، لعنه الله.

قال الربيع: وكنت رأيت جعفر بن محمد حين دخل على المنصور يحرك شفته فكلمهما حرّكهما سكن غضب المنصور، حتى أدناه منه وقد رضي عنه، فلما خرج أبو عبد الله من عند أبي جعفر اتبعته فقلت: إن هذا الرجل كان من أشد الناس غضبا عليك، فلما دخلت عليه وأنت تحرك شفّتيك، وكلما حرّكتهما سكن غضبه، فبأي شيء كنت تحرّكتهما؟

قال: بدعاء جدي الحسين بن علي.

قلت: جعلت فداك، وما هذا الدعاء؟

قال: يا عدتي عند شدّتي ويا غوثي عند كربتي، احرسني بعينك التي لا تنام واكنفني بركنك الذي لا يرام (١).

قال الربيع: فحفظت هذا الدعاء فما نزلت بي شدة قط إلا دعوت به ففرج

(١) نقل أسد حيدر في كتابه (الإمام الصادق ١: ٤٦٥) عن عيون الأدب والسياسة، لابن هذيل: ص ١٦٣ دعاء آخر أكمل من هذا فراجع.

عني.

قال: وقلت لجعفر بن محمد: لم منعت الساعي أن يحلف بالله؟
قال: كرهت أن يراه الله يوحد ويمجده فيحلم عنه ويؤخر عقوبته، فاستحلفته
بما سمعت فأخذه أخذة رابية (١).

هذا وإن المنصور - من أوائل حكمه - كان قد بدأ بسياسة خاصة مع الصادق،
فكان يكتب رسائل مزورة على لسان بعض شيعة أهل البيت ويرسلها بيد أعوانه،
ويحاول أن ينال غرضه عندما يحصل على جوابها، لكن أحلامه باءت بالفشل
ولم يظفر بشيء من ذلك، للخطة التي اتخذها الإمام ولنظراته الصائبة ورأيه
السديد.

وإن المنصور - كما قال السيوطي - كان أول من أوقع الفتنة بين العباسيين
والعلويين، وكانوا قبلها شيئاً واحداً (٢).

وقد زادت سياسة التنكيل والبطش بالعلويين بعد قمع ثورتهم النفس الزكية
في المدينة وإبراهيم في البصرة، فجمع المنصور بني هاشم في الربذة وأثقلهم
بالحديد والضرب بالسياط حتى اختلطت بدمائهم ولحومهم، ثم حملهم إلى
العراق على أحشن مركب وتوجه بهم إلى الكوفة، وأودعهم ذلك السجن المظلم
الضيق الذي لا يعرف فيه الليل من النهار إلا بأجزاء كان يرتلها علي بن الحسن بن
الحسن بن الحسن (٣).

وسلط عليهم شرطة جفاة بعيدين عن الرقة كابتعاده عن الإنسانية فعذبوهم
بأمره، كما أنه أمر أن تترك أجساد الموتى منهم في السجن، فاشتدت رائحة
الجثث على الأحياء، فكان الواحد منهم يخر ميتاً إلى جنب أخيه.

(١) انظر: الإرشاد ٢: ١٨٤، كفاية الطالب، لكنحي الشافعي: ص ٤٥٥، تذكرة الخواص:
ص ٣٠٩، صفوة الصفوة ٢: ٩٦، الفصول المهمة، لابن الصباغ: ص ٢٢٥، وعنهم
المجلسي في البحار ٤٧: ١٧٤ / ٢١.

(٢) تاريخ الخلفاء: ص ٢٦١.

(٣) انظر: مقاتل الطالبين: ١٩٢ - ١٩٤، وتاريخ الطبري.

ولما قتل إبراهيم بن عبد الله أرسل برأسه إلى أبيه مع الربيع وهو في السجن. وكان أبوه عبد الله يصلي، فقال له أخوه إدريس: أسرع في صلاتك يا أبا محمد، فالتفت إليه وأخذ رأس ولده، وقال: أهلا وسهلا يا أبا القاسم، والله لقد كنت من الذين قال الله عز وجل فيهم: الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل... فقال له الربيع: كيف أبو القاسم في نفسه؟ قال: كما قال الشاعر:

فتى كان يحميه من الذل سيفه * ويكفيه أن يأتي الذنوب اجتنابها
ثم التفت إلى الربيع فقال: قل لصاحبك قد مضى من يومنا أيام والملتقى القيامة؟
فمكثوا في ذلك السجن، لا يعرفون أوقات صلاتهم إلا بأجزاء من القرآن.. حتى كانت نهاية أمرهم أن أمر المنصور بهدم السجن على الأحياء منهم (١) ليذوقوا الموت من بين ألم القيود وثقل السقوف والجدران. وكان منهم من سمر يديه بالحائط، ولما خشى المنصور عاقبة فعله مع أبناء الحسن قام خطيبا بالهاشمية بلسان سياسي، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

يا أهل خراسان أنتم شيعتنا وأنصارنا، ولو بايعتم غيرنا لم تبايعوا خيرا منا، وإن ولد ابن أبي طالب تركناهم والذي لا إله إلا هو فلم نعرض لهم بقليل ولا بكثير. إلى أن يقول:

ثم وثب بنو أمية علينا فأماتوا شرفنا وأذهبوا عزنا والله ما كانت لهم عندنا ترة يطلبونها، وما كان ذلك كله إلا بسببهم وخروجهم - يعني العلويين - فنحننا من البلاد فصرنا مرة بالطائف ومرة بالشام ومرة بالسراة حتى ابتعثكم الله لنا شيعة وأنصارا...

ونحن لا نريد مناقشة هذه الخطبة وغيرها ونضع النقاط على الحروف بل نريد أن نعكس لهجة المنصور لإرضاء أنصاره وخشيته من إنكارهم عليه. وينقل جعفر بن محمد الصادق نضا آخر، نرى فيه صورة أخرى عن ظلامه

(١) انظر: مروج الذهب ٣: ٢٩٩، الكامل في التاريخ ٥: ٥٥١ وغيره.

الهاشميين وما نزل بهم من المكاره، فقال:
لما قتل إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بياخمرى حسرنا عن المدينة ولم
يترك منا محتلم حتى قدمنا الكوفة، فمكثنا فيها شهرا نتوقع فيها القتل، ثم خرج
إلينا الربيع الحاجب فقال: أين هؤلاء العلوية؟ ادخلوا على أمير المؤمنين رجلين
منكم ذوي الحجى.

قال: فدخلنا إليه أنا والحسن بن زيد، فلما صرت بين يديه..

قال لي: أنت الذي تعلم الغيب؟

قلت: لا يعلم الغيب إلا الله.

قال: أنت الذي يجىء إليك الخراج؟

قلت: إليك يجىء يا أمير المؤمنين الخراج.

قال: أتدرون لم دعوتكم؟

قلت: لا.

قال: أردت أن أهدم رباعكم، وأروع قلوبكم، وأعقر نخلكم، وأترككم بالسراة لا
يقربكم أحد من أهل الحجاز وأهل العراق، فإنهم لكم مفسدة.

وقد ذكر المؤرخون ومنهم الطبري بأن المنصور لما عزم على الحج دعا ربيعة
بنت أبي العباس امرأة المهدي - وكان المهدي بالري فأوصاها بما أراد وعهد إليها
ودفع إليها مفاتيح الخزائن على أن تدفعها للمهدي، فلما قدم المهدي من الري
إلى مدينة السلام دفعت إليه المفاتيح وأخبرته عن المنصور إنه أخذ عهدا منها ألا
يفتحه أحد حتى يصح عندها موته، فلما انتهى إلى المهدي موت المنصور وولي
الخلافة فتح الباب ومعه ربيعة، فإذا أزح كبير فيه جماعة من قتلى الطالبين وفي
آذانهم رقع فيها أنسابهم، وإذا فيهم أطفال ورجال شباب ومشايخ عدة كثيرة،
فلما رأى ذلك المهدي ارتاع وأمر فحفرت لهم حفيرة فدفنوا فيها وعملوا عليها
دكانا.

وبهذا الأسلوب كانوا يريدون السيطرة على العلويين فكريا وسياسيا.
علما بأن الشيعة كانوا لا يرون قيمة للسلطان لأنه لا يتمسك بحكم الشرع ولا
ينتزه عن الظلم ولا يتورع عن محارم الله هذا من جهة.

ومن جهة أخرى كانوا يرون أحقية أهل البيت بالأمر، وإن رسول الله قد أوصى لهم وإنهم الدعاة إلى أمره ومن الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم. فإن هذا المعنى والمفهوم كان لا يرضي الخليفة العباسي إذ كان ينظر إليهم نظرة خصم لا تلين قناته ولا يعمل الإرهاب عمله فيهم، واعتبرهم رافضة يجب التنكيل بهم لأن الإعراض عن طلبات السلطان يعني الرفض، والرفض غالباً ما يردف التنكيل والتحزب وإصاق التهم والخروج عن الدين! تهمة سب الشيخين ومواجهة الصادق (ع) لها:

على ضوء ما قدمنا عرفت أن السياسة العامة كانت قائمة على مخالفة الحكومة لنهج علي بن أبي طالب وفقهه، وتقوية فقه الشيخين وعثمان، كما مر عليك في رسالة المنصور إلى محمد النفس الزكية وغيرها. ومن النقاط التي ركزت عليها الحكومة وأثارها ضد أتباع علي (ع) هي اتهامهم بسب الشيخين والصحابة، وكان مصير كل من ثبتت عليه هذه التهمة هو رميه بالخروج عن الدين وتكفيره ومن ثم الحكم عليه بالموت، وهذا السلاح الخطير شهرته الحكومة العباسية بوجه العلويين لإضعافهم فقهاً وسياسياً واجتماعياً، وكأن الخلاف منحصر في هذه التهمة التي ألقيت عهدتها على عاتق مدرسة علي بن أبي طالب. لذلك نرى الإمام الصادق يقف إزاء هذه التهمة موقفًا حازماً فيردها كما رد تهمة الغلو التي أرادتها الحكومة العباسية، فنهى الإمام الصادق عن سب الشيخين في أكثر من مورد وموطن، فقال: (لا تسبوا أبا بكر فإنه أولدني مرتين). وقال: (لا تكونوا سبائين ولا لعانين).

وقد نقل من قبل رد وردع الإمام السجاد لمثل ضده النعرة التي أثارها الحكومة، ولعلها أرسلت عينا وجاسوسا على الإمام السجاد يسأله عن رأيه في أنه يحب أبا بكر وعمر ويتولاهما، فأجابه الإمام بما يردع ويقمع هوى الحكومة الأموية، فقال له: (اذهب وأحب أبا بكر وعمر وتولهما، فما كان من إثم خفي عني).

إن الأئمة كانوا لا يريدون أن يشغل المسلمون بمثل تلك الجزئيات ويتركوا

أمهات المسائل وأصول الحكم والعدالة التي تلاعبت بها الحكومة وأشعلت نار الخلافات والفتن بين المسلمين لأبعاد أنظارهم عما تفعله هي من مساوئ وتحريفات في الدين.

ثم إن سب الشيخين لا يتلائم ومنطق الأمور، ذلك لأن الشيعة كانوا هم المضطهدين الملاحقين المشتومين.. فكيف يمكن تصور صدور هذا السبب منهم وهم في تلك الحالة من المراقبة والحصار؟!!

نعم، ينسجم ذلك إذا اعتبرنا قضية السبب غطاء تستر به النظام لإسقاط خصمه وتمير مخططاته بعيدا عن أنظار المسلمين، وهذا ما ليس بوسع باحث إنكاره.

قال صاحب المنتظم: إن الحكومة إذا أرادت أن تعاقب شيعة لمذهبه لم تذكر اسم علي، بل تجعل سبب العقوبة إنه شتم أبا بكر وعمر. وقد كانت الحكومة العباسية قد وضعت الحجر الأساس وأرست قاعدة لا تقبل النقاش والجدل، مفادها تقديم الشيخين على جميع الصحابة. فقد دخل مالك على المنصور العباسي، فسأله المنصور: من أفضل الناس بعد رسول الله؟

فقال له مالك: أبو بكر وعمر.

فقال المنصور: أصبت، وهذا رأي أمير المؤمنين - يعني نفسه (١). إن المنصور يريد أن يؤكد للفقهاء التزامه بفكرة تقديم أبي بكر وعمر على سائر الصحابة ومنهم علي بن أبي طالب - وهو المقصود بالذات من هذه الفكرة - لأبعاد فكره ونهجه عن الفقه، ولطرحه فيما إذا تعارض مع رأي الشيخين. واستمر ذلك النهج أكثر شدة وإغراقا في النزاع، فاضطرت الحكومة العباسية إلى تقديم عثمان - رغم قربه من بني أمية - على علي بن أبي طالب - مع قربته منهم، لترسيخ الفقه المطلوب وضرب الفقه العلوي والحركات العلوية. روى مصعب - تلميذ مالك - إنه سأل مالكا: من أفضل الناس بعد

(١) البداية والنهاية ١٠: ١٢٥.

رسول الله؟
فقال مالك: أبو بكر.

قال: ثم من؟

قال: عمر.

قال: ثم من؟

قال: عثمان.

إلصاق التهم وبث الغلاة في صفوف العلويين
هذا وإن الحكومة العباسية لم تكتف بسياسة تقديم الشيخين وإخراج علي
من بين الخلفاء الأربعة، بل أمعنت أكثر، فراحت تلصق التهم بجعفر بن محمد
الصادق والادعاء بأنه يقول إني إله أو نبي أو ينزل علي الوحي وما شابه ذلك، بعد
أن يؤسوا من احتوائه، والخذش في عقيدته وأفكاره! وقد كانت تهمة نزول الوحي
وغيرها من أهم المشاكل التي لاقاها الإمام الصادق إذ أن بعض السذج من الناس
وبسطاء العقيدة كانوا يتفاعلون مع هذه الشائعات الحكومية لما يرون من ملكات
باهرة عند الإمام ومن فقه رفيع وكرامات قدسية وقد كان صائد الهندي ومحمد بن
مقلاس ووهب بن وهب القاضي والمغيرة بن شعبة وسالم بن أبي حفصة العجلي
وغيرهم.. ممن كانوا يبثون الأحاديث المغالية في الأئمة.

وقد كذبهم الإمام وأعطى قاعدة عامة لأصحابه فقال: (لا تقبلوا علينا حديثاً
إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة
ابن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها، فاتقوا الله
ولا تقبلوا ما خالف قول ربنا وسنة نبينا).

وقال: (لعن الله المغيرة بن سعيد ولعن الله يهودية كان يختلف إليها).
قال ابن عدي: لم يكن بالكوفة ألعن من المغيرة بن سعيد، كان يكذب علي
أهل البيت.

وقال ابن داود عن سالم بن أبي حفصة العجلي: كان يكذب علي أبي جعفر
وقد لعنه الإمام الصادق.

وقد لعن الصادق أبا الخطاب في أكثر من مرة.
وهناك نصوص كثيرة تدل على موقف الإمام الحازم من الغلاة والبراءة منهم،
فقد كتب إلى أصحابه: (لا تقاعدوهم ولا توارثوهم ولا تشاربوهم ولا تصافحوهم
ولا توارثوهم).

وكان يقول: (والله ما الناصب لنا حربا بأشد علينا مؤونة من الناطق علينا بما
نكره).

ويقول: (إن الناس قد أولعوا بالكذب علينا، وإنني أحدث أحدهم بالحديث
فلا يخرج من عندي حتى يتأوله على غير تأويله، وذلك أنهم كانوا لا يطلبون
بأحاديثنا ما عند الله وإنما يطلبون الدنيا وكل يحب أن يدعى رأسا).
وعن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله إنهم (أي الخطابية) يقولون: إنك
تعلم قطر المطر وعدد النجوم وورق الشجر ووزن ما في البحر، وعدد ما في
التراب.

فرفع الإمام الصادق يده وقال: (سبحان الله، سبحان الله، والله ما يعلم هذا
إلا الله).

وعن سدير عن أبيه قال: قلت لأبي عبد الله: إن قوما يزعمون أنكم آلهة
يتلون علينا بذلك قرآنا.

قال: (يا سدير، سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي من هؤلاء براء،
برئ الله منهم ورسوله، ما هؤلاء على ديني ودين آبائي. والله لا يجمعني وإياهم
يوم إلا وهو عليهم ساخط).

والشيعة قد تلقوا تلك الأوامر بالقبول والامتنال فأعلنوا البراءة من هؤلاء
الغلاة ومأوا كتبهم بالتبرئ منهم، وأفتوا بحرمة مخالطتهم. ومن يرجع إلى كتب
الفتاوى لفقهاء الشيعة يقف على هذه الحقيقة، بل يجد أنهم قد أجمعوا على
نجاسة الغلاة وعدم جواز غسلهم ودفن موتاهم وتحريم إعطيتهم ولم يجوزوا
للمغالي أن يتزوج المسلمة ولا يجوز للمسلم أن يتزوج الغالية، ولا توارث بينهم.
فلو صح ما ينسب إلى الشيعة وأنهم يغالون في أئمتهم، فما معنى هذه
الأحكام في كتبهم الفقهية!؟

وما معنى لعن الصادق المغيرة بن سعيد وأبا الخطاب والعجلي؟
وما معنى قوله لمرازم: (قل للغالية: توبوا إلى الله فإنكم فساق كفار
مشركون).

وقال له أيضا: (إذا قدمت الكوفة فأت بشار الشعيري وقل له: يقول لك
جعفر بن محمد: يا كافر يا فاسق، أنا برئ منك).

وقال لبشار الشعيري لما دخل عليه: (أخرج لعنك الله، والله لا يظلني
وإياك سقف أبدا). فلما خرج قال الإمام: (ويله ما صغر الله أحدا تصغيره هذا
الفاجر، إنه شيطان ابن شيطان، خرج ليغوي أصحابي وشيعتي فاحذروه، وليبلغ
الشاهد الغائب إني عبد الله وابن أمته جمععتي الأصلاب والأرحام، وإني لميت
ومبعوث ثم مسؤول).

إن حركة الغلو بدأت من زمان الإمام علي وطورتها وأيدتها الحكومات
الأموية والعباسية، لأنها خير مبرر لاستنقاص أهل البيت، وإن هذه الظاهرة كانت
موجودة حتى عهد المهدي من ولد الحسن العسكري.

فقد كتب الإمام الحسن العسكري إلى أحد مواليه: (إني أبرأ إلى الله من ابن
نصير الفهري وابن بابا القمي فابراً منهما، وإني محذرك وجميع موالي ومخبرك
أني ألعنهما، عليهما لعنة الله، يزعم ابن بابا أنني بعثته نبيا وأنه باب ويله لعنه الله،
سخر منه الشيطان فأغواه فلعن الله من قبل منه، يا محمد إن قدرت أن تشدخ
رأسه فافعل).

وبهذه النصوص وهذه المواقف كان الأئمة يسعون لدفع تهم التاهمين وافتراء
المفترين ويعملون لتوعية البسطاء والمغفلين للوقوف أمام إشاعات الساسة
والمغرضين.

والآن لنرجع إلى ما ألزمتنا به أنفسنا من البحث في أطراف الحركة العلمية في
العهد العباسي وسعي الخلفاء لاحتواء الفقهاء سياسيا وفكريا، فالخلفاء رغم
جهودهم المتواصلة لم يوفقوا لاحتواء الإمامين جعفر الصادق وأبي حنيفة. أما
الإمام مالك فقد تعاون مع السلطة ودخل في سلكها بعد الفتنة والإطاحة بثورة
النفس الزكية وأخيه إبراهيم فدون لها الموطاء، علما بأن الإمام مالكا - وقبل توجهه

الحكومة إليه - لم تكن له تلك المكانة، وإن والده أنس بن مالك بن أبي عامر لم يكن معروفا عند العلماء ولم يفصح التاريخ بشيء من حياته ولا تاريخ وفاته، بل كل ما كان يقال عن مالك بأنه أخو النضر، وذلك لشهرة النضر بن أنس أخو مالك، وهو الذي روى عن ابن عباس.

ونقل أبو بكر الصنعاني: أتينا مالك بن أنس فحدثنا عن ربيعة الرأي - وهو أستاذ مالك ومعلمه - فكنا نستزيده، فقال لنا ذات يوم: ما تصنعون بربيعة وهو نائم في ذاك الطاق؟ فأتينا ربيعة، فقلنا: كيف يحط بك مالك ولم تحط أنت بنفسك؟

فقال: أما علمتم أن مثقالا من دولة خير من حمل علم (١). وفي هذا النص إشارة إلى دور السياسة والحكومة في ترسيخ المذاهب وتقديم المفضل مع وجود الفاضل (٢)!

وقد جاء في تاريخ بغداد إن أبا العباس أمر لربيعة الري بجائزة فرفض أن يقبلها، فأعطاه خمسة آلاف درهم ليشتري بها جارية فامتنع عن قبولها (٣). ولا بد هنا من الإشارة إلى ما ذكره بعضهم من تعليل سبب المحنة التي لاقاها مالك وضرب بسببها بالسياط وتعاطفه بعدها مع السلطة الحاكمة، فقال إن السبب هو قوله بتحريم نكاح المتعة خلافا لابن عباس هو جد العباسيين!!

وإننا نرى هذا الرأي في غاية الضحالة لأن السياسة تهمهم غالبا مصالحهم ولا يعيرون لأبائهم ولا لأبنائهم أي اهتمام، وقد نقلنا سابقا كلام المنصور لمالك وسؤاله عن آراء ابن عمر وقوله له: خذ بها وإن خالف عليا وابن عباس! وفي نص آخر: يا مالك، أراك تعتمد على قول ابن عمر دون أصحاب رسول الله (ص)؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إنه آخر من بقي عندنا من أصحاب رسول الله، فاحتاج

(١) انظر: طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق: ص ٦٨، تاريخ بغداد ٨: ٤٢٤.

(٢) قد ذهبت أغلب المذاهب الإسلامية إلى ذلك، انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٨٣.

(٣) تاريخ بغداد ٨: ٤٢٥.

الناس إليه، فسألوه وتمسكوا بقوله.
فقال: يا مالك، عليك بما تعرف أنه الحق عندك، ولا تقلدنا عليا وابن عباس (١).
فترجىح رأي ابن عمر وإن خالف رأي ابن عباس هو من سياسة الدولة
العباسية في دحض نهج السنة وإن كان ابن عباس من رواده. وباعتقادنا إن
الأحاديث المضطربة المنسوبة إلى ابن عباس في الفقه هي من صنع هؤلاء الحكام
لكسب المبرر والقول بأن ما يقولونه ليس مخالفا لآراء آبائهم وأجدادهم، بل هو
المنقول عنهم بحذافيره!
وإن إثبات هذا المدعى يحتاج إلى بحث وتحقيق أكثر، نتركه للسادة العلماء
والباحثين في أمور الشريعة.
هذا وقد أنكر الأستاذ أبو زهرة ما ذكره المؤرخون في سبب محنة الإمام
مالك بقوله: (وهذا لا يصلح سببا، لأنه ما عرف إن المنصور كان يستبيح المتعة،
ولأن أكثر الرواة على أن ابن عباس رجع عنها بعد أن لامه على ذلك ابن عمه علي
ابن أبي طالب).
نحن نترك نص الأستاذ بدون أي تعليق حتى يقف القارئ الكريم بنفسه على
كيفية نسبة الأقوال إلى هذا ورفعها عن ذلك ومدى تدخل السياسة والأهواء في
ارتسام تلك الآراء.
نعم إن الذي نرجحه في محنة الإمام مالك هو أنه عندما رأى قوة العلويين
تتزايد في المدينة وتلتها ثورة إبراهيم بالبصرة وهجوم العلويين على معسكر
الفقهاء (٢) وظهور بوادر النصر العلوي أخذ يتعاطف معهم حتى أن روايته لحديث
(ليس على مكره يمين) وغيرها إنما جاءت لهذا الغرض.
قال الشيخ أبو زهرة: إن سبب المحنة ليس هو التحديث بالحديث وحده،
بل التحديث بدأ في وقت قيام هذه الثورة العلوية واستفادة الثوار منها لتحريض
الناس في الخروج على الحكومة.

(١) راجع: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٥٠٤.

(٢) انظر: مقاتل الطالبين: ص ٣٦٣.

ونحن نرى أن الإمام مالكا كان يعيش في خوفين:
الأول: خوف من السلطة وكيف إذا خرج عن طاعة السلطان ودخل في
الفتنة.

الثاني: خوف من قيام الدولة العلوية والإطاحة بالحكم العباسي لأنه قد رأى
بوادر الانتصار تلوح فمال إلى التعاون مع العلويين لكي لا يلاقي مشكلة معهم في
المستقبل.

وقد نقل ابن قتيبة أن أحد العلويين قدم على مالك يعرض عليه ما نالهم من
أذى واضطهاد، فقال مالك: اصبر حتى يجيء تأويل هذه الآية: ونريد أن نمن
على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين (١) مشيرا
بذلك إلى ظهور بوادر الانتصار، وإلى أن هذه الدولة ظالمة وإن تعاونه معها إنما
كان عن إكراه.

هذا وإن المنصور لما أطاح بالنفس الزكية وأخيه إبراهيم واستقر الأمر له.. أمر
ولاياته بالتنكيل بالعلويين. ومن أولئك الولاة جعفر بن سليمان - واليه على المدينة -
فقد ضرب مالكا في سنة ١٤٦ بالسياط لتعاونه مع العلويين ولإفثائه: (ليس على
مكره يمين) لأنه ينطوي على تأييد تلويحي للحركة العلوية، وأنه لا حث على
من خلع المنصور بعد البيعة.

ثم إن المنصور أراد أن يرغب الإمام مالكا بعد أن أرهبه، فلما جاء إلى
الحجاز حاجا، أرسل إلى مالك يدعو ليعتذر إليه. ومالك ينقل لنا الخبر:
لما دخلت على أبي جعفر، قال لي: والله الذي لا إله إلا هو، ما أمرت بالذي
كان ولا علمته! أنه لا يزال أهل الحرمين بخير ما كنت بين أظهرهم، وأني أخالك
أمانا لهم من عذاب، ولقد رفع الله بك عنهم سطوة عظيمة، فإنهم أسرع الناس إلى
الفتن. ولقد أمرت بعدو الله أن يؤتى به - أي الوالي - على قتب وأمرت بتضييق
محبسه والاستبلاغ في امتهانه، ولا بد أن أنزل به العقوبة أضعاف ما نالك منه.
فقلت: عافى الله أمير المؤمنين وأكرم مثواه، فقد عفوت عنه لقرابته من رسول الله

(١) انظر: جهاد الشيعة: ص ٢٢٥.

وقرأته منك.

قال: فعفا الله عنك ووصلك (١).

بهذه السياسة هيمن العباسيون على عواطف المسلمين واستمالوا الإمام مالكا وأناطوا به مسؤولية تدوين السنة والإفتاء وغيرهما. أما الإمامان الصادق وأبا حنيفة فلم يثنهما المنصور عما رسماه لأنفسهما وهو مقاطعة السلطة، لكن الحكام تمكنوا - بمرور الأيام - من احتواء نهج الإمام أبي حنيفة بتقريبهم الإمام أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني والحسن بن زياد اللؤلؤي، وإناطة القضاء والإفتاء بهم. وكان ذلك بالطبع بعد وفاة أبي حنيفة. لكنهم رغم كل المحاولات لم يمكنهم اختراق صفوف الشيعة لتولي عدول من أهل البيت شؤون قيادتهم، فكانوا ينفون عن فكرهم بدع المبدعين. وإن سياسة العصيان المدني الذي رسمه الأئمة وأرشدوا إليه شيعتهم في الخروج عن طاعة السلطان الفاجر وتأكيدهم على عدم جواز المرافعة إلى الحكام والركون إليهم، وقولهم: (الفقهاء أمناء الرسل، فإذا رأيتم الفقهاء قد ركبوا إلى السلاطين فاتهموهم)، ودعوتهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رغم الرقابة المشددة عليهم، كلها سبل هادفة لتوعية الأمة وإطلاعها على الحقيقة، إذ أن عدم التعاون يعني رفض الحكام ويعني سلب أهلية الحاكم لتولي الحكم، وأنهم ولاة جور وأن قول الصادق:

(أيما مؤمن قدم مؤمنا في خصومة إلى قاض أو سلطان جائر، ففضى عليه بغير حكم الله، فقد شركه الإثم).

وقوله: (ما أحب أن أعقد لهم - أي الظلمة - عقدة أو وكيت لهم وكاء، ولا مدة بقلم. إن الظلمة وأعوان الظلمة يوم القيامة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد).

وقوله: (أيما رجل كان بينه وبين أخ له ممارسة في حق فدعاه إلى رجل من

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية: ص ٤١٧، ترتيب المدارك ١: ٢٢٩، الأئمة الأربعة، للشرباصي: ص ٨٩.

إخوانكم ليحكم بينه وبينه، فأبى إلا أن يرافعه إلى هؤلاء، كان بمنزلة الذين قال الله عز وجل فيهم: ألم تر الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به).
وسئل الصادق عن قاض بين قريتين يأخذ من السلطان عن القضاء الرزق؟ فأجاب: (إن ذلك سحت، وإن العامل بالظلم والمعين له والراضي به كلهم شركاء).

وعليه فقد عرفت أن الشيعة سموا بالرافضة لرفضهم التعاون مع الحكام لا لرفضهم الإسلام كما ينادي به أعوان الظلمة!
كل هذه النصوص تدل على تضاد في الرؤى والأهداف بين السلطة وأهل البيت، وإن صدور هذه النصوص عن أئمة أهل البيت في تلك الفترة يعني أن الحكومة غير شرعية. ومن الطبيعي أن تكون هذه الرؤية مما يزعج الحكام إذ يرون السلطتين التشريعية والتنفيذية في أيديهم، وهم يسعون بما يقدمونه من آراء أن ينالوا ثقة الناس، فكيف يسمح لهؤلاء أن يحطوا من لا يرون قيمة للسلطان؟!
وعليه فإن مخالفة الشيعة للحكام لم تكن لغضبهم الخليفة وكونهم خلفاء غير شرعيين فحسب بل لجهلهم بكتاب الله وسنة نبيه. وستقف على أقوالهم لاحقا.

إن السلطة الحاكمة اعتبرت هذا التصور خروجاً عن الطاعة، ومن هنا كانوا يعتبرون اتهامهم الأئمة وشيعتهم بسوء العقيدة والخروج عن الإسلام، ثم دعوة وعاظ السلاطين للنيل منهم والتهجم عليهم، ضرورة سياسية يفرضها الواقع الاجتماعي. وإن تهمة الغلو في الأئمة وما واكبها من مصاعب كان من تأثيرات السياسة، وإن الساسة كانوا وراءها، فإنهم لم يكتفوا بما أشاعوه عن الصادق بل نسبوا إلى مخالفيهم السياسيين الآخرين كسفيان الثوري وأبي حنيفة تهماً أيضاً، وذلك لأن الإمام أبا حنيفة ناصر الثورات العلوية كثورة زيد بن علي ومحمد النفس الزكية وإبراهيم الإمام وإنه كان يفتي برأي علي بن أبي طالب، وقال بأن الخليفة هي حق ولد علي من فاطمة وإن الخلفاء قد غصبوا هذا الحق، وذهب إلى أن علياً كان محقاً في قتاله أهل الجمل، وقال عن يوم الجمل: سار علي فيه بالعدل وهو

أعلم المسلمين في قتال أهل البغي، وقوله: ما قاتل عليا إلا وعلي أولى.
وقال: إن أمير المؤمنين عليا إنما قاتل طلحة والزبير بعد أن بايعا وخالفا.
وقال يوما لأصحابه معللا بغض أهل الشام لهم: أتدرون لم يبغضنا أهل
الشام؟

قالوا: لا.

قال: لأننا لو شهدنا عسكر علي بن أبي طالب ومعاوية لكننا مع علي.
وقال: أتدرون لم يبغضنا أهل الحديث؟

قالوا: لا.

قال: لأننا نحب أهل بيت رسول الله ونقر بفضائلهم.
وفي رواية أخرى أنه قال: أتدرون لم يبغضنا أصحاب الحديث؟
قالوا: لا.

قال: لأننا نشب خلافة علي وهم لا يثبتونها.

فإنه بنقله هذه النصوص كان يريد الإشارة إلى سياسة الحكام في الحديث،
وإنه قد ترك الكثير من هذه الأحاديث الحكومية لعرفانه بدور السلطة في وضع
الحديث وليس كما علله مقدم كتاب المنذري (١) وابن خلدون (٢) من أنه قد ترك
الحديث لأن كثيرا من الزنادقة في عصره كانوا يضعون الأحاديث وإن أهل الغفلة
من المحدثين كانوا يروونها، وإن الإمام قد تركها لذلك!
فالرجل حضر عند علماء الأمة وأخذ عن نافع مولى ابن عمر وعاصم بن أبي
النجود وعطية العوفي وعطاء بن رباح وزياد بن رباح وزياد بن علاقة وهشام بن
عروة والباقر والصادق وعبد الله بن الحسن وزيد بن علي بن الحسين وآخرين..
حتى قيل إن شيوخه بلغوا أربعة آلاف (٣) منهم في الكوفة والبصرة والمدينة ومكة
والشام، فلا يعقل أن يقل حديثه إلى هذا الحد، ونحن وإن كنا لا ننكر أنه كان

(١) انظر: الترغيب والترهيب ١: ١٣ (المقدمة).

(٢) المقدمة: ص ٤١٠.

(٣) موقف الخلفاء العباسيين: ص ٣٠.

قياساً متشدداً في الرؤية ولا يقبل الخبر إلا إذا رواه جماعة عن جماعة، أو كما يقول أصحابه: إذا كان خبر عامة عن عامة، أو اتفق علماء الأمصار على العمل به، إلا أنه قد طرح كثيراً من أحاديث السلطة وقبل أحاديث أخرى. أما أصحابه فلم يتشددوا في قبول الرواية كما كان هو، فأبو يوسف - مثلاً - قد أدخل في فقهه أبي حنيفة أحاديث كثيرة، وهكذا كان شأن محمد بن الحسن الشيباني الذي لقي مالكا وقرأ الموطأ وتأثر به وطبق مذهب أصحابه على الموطأ مسألة مسألة (١).

قال مالك بن مغول: قال لي الشعبي ونظر إلى أصحاب الرأي: ما حدثك هؤلاء عن أصحاب محمد فاقبله، وما خبروك به عن رأيهم فارم به الحش، قال: إياكم والقياس فإنكم إن أخذتم به حرمتم الحلال وأحللتهم الحرام (٢). وإن تضعيف البخاري وابن الجوزي وابن عدي وغيرهم من المحدثين والرجاليين لأبي حنيفة دليل على مخالفته لنهج الحكومة وذهابه إلى آراء لا يستسيغها الحكماء، فنسبوا إليه آراء يدل التتبع والتحقيق على أنه لم يقلها، منها: ما رواه الترمذي من رواية عبد الحميد الحمانى أن أبا حنيفة قال: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي ولا أفضل من عطاء.

فلو صح هذا النقل عنه، فكيف نرى اسم الجعفي في ضمن أسماء مشايخه؟ وقد ورد اسمه كثيراً في أسانيد، وكيف ينسب إليه: ما سألت جابر الجعفي عن مسألة قط إلا أورد فيها حديثاً. وكيف يصح القول بكذب الجعفي ونرى كبار التابعين يوثقونه كسفيان الثوري وزهير وشعبة وو كيع وغيرهم. وقد جاء في جامع أسانيد أبي حنيفة عن زهير أنه قال: إذا قال جابر بن يزيد الجعفي: حدثني أو سمعت.. فهو من أصدق الناس (٣).

(١) انظر: رسالة الأنصاف: ص ٨.

(٢) تأويل مختلف الحديث: ٥٨.

(٣) جامع أسانيد أبي حنيفة ١: ٣٠٥، عنه في الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٢٩٨.

وكلامنا هذا عن الإمام لا يعني أنه كان شيعيا أو أن الإمام الصادق قد رضي عنه أو ترضى عليه، أو صحح رؤاه العقائدية والفقهية أو خذ عنه، بل نقول إن كثيرا من الطعن الذي لحقه كان بسبب بعض مواقفه المعارضة للحكومة والمؤيدة للعلويين وغيرهم من أعداء خط السلطة العقائدي الفقهي، بل إن أهل البيت كانوا لا يرتضون القياس ولا أحكامه المبتنية عليه.

قال الأستاذ عبد الحلیم الجندي: لو كانت الحكومة تدرك بأن أبا حنيفة يعتنق مذهب التشيع لما تركته يلقي دروسه في الكوفة - مركز السنة - سنوات عديدة (١)!

وهناك نصوص حوارية كثيرة بين الصادق وأبي حنيفة تؤكد رفض الصادق لآرائه القياسية. وقد ألف علماء الشيعة وأصحاب الأئمة في رد القياس كتبا كثيرة، لكن المهم الذي نؤكد عليه هو دور السياسة في احتواء الفقهاء فكريا وسياسيا وبثهم الدعايات والتهم والشائنة ضد من لم يمكن احتواؤهم، بل إنهم قد جندوا الطاقات والعلماء الآخرين لكي ينسبوا إليهم ما لم يقولوه، أو لكي يحرفوه أو ليضخموه فيصبغوه صبغة هو بعيد عنها. وقد وقفت على دور أبي هريرة والسيدة عائشة وابن عمر والزهري وفقهاء المدينة السبعة في العهد الأموي. وعرفت شدة تأكيد الحكومة على الأخذ بأقوالهم. ومر عليك قول ابن عمر وإرجاعه الناس للأخذ بفقهاء عبد الملك بن مروان وتأكيد المنصور على الأخذ بفقهاء ابن عمر. وقد عرفت أن فقهاء الحكومة قبل مالك وأبي يوسف في العهد العباسي كانوا: ابن شبرمة وابن أبي ليلى - وقد بقيا إلى عهد متأخر، وإن الحكام أمكنهم تقريب أبي يوسف واستمالته للتأثير على معتنقي الحنفية، فكان أول من قلد منصب قاضي القضاة في الإسلام.

وقد صرح أكثر من واحد من المؤرخين أن أبا يوسف اختلف عن أستاذه في توليه المناصب العامة في الدولة العباسية لفقره خاصة (٢).

(١) انظر: أبو حنيفة: ص ٢١٣.

(٢) انظر: الفهرست: ص ٢٨٦.

وعليه فإن ابن شبرمة وابن أبي ليلى وأضرابهم كانوا فقهاء الدولة منذ أواخر العهد الأموي وحتى زمن أبي العباس السفاح وشطرا من خلافة المنصور، وإن المنصور بتقريبه مالكا وإعطائه المكانة العليا، وتوحيد الحديث والفقهاء على يده قد قلل من نفوذ الآخرين!

ومنذ أواخر عهد المنصور وحتى أواخر عهد الرشيد تمكنت الحكومة من السيطرة على الاتجاهين: اتجاه الرأي واتجاه الأثر، وذلك بتقريبهم أبا يوسف ومحمد ابن الحسن الشيباني في بغداد وتقليدهم منصب القضاء، ووجود مالك في المدينة من قبل في ركابهم.

رأي آخر

وبعد هذا العرض السريع الذي بينا فيه بعض الرؤى - نحاول أن نطرح رؤية أخرى هي في سبب تسمية المذهب الشيعي الاثني عشري بمذهب جعفر بن محمد الصادق.

ذلك أن ما قيل بأن الإمام عاش بين فترة الشيخوخة الأموية والطفولة العباسية، وإن هذه الفترة كانت مواتية لنشر المذاهب، لم تكن السبب الوحيد في ذلك بل هناك أمور أخرى، منها: دور الحكام في الأحكام الشرعية واحتواؤهم للفقهاء والمحدثين والقراء وسوهم.

فإن الصادق لما رأى دورهم في تدوين الحديث ثم تأصيل المذاهب وتقريب المحدثين والقراء والشعراء، والاهتمام بالحركة العلمية، كان واضحا لديه أن هذه المبادرة الحكومية هي ثورة ثقافية ضد الأصول العقائدية والفقهيّة والتاريخية للمسلمين، فالإمام أبو حنيفة يث أفكاره في الكوفة مركز العلويين، وبين أفكاره وما يطرحه من رؤى ما يخالف الصريح من كلام الرسول. والإمام مالك يسيطر على مركز الدعوة الإسلامية ويفتي الناس بالمدينة. والليث بن سعد يفتي الناس بمصر. وقيل إن أهل مصر كانوا ينتقصون من عثمان، فنشأ فيهم الليث فحدثهم بفضائل عثمان. والأوزاعي يفتي الناس بالشام وقد عرف انحرافه عن أهل البيت، فكان في كل مصر فقه خاص واعتقاد خاص يبتعد في غالبه عن

الأصول النبوية والآراء الفقهية الصحيحة في القليل أو الكثير. ولما رأى الصادق دعم الحكومة لهؤلاء الفقهاء - تلويحا وتصريحا - أحس بالخطر وضرورة مواجهة الغزو الفكري والفورة الثقافية التي شنتها الحكومة العباسية على النهج العلوي، فكان أن بدأ في مواجهة هذه الحملة مواجهة في غاية الجد، وأخذ أصحابه في التوجه إلى الفقه وتعلم الأحكام وقد تخوف على شيعته من تأثرهم بالخطوط الفكرية العاملة آنذاك، فأخذ يوضح لهم ما وصل إليه من كلام رسول الله، ويعنن إسناده إليه (ص) حتى لا تكون ذريعة بيد المغرضين للنيل منه.

وبهذا تبين تلويحا سبب عدم مشاركة الإمام الصادق في الثورات العلوية، إذ نراه يتبنى مسألة هي أهم بكثير مما عليه المقاتلون إذ أنهم يرابطون على الثغور العسكرية، في حين كان الصادق يرابط على ثغور العقيدة والفكر. وأن توزيع الإمام الصادق البحوث العلمية والنشاطات المعرفية التي تحتاج إليها الساحة بين أصحابه لهو أمر ثابت في التاريخ. فقد أمر أبان بن تغلب أن يجلس في المسجد ويفتي الناس. وأوكل إلى حمران بن أعين الإجابة عن مسائل علوم القرآن. وعين زرارة للمناظرة في الفقه. ومؤمن الطاق للمساجلة في الكلام. والطيبار للمناظرة في الإمامة وغيرها. وهشام بن الحكم للمناظرة في الإمامة والعقائد. وبطون الكتب حافلة بمحاورات هؤلاء الأصحاب ومناظراتهم، وقد أشارت كتب الفهارس إلى أسماء ما ألفوه في كل الميادين، حتى أحصي ما دونوه في عصره فكانت أربعمئة مؤلف لأربعمئة مؤلف في الحديث فقط، وهي التي عرفت بالأصول الأربعمئة التي عليها مدار الفقه الشيعي. بعد هذا لا نشك أن تكون السلطة وراء طرح بعض الآراء الفقهية التي لا يقبلها الطالبون، إذ أن في طرح تلك الرؤى تأصيلا لنهج وفقه الحكومة وتعرفا على مخالفيها، وإن الأحكام الفقهية خير ميدان للتعرف على الرافضة ومن لا يقبل

سلطان الدولة. وقد مر عليك سابقا خبر الرجل الذي جاء الرشيد مخبرا بمكان اختفاء يحيى بن عبد الله بن الحسن وتعرفه عليه إثر جمعه بين الصلاتين، وقول الرشيد له: لله أبوك لجاد ما حفظت تلك صلاة العصر وذلك وقتها عند القوم. وقول سليمان بن جرير لإدريس بن عبد الله بن الحسن: إن السلطان طلبني لما يعلمه من مذهبي، فجئتك...

وقد نقلنا قبل ذلك حديث أبي مالك الأشعري، وكيف كان يتخوف من إتيان صلاة رسول الله، ويقول: هل فيكم أحد غيركم؟ فقالوا: لا، إلا ابن أخت لنا.

قال: ابن أخت القوم منهم، فدعا...

وغيرها الكثير. وهي جميعها تؤكد على أن الفقه الإسلامي صار يستقي منابعه من طريقتين:

١ - السلطان ومن يعمل معه.

٢ - الطالبون، وقد انحصر هذا الخط بجعفر بن محمد الصادق وآله.

وإن الفقهاء والمحدثين والقراء غالبا ما كانوا يدورون في فلك السلطان يرسمون القواعد ويوقفون الخليفة على الحلول، وكان الخليفة يقرب من العلماء من يخدم أهداف السلطان ويعد من لا يرتضي التعاون معه بل يرفضه!

فقد نقل المؤرخون: إن الرشيد أعطى الأمان ليحيى بن عبد الله بن الحسن، ثم ظفر به وبعد ذلك سعى لنقض الأمان، فاستعان بالفقهاء لتسوية غدره هذا.

نترك تفاصيل الخبر لأبي الفرج الأصفهاني، قال في سياقه خبر مقتل يحيى ابن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب:

ثم جمع له الرشيد الفقهاء وفيهم: محمد بن الحسن صاحب أبي يوسف

القاضي، والحسن بن زياد اللؤلؤي، وأبو البخري وهب بن وهب، فجمعوا في مجلس وخرج إليهم مسرور الكبير بالأمان، فبدأ محمد بن الحسن فنظر فيه فقال:

هذا أمان مؤكد لا حيلة فيه - وكان يحيى قد عرضه بالمدينة على مالك، وابن الدراوردي وغيرهما، فعرفوه أنه مؤكد لا علة فيه.

قال: فصاح عليه مسرور وقال: هاته، فدفعه إلى الحسن بن زياد اللؤلؤي

فقال بصوت ضعيف: هو أمان.

واستلبه أبو البخخري وهب بن وهب فقال: هذا باطل منتقض، قد شق عصا الطاعة وسفك الدم فاقتله، ودمه في عنقي!
فدخل مسرور إلى الرشيد فأخبره فقال له: اذهب فقل له: خرقه إن كان باطلا بيدك، فجاءه مسرور فقال له ذلك، فقال: شقه يا أبا هاشم.
قال له مسرور: بل شقه أنت إن كان منتقضا.

فأخذ سكيناً وجعل يشقه ويده ترتعد حتى صيره سيورا، فأدخله مسرور على الرشيد فوثب فأخذه من يده وهو فرح وهو يقول له: يا مبارك يا مبارك! ووهب لأبي البخخري ألف ألف وستمائة ألف، وولاه القضاء وصرف الآخرين، ومنع محمد بن الحسن من الفتيا مدة طويلة، وأجمع على إنفاذ ما أراد في يحيى ابن عبد الله (١).

بهذه الطريقة كانوا يستخدمون الفقهاء، ويغيرون الأحكام الشرعية. وإن السياسة العباسية - كغيرها من السياسات - كانت مبتنية على الترغيب والترهيب، وإن الطالبين من أبناء علي كانوا أكثر الناس ظلاماً. ولو درسنا حال يحيى بن عبد الله بن الحسن، وهو أحد الطالبين، وما جرى عليه من الظلم لوقفنا على الحقيقة، ولننقل خبر يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين وكيف كان يريد الالتقاء بعمه عيسى بن زيد. قال يحيى بن الحسين بن زيد: قلت لأبي: يا أبة، إنني أشتهي أن أرى عمي عيسى بن زيد، فإنه يقبح بمثلي أن لا يلقي مثله من أشياخه، فدافعني عن ذلك مدة، وقال: إن هذا أمر يثقل عليه، وأخشى أن ينتقل عن منزله كراهية للقائك إياه فترعجه.

فلم أزل به أداريه وألطف به حتى طابت نفسه لي بذلك، فجهزني إلى الكوفة وقال لي: إذا صرت إليها فاسأل عن دور بني حي، فإن أدلت عليها فاقصدها في السكة الفلانية، وستري في وسط السكة داراً لها باب صفته كذا وكذا، فاعرفه

(١) مقاتل الطالبين: ص ٤٧٩ - ٤٨٠.

واجلس بعيدا منها في أول السكة، فإنه سيقبل عليك عند المغرب كهل طويل مسنون الوجه قد أثر السجود في جبهته، عليه جبة صوف، يستقي الماء على جمل [وقد انصرف يسوق الجمل] لا يضع قدما ولا يرفعها إلا ذكر الله عز وجل ودموعه تنحدر، فقم وسلم عليه وعانقه، فإنه سيدعرك كما يدعرك الوحش، فعرفه نفسك وانتسب له، فإنه يسكن إليك ويحدثك طويلا، ويسألك عنا جميعا ويخبرك بشأنه ولا يضجر بجلوسك معه، ولا تطل عليه وودعه، فإنه سوف يستغفبك من العودة إليه، فافعل ما يأمرك به من ذلك. فإنك إن عدت إليه توارى عنك، واستوحش منك وانتقل عن موضعه، وعليه في ذلك مشقة!!

فقلت: أفعل كما أمرتني، ثم جهزني إلى الكوفة وودعته وخرجت، فلما وردت الكوفة قصدت سكة بني حي بعد العصر، فجلست خارجها بعد أن تعرفت الباب الذي نعته لي، فلما غربت الشمس إذا أنا به قد أقبل يسوق الجمل، وهو كما وصف لي أبي: لا يرفع قدما ولا يضعها إلا حرك شفتيه بذكر الله، ودموعه تترقق في عينيه وتذرف أحيانا، فقممت فعانقته، فذعرتني كما يدعرك الوحش من الأنس. فقلت: يا عم، أنا يحيى بن الحسين بن زيد ابن أخيكم، فضممني إليه وبكى حتى قلت قد جاءت نفسه! ثم أناخ جملة وجلس معي فجعل يسألني عن أهله رجلا رجلا، وامرأة امرأة، وصبيا صبيا، وأنا أشرح له أخبارهم وهو يبكي، ثم قال:

يا بني أنا أستقي على هذا الجمل الماء، فأصرف ما أكتسب - يعني من أجره الجمل إلى صاحبه وأتقوت باقيه، وربما عاقني عائق عن استقاء الماء فأخرج إلى البرية - يعني بظهر الكوفة - فالتقط ما يرمي الناس به من البقول فأتقوته! وقد تزوجت إلى هذا الرجل ابنته وهو لا يعلم من أنا إلى وقتي هذا! فولدت مني بنتا، فنشأت وبلغت وهي أيضا لا تعرفني ولا تدري من أنا، فقالت لي أمها: زوج ابنتك بابتك فلان السقاء - لرجل من جيراننا يسقي الماء - فإنه أيسر منا وقد خطبها، وألحت علي، فلم أقدر على إخبارها بأن ذلك غير جائز، ولا هو بكفء لها، فيشيع خبري فجعلت تلح علي فلم أزل أستكفي الله أمرها حتى ماتت بعد أيام، فما أجدني آسى على شيء من الدنيا أساي على أنها ماتت ولم تعلم

بموضعها من رسول الله (ص)!
قال: ثم أقسم علي أن أنصرف ولا أعود إليه وودعني.
فلما كان بعد ذلك صرت إلى الموضع الذي انتظرت فيه لأراه فلم أراه، وكان
آخر عهدي به (١).

نعم، إن وضع الطالبين كان هكذا، بل أسوأ حالا، نكتفي منه بهذا العرض
التاريخي الموجز، وننتقل إلى حديث الوضوء ودور الطالبين في ترسيخ
ما سمعوه عن آبائهم من وضوء رسول الله.
المنصور والوضوء

جاء في كتاب الرجال للكشي عن حمدويه وإبراهيم ابني نصير، عن محمد
ابن إسماعيل الرازي، عن أحمد بن سليمان، عن داود الرقي قال: دخلت على
أبي عبد الله - أي الصادق - فقلت له: جعلت فداك، كم عدة الطهارة؟
فقال: (ما أوجبه الله فواحدة، وأضاف إليها رسول الله واحدة لضعف الناس،
ومن توضأ ثلاثاً ثلاثاً فلا صلاة له)، أنا معه في ذا حتى جاءه داود بن زربي،
فسأله عن عدة الطهارة؟

فقال له: (ثلاثاً ثلاثاً، من نقص عنه فلا صلاة)!

قال: فارتعدت فرائصي، وكاد أن يدخلني الشيطان، فأبصر أبو عبد الله إلي
وقد تغير لوني، فقال: (أسكن يا داود، هذا هو الكفر أو ضرب الأعناق).
قال: فخرجنا من عنده، وكان ابن زربي إلى جوار بستان أبي جعفر المنصور،
وكان قد ألقى إلى أبي جعفر أمر داود بن زربي، وأنه رافضي يختلف إلى جعفر بن
محمد.

فقال أبو جعفر: إني مطلع إلى طهارته، فإن توضأ وضوء جعفر بن محمد
- فإني لأعرف طهارته - حققت عليه القول وقتلته.
فاطلع وداود يتهيأ للصلاة من حيث لا يراه، فأسبغ داود بن زربي الوضوء

(١) مقاتل الطالبين: ص ٤٠٩ - ٤١٠.

ثلاثا ثلاثا كما أمره أبو عبد الله، فما تم وضوءه حتى بعث إليه أبو جعفر المنصور فدعاه.

قال: فقال داود: فلما أن دخلت عليه رحب بي وقال: يا داود قيل فيك شيء باطل، وما أنت كذلك، قد اطلعت على طهارتك وليس طهارتك طهارة الرافضة، فاجعني في حل، وأمر له بمائة ألف درهم!

قال: فقال داود الرقي: التقيت أنا وداود بن زربي عند أبي عبد الله، فقال له داود بن زربي: جعلت فداك، حققت دماءنا في دار الدنيا، ونرجو أن ندخل بيمينك وبركتك الجنة.

فقال: (فعل الله ذلك بك وبإخوانك من جميع المؤمنين).
فقال أبو عبد الله لداود بن زربي: (حدث داود الرقي بما مر عليكم حتى تسكن روعته).

قال: فقال أبو عبد الله: (لهذا أفتيته، لأنه كان أشرف على القتل من يد هذا العدو) ثم قال: (يا داود بن زربي توضع مثني مثني ولا تزيدن عليه، فإنك إن زدت عليه فلا صلاة لك) (١).

فالحكومة والحكام بتقويتهم للخلافات الفقهية السابقة بين الصحابة وتبنيهم لآراء المخالفين لعلي وولده، كانوا يسعون إلى إثارة الرأي العام ضد أتباع علي والآخذين بفقهِه جعفر بن محمد الصادق بحجة أنهم قد خرجوا عن إرادة الأمة وأتوا بالذي لا تأنسه العامة، وأن الخروج عن الجماعة فسق!!
والإمام الصادق كان لا يريد إعطاء المبرر بيد الحكام للنيل من شيعته ومواليه. ومن خلال انتهاجه التقية كان يريد الحفاظ على المؤمنين من شيعته وصونهم من بطش السلطة، وقد نقل عنه بأنه مسح أذنيه (٢) وعنقه (٣) وأخذ ماء

(١) رجال الكشي ص ٣١٢ رقم ٥٦٤، التهذيب ١: ٨٢ / ٢١٤، الإستبصار ١: ٧١ / ٢١٩، الوسائل ١: ٤٤٣.

(٢) وسائل الشيعة ١: ٤٠٥ ح ١٠٥٢.

(٣) وسائل الشيعة ١: ٤١١ ح ١٠٧٠ و ١٠٧٢.

جديدا لمسح الرأس (١) بل مسح جميع رأسه (٢) وغسل رجله (٣)، فتحمل جميع هذه الروايات على التقية لما علم من مذهبه في الوضوء ولما ثبت صدوره عنه.

هذا وإن ضغط الحكام على الصادق وغيره من أئمة أهل البيت لم يقتصر على الوضوء بل كانوا يريدون توحيد المسلمين على فقه مالك بن أنس وفي جميع أبواب الفقه لقول المنصور له: (لنحمل الناس على علمك) أو قوله: (لنجعل العلم علما واحدا).

وقد ثبت في التاريخ أن السلطة حصرت الإفتاء أيام الموسم بمالك، وكان مناديهما يهتف: لا يفتي الناس إلا مالك؟!.

وقد جاء في وسائل الشيعة بأن الصادق كان يقول بناقضية القبلة للوضوء وكذا مس باطن الدبر والإحليل (٤) وغيرها. وقد حمل فقهاء الشيعة تلك الأخبار على التقية، وبرهنوا على أن تلك الأخبار - كغيرها من أخبار التقية - تدل بنفسها على نفسها بأنها صدرت تقية لمخالفتها للنصوص القرآنية والثابت الصحيح من مروياتهم.

فقد جاء في التهذيب والاستبصار عن سماعة أنه سأل الصادق عن الرجل لمس ذكره أو فرجه أو أسفل من ذلك وهو قائم يصلي، يعيد وضوءه؟ فقال: (لا بأس بذلك، إنما هو من جسده) (٥).

وجاء في تفسير العياشي عن قيس بن رمانة أنه سأل الصادق: أتوضأ ثم أدعو الجارية فتمسك بيدي فأقوم فأصلي، أعلي وضوءه؟

(١) وسائل الشيعة ١: ٤٠٨ ح ١٠٦٠ و ١٠٦١ و ١٠٦٢.

(٢) وسائل الشيعة ١: ٤١٢ ح ١٠٧١.

(٣) مستدرک الوسائل ١: ٣٢٧.

(٤) وسائل الشيعة ١: ٢٧٢ ح ٧١٢ عن التهذيب ١: ٢٢ / ٥٦ و ٤٥ / ١٢٧، الإستبصار ١: ٢٨٠ / ٨٨ و ٢٨٤.

(٥) التهذيب ١: ٣٤٦ / ١٠١٥، الإستبصار ١: ٨٨ / ٢٨٣.

قال: (لا).

قال: يزعمون أنه اللمس؟

قال: (لا والله، ما اللمس إلا الوقاع) - يعني الجماع - ثم قال: (كان أبو جعفر - أي الباقر - بعدما كبر يتوضأ ثم يدعو الجارية فتأخذ بيده فيقوم فيصلني) (١).
نعم إن صدور مثل هذه الروايات عن الصادق تدل على أن الوضع الديني لم يكن عادياً، بل نرجح - على فرض صدور الروايات عنه - أن صدورها كان في السنين الثلاث الأخيرة من عمره الشريف، أي بعد الإطاحة بثورتي النفس الزكية في المدينة وأخيه إبراهيم الإمام بالبصرة.

وإن الواقف على محريات الأحداث في العهد العباسي وخصوصاً في النصف الثاني من عهد المنصور إلى أواخر عهد الرشيد، والعارف بأساليب الحكام والإرهاب ضد أولاد علي وشيعته.. يدرك مدى الظلم الواقع على أهل البيت آنذاك. وقد مر عليك سابقاً خبر ربيعة وجثث الهاشميين وتسليم تلك الخزانة للمهدي العباسي، وخبر يحيى بن عبد الله بن الحسن وأنه لم يكن قادراً أن يصرح بأن بنته هي بنت رسول الله وليس له أن يزوجهما لذلك السقاء. وقرأت قبلها عن بني الحسن وكيف سامهم المنصور إذلالاً وأودعهم بطون السجون المظلمة بحيث كانوا لا يعرف وقت الصلاة فيها إلا بتلاوة علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن (٢).

إن من يقف على هذه الأمور يدرك أن التقية كانت هي السبيل الأوحى لبقاء فقه العلويين ونهجهم، علماً بأن التقية لم تكن نفاقاً كما يطرحه البعض، إذ أن النفاق هو إظهار الأيمان مع كتمان الكفر. أما التقية فهي إظهار المسايرة والموافقة والعمل بخلاف الواقع لحفظ الدماء والإعراض وما شابه ذلك، وكتمان الأيمان.. ضماناً لاستمرار مسيرة الخط الإسلامي الأصيل.
بعبارة أخرى: الكافرون هم الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، مثل

(١) تفسير العياشي ١: ٢٤٣ / ١٤٢.

(٢) مقاتل الطالبين، ص ١٩٢ و ١٩٤.

قوله: (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤون).

فهذا.. إيمان ظاهر + كفر باطن = نفاق.

أما أهل التقية فمثلهم مثل مؤمن آل فرعون، فإنه كان يكتُم في الباطن إيمانه ولا يعلم به إلا الله، ويتظاهر لفرعون وللناس جميعا على أنه على دين فرعون، خوفا على نفسه من القتل. وقد عظم الله تعالى مبادرته هذه وأشاد بذكره في محكم كتابه: وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتُم إيمانه.

وقد ذهب إلى العمل بالتقية أكثر العلماء وقد ثبت عن الإمام أبي حنيفة أنه أباح قذف المحصنات وترك الصلاة والإفطار في شهر رمضان تقية وحيث كان مكرها، وهكذا الحال بالنسبة إلى مالك فإنه اتقى الأمويين والعباسيين واستدل بقوله تعالى إلا أن تتقوا منهم تقاة على جواز التقية في معرض حديثه عن طلاق المكره، أما الإمام الشافعي فلا يرى كفارة على الإنسان الذي حلف بالله كذبا تحت الإكراه، والنووي الشافعي لا يرى القطع بحق السارق كرها وهكذا الحال بالنسبة إلى الأحناف والظاهري والطبري والزيدي (١)، وقال الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين: (إن عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان القصد سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب).

وأخرج جلال الدين السيوطي في كتاب الأشباه والنظائر:

قال: (ويجوز أكل الميتة في المنخصة، وإساعة اللقمة في الخمر، والتلفظ بكلمة الكفر. ولو عم الحرام قطرا بحيث لا يوجد فيه حلال إلا نادرا فإنه يجوز استعمال ما يحتاج إليه).

وأخرج أبو بكر الرازي الجصاص في كتابه أحكام القرآن في تفسير قوله تعالى: إلا أن تتقوا منهم تقاة (٢).

(١) نقل الأستاذ ثامر العميدي آراء علماء أهل السنة في التقية في كتابه (دفاع عن الكافي)

١: ٦٢٧ - ٦٥٦. فراجع.

(٢) آل عمران: ٢٨.

قال: يعني أن تخافوا تلف النفس أو بعض الأعضاء فتتقوهم بإظهار الموالاة من غير اعتقاد لها، وهذا هو ظاهر اللفظ، وعليه الجمهور من أهل العلم، كما جاء عن قتادة في قوله تعالى: لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين.

قال: لا يحل لمؤمن أن يتخذ كافرا وليا في دينه، وقوله تعالى: إلا أن تتقوا منهم تقاة يقتضي جواز إظهار الكفر عند التقية (١).

وأخرج البخاري في صحيحه عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن ابن المكندر، حدثه عن عروة بن الزبير إن عائشة أخبرته: إنه استأذن على النبي (ص) رجل، فقال: (إئذنوا له فبئس ابن العشيرة) أو (بئس أخو العشيرة) فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت له في القول؟ فقال النبي (ص): (إي عائشة، إن شر الناس منزلة عند الله من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه) (٢).

فعليه أن مشروعية التقية ثابتة في التاريخ، وقد عمل بها الرسول (ص) مع المشركين. وأن قضية عمار مشهورة قد أنزل الله فيها آية، وقد مر عليك خبر مؤمن آل فرعون، ونحن على اطمئنان بأن المسلم الذي لا يقر بالتقية سيمارسها حتما لو نزل به الظلم والإرهاب وعاش ظروف الشيعة، وأن التقية حقيقة فطرية يتمسك بها الإنسان في المهمات والملمات.

المهدي العباسي والوضوء

تولى المهدي العباسي الخلافة عام ١٥٨ بعدما امتنع عيسى بن موسى ولي عهده عن التنازل إلى ابنه محمد المهدي، فبدأ سياسته بالنظر في المظالم، والكف عن القتل وإطلاق سراح السجناء السياسيين، حتى نرى الحسن بن زيد

(١) أحكام القرآن، للخصاص ٢: ٩ - ١٠.

(٢) صحيح البخاري ٨: ٢٠ - ٢١ كتاب الآداب - باب ٤٠ ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب.

يباع المهدي بصدر منشرح ونفس طيبة.
ورأي المهدي أن الحجاز، وخصوصا بعد مقتل محمد النفس الزكية،
أصبحت مركزا رئيسيا من مراكز الحركة الشيعية، فرحل إليها عام ١٦٠ ليستميل
إليه أهلها حتى لا يشاركوا العلويين في حركاتهم، فأعلن المهدي في الحجاز بداية
سياسة جديدة والعفو العام، وبالغ في التقرب إليهم، حتى قيل بأن عدد الثياب
المهداة إلى أهالي مكة مائة وخمسون ألف ثوب، وصرف عليهم أموالا طائلة
واهتم بالأماكن المقدسة فيها.

والشيعية كانوا على حيطة من سياسة المهدي وتعاملوا معها بحذر.
والمعروف عن المهدي إنه كان يتخوف من ثلاثة أشخاص:

- ١ - عيسى بن موسى، ولي عهد المنصور سابقا.
- ٢ - عيسى بن زيد، أخو الحسن الذي بايع المهدي أولا.
- ٣ - علي بن العباس بن الحسن.

وقد نصح المنصور المهدي بقوله: (يا بني إني قد جمعت لك من الأموال ما
لم يجمعه خليفة قبلي وبنيت لك مدينة لم يكن في الإسلام قبلها، ولست أخاف
عليك إلا أحد رجلين: عيسى بن موسى، وعيسى بن زيد، فأما عيسى بن موسى
فقد أعطاني من العهود والمواثيق ما قبلته، ووالله لو لم يكن إلا أن يقول قولاً لما
خفته عليك، فأخرجه من قلبك. وأما عيسى بن زيد فانفق هذه الأموال واقتل
هؤلاء الموالى واهدم المدينة حتى تظفر به ثم لا ألومك).

علما بأن عيسى كان قد اتخذ الكوفة مركزا لنشاطه السياسي بعد أن كان في
البصرة يقاتل العباسيين مع إبراهيم حتى قتل، فالعباسيون كانوا يراقبون تحركات
الشيعية للوقوف على مكان عيسى وغيره من المجاهدين. وكانوا يسعون للعثور
عليهم على ضوء ما يمارسونه من عبادات. وقد مرت عليك النصوص السابقة
وكيف تعرفوا على يحيى، وإن سليمان بن جرير جاء إلى إدريس وقال: إن
السلطان طلبني لما يعلمه من مذهبي.

ومن المستحسن أن نذكر خبراً آخر عن عيسى بن زيد حتى نقف على ظلامه
الطالبين، ثم نعرض على رواية الضوء في هذا العهد.

جاء في مقاتل الطالبين عن المنذر بن جعفر العبدي عن ابنه، قال: خرجت أنا والحسن وعلي بن صالح ابنا حي، وعبد ربه بن علقمة، وجناب بن نسطاس مع عيسى بن زيد حجاجا بعد مقتل إبراهيم، وعيسى بيننا يستر نفسه في زي الجمالين، فاجتمعنا بمكة ذات ليلة في المسجد الحرام، فجعل عيسى بن زيد والحسن بن صالح يتذاكران أشياء من السيرة، فاختلف هو وعيسى في مسألة منها - وغالبا ما كانوا يختلفون - فلما كان من الغد دخل علينا عبد ربه بن علقمة فقال: قدم عليكم الشفاء فيما اختلفتم فيه، هذا سفيان الثوري قد قدم، فقاموا بأجمعهم فخرجوا إليه، فجاؤوه وهو في المسجد جالس، فسلموا عليه. ثم سأله عيسى بن زيد عن تلك المسألة، فقال: هذه مسألة لا أقدر على الجواب عنها لأن فيها شيئا على السلطان (مع العلم إن الثوري كان من المخالفين للسلطان وكان متواريا عن الأنظار).

فقال له الحسن: إنه عيسى بن زيد، فنظر إلى خباب بن نسطاس مستثبتا. فقال له جناب: نعم، هو عيسى بن زيد، فوثب سفيان فجلس بين يدي عيسى وعانقه وبكى بكاء شديدا واعتذر إليه مما خاطب به من الرد، ثم أجابه عن المسألة وهو يبكي. وأقبل علينا فقال: إن حب بني فاطمة والجزع لهم مما هم عليه من الخوف والقتل والتشريد ليبكي من في قلبه شيء من الأيمان. ثم قال لعيسى: قم بأبي أنت، فاحف شخصك لا يصيبك من هؤلاء شيء نخافه، فقمنا فتفرقنا (١).

هذا والمعروف عن المهدي إنه كان يراقب حركات الشيعة، وكان قد أمر واليه على الكوفة أن يخبره عن مكان اختفاء عيسى. ولما اجتمع بعض زعماء الزيدية في بيت عيسى هجم عليهم الوالي مع عدد من جيشه، وألقى القبض على المجتمعين وبعثهم إلى المهدي، فأمر بسجنهم، وظل عيسى في السجن حتى مات.

وبذلك تتأكد لنا وحدة كلمة الطالبين - حسنين وحسينيين - وأن فقهم كان

(١) مقاتل الطالبين: ص ٤١٥ - ٤١٦.

غير فقه الحكام، وأن الحكام كانوا يستخدمون الشريعة للتعرف على الطالبين.
وقد قدمنا شواهد وإليك نصاً آخر:
أخرج الشيخ الطوسي بسنده إلى داود بن زربي قال: سألت الصادق عن
الوضوء؟

فقال لي: (توضاً ثلاثاً ثلاثاً)

ثم قال لي: (أليس تشهد بغداد وعساكرهم؟!).

قلت: بلى

قال [داود]: فكنت يوماً أتوضأ في دار المهدي، فرآني بعضهم وأنا لا أعلم

به،

فقال: كذب من زعم أنك رافضي وأنت تتوضأ هذا الوضوء.

قال: فقلت: لهذا والله أمرني (١).

وقد نقل الطبري لنا نصاً يكفينا تعريفاً بالمهدي وشدة بغضه لعلي، فقد جاء
في الطبري أن القاسم بن مجاشع التميمي عرض على المهدي وصيته - وكان فيها
بعد الشهادة بالوحدانية ونبوة محمد (وإن علي بن أبي طالب وصي رسول الله
ووارث الإمامة من بعده) - فلما بلغ المهدي إلى هذا الموضع رمى بالوصية ولم
ينظر فيها (٢).

الرشيد والوضوء

جاء في الإرشاد للمفيد: عن محمد بن الفضل قال: اختلفت الرواية من بين
أصحابنا في مسح الرجلين في الوضوء، أهو من الأصابع إلى الكعبين أم من
الكعبين إلى الأصابع؟

فكتب علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى بن جعفر: جعلت فداك، إن
أصحابنا قد اختلفوا في مسح الرجلين، فإن رأيت أن تكتب إلي بخطك ما يكون

(١) التهذيب ١: ٨٢ / ٢١٤، الإستبصار ١: ٧١ / ٢١٩، وسائل الشيعة ١: ٤٤٣.

(٢) انظر: تاريخ الطبري ٨: ١٧٦ حوادث ١٦٩.

بحسبه، فعلت إن شاء الله.

فكتب إليه أبو الحسن: (فهمت ما ذكرت من الاختلاف في الوضوء، والذي أمرك به في ذلك أن تتمضمض ثلاثا وتستنشق ثلاثا، وتغسل وجهك ثلاثا، وتخلل شعر لحيتك وتغسل يدك إلى المرفقين ثلاثا، وتمسح رأسك كله، وتمسح ظاهر أذنيك وباطنهما، وتغسل رجلك إلى الكعبين ثلاثا، ولا تخالف ذلك إلى غيره).

فلما وصل الكتاب إلى علي بن يقطين، تعجب مما رسم له مما أجمع العصابة على خلافه، ثم قال: مولاي أعلم بما قال، وأنا ممثّل أمره، فكان يعمل في وضوئه على هذا الحد، ويخالف ما عليه جميع الشيعة، امتثالا لأمر أبي الحسن.

وسعي بعلي بن يقطين إلى الرشيد، وقيل له: إنه رافضي مخالف لك. فقال الرشيد لبعض خاصته: قد كثر عندي القول في علي بن يقطين، والقرف - أي الاتهام - له بخلافنا، وميله إلى الرفض، ولست أرى في خدمته لي تقصيرا، وقد امتحنته مرارا، فما ظهر منه علي ما يقرف به، وأحب أن استبري أمره من حيث لا يشعر بذلك فيتحرز مني.

فقيل له: إن الرافضة يا أمير المؤمنين تخالف الجماعة في الوضوء فتخففه، ولا ترى غسل الرجلين، فامتحنه من حيث لا يعلم بالوقوف على وضوئه. فقال: أجل، إن هذا الوجه يظهر به أمره.

ثم تركه مدة وناطه بشئ من الشغل في الدار حتى دخل وقت الصلاة، وكان علي بن يقطين يخلو في حجرة في الدار لوضوئه وصلاته، فلما دخل وقت الصلاة وقف الرشيد من وراء حائط الحجرة بحيث يرى علي بن يقطين ولا يراه هو، فدعا بالماء للوضوء، فتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه، وخلل شعر لحيته وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثا، ومسح رأسه وأذنيه، وغسل رجليه، والرشيد ينظر إليه، فلما رآه الرشيد فعل ذلك لم يملك نفسه حتى أشرف عليه بحيث يراه، ثم ناداه: كذب [يا علي بن يقطين] من زعم أنك من الرافضة، وصلحت حاله عنده.

وبعد ذلك ورد عليه كتاب من أبي الحسن: (ابتدى من الآن يا علي بن يقطين، توضأ كما أمر الله، اغسل وجهك مرة فريضة وأخرى إسباغاً، واغسل يديك من المرفقين كذلك، وامسح بمقدم رأسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك، فقد زال ما كان يخاف عليك، والسلام) (١).

العباسيون وتأصيل المذاهب الأربعة

قدمنا سابقاً عناية الحكومة العباسية بالفقه المخالف لآل البيت واحتواء العباسيين لخطي الأثر والرأي. لما في انتشار مذهب آل البيت من تضييف لخط الحكومة وتقوية لمنافسيهم على منصب الخلافة.

وإن احتواءهم لخطي الأثر والرأي هو تعضيد لحكمها وتمسك بالصفة شرعيتها، لأن رواد الخط الأول لا يرتؤون شرعية الخلافة العباسية خلافاً لرواد الخط الثاني، فإنهم انخرطوا في سلك الدولة وترعرعوا في أحضانها وتولوا منصب القضاء، واستغلت الدولة قدراتهم وطاقاتهم العلمية في صالحها، ولذلك ترى الحكومة العباسية تؤكد على رفض آراء الخط الأول، وإن كان عبد الله بن عباس - جدهم الأعلى - من روادها والدعاة إليها.

بعد كل ذلك نحاول المرور سريعاً بالمذاهب الأربعة التي أصلت آنذاك قبيل مذهب علي وعبد الله بن عباس وأهل البيت، لنأخذ فكرة إجمالية عنها، وكيف أن هذه المذاهب جعلت الوضوء الثلاثي الغسلي الذي ركزت عليه الحكومة العباسية كنقطة من نقاط الاختلاف التي يمكن من خلالها معرفة مخالفيها العقائديين والفقهيين.

(١) الإرشاد ٢: ٢٢٧، المناقب، لابن شهر آشوب ٤: ٢٨٨، الخرائج والجرائح ١: ٣٣٥ / ٢٦، أعلام الوري: ص ٢٩٣، البحار ٤٨: ٣٨ / ١٤، وسائل الشيعة ١: ٤٤٤ / ١١٧٣، جامع أحاديث الشيعة ٢: ٢٩١.

مذهب الإمام أبي حنيفة

وأول مذهب يطالعنا في ذلك العصر وأقدمه هو مذهب الإمام أبي حنيفة، فإن الإمام كان من أوائل الذين تقدموا لمبايعة أبي العباس السفاح في جملة من بايعه من الفقهاء، حيث إن الناس كانوا يتشوقون لحكم وعدهم بإقامة العدل والسنة لينقذهم من جور الأمويين.

لكن أبا حنيفة سرعان ما أدرك انحراف العباسيين وشراءهم لضمائر بعض الفقهاء والعلماء، فابتعد عن السلطة ورفض أن يتولى القضاء للمنصور العباسي رغم كل السبل التي اقتفاها لاحتوائه، فكلما ازدادوا إلحاحا عليه ازداد ابتعادا عنهم ورفضاً لتولي القضاء، حتى وصل الأمر إلى سجنه وتعذيبه، وقيل: إنه مات مسموماً على أيدي العباسيين.

وعلى كل حال فإنه لم يدون فقهه للسلطان ولا لغيره، اللهم إلا وريقات باسم (الفقه الأكبر) في العقائد نسبت إليه، ولم يصح ذلك على وجه القطع واليقين. ثم إن السلطات بعد وفاة الإمام أبي حنيفة استطاعت أن تحتوي اثنين من أكبر تلامذته، هما: أبو يوسف القاضي، ومحمد بن الحسن الشيباني اللذين كانا ينسبان كل ما وصلنا إليه من رأي إلى أبي حنيفة!

وكان أبو يوسف قد انضم إلى السلطة العباسية أيام المهدي العباسي سنة ١٥٨ وظل على ولائه أيام الهادي والرشيد، ودون من كتب الفقه: الصلاة، الزكاة، الصيام، الآثار، الفرائض، البيوع، الحدود، الوكالة، الوصايا والصيد، الذباجة، وكتاب اختلاف الأمصار، وكتاب الرد على مالك بن أنس.

وأهم كتبه: كتاب الخراج، الذي ألفه بناء على طلب من الخليفة هارون الرشيد في جباية الخراج، فالمؤلف خرج عن حدود تلك الدائرة إلى موضوع الإمامة والخلافة وشؤون القضاء والحرب!

وقد ذكر المؤرخون سبب اتصال أبي يوسف بالرشيد وتوثيق علاقته معه: إن بعض القواد حنث في يمين، فطلب فقيها يستفتيه فيها، فجنى بأبي يوسف، فأفتاه إنه لم يحنث، فوهب له دنانير وأخذ له داراً بالقرب منه واتصل به.

فدخل القائد يوماً على الرشيد فوجده مغموماً، فسأله عن سبب غمه، فقال: شئ من أمر الدين قد حزبني، فاطلب لي فقيها أستفتيه، فجاءه بأبي يوسف.

قال أبو يوسف: فلما دخلت إلى ممر بين الدور، رأيت فتى حسناً أثر الملك عليه {الظاهر أنه الأمين بن الرشيد} وهو في حجرة في الممر محبوس، فأومأ إلي بإصبعه مستغيثاً، فلم أفهم عنه إرادته، وأدخلت إلى الرشيد، فلما مثلت بين يديه، سلمت، ووقفت.

فقال لي: ما اسمك؟

قلت: يعقوب، أصلح الله أمير المؤمنين.

قال: ما تقول في إمام شاهد رجلاً يزني، هل يحده؟

قلت: لا يجب ذلك.

قال: فحين قتلها سجد الرشيد، فوقع لي أنه قد رأى بعض أولاده الذكور

على ذلك، وأن الذي أشار إلي بالاستغاثة هو الابن الزاني!

قال: ثم رفع رأسه وقال: ومن أين قلت هذا؟

قلت: لأن النبي (ص) قال (ادرؤوا الحدود بالشبهات)، وهذه شبهة يسقط الحد معها.

فقال: وأي شبهة مع المعاينة؟

قلت: ليس توجب المعاينة لذلك أكثر من العلم بما جرى، والحكم في الحدود لا يكون بالعلم.

قال: ولم؟

قلت: لأن الحد حق الله تعالى، والإمام مأمور بإقامة الحد، فكأنه قد صار حقاً له، وليس لأحد أخذ حقه بعلمه، ولا تناوله بيده، وقد أجمع المسلمون على وقوع الحد بالإقرار والبينة، ولم يجمعوا على إيقاعه بالعلم.

قال: فسجد مرة أخرى، وأمر لي بمال جليل، ورزق في الفقهاء في كل شهر، وأن ألزم الدار.

قال: فما خرجت حتى جاءني هدية الفتى وهدية أمه وأسبابه، فحصل لي

من ذلك ما صار أصلاً للنعمة، وانضاف رزق الخليفة إلى ما كان يجريه علي ذلك القائد.

ولزمت الدار، فكان هذا الخادم يستفتيني، وهذا يشاورني، فأفتي وأشير، فصارت لي مكنة فيهم، وحرمة بهم، وصلاتهم تصل إلي وحالتي تقوى. ثم استدعاني الخليفة وطاولني واستفتاني في خواص أمره وأنس بي، فلم حالي تزل تقوى معه حتى قلدني قضاء القضاة (١).

هذا حال أشهر تلامذة الإمام أبي حنيفة الناشر لفقهِه والمدون لآرائه. وقد وقفت على دور الدولة في الأخذ بفتواه والعمل برأيه وجعله قاضياً للقضاة، وجلوسه في البيت لإفتاء الناس!!

أما محمد بن الحسن الشيباني، فهو ثاني أبرز تلامذة أبي حنيفة، وقد درس عليه وناظر وسمع الحديث، لكن غلب عليه الرأي.

قدم بغداد ودرس فيها، ثم خرج إلى الرقة وفيها هارون الرشيد، فولاه قضاء الرقة، وأخرجه هارون معه إلى الري فمات بها.

كان ملازماً للسلطة العباسية وألف في الفقه الكثير.

قال أبو علي الحسن بن داود: فخر أهل البصرة بأربعة كتب، منها: كتاب البيان والتبيين للجاحظ، وكتاب الحيوان له، وكتاب سيوييه، وكتاب الخليل في العين، ونحن نفخر بسبعة وعشرين ألف مسألة في الحلال والحرام عملها رجل من أهل الكوفة يقال له محمد بن الحسن الشيباني قياسية عقلية لا يسع الناس جهلها (٢).

وقد ألف كتاب (الجامع الصغير) عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، و (الجامع الكبير)، وله مؤلفات فقهية أخرى، منها: (المبسوط في فروع الفقه) و (الزيادات) و (المخارج من الحيل) و (الأصل) و (الحجة على أهل المدينة) وغيرها من

(١) نقلنا النص عن نشوار المحاضرة ١: ٢٥٢، وانظر: وفيات الأعيان ذلك.

(٢) تاريخ بغداد ٢: ١٧٧.

الكتب (١).

فهذا حال التدوين عند أصحاب أبي حنيفة والمسائل التي سار عليها طائفة كبيرة من المسلمين.

وبذلك اتضح لك دور السلطة في انتشار مذهب أو التعظيم على آخر، وأن مهنة القضاء وتوجه الحكام إلى البعض من العلماء كان له الدور الأكبر في تعرف الناس على ذلك المذهب أو الفقيه. وقد عرفت بأن ازدياد عدد أتباع هذا المذهب أو ذلك يرجع إلى العوامل الجانية والسياسية لا المقومات الأساسية وقوة دليل المذهب، بل لمسايرته الساسة جنبا إلى جنب. ولأجل تولي مهنة القضاء والتقرب إلى السلطان وغيره ترى الكثير من العلماء يتحولون من مذهب إلى آخر طلبا لرغد السلطان.

فهذا الأمير يلبغا بن عبد الله الخاصكي الناصري كان يتعصب لمذهب أبي حنيفة، ويعطي لمن تحول إليه العطاء الجزيل (٢).

وقيل عن أبي البركات الحنفي: إنه تحول إلى المذهب الحنبلي (٣). وأبو بكر البغدادي: إنه تحول إلى الشافعي وولي القضاء.

وكان أبو المظفر يوسف بن فرغلي سبط ابن الجوزي حنبليا، نقله الملك المعظم إلى مذهب أبي حنيفة (٤)، وغيرهم.

إذن، فمهنة القضاء كانت من المناصب التي يمكن اعتبارها إحدى أسباب التحول من مذهب إلى آخر.

مذهب الإمام مالك

بعد يأس المنصور من احتواء الإمام أبي حنيفة، توجه إلى الإمام مالك

(١) الأعلام، للزركلي ٦: ٨٠.

(٢) شذرات الذهب ٦: ٢١٣ - ٢١٤.

(٣) انظر أخباره في كتب التراجم.

(٤) شذرات الذهب ٥: ٢٦٧.

ليكتب له (الموطأ)، وقال له: إنه سيحمل الناس على ذلك، ويجعل العلم علما واحدا!

وبعد وفاة المنصور تمكن المهدي العباسي من احتواء كلا الخطيين، إذ أنط إلى أبي يوسف مهنة القضاء وقربه إليه، في حين كان المنصور قبله قد كسب الإمام مالكا، وقد قرأت ذلك سابقا وعرفت تفانيه في خدمة المنصور. وقد نقل عن الإمام مالك أنه قال للمنصور: (لو لم يرك الله أهلا لذلك ما قدر لك ملك أمر الأمة، وأزال عنهم الملك من بعد نبهم ولقرب هذا الأمر إلى أهل بيته. أعانك الله على ما ولاك وألهمك الشكر على ما حولك، وأعانك على ما استرعاك)

واتخاذ هذا الموقف من قبل مالك لصالح الحكام جعل أستاذه ربيعة الرأي يتعد عنه ويكرهه، لأنه كان لا يداهن السلطان ولا يرتضي التعامل معهم، فلذلك هجر الناس - تبعا للحكومة - ربيعة الرأي، والتفوا حول مالك. وعلى أي حال، فقد اعتذر المنصور من مالك في سنة ١٥٠ أو ١٥١ لما أصابه من الضرب على يد والي المدينة، فقربه ولاطفه وطلب منه أن يؤلف له كتابا في الفقه ليكون المعول عليه عند المسلمين.

فقال: (يا عبد الله، ضع هذا العلم ودونه، وتجنب فيه شواذ عبد الله بن مسعود ورخص ابن عباس وشدائد ابن عمر، واقصد إلى أوسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة، لنحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك ونبثها في الأمصار، ونعهد إليهم ألا يخالفوها ولا يقضوا بسواها) (١).

فاستجاب مالك لطلب المنصور، وألف (الموطأ) مع علمه بأن أهل العراق لا يستحيون لما كتبه، لكن المنصور طمأنه بأنه سيحملهم عليها بالقوة والسلطان!! فصار (الموطأ) دستور الحكومة، وأول كتاب دون في الحديث للدولة العباسية.

وقد روي أن أبا يحيى معن بن عيسى القزاز قرأ الموطأ على مالك للرشيد

(١) الإمامة والسياسة ٢: ١٥٠.

وبينه، وكان القزاز هذا قد أخذ أربعين ألف مسألة عن مالك (١).
وأمر الرشيد عامله على المدينة بأن لا يقطع أمرا دون مالك، واشتهر عن
الرشيد أنه كان يجلس على الأرض أمامه لاستماع حديثه.
قال ابن حزم: مذهبنا انتشرا في مبدأ أمرهما بالرياسة والسلطان، مذهب
أبي حنيفة، فإنه لما ولي أبو يوسف القضاء كان لا يولي قاضيا إلا من أصحابه
والمنتسبين إلى مذهبه، والثاني مذهب مالك... (٢).
فلاحظ كيف صار فقه رسول الله يدون من قبل الحكام الذين لا يهمهم إلا
الحكم!!

وكيف استغلوا الفقهاء لترجيح الآراء المخالفة لفقه الطالبين وأنصار التعبد
المحض، ليكون نهجا في الحياة دون فقه أهل البيت.
وقد طمأن مالك المنصور بأن الفقه سيبقى في أيديهم وليس لأهل البيت
نصيب فيه، فجاء فيما قاله:

يا أمير المؤمنين، لا تفعل، أما هذا الصقع فقد كفيته، وأما الشام ففيه
الرجل الذي علمته - يعني الأوزاعي. وأما أهل العراق فهم أهل العراق!!
وأن جملة (وأما الشام ففيه الرجل الذي علمته) تعني عداؤه وبغضه لأهل
البيت، وأنها هي المطلوبة، أي أنك قد حصلت على النتيجة دون مقدمات. وقد
عرف عن المنصور أنه كان يعظمه ويراسله لما عرف عنه من الانحراف عن
آل محمد.

قال الدهلوي في حجة الله البالغة: (فأي مذهب كان أصحابه مشهورين
وأسند إليهم القضاء والإفتاء واشتهرت تصانيفهم في الناس، ودرسوا درسا ظاهرا
انتشر في أقطار الأرض، لم يزل ينتشر كل حين. وأي مذهب كان أصحابه
خاملين، ولم يولوا القضاء والإفتاء، ولم يرغب فيهم الناس اندرس بعد حين) (٣).

(١) طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي: ١٤٨.

(٢) وفيات الأعيان ٦: ١٤٤.

(٣) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ٢: ١١، عن حجة الله البالغة ١: ١٥١.

هذا بالنسبة إلى المذاهب الحكومية، أما مذهب أهل البيت فلم يكن يسمح بتداوله، بل إن اتباع هذا المذهب، بممارساتهم الطقوس الدينية والعبادات الشرعية، يعرفون أنهم من المخالفين لنظام السلطة. هذا وإن أشهر كتب المذهب المالكي هي: المدونة، الواضحة، العتبية، الموازنة.

لنرجع قليلا وندرس هدف المنصور من توحيد الفقه وجعله فقها واحدا وهنا آراء عدة:

أولها: حرص المنصور على الإسلام والدين حدا به أن يسعى لردم هوة الخلاف وتوحيد المذاهب في مذهب واحد!!

إلا أن هذا الرأي منقوض بما عرف عن عدم تدين المنصور وشدة ولعه بالدماء، وعدم رعايته لما أوجبه الله، بل تهتكه وإهانته للعلماء. ولو سلمنا جدلا بسلامة نيته، فلماذا يكون مذهب مالك هو المختار دون غيره؟ ولم يكون مذهبه دون غيره مجزيا ومبرئا للذمة، مع وجود فقهاء آخرين كربيعة الرأي مثلا؟

ولماذا نراه يعلم الإمام مالكا ويرسم له طريق التدوين (تجنب شذائد ابن عمر، وشواذ ابن مسعود، ورخص ابن عباس) إن كان مالك مختارا؟! ولماذا يقول له: (خذ بكلام ابن عمر وإن خالف عليا وابن عباس)؟! وغيرها.

ثانيها: المعروف أن المنصور طلب من مالك أن يدون الفقه لما علم من رسالة ابن المقفع إلى جمع من الصحابة ذاكرا فيها نقائص وعيوب نظام القضاء - في عهد المنصور بالقياس إلى ما كان في عهد الدولة الأموية - . وهذا الرأي أيضا لا يصمد للتحقيق والنقد، إذ نراه يواجه نفس الإشكال السابق وهو فقدان المرجح الذي يرجح مذهب مالك على سائر المذاهب، واختصاص كتابه (الموطأ) به مع وجود علماء كبار يشهد مالك بأنهم أفضل منه وأعلم.

ثم إن خلل نظام القضاء يزعزع كيان الدولة، فلو كان ذلك هو الباعث على

طلب المنصور من مالك توحيد الفقه لكان الوقت أهم ما يراد اختزاله وعدم التفريط به، إذ كان بإمكان المنصور جمع عدد كبير من الفقهاء لتعيين دستور فقهي موحد للدولة بأسرع وقت، لا أن يستغرق مالك عشر سنين أو أكثر لتدوين كتاب واحد، والناس أحوج ما يكونون إليه.

فقد بدأ مالك بتأليف الموطأ سنة ١٤٨ هـ وانتهى منه سنة ١٥٩ هـ، فلا يعقل أن يتعطل قضاء أكبر دولة ويبقى مختلا كل هذه المدة المديدة.

ثالثها: هو ما يوصلنا إليه البحث الموضوعي، ويعضده ما نعرف من دهاء المنصور ومسلكه في التضليل، وهو: أن المنصور خاف من انتشار مذهب أهل البيت بعد أن اجتمع بباب جعفر بن محمد الصادق نحو أربعة آلاف راو يأخذون عنه العلم، فخشي المنصور من ميل الناس إليه، خصوصا وأن آراءه وأفكاره مما يرتضيه المنطق والعقل وتستند إلى التقوى والورع، وتؤكد على عدم التعاون مع الحكام، بل رفض كل مبدأ فاسد، وتدعو إلى العدل والصلاح.

وأن ذلك مما حدا بالحكام أن يرجحوا كفة أبي حنيفة ومالك ويتخذوهما أئمة دون غيرهم من الفقهاء ويؤكدوا على الأخذ برأيهم، واعتزال مذهب الصادق والباقر من أهل البيت، لأن تقوية مدرسة أهل البيت يشكل خطرا على الدولة ويخرج الأمر من يد الحكام، إذ عرفوا أن حبس الصادق أو قتله لا يجدي نفعا بعد شيوع فقهه في الناس، فرأوا محاربة الفكر بالفكر والفقه بالفقه هي الخطوة الناجحة، وبالفعل حققت هذه العملية أهدافها بعد حين، خصوصا مع ما عرف عن عامة الناس بأنهم على دين ملوكهم!

ولا يسعني هنا إلا أن أنقل كلاما للدهلوي في حجة الله البالغة، مضمونه: إن أبا يوسف ومحمد بن الحسن صاروا يكبران في العيدين تكبير ابن عباس، لأن هارون الرشيد كان يحب تكبيرة جده (١)!

وقد ذكر الشاطبي - في القسم الخامس من الموافقات (كتاب الاجتهاد) - ما صار إليه كثير من مقلدة الفقهاء بحيث صار أحدهم يفتي قريبه أو صديقه بما لا

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ٢: ١٦٦، عن حجة الله البالغة ١: ١٥٨.

يفتي به غيره من الأقوال (١) اتباعا لغرضه وشهوته، ثم ساق أحاديث في ذلك. وقال الأستاذ السيد محمد رشيد رضا في الاعتصام معلقا على كلام الشاطبي: (ومن فروع هذه البدعة أن بعضهم يستحل أن يجعل المرجح لأحد القولين في الفتوى ما يعطيه المستفتون من الدراهم، فإذا جاء مستفتيان في مسألة واحدة فيها خلاف، يطلب أحدهما الفتوى بالجواز أو الحل، والآخر يطلب الفتوى بالمنع أو الحرمة، يفتي من كان منهما أكثر بدلا للمفتي، فهو تارة يفتي بالحل وتارة يفتي بالحرمة. والقاعدة في ذلك ما صرح به بعض الفقهاء في بعض الكتب التي تدرس في الأزهر (نحن مع الدراهم قلة وكثرة)! فإذا كان القولان المتناقضان صحيحين في المذهب، جاز أن يكون السحت هو المرجح في الفتوى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (٢).

وقال الشيخ محمد بن عبد الله دراز شارح الموافقات: (بل أخرجوا الأمر عن كونه قانونا شرعيا وعدوه متجرا، حتى كتب بعض المؤلفين في الشافعية ما نصه: (نحن مع الدراهم قلة أو كثرة)!!

مذهب الإمام الشافعي

أما الإمام الشافعي، فإنه ارتبط بالفقه المالكي وحفظ الموطن منذ صباه، وأحب أن يتصل بمالك فأخذ كتابا من والي مكة إلى والي المدينة ليدخله على مالك، فلما وصل إلى المدينة وقدم إلى واليها الكتاب، قال الوالي: إن المشي، من جوف المدينة إلى جوف مكة حافيا راجلا أهون علي من المشي إلى باب مالك، فلست أرى الذل حتى أقف على بابه.

يبدو من هذا الكلام أن الشافعي أراد الاتصال بمالك بعد سطوع نجمه وارتقاء محله عند العباسيين، بحيث أن والي المدينة يشعر بالذلة والتصاغر أمام مالك والوقوف ببابه!

(١) الموافقات ٤ : ٩٨.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، عن الإعتصام ٣ : ٢٦٨.

وقيل عن مالك أنه لما قرأ الكتاب، قال: (سبحان الله، أو صار علم رسول الله يؤخذ بالوسائل).
فتهيبه الوالي أن يكلمه، ثم كلمه الشافعي، فرق له ووعدته أن يأتي من بعد ليدرس عنده (١).

وقد طالت تلمذة الشافعي على يد مالك ما يقارب تسع سنين، ثم إن الشافعي أملق أشد الإملاق بعد موت مالك فرجع إلى مكة، وصادف ذلك أن قدم إلى الحجاز والي اليمن، فكلمه بعض القرشيين، فأخذه الوالي معه، وأعطاه عملاً من أعماله، وهي ولاية نجران.

ثم وشي به عند الرشيد بتهمة كونه ذا ميول علوية ويحاول الخروج على الحكم، فأرسلوه إلى بغداد مكبلاً بالحديد، ف تبرأ من تهمة انخراطه مع العلويين، وأكد إخلاصه للسلطة وشهد له صديقه محمد بن الحسن الشيباني - الذي كان قد تعرف عليه عندما كان يدرس عند مالك ثلاث سنين، - بأنه ثقة ومن أتباع الدولة، فخلى سبيله.

وبعد هذا توطدت علاقته وصلاته بالشيباني، فأخذ يدرس عليه آراء أبي حنيفة في الرأي والقياس. لكن الخطيب البغدادي يحدثنا عن اختلافهما في أهل البيت، فقال:

قال الشافعي: لم يزل محمد بن الحسن عندي عظيماً جليلاً، أنفقت على كتبه ستين ديناراً حتى جمعني وإياه مجلس عند الرشيد، فابتدأ محمد بن الحسن فقال: يا أمير المؤمنين، إن أهل المدينة خالفوا كتاب الله نصاً، وأحكام رسول الله (ص) وإجماع المسلمين.

فأخذني ما قدم وما حدث، فقلت: ألا أراك قد قصدت لأهل بيت النبوة ومن نزل القرآن فيهم وأحكمت الأحكام فيهم، وقبر رسول الله (ص) بين ظهرانيهم، عمدت تهجوهم، أرأيتك أنت بأي شيء قضيت بشهادة امرأة واحدة قابلة حتى تورث ابن خليفة ملك الدنيا ومالا عظيماً؟

(١) معجم الأدباء ١٧: ٢٨٧، مناقب الفخر الرازي: ١٠.

قال: بعلي بن أبي طالب.

قلت: إنما رواه عن علي رجل مجهول يقال له عبد الله بن نجى... إلى آخر الخبر (١).

إذن فالشافعي أخذ من كلا المدرستين (١ - مدرسة الرأي والقياس، بواسطة محمد بن الحسن، ٢ - مدرسة الأثر، من مالك بن أنس)، فكان نتاجه مدرسة جديدة خاصة به أشاعها في مصر بعدما عاد إليها من بغداد عام ١٩٩ هـ مع أميرها العباس بن عبد الله بن العباس.

والمعروف عن الإمام الشافعي أنه قدم بغداد ثلاث مرات: الأولى: سنة ١٨٤، وكانت من اليمن بسبب اتهامه بالميول العلوية. والثانية: سنة ١٩٥، بعد أن مات الرشيد.

والثالثة: سنة ١٩٨، ومنها خرج بصحبة والي مصر العباس بن عبد الله بن العباس إلى مصر. فنزل ضيفا على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم - وكان من أكبر أنصار مذهب مالك - وكانت له مكانة ورياسة، فأكرم مثنى الشافعي وآزره. قال ابن حجر: (إن الرشيد سأل الشافعي أن يوليه القضاء، فامتنع. فقال: سل حاجتك.

قال: حاجتي أن أعطى من سهم ذوي القربى بمصر، وأخرج إليها. ففعل ذلك وكتب له إلى أميرها (٢)). وأنه بدأ في تقوية بناء مدرسته، فهاجم مالكا لتركه الأحاديث الصحيحة لقول واحد من الصحابة أو التابعين أو لرأي نفسه، وهاجم أبا حنيفة وأصحابه لأنهم يشترطون في الحديث أن يكون مشهورا ويقدمون القياس على خبر الآحاد وإن صح سنده، وأنكر عليهم تركهم بعض الأخبار لأنها غير مشهورة وعملهم بأحاديث لم تصح لأنها مشهورة، فاستاء منه المالكيون وأخذوا يتعدون عنه، لأنه أخذ يغير آرائه القديمة التي كان يقول بها سابقا والتي كانت موافقة لرأي مالك في الغالب - ويرسم مكانها رأيه الجديد

(١) تاريخ بغداد ٢: ١٧٨.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ٢: ٢٢٩، عن توالي التأسيس: ٧٧.

المتخذ على ضوء القياس والرأي المخلوط بالأثر. ولما استقر مذهبه الجديد شغب عليه بعض عوام أصحاب مالك فقتلوه (١).
ومن الظريف هنا أن أنقل كلاما عن الأستاذ علي فكري والذي مر اسمه في عهد علي بن أبي طالب وكيف كان يغير التراث ويختتم على ما يصدر من دار الكتب (راجعته اللجنة المغيرة للكتب)، وملخص الكلام هو:
إن الأستاذ نسب في كتابه (أحسن القصص) إلى الشافعي أنه دخل الكوفة واجتمع بأبي يوسف وجرت بينهما مناظرات، وسافر إلى بلاد فارس وحولها من بلاد العجم، ثم سافر إلى بلاد ربيعة ومضر وشمال العراق حتى وصل إلى جنوب بلاد الروم - وهي الأناضول الآن - وعرج على حران وأقام زمنا... إلى آخره.
في حين نعلم أن أبا يوسف القاضي قد توفي سنة ١٨٢ أي قبل ورود الشافعي إلى العراق في المرة الأولى بعامين.
وكذا الحال بالنسبة إلى دخوله الكوفة، فلم أعثر على نص يثبت ذلك، وهكذا الحال بالنسبة إلى ما سرده من حديث عن رحلاته.
نعم، لقد بات يرسم التراث رجال من أمثال علي فكري وأضرابه الذين هم في خدمة السلطان ومن يهمله تحريف الحقائق أكثر من تدوين الوقائع ونقل الوثائق!

هذا ويحتمل كون بعض الطعون الواردة على الشافعي، كعدم نقل البخاري ومسلم حديثا عنه في صحاحهم، وما نقله أحمد بن حنبل عن الشافعي وقوله: أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، وقول أبي ثور: ما كان الشافعي يعرف الحديث، وإنما كنا نوقفه عليه ونكتبه (٢)، وغيرها.. طعونا عصبية، فإن ترك البخاري ومسلم التحديث عن الشافعي لم يكن دليلا على الجرح فيه، إذ لم يكن ذلك دائرا مدار الواقع، فإن الصحيح هو ما صح عندهما وإن كان مخالفا للواقع، فنراهما كثيرا ما

(١) معجم الأدباء ١٧: ٢٨٩.

(٢) البداية والنهاية ٩: ٣٢٧، طبقات الحنابلة ١: ٢٨٢، آداب الشافعي: ٩٥.. اعتمادا على ما نقله أسد حيدر في الإمام الصادق والمذاهب الأربعة عنها، انظر ٢: ٢٤٤.

يرويان عن أشخاص ضعاف أو عرفوا بالكذب، واعتبرت تلك الروايات بمنزلة الصحاح، وإن المؤاخذات على البخاري لم تنحصر بهذا فقط. وعلى هذا يحتمل أن يكون عدم تحديث البخاري ومسلم، وغيرها من الطعون المذكورة فيه، إنما جاءت لقوله: إن علي بن أبي طالب هو الإمام الحق في عصره، وأن معاوية وأصحابه كانوا الفئة الباغية. وقد اتخذ الشافعي في كتاب السير من فقهه سنة علي (ع) في معاملة البغاة، وإظهاره حب آل محمد رغم وقوف الحكام في طريق ذلك، وقد اشتهر عنه قوله: إن كان رفضا حب آل محمد * فليشهد الثقلان إنني رافضي فهذه المواقف كانت لا ترضي الحكام، وهي التي أوجدت نسبة تلك الطعون وأمثالها فيه.

مذهب الإمام أحمد بن حنبل ولد الإمام أحمد بن حنبل في عهد المهدي سنة ١٦٤ هـ، ونشأ ببغداد وتربى بها، واتجه إلى طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة، ورحل إلى الأقطار، وكتب عن الشيوخ، وأخذ عن الشافعي واتصل به اتصالاً وثيقاً، ولازمه مدة إقامته في بغداد. وكان أول تلقيه العلم على القاضي أبي يوسف المتوفى سنة ١٨٢، وصرح أحمد بأنه كان أول من كتب عنه الحديث، إلا أنه لم يبق طويلاً معه، وانصرف إلى فقه الأثر الذي كان يمثله هشيم بن بشير الواسطي، ولازمه إلى أن توفي هشيم سنة ١٨٣.

وقد أخذ عن كثير من المحدثين، وأخذ على نفسه أن يلتزم مدرسة الأثر ويخالف مدرسة الرأي والقياس، فقرأ على محدث البصرة عبد الرحمن بن مهدي الموطأ لمالك أربع مرات، وكان معجبا بالشافعي، وتصدر للتحديث في مسجد الخيف سنة ١٩٨، وقيل: إنه ما أفتى ولا درس حتى بلغ سن الأربعين في سنة ٢٠٤ هـ!!

وقد أيد العباسيين منذ صباه، فروى فيهم حديثين انفرد بهما، يبشر فيهما

بظهور أبي العباس السفاح والدولة العباسية وشعارها السواد (١)، وكان يقول: (إن العباس أبو الخلفاء) (٢).

وثبت على ولائه رغم ما أصابه من محنة خلق القرآن وضربه بالسياط. وقد استفتاه جماعة في الخروج على الواثق فرفض ذلك وأقر خلافته بقوله: (إن الخارج عليه شاق لعصا المسلمين ومخالف للآثار عن رسول الله). ويعزى تحرجه عن أخذ أموال بني العباس لكونها مغصوبة لا خدشة في مشروعيتها خلافتهم!

وكان يرى عليا رابع الخلفاء الراشدين، في الوقت نفسه لم يلتزم أن يكون معاوية باغيا على الإمام علي - كما ذهب إليه الشافعي.

والجدير ذكره أن الإمام أحمد لم يشتهر كباقي أصحاب المذاهب، ويرجع البعض سبب ذلك إلى أنه كان محدثا ولم يكن فقيها، حتى قيل أن ما شهرته كانت بسبب عدم قوله بخلق القرآن وقد قال بها بعدما ضرب ثمانية وثلاثين سوطا أيام المعتصم. ولما تولى الواثق أعاد امتحان أحمد، لكنه لم يصبه بأذى، واكتفى بمنعه من الاجتماع بالناس، فأقام أحمد مختفيا لا يخرج إلى الصلاة ولا إلى غيرها حتى مات الواثق.

وتولى المتوكل الخلافة سنة ٢٣٢ هـ واشتدت وطأته على العلويين، وعرف ببغضه لأهل البيت، وطرده المعتزلة من حاشيته، ونكل بابن أبي داود ومحمد بن عبد الملك الزيات وصادر أموالهم، وأخذ يقرب أصحاب الحديث ويأمر المحدثين أن يجلسوا للناس ويتحدثوا إليهم، وأعطاهم الأموال والمكانة، حتى أن ابن كثير نقل إن تولية يحيى بن أكثم كانت بمشورة الإمام أحمد بن حنبل (٣)، وفي نص آخر إن المتوكل قال له: يا أحمد، إنني أريد أن أجعلك بيني وبين الله حجة فأظهرني على السنة والجماعة، وما كتبتك عن أصحابك عما كتبوه عن

(١) البداية والنهاية ١٠: ٥٣ و ٦١.

(٢) إسلام بلا مذاهب، للشكعة: ٤٦٦.

(٣) البداية والنهاية ١٠: ٣٣٠.

التابعين مما كتبه عن أصحاب رسول الله (١).
وقد وشى البعض بأحمد عند المتوكل بأنه يشتم آباءه ويرميهم بالزندقة،
فأمر المتوكل بضرب ذلك الرجل الواشي، وعندما سئل عن ذلك قال:
(لأنه قذف هذا الشيخ الرجل الصالح أحمد بن حنبل) (٢).
نعم، لقد استمع المتوكل إلى أقوال الجواسيس بأن أحمد يؤوي أحد
العلويين الهاربين من المتوكل، فأمر بكبس داره وتفتيشها، فلما تحققوا من كذب
ذلك عفا عنه المتوكل (٣).
وكان المتوكل يصله بصلات سنوية، ويعطف عليه، وعين له في كل شهر
أربعة آلاف درهم، وطلبه إلى سامراء ليتبرك برؤياه، وينتفع بعلمه، فامتنع أحمد،
ثم قبل ذلك (٤).
وروي عنه أنه قال: (ما أرى الرافضة على الإسلام) (٥).
فقد كسب عطف المتوكل حتى قيل: إن بعض أمراء المتوكل قالوا له: إن
أحمد لا يأكل لك طعاما ولا يشرب لك شرابا ولا يجلس على فراشك ويحرم ما
تشربه.
فقال المتوكل لهم: والله لو نشر المعتصم وكلمني في أحمد ما قبلت منه (٦)!
في مثل تلك الظروف التي قمع فيها الشيعة والمعتزلة وقرب المحدثين..
سطع نجم أحمد بن حنبل، وألف كتابه (المسند). وكان إذا سئل عن حديث،
قال: (انظروا، فإن كان في المسند فنع، وإلا فليس بحجة).
وكان أحمد قد جمع المسند في أوراق منفردة، وفرقه في أجزاء متفرقة،

(١) التنبيه والرد، لابن الحسين الملقب: ١٧.

(٢) البداية والنهاية ١٠: ٣٥٤.

(٣) مناقب أحمد، لابن الجوزي: ٣٦.

(٤) البداية والنهاية ١٠: ٣٥٠.

(٥) المناقب، لابن الجوزي: ٢١٤.

(٦) البداية والنهاية ١٠: ٣٥٤.

فمات قبل تنقيحه وتهذيبه، فبقي على حاله، ثم إن ابنه عبد الله ألحق به ما يشاكله وضم إليه من مسموعاته ما يشابهه ويمثله.
فإذا علمنا أن أحمد توفي في خلافة المتوكل، وأنه مات ولم ينقح مسنده - كما يقولون - علمنا أنه ألفه وجمعه في ظل العطف المتوكلي، وأنه كما قدمنا استقى كثيرا من أحاديث الموطأ وسار على نهج مالك، وقد اتحد نتاجهما في كونهما كتبا أيام العباسيين، فمالك - كما عرفت - كتبها للمنصور، وأحمد كتبها أيام المتوكل.

ولم يعرف عن أحمد كتاب في الفقه إلا بعض الكراسات، وقيل أنه كان ينهى عن تدوين آرائه الفقهية، لكن أصحابه كتبوا ذلك في أكثر من ثلاثين سفرا. وقد نسبت إليه رسالة في الصلاة، كتبها إلى إمام صلى وراءه فأساء في صلاته، والمناسك الكبير والمناسك الصغير.
وليس فيما كتب استنباط وإعمال فكر، بل يغلب فيه الأثر.

بعد عرضنا السريع لنشوء المذاهب الأربعة، نستطيع أن نفهم وبكل وضوح أن روايات الموضوع المروية في هذه الكتب هي نسخ متكررة من الموضوع العثماني والفقهاء المخالف لمدرسة التعبد وما ذهب إليه علي بن أبي طالب وابن عباس. لأن الفقه والرواية - كما قلنا - نشأ وترعرعا في أحضان الحكومتين الأموية والعباسية، وقد وقفت على دورهم التخريبي في الشريعة واحتمائهم بالفقهاء وبعض التابعين، لأبعاد الناس عن الأخذ بفقه علي، إذ أنهم كانوا يتصورون أن الأخذ بفقه علي هو مقدمة لإبعادهم عن الحكم وتقرب الناس إلى أهل بيت النبوة، وهذا ما كان يزعج الحكام ولا يرضيهم، فتراهم يؤكدون على الأخذ بكلام ابن عمر وإن خالف عليا وابن عباس. وإليك نصا آخر:

دخل مالك بن أنس على المنصور فقال له: يا مالك ما لي أراك تعتمد على قول ابن عمر دون أصحاب رسول الله؟

فقال مالك: يا أمير المؤمنين إنه آخر من بقي عندنا من أصحاب رسول الله (ص) فاحتاج الناس إليه، فسألوه وتمسكوا بقوله.

فقال: يا مالك عليك بما تعرف أنه الحق عندك، ولا تقلدن عليا وابن عباس (١).

بعد هذا لا يمكننا الاطمئنان إلى مرويات هذه الكتب بلا تحقيق وتمحيص سندنا ودلالة وزيادة ونقيصة، وبدون معرفة الملايسات التاريخية لصدور الأحكام، لأن ما تحتوي عليه مما طالته السياسة. وقد عرفت أنها تريد تدوين ما ترتضيه وترك ما لا ترتضيه.

الموضوع الثلاثي الغسلي في العصر العباسي

بعد أن أخذنا صورة عن تأسيس المذاهب الأربعة، ووقفنا على أهداف الحكام من احتواء الفقهاء، وتدوين الفقه وحصره بهذه المذاهب، لا بد من ملاحظة السير التاريخي لمسألة الموضوع في هذا العصر، ولا بد من نقل آراء علماء

(١) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٥٠٤ - ٥٠٥.

المذاهب فيه رواية وفتوى، ثم مقابلتها بآراء أئمة مذهب التبعيد المحض (مذهب أهل البيت)، وتشخيص امتداد موارد الخلاف التي حدثت في عهد عثمان، وما أضيف إليها من جزئيات وفروع في العصور اللاحقة. إن التثليث في غسل الأعضاء وغسل الأرجل كان المدار الأول للاختلاف بين المسلمين في عهد عثمان، لكننا نراه يتطور، فنرى ابن عمر يغسل رجليه سبع مرات ويعتبر الوضوء هو الإنقاء.

ويروى عن معاوية أنه توضأ للناس، فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه (١).

أما مدرسة التبعيد المحض فلم ترتض هذا التغيير في الوضوء، لأنها تعتبر الوضوء من الأمور التوقيفية التعبدية التي يجب فيها الرجوع إلى الشرع، وأن الوضوء لم يكن عندهم هو الأنقاء حسب قول ابن عمر، بل هو إتيان ما أمر به الله، ونزل به القرآن، وأكد عليه الرسول. وقد وقفت سابقاً على كلام أنس بن مالك مع الحجاج وقوله: (نزل القرآن بالمسح)، وكلام ابن عباس مع الربيع (أبى الناس إلا الغسل ولا أجد في القرآن إلا المسح) وغيرهم. وتأكيد الجميع على لزوم اتباع ما نزل به الوحي وأتى به رسول الله على نحو السنة.

أما ما رواه ابن عمر عن رسول الله أنه (ص) قال لما أتى بالغسل الثالث (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي) فليس فيه دلالة على كون الفعل قد جرى به على نحو السنة، بل هو أدل على عدم مشروعية هذا الفعل للناس واختصاصه به (ص)، لإتيانه به بعد الثاني الذي هو فضل وقوله (ص) عنه: (يعطى عليه كفلين) أو (يؤجر عليه مرتين)، وهو معنى آخر للسنة، وتصريحه (ص) في الغسل الثالث: بقوله (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي) لتدل على أنها من مختصاته، إذ لا معنى لفضل بعد فضل!! وعليه فإن هذا الحديث لنفي التثليث

(١) سنن أبي داود ١: ٣١ / ١٢٤.

أدل من كونه دليلاً له.

أما موضوع أخذ معاوية غرفة ماء جديد في الوضوء (ووضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه) فلم يشاهد في الوضوءات البيانية الأخرى - إلا المحكي عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم، والربيع بنت معوذ، وحتى أن صحاح مرويات الخليفة عثمان ليس فيها ذلك -

وإنا سنشير إلى كيفية نسبة هذا الخبر إلى عبد الله بن زيد والسير الفقهي لهذه المسألة وغيرها من التعريفات في الفصول اللاحقة من هذا الكتاب، لكن الذي يجب الإشارة إليه هنا هو: إن موضوع مسح الرأس قد تغير من أيام معاوية وأخذ يفقد حكمه، حتى ترى فقهاء المذاهب اليوم يجوزون غسل الرأس بدلا من مسحه، وإن ذهب البعض منهم إلى القول بالكراهة! بعد ذلك لا نرى للمسح حكما الزاميا في وضوء مسلمي المذهب الأربعة اليوم (١)!

كانت هذه إشارة عابرة إلى هذا الأمر نترك تفصيلها إلى الأجزاء الأخرى من الكتاب.

ولنعد إلى أصل البحث وبيان الوضوء الثلاثي الغسلي عند أئمة المذاهب:

(١) جاء في الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري ١: ٥٧ عند بيانه وضوء الحنفية: (وإذا غسل رأسه مع وجهه، أجزاءه عن المسح). وعن وضوء المالكية ١: ٥٨ قال: (الفرض الرابع: مسح جميع الرأس من منابت شعر الرأس إلى نقرة القفا من الخلف) علما بأنهم يشترطون أخذ ماء جديد للرأس، وبإمرار المكلف يده من منابت الشعر إلى نقرة القفا يحصل الغسل!! وقال عن وضوء الشافعية ١: ٦١ (إذا غسل رأسه بدل مسحها، فإنه يجزئه ذلك، ولكنه خلاف الأولى). أما عن وضوء الحنابلة ١: ٦٢ فقال: (وغسل الرأس يجزئ عن مسحها، كما قال غيرهم، بشرط إمرار اليد على الرأس، وهو مكروه كما عرفت).

١ - الفقه الحنفي

اتفقت الحنفية على هذا الوضوء الثلاثي الغسلي والمراجع لكتبهم المهمة كأحكام القرآن للجصاص (م ٣٧٠)، وشرح معاني الآثار للطحاوي (م ٣٢١)، وبدائع الصنائع للكاساني (م ٥٨٧)، وعمدة القارئ للعينى (م ٨٥٥)، وشرح فتح القدير لابن همام (م ٦٨١)، والمبسوط للسرخسي (م ٤٨٣)، والفتاوى الهندية وغيرها، يقف على ما قلناه.

وإليك نصاً أخذناه من كتاب المبسوط للسرخسي، إذ مر عليك أن محمد بن الحسن الشيباني صنف ما فرعه أبو حنيفة وأسمى كتابه (المبسوط)، ثم اختصر محمد بن أحمد المروزي ذلك الكتاب فسماه (بالمختصر)، ثم جاء شمس الدين السرخسي فشرح المختصر وسماه (المبسوط). ونحن نأخذ آراء أبي حنيفة من هذا الكتاب لما عرفت، ونقتصر على نقل متن المختصر للمروزي إن لم نحتج إلى شرح السرخسي، فقد جاء في الوضوء عنه:

(ثم يغسل وجهه ثلاثاً، ثم يغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ثم يمسح برأسه وأذنيه مرة واحدة).

والمسنون في المسح مرة واحدة بماء واحد عندنا، وفي المجرد عن أبي حنيفة ثلاث مرات بماء واحد (ثم يغسل رجليه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً) (١).

٢ - الفقه المالكي

نهجت المالكية نهج الخليفة عثمان بن عفان في الوضوء، ومن يقرأ في كتبهم المهمة يقف على هذه الحقيقة، كأحكام القرآن للقرطبي (م ٣٤٠)، وأحكام القرآن لابن العربي (م ٥٤٣)، وبداية المجتهد لابن رشد (م ٥٩٥)، وغيرها من كتبهم حتى المدونة الكبرى والموطأ لمالك. وإليك نصاً أخذناه من الموطأ (كتاب الطهارة، الحديث الأول في باب العمل في الوضوء):

(١) المبسوط، للسرخسي ١: ٦ - ٨.

(حدثني يحيى بن مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم، وهو جد عمرو بن يحيى المازني، وكان من أصحاب رسول الله: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضأ؟. فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء، فأفرغ على يده، فغسل يديه مرتين، ثم تمضمض، واستنثر ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما، حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه) (١).

لم يوقت مالك في الموطأ غسلات الوضوء بمرة ولا مرتين، ولا ثلاث مرات، ولم يبوب بابا في الافراد والتثنية والتثليث، وإنما اقتصر على هذه الرواية التي لم يرد فيها إلا تثليث غسل الوجه وغسل الرجلين، لكن ابن رشد والقرطبي المالكي قال: (اتفق العلماء على الواجب من طهارة الأعضاء المغسولة هو مرة مرة إذا أسبغ وأن الاثني والثلاث مندوب إليها) (٢). فالمالكية استنتجوا من قول مالك وسائر المرويات أن التثليث أيضا مندوب إليه، وأنه وضوء مجز وإن كان يتحقق فعله بواحدة على نحو الإسباغ. ولا بن العربي في أحكام القرآن تحقيق انفراد به، وهو: (أن قول الراوي إن النبي (ص) توضأ مرتين وثلاثاً، إنه أوعب بواحدة، وجاء بالثانية والثالثة زائدة، فإن هذا غيب لا يدركه بشر، وإنما رأى الراوي أن النبي (ص) قد غرف لكل عضو مرة فقال: توضأ مرة، وهذا صحيح صورة ومعنى، ضرورة إنا نعلم قطعاً أنه لو لم يوعب العضو بمرة لأعاد، وأما إذا زاد على غرفة واحدة في العضو أو غرفتين فإننا لا نتحقق أنه أوعب الفرض في الغرفة الواحدة وجاء ما بعدها فضلاً، أو لم يوعب في الواحدة ولا في الاثني حتى زاد عليها بحسب الماء وحال الأعضاء في النظافة، وتأتي حصول التلطف في إدارة الماء القليل والكثير عليها، فيشبهه - والله

(١) الموطأ لمالك ١ : ١٨ / ١ .

(٢) بداية المجتهد ١ : ١٣ .

أعلم - أن النبي (ص) أراد أن يوسع على أمته بأن يكرر لهم الفعل، فإن أكثرهم لا يستطيع أن يوعب بغرفة واحدة، فجرى مع اللطف بهم والأخذ لهم بأدنى أحوالهم إلى التخلص، ولأجل هذا لم يوقت مالك في الوضوء مرة ولا مرتين ولا ثلاثاً إلا ما أسبغ.

قال: وقد اختلفت الآثار في التوقيت، يريد اختلافاً يبين أن المراد معنى الإسباغ لا صورة الأعداد. وقد توضع النبي (ص) كما تقدم، فغسل وجهه بثلاث غرفات، ويده بغرفتين، لأن الوجه ذو غضون ودحرجة واحديداب، فلا يسترسل الماء عليه في الأغلب من مرة، بخلاف الذراع فإنه مسطح فيسهل تعميمه بالماء وإسالته عليها أكثر مما يكون ذلك في الوجه.

فإن قيل: فقد توضع النبي (ص) مرة مرة وقال: (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به)، وتوضع مرتين مرتين وقال: (من توضع مرتين مرتين آتاه الله أجره مرتين)، ثم توضع ثلاثاً ثلاثاً وقال: (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي، ووضوء أبي إبراهيم)، وهذا يدل على أنها أعداد متفاوتة زائدة على الإسباغ، يتعلق الأجر بها مضاعفاً على حسب مراتبها.

قلنا: هذه الأحاديث لم تصح، وقد ألقيت إليكم وصيتي في كل وقت ومجلس ألا تشتغلوا من الأحاديث لما لا يصح سنده، فكيف ينبنى مثل هذا الأصل على أخبار ليس لها أصل، على أن له تأويلاً صحيحاً، وهو أنه توضع مرة مرة وقال: (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به)، فإنه أقل ما يلزم، وهو الإيعاب على ظاهر هذه الأحاديث بحالها، ثم توضع بغرفتين وقال: (له أجره مرتين في كل تكلف غرفة ثواب)، وتوضع ثلاثاً وقال: (هذا وضوئي)، معناه الذي فعلته رفقا بأمتي وسنة لهم، ولذلك يكره أن يزداد على ثلاث، لأن الغرفة الأولى تسن العضو للماء، وتذهب عنه شعث التصرف، والثانية ترحض {أي تغسل} وضر [الوضر: سوخ الدسم واللبن] العضو، وتدحض وهجه، والثالثة تنظفه، فإن قصرت دربة أحد عن هذا كان بدوياً جافياً، فيعلم الرفق حتى يتعلم، ويشرع له سبيل الطهارة حتى ينهض إليها، ويتقدم، ولهذا قال من قال: (فمن زاد على

الثلاث فقد أساء وظلم) (١).
قلت: لنا تحقيق آخر قريب لما قاله ابن العربي سنذكره في الفصل الأول من
هذه الدراسة، فتابع معنا.

٣ - الفقه الشافعي

كتب علماء الشافعية كثيراً في الأحكام، وبمراجعتنا لكتبهم المهمة يمكننا
الوقوف على وضوئهم، وأنه لا يختلف متأثراً بما حكاه الخليفة عثمان بن عفان عن رسول
الله. وأهم كتب الشافعية هي:

اختلاف العلماء للمرزوي (م ٢٩٤)، والأم للشافعي (م ٢٠٤)، والمختصر
للمزني (م ٢٦٤)، ومعالم السنن للخطابي (م ٣٨٨)، والمهذب للفيروز آبادي
(م ٤٧٦)، والمجموع للنووي (م ٦٧٦)، وفتح الباري للعسقلاني (م ٨٥٢)،
وغيرها.

وقد حكى الشافعي ذلك الوضوء عن ابن عباس وأنه قال: (توضاً رسول
الله (ص) فأدخل يده في الإناء فاستنشق وتمضمض مرة واحدة ثم أدخل يده
فصب على وجهه مرة وصب على يديه مرة ومسح برأسه وأذنيه مرة واحدة) (٢).
ثم نقل بعدها رواية عن حمران مولى عثمان عن عثمان أنه توضأ
بالمقاعد ثلاثاً ثلاثاً (٣).

ثم قال الشافعي: وليس هذا اختلافاً، ولكن رسول الله (ص) إذا توضأ
ثلاثاً وتوضأ مرة، فالكمال والاختيار ثلاث، واحدة تجزئ، فأحب للمرء أن
يوضئ وجهه ويديه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً ويمسح برأسه ثلاثاً،
ويعم بالمسح رأسه، فإن اقتصر في غسل الوجه واليدين والرجلين على
واحدة تأتي على جميع ذلك أجزاءه، وإن اقتصر في الرأس على مسحة واحدة بما

(١) أحكام القرآن، لابن العربي ٢: ٥٨٢ - ٥٨٣.

(٢) الأم ١: ٣١ - ٣٢.

(٣) الأم ١: ٣٢.

شاء من يديه أجزاء ذلك. وذلك أقل ما يلزمه، وإن وضأ بعض أعضائه مرة وبعضها اثنين وبعضها ثلاثاً أجزاءه، لأن واحدة إذا أجزأت في الكل أجزأت في البعض منه.

ثم نقل رواية عبد الله بن زيد بن عاصم، ثم قال بعدها: (ولا أحب للمتوضى أن يزيد على ثلاث، وإن زاد لم أكرهه إن شاء الله) (١).
٤ - الفقه الحنبلي

لا يختلف الوضوء عند الحنابلة في الأصول مع المذاهب الأخرى، والكل يستقي مصدره عن الأحاديث السابقة الذكر. وقد مر كلام عن أسباب إحداث عثمان هذا الوضوء وكيفية تبني الأحكام للوضوء بغضا للطالبيين، وسبباً في التعرف عليهم. وللأمام أحمد مضافاً إلى مسنده كتابان يمكن الرجوع إليهما لأخذ الأحكام منهما، أحدهما مسائل ابنه عبد الله بن أحمد، والآخر مسائل أحمد التي جمعها أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. علماً أن أشهر كتاب عند الحنابلة في الفقه هو المغني لابن قدامة (م ٦٢٠)، والمحرر في الفقه لابن تيمية (م ٦٥٢)، والأنصاف للمرداوي (م ٨٨٥)، وقد أخذنا بعض الروايات عن المسند لنقف على حقيقة الحال. أخرج أحمد بسنده عن بسر بن سعيد عن عثمان أنه توضع بالمقاعد وغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً (٢). وأخرى عن بسر بن سعيد عن عثمان أنه توضع ثلاثاً ثلاثاً (٣). وروى أيضاً رواية أخرى عن حمران عن عثمان، وأنه غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه... ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاث مرات.

(١) الأم ١: ٣٢.

(٢) مسند أحمد ١: ٦٧.

(٣) مسند أحمد ١: ٦٧ - ٦٨.

وثالثة عن حمران عن عثمان أنه توضأ بالمقاعد: ... فغسل ثلاثاً ثلاثاً.
وقد تتبعنا روايات عثمان في مسند أحمد، فرأيناه ينقل المرويات الثلاثية
عنه (ص) وليس فيها حتى رواية واحدة أنه (ص) توضأ المرة أو المرتين. أما
الروايات الثلاثية فهي أكثر من اثنتي عشرة رواية، وفي بعضها أنه مسح برأسه
ثلاثاً وثلاث غسل الرجلين، اللهم إلا رواية واحدة جاء فيها (ومسح برأسه وظهر
قدميه) (١).

وفي الحديث الأول: (ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً) (٢).
فلاحظ أن أحمد نقل الموضوع العثماني الموافق لرأي المتوكل وحكومة بني
العباس، الذي هو امتداد لنهج الأمويين وعثمان بن عفان.
وينسب هذا الموضوع كذلك إلى علي بن أبي طالب (٣)! ولا نريد أن نتهم
الإمام أحمد بالكذب أو الوضع، فقد نقل الكثير من فضائل علي، لكنه والفقهاء
الثلاثة الآخرين تتلمذوا في العهدين الأموي والعباسي، وكانوا على اتصال
بالحكام، وأخذوا العلم عن أساتذة أمويين وعباسيين، فكان ما تلقوه - قد تأثر
بالحكام، فلا تراهم ينقلون رأي علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وأوس بن
أبي أوس وعباد بن تميم وغيرهم في الموضوع إلا نادراً، وفي أغلب الأحيان
محرفاً.

فنلخص مما سبق وكما ستري، أن المذاهب الأربعة تتحد في وضوئها
وتشترك فيما بينها في النقاط التالية:
١ - محبوبية الغسل الثالث في الأعضاء الغسلية، والتأكيد على أنه سنة
رسول الله.

٢ - لزوم غسل الأرجل وأن رسول الله قد فعله.

٣ - غسل اليدين مع المرفقين.

(١) مسند أحمد ١: ٥٨.

(٢) مسند أحمد ١: ٦٧.

(٣) مسند أحمد ١: ٧٨ و ٨٢، ١٠٣، ١١٠، ١١٤.

٤ - جواز غسل الرأس، وإن ذهب البعض إلى كراهته!
أما أعضاء الوضوء وأركانها فهي عند المسلمين واحدة - اتباعا للتنزيل - :
١ - غسل الوجه. ٢ - غسل اليدين. ٣ - مسح الرأس. ٤ - الأرجل.
وإن اختلفهم في الأرجل هل تمسح أم تغسل، وإن الرأس يمسح ببعضه أم كله
و..

تحصل مما سبق أن المذاهب الأربعة اتفقت على تثليث الأعضاء الغسلية،
وجواز غسل الرجلين ثلاثا أيضا.
وحتى إننا نراهم يجوزون غسل الرأس بدل المسح، لكن البعض منهم ذهب
إلى القول بالكراهة!
بذلك يمكننا أن نطلق على المدرسة الوضوئية في العهد العباسي الأول
مدرسة (تثليث الغسلات وغسل الممسوحات).
وقد تبين للمطالع أن علومهم أخذت تدون وتكثر تفرعاتها وتختلف طرق
الاستدلال لها، وتأصلت المذاهب فتوائيا بعد أن كانت روائيا، وصيغت المسائل
الشرعية بشكل فتاوى لا محيص عنها.
ففرائض الوضوء تكون عند الإمام أبي حنيفة أربعة:

- ١ - غسل الوجه.
 - ٢ - غسل اليدين مع المرفقين.
 - ٣ - مسح ربع الرأس، ويقدر الربع بقدر الكف كلها، وإذا غسل رأسه مع
وجهه أجزاءه عن المسح، ولكنه يكره.
 - ٤ - غسل الرجلين مع الكعبين، وقالوا: إن غسل العضو كله بالماء مرة
واحدة فرض والغسل الثانية والثالثة سنتان مؤكدتان على الصحيح.
وأما فرائض الوضوء في مذهب المالكية، فهي سبعة:
- ١ - النية.
 - ٢ - غسل الوجه.
 - ٣ - غسل اليدين مع المرفقين.
 - ٤ - مسح جميع الرأس، وإذا غسل رأسه، فإنه يكفيه عن المسح إلا أنه

مكروه.

- ٥ - غسل الرجلين مع الكعبين.
- ٦ - الموالاة.
- ٧ - ذلك الأعضاء الغسلية، وقالوا: إن الغسلة الثانية والثالثة في كل مغسول حتى الرجلين يعد من الفضائل. وهي في مذهب الشافعية ستة:
 - ١ - النية.
 - ٢ - غسل الوجه.
 - ٣ - غسل اليدين مع المرفقين.
 - ٤ - مسح بعض الرأس ولو قليلا، وإذا غسل رأسه بدل المسح أجزاءه، ولكنه خلاف الأولى وليس بمكروه.
 - ٥ - غسل الرجلين مع الكعبين.
 - ٦ - الترتيب بين الأعضاء الأربعة المذكورة في القرآن.وقالوا: إن الغسلة الثانية والثالثة سنة مستحبة، مندوب إليها، وكلها بمعنى واحد. وهذه الفرائض في مذهب الحنابلة ستة أيضا:
 - ١ - غسل الوجه.
 - ٢ - غسل اليدين مع المرفقين.
 - ٣ - مسح جميع الرأس، وغسل الرأس يجزئ عن المسح وهو مكروه.
 - ٤ - غسل الرجلين مع الكعبين.
 - ٥ - الترتيب.
 - ٦ - الموالاة.وقالوا: إن الغسلة الثانية والثالثة في المغسولات سنة مستحبة مندوب إليها، وكلها بمعنى واحد (١).

(١) أخذنا فرائض الوضوء من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: المجلد ١ لأول - باب الوضوء. فراجع.

الوضوء الثنائي المسحي في العصر العباسي
بعد أن تكونت لدينا صورة عن المذاهب الأربعة، ووقفنا على أهداف
الحكام من احتواء الفقهاء، وبيننا جذور الوضوء الثلاثي وكيفية تأثر المذاهب
الأربعة به في العهد العباسي.. لا بد من ملاحظة السير التاريخي لمسألة الوضوء
وكيفيته عند نهج (التعبد المحض) في هذا العصر، والمتمثل بأهل البيت (ع).
وإذا أخذنا بعين الاعتبار معاصرة كل من الإمام أبي حنيفة ومالك للدولة
الأموية وتعلمدهم فيها، فإن الإمام الشافعي وأحمد كانا صورتين مكررتين لفقهِه
مالك وأبي حنيفة في العهد العباسي، وإن كان لكل منهما أصول يختص بها.
إنه لا بد هنا من معرفة رأي أئمة أهل البيت وكيفية امتداد وضوئهم في العصر
العباسي.

نبدأ بذكر وضوء محمد بن علي بن الحسين (الباقر) والذي صدر في العهد
الأموي، ثم نردفه بوضوء الأئمة من ولده مبينين سر تأكيدهم على بيان بعض
الجزئيات في الوضوء، علما أن الباقر - كما قلنا سابقا - كان لا يتقي في الوضوء، إذ
أن الوضوء الذي يصفه لا يمكن الخدش فيه، فتراه يؤكد على المرة والمرتين،
وهو ثابت في الأحاديث النبوية المتواتر صدورها في الصحاح والمسانيد عنه
(ص)، وأن رسول الله (ص) قد توضحهما. أما تأكيد عثمان على الغسل الثالث
فمختلف فيه، وعليه فإن ما طرحه الباقر متفق عليه بين المسلمين ولا اختلاف
فيه.

والآن لنسرد بعض الروايات المروية عنه:

١ - قال عن زرارة: قال أبو جعفر (أي الباقر): (ألا أحكي لكم وضوء
رسول الله (ص)؟)

قلنا: بلى، فدعا بقعب فيه شيء من ماء، فوضعه بين يديه، ثم حسر عن
ذراعيه، ثم غمس فيه كفه اليمنى، ثم قال: (هكذا، إذا كانت الكف طاهرة)،

ثم غرف بمائها ماء، فوضعه على جبينه، ثم قال: (بسم الله)، وسدله على أطراف لحيته، ثم أمر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة. ثم غمس يده اليسرى، فغرف بها فملاًها، ثم وضعه على مرفقه اليمنى، فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه. ثم غرف بيمينه ملاًها، فوضعه على مرفقه اليسرى، فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه، ومسح مقدم رأسه وظهر قدميه ببلة يساره وبقيّة بلة يميناه.
قال: وقال أبو جعفر: (إن الله وتر، يحب الوتر، فقد يجزيك من الوضوء ثلاث غرفات: واحدة للوجه، واثنان للذراعين، وتمسح ببلة يمينك ناصيتك، وما بقي من بلة يمينك ظهر قدمك اليمنى، وتمسح ببلة يسارك ظهر قدمك اليسرى).

قال زرارة: قال أبو جعفر: (سأل رجل أمير المؤمنين عن وضوء رسول الله، فحكى له مثل ذلك) (١).

٢ - وجاء عن زرارة وبكبير أنهما سألا أبا جعفر عن وضوء رسول الله (ص)، فدعا بطشت أو تور فيه ماء، فغمس يده اليمنى، فغرف بها غرفة، فصبها على وجهه، فغسل بها وجهه، ثم غمس كفه اليسرى، فغرف بها غرفة، فأفرغ على ذراعه اليمنى، فغسل بها ذراعه من المرفق إلى الكف، لا يردّها إلى المرفق، ثم غمس كفه اليمنى، فأفرغ بها على ذراعه اليسرى من المرفق، وصنع بها مثل ما صنع باليمنى، ثم مسح رأسه وقدميه ببلة كفه لم يحدث لهما ماء جديداً، ثم قال: (ولا يدخل أصابعه تحت الشراك)، قال: ثم قال: (إن الله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلا غسله، وأمر بغسل اليدين إلى المرفقين، فليس له أن يدع من يديه إلى المرفقين شيئاً إلا غسله، لأن الله تعالى يقول فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، ثم قال: وامسحوا

(١) الكافي ٣: ٢٥ / ٤، من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤ / ٧٤، وما رواه الإمام الباقر عن أمير المؤمنين قد جاء في كنز العمال ٩: ٤٤٨ / ٢٦٩٠٨ وعهد الإمام علي من هذا الكتاب.

برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين فإذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين الكعبين إلى أطراف الأصابع، فقد أجزأه).

قال: فقلنا: أين الكعبان؟

قال: (ها هنا)، يعني المفصل دون عظم الساق.

فقلنا: هذا ما هو؟

فقال: (هذا من عظم الساق، والكعب أسفل من ذلك) (١).

وإن في جملة (لا يردّها إلى المرافق) و (ثم مسح رأسه و قدميه ببلى كفه لم يحدث لهما ماء جديداً) إشارة إلى فعل بعض الناس في رد الماء إلى المرفق وفي المسح بماء جديد، وهو ربما يعدونه من سنة رسول الله، فالراوي أراد أن يؤكد على أن ما شاهده من وضوء الباقر ليس فيه شيء من هذا الذي يقال.

٣ - وعن بكير بن أعين، عن أبي جعفر، أنه قال: (ألا أحكي لكم وضوء رسول الله (ص)؟)، فأخذ بكفه اليمنى كفاً من ماء فغسل به وجهه، ثم أخذ بيده اليسرى كفاً فغسل به يده اليمنى، ثم أخذ بيده اليمنى كفاً من ماء فغسل به يده اليسرى، ثم مسح بفضله رأسه ورجليه (٢).

٤ - وعن ميسر، عن أبي جعفر، قال: (ألا أحكي لكم وضوء رسول الله؟)، ثم أخذ كفاً من ماء، فصبها على وجهه، ثم أخذ كفاً فصبها على ذراعه، ثم أخذ كفاً آخر فصبها على ذراعه الأخرى، ثم مسح رأسه و قدميه، ثم وضع يده على ظهر القدم، ثم قال: (هذا هو الكعب).

قال: وأوماً بيده إلى أسفل العرقوب، ثم قال: (إن هذا هو الظنوب)، [وفي القاموس: الظنوب: حرف الساق أو عظمه (٣)].

من هذا النص وما مر في رقم (٢) نعرف أن الاختلاف في مفهوم الكعب والمناقشات فيه قد بدأت ملامحه في عهد الإمام الباقر.

(١) الكافي ٣: ٢٥ - ٢٦ ح ٥، التهذيب ١: ٧٦ / ١٩١ و ٨١ / ٢١١.

(٢) الكافي ٣: ٢٤ / ٢.

(٣) التهذيب ١: ٧٥ / ١٩٠.

٥ - عن ابن أذينة، عن بكير وزرارة بن أعين، أنهما سألا أبا جعفر عن وضوء رسول الله (ص)؟ فدعا بطشت أو بتور فيه ماء، فغسل كفيه، ثم غمس كفه اليمنى في التور فغسل وجهه بها، واستعان بيده اليسرى بكفه على غسل وجهه، ثم غمس كفه اليمنى في الماء، فاغترف بها من الماء، فغسل يده اليمنى من المرفق إلى الأصابع لا يرد الماء إلى المرفقين، ثم غمس كفه اليمنى في الماء فاغترف بها من الماء، فأفرغه على يده اليسرى من المرفق إلى الكف لا يرد الماء إلى المرفق، كما صنع باليمنى، ثم مسح رأسه وقدميه إلى الكعبين بفضل كفيه، لم يجدد ماء (١).

في هذا الحديث وما في رقم (٢) دلالة على أن بعض الناس كانوا يردون الماء عند غسلهم إلى المرافق ويجددون الماء في المسح، فالراوي أراد التأكيد على أن الباقر لم يرد الماء إلى المرفقين في وضوئه ولم يجدد ماء عند مسحه!
٦ - عن جميل بن دراج، عن زرارة بن أعين، قال: حكى لنا أبو جعفر وضوء رسول الله (ص)، فدعا بقدر من ماء، فأدخل يده اليمنى فأخذ كفا من ماء، فأسدلها على وجهه من أعلى الوجه، ثم مسح بيده الجانبين جميعاً، ثم أعاد اليسرى في الإناء، فأسدلها على اليمنى، ثم مسح جوانبها، ثم أعاد اليمنى في الإناء، ثم صبها على اليسرى، فصنع بها كما صنع باليمنى، ثم مسح ببلة ما بقي في يديه رأسه ورجليه، ولم يعدهما في الإناء (٢).

٧ - عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر، أنه قال: (يأخذ أحدكم الراحة من الدهن فيملاً بها جسده، والماء أوسع، ألا أحكي لكم وضوء رسول الله؟) قلت: بلى، قال: فأدخل يده في الإناء، ولم يغسل يده، فأخذ كفا من ماء، فصبه على وجهه، ثم مسح جانبيه حتى مسحه كله، ثم أخذ كفا آخر بيمينه، فصبه على يساره، ثم غسل به ذراعه الأيمن، ثم أخذ كفا آخر، فغسل ذراعه

(١) التهذيب ١: ٥٦ / ١٥٨، الإستبصار ١: ٥٧ / ١٦٨، الكافي ٣: ٢٥ / ٥.

(٢) التهذيب ١: ٥٥ / ١٥٧، الإستبصار ١: ٥٨ / ١٧١، الكافي ٣: ٢٤ / ١.

الأيسر، ثم مسح رأسه ورجليه بما بقي في يديه (١).
وعن أبان وجميل، عن زرارة، قال: حكى لنا أبو جعفر وضوء رسول الله،
فدعا بقدرح، فأخذ كفا من ماء فأسدله على وجهه، ثم مسح وجهه من الجانبين
جميعاً، ثم أعاد يده اليسرى في الإناء، فأسدلها على يده اليمنى، ثم مسح
جوانبها، ثم أعاد اليمنى في الإناء، فصبها على اليسرى، ثم صنع بها كما صنع
باليمنى، ثم مسح بما بقي في يده رأسه ورجليه، ولم يعدهما في الإناء (٢).
٨ - عن داود بن فرقد، قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (إن أبي كان
يقول: إن للوضوء حداً، من تعداه لم يؤجر. وكان أبي يقول: إنما يتلدد، فقال
له رجل: وما حده؟ قال: تغسل وجهك ويديك، وتمسح رأسك ورجليك) (٣).
وقد عرف المجلسي معنى (يتلدد) بمن يتجاوز عن حد الوضوء ويتكلف
مخاصمة الله في أحكامه، من اللدد وهو الخصومة ونقل ما قاله ابن الأثير في
النهاية (٤).

وعلق الحر العاملي على الخبر السابق بقوله: (والمراد أن من تعدى حد
الوضوء فإنما يوقع نفسه في التحير والتردد والتعب بغير ثواب، لأنه لم يؤمر بأكثر
من مسمى الغسل والمسح) (٥).
وقد روينا سابقاً عن الإمام الباقر والصادق في معنى التعدي، وأن الباقر لما
سئل عن معنى كلام الإمام أمير المؤمنين (هذا وضوء من لم يحدث): فأبي حدث
أحدث من البول؟
فقال: (إنما يعني بذلك التعدي في الوضوء، أن يزيد على حد الوضوء) (٦).

-
- (١) الكافي ٣: ٢٤ / ٣.
(٢) الكافي ٣: ٢٤ / ١، التهذيب ١: ٥٥ / ١٥٧.
(٣) الكافي ٣: ٢١ / ٣.
(٤) مرآة العقول ١٣: ٦٧.
(٥) وسائل الشيعة ١: ٣٨٧ / ١ انظر: هامش الخبر.
(٦) معاني الأخبار: ٢٤٨، وعنه في الوسائل ١: ٤٤٠.

وأخرج الكليني بسنده إلى حماد بن عثمان، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله (أي الصادق) فدعا بماء فملاً به كفه فعم به وجهه، ثم ملاً كفه فعم به يده اليمنى، ثم ملاً كفه فعم به يده اليسرى، ثم مسح على رأسه ورجليه، وقال: (هذا وضوء من لم يحدث) يعني به التعدي في الوضوء (١). وجاء عنه (ع): (إنما الوضوء حد من حدود الله، ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه، وإن المؤمن لا ينجسه شيء، إنما يكفيه مثل الدهن) (٢). فالإمام الباقر بقوله هذا الكلام أراد التعريض بالذين تعمقوا، من عند أنفسهم، في الدين وأدخلوا فيه ما ليس منه وأبدلوا المسح بالغسل، وزادوا في عدد الغسلات.. كل ذلك اعتقاداً منهم أنه الإسباغ وإتمام للوضوء! فالباقر بقوله (يكفيه مثل الدهن) أراد الإشارة إلى عدم ضرورة تعدد الغسلات، وأن طهارة الوضوء ليست حقيقية، بل هي طهارة حكمية، فالامثال يتحقق بإتيانه كالدهن، إذ المؤمن لا ينجسه شيء.

وتلخص مما سبق:

- ١ - أن الإمام الباقر لا يرتضي الغسل الثالث في الوضوء، ويرى الإتيان به مرة تسقط ما في ذمة المكلف، وقد توضحها رسول الله (ص). أما الغسلة الثانية فهي سنته (ص) وعليها يعطى الأجر مرتين، إذ أن طهارة الوضوء ليست حقيقية - كرفع النجاسة - بل هي طهارة حكمية يمكن تحققها والامثال بالمرّة، إذ المؤمن لا ينجسه شيء ويكفي في طهارته من المقدار كالدهن!
- ٢ - لزوم مسح الرأس والأرجل ببيل يديه، فإنه ولما توضحاً قال: (هذا وضوء من لم يحدث) ويعني بالمحدث الذي تعدى في الوضوء!
- ٣ - غسل اليدين من المرفقين، فلا يجوز عندهم رد الماء إلى المرافق بعد أن صب عليها.
- ٤ - عدم جواز غسل الرأس بل لزوم مسح مقدمه، وإن مسح بشيء من

(١) الكافي ٣: ٢٧ / ٨.

(٢) الكافي ٣: ٢١ / ٢.

رأسه أجزاءه. وهناك اختلافات أخرى منها في حد الوجه ومنها ما يتعلق بأمور أخرى نشرحها مفصلاً تحت العنوان التالي:

خلافيات الوضوء في العهد الأموي

فقد عرفنا - مضافاً إلى ما سبق - إن المسائل الخلافية الجديدة في الوضوء في العهد الأموي كانت كالتالي:

١ - اختلاف المسلمين في جواز رد الماء في غسل الذراعين، فذهب بعضهم إلى جوازه، وذهب غيرهم إلى عدم جوازه، وأن الراوي بنقله الخبر رقم (٢) و (٥) أراد أن يشير إلى أن الإمام الباقر كان لا يرد الماء من رؤوس الأصابع إلى المرافق بعد صب الماء على المرافق، مؤكداً أن هذا كان فعل النبي وهو من جملة وضوئه.

٢ - اختلافهم في جواز أخذ ماء جديد لمسح الرأس والرجلين، فالراوي بنقله (ثم مسح رأسه وقدميه، ببلل كفه، لم يحدث لهما ماء جديداً) كما في الخبر (٢)، و (ثم مسح رأسه وقدميه إلى الكعبين بفضل كفيه، لم يجدد ماء) كما في الخبر (٥) أراد الإشارة إلى أن المسح يمكن تحقيقه بدون وجود الماء، وهو خلاف الغسل، الذي يتوقف تحقيقه عليه، وأن الباقر كان يمسح ببلل كفه لم يحدث ماء جديداً لها.

٣ - جواز المسح بجزء الرأس أو الرجل، بعكس العضو الغسلي فإن الغسل يجب تعميمه واستيعابه لجميع أجزاء العضو المغسول، كما رأيت ذلك في الخبر رقم (٢).

٤ - اختلافهم في معنى ومفهوم الكعب، وأن الإمام الباقر أكد أن الكعب هو على قبة القدم ومعقد الشراك، وليس القبتان على طرفي الساق، بل الكعب أسفل من ذلك، انظر رقم (٢) و (٥).

٥ - التأكيد على أن المرة قد أتى بها رسول الله. أما المرتان فهي وضوء رسول الله وسنته - وهو الملاحظ في أغلب المرويات - وأن المتجاوز عن حده إنما يتلدد.

وقد فسر الصادق والباقر معنى التعدي بالزيادة عن الحد الذي فرضه الله في كتابه، وأن الوضوء المتعدى هو وضوء المحدث في الدين لقوله (هذا وضوء من لم يحدث).

ومن المسائل التي أثيرت في عهد الإمام الباقر، هي: هل العذار أو الصدغ من الوجه أم لا؟

فجاء الباقر يوضح لنا حد الوجه، وقد سأله زرارة عن ذلك، بقوله: أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي أن يوضأ الذي - قال الله عز وجل؟ فقال الباقر: (الوجه الذي قال الله وأمر بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن يزيد عليه ولا ينقص منه، إن زاد عليه لم يؤجر، وإن نقص منه أثم: ما دارت عليه الوسطى والإبهام، من قصاص الشعر إلى الذقن. وما جرى عليه الإصبعان مستديرا، فهو من الوجه. وما سوى ذلك فليس من الوجه).

فقال له: الصدغ من الوجه؟

فقال: (لا) (١).

ومن تلك المسائل حكم الأذنين، هل هو الغسل أم المسح؟ وهل يصح ما قاله البعض بأن باطن الأذنين من الوجه وظاهره من الرأس. ورد في الكافي والتهذيب: أن زرارة قال: قلت: إن ناسا يقولون إن بطن الأذنين من الوجه، وظهرها من الرأس؟

فقال الباقر: (ليس عليهما غسل ولا مسح) (٢).

ولنتكلم قليلا عن اختلافهم في مفهوم الكعب، لأن هذه المسألة من أهم ما طرح في ذلك العهد.

أخرج الكليني - كما مر عليك - حديثا عن الباقر.. إلى أن يقول: ثم قال: (...). وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين فإذا مسح بشيء من رأسه أو

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٨ / ٨٨، تفسير العياشي ١: ٢٩٩ ح ٥٢.

(٢) الكافي ٣: ٢٩ / ١٠، التهذيب ١: ٥٥ / ١٥٦، الإستبصار ١: ٦٣ / ١٨٧.

بشيء من قدمه ما بين الكعبين إلى أطراف الأصابع فقد أجزأه).
فقال: فقلنا: أين الكعبان؟

قال: (ها هنا)، يعني المفصل دون عظم الساق.
فقلنا: هذا ما هو؟

قال: (هذا من عظم الساق، والكعب أسفل من ذلك) (١).
وفي آخر: ثم وضع يده على ظهر القدم، ثم قال: (هذا هو الكعب).
قال: وأوماً بيده إلى أسفل العرقوب، ثم قال: (إن هذا هو).
وجاء في دعائم الإسلام: إن الإمام الباقر بين جواز المسح ببعض لمكان
الباء، بقوله (إن المسح إنما هو ببعضها لمكان الباء في قوله برؤوسكم كما
في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم وذلك أنه علم عز وجل أن غبار
الصعيد لا يجري على الوجه ولا كل اليدين، فقال: بوجوهكم وأيديكم،
وكذلك مسح الرأس والرجلين في الوضوء) (٢).
ونقل الشهيد الأول في (الذكري)، بعد نقله كلام الأصمعي: إنه الناتى في
أسفل الساق عن يمين وشمال:
وأخبرني سلمة، عن الفراء، قال: هو في مشط الرجل، وقال هكذا برجله،
قال أبو العباس: فهذا الذي يسميه الأصمعي الكعب هو عند العرب المنجم.
قال: وأخبرني عن الفراء، قال: قعد محمد بن علي بن الحسين في مجلس
كان وقال: (ها هنا الكعبان).

فقالوا: هكذا؟

فقال: (ليس هو هكذا، ولكنه هكذا)، وأشار إلى مشط رجله.

فقالوا له: إن الناس يقولون: هكذا؟

فقال: (هذا قول الخاصة، وذلك قول العامة) (٣).

(١) الكافي ٣: ٢٥ / ٥، تفسير العياشي ١: ٢٩٨ ح ٥١.

(٢) دعائم الإسلام ١: ١٠٩.

(٣) ذكرى الشيعة: ٨٨، وعنه في البحار ٨٠: ٢٩٩.

وجاء عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر: ألا تخبرني من أين علمت وقلت إن المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك، وقال: (يا زرارة، قاله رسول الله، ونزل به الكتاب من الله عز وجل، لأن الله عز وجل قال: فاغسلوا وجوهكم فعرّفنا أن الوجه كله ينبغي أن يغسل، ثم قال: وأيديكم إلى المرافق فوصل اليدين إلى المرفقين بالوجه، فعرّفنا أنه ينبغي لهما أن يغسلا إلى المرفقين، ثم فصل بين الكلام، فقال: وامسحوا برؤوسكم فعرّفنا حين قال برؤوسكم أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه، فقال: وأرجلكم إلى الكعبين فعرّفنا حين وصلها بالرأس أن المسح على بعضها، ثم فسر ذلك رسول الله للناس فضيعوه) (١).

ومن يراجع إلى نصوص الأئمة من أهل البيت يقف على سير الكثير من التفريعات الفقهية، وأن ما نقل عن الإمام الباقر وتأكيده على لزوم الترتيب بين أعضاء الوضوء قد يكون ناظرا إلى ما ذهب إليه أمثال أبي حنيفة ومالك من عدم لزوم الترتيب بين أعضاء الوضوء.

وهكذا الحال بالنسبة إلى غيرها من التفريعات الفقهية، فالباحث لو قرن كلام الإمام الباقر مع الآراء المطروحة في عصره لعرف الحكم الشرعي من زاوية قربه للواقع.

كان هذا بعض الشيء عن سير المسألة في العهد الأموي وما ورد عن الإمام الباقر فيه. وسنشير إلى كلمات الأئمة من ولده ممن عايشوا الحكم العباسي ليقف المطالع على حقيقة الحال أكثر وينجلي له المجهول.

خلافيات الوضوء في العهد العباسي
إن الإمام الصادق - والأئمة من بعده - قد ساروا على نهج آبائهم، واجهوا

(١) الفقيه ١: ٥٦ / ٢١٢، الكافي ٣: ٣٠ / ٤، علل الشرائع: ٢٧٩ / ١، التهذيب ١: ٦١ / ١٦٨، الإستبصار ١: ٦٢ / ١٨٦.

المجيزين للمسح على الخفين بصلابة (١)، وأكدوا أن المسح يلزم أن يكون على مقدم الرأس (٢)، ولزوم مسح الرجلين، وعدم جواز غسلهما. وجاء عنه أنه قال: (إن الرجل ليعبد الله أربعين سنة وما يطيعه في الوضوء، لأنه يغسل ما أمر الله بمسحه) (٣). وفي آخر: (أنه يأتي على الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة).

قلت: كيف ذلك؟

قال: (لأنه يغسل ما أمر الله بمسحه) (٤).

وقد عارض الإمام الصادق أن تكون الأذنان من الرأس أو الوجه، لقوله:

(الأذنان ليسا من الوجه ولا من الرأس) (٥).

وهذا يفهم بأن هناك فريقا من المسلمين يدخلون الأذنين في ضمن الوضوء على اعتبارهما من الوجه، وهناك بعض آخر يدخلهما في ضمن الوضوء باعتبارهما من الرأس، فالصادق أراد الإشارة إلى أن الأذن هما بنفسها حقيقة مستقلة لا ربط بينها وبين الرأس والوجه. وعلى فرض اعتباره من الرأس فذلك لا يوجب مسحه جميعا، لأن المسح كما عرفت يتحقق ببعض ولا ضرورة لشموله جميع الرأس.

أما ما نسب إلى الصادق من أنه مسح الأذنين، أو أخذ ماء جديدا لرأسه وغيرها، فإننا لا نستبعداها - لو صح عنه - إذ أنه كان يعيش - وخصوصا في أواخر عهد المنصور وظفر المنصور بالهاشميين وإبعادهم إلى الكوفة - في أشد حالة من حالات الضغط والإرهاب.

(١) انظر: قرب الإسناد: ص ١٦٢ حديث ٥٩١.

(٢) انظر: وسائل الشيعة ١: ٤١٨.

(٣) انظر: وسائل الشيعة ١: ٤٢٢.

(٤) الكافي ٣: ٣١ / ٩، علل الشرائع: ٢٨٩ / ٢، التهذيب ١: ٩٢.

(٥) الكافي ٣: ٢٩ / ٢، وعنه في الوسائل ١: ٤٠٤.

هذا وقد حصر الصادق نواقض الوضوء في البول والريح والنوم والغائط والجنابة (١)، وفي ذلك إشارة إلى عدم ناقضية ما مسته النار وعدم ناقضية مس الذكر وخروج الدم وغيرها مما تقوله العامة اليوم.

إن، هذه المسائل كانت إذن من الأمور المطروحة في عهد الصادق، وقد جاء في الفقيه: عن عمرو بن أبي المقدام، قال: حدثني من سمع أبا عبد الله يقول: (إني لأعجب ممن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين، وقد توضأ رسول الله اثنتين اثنتين) (٢).

وروي عنه أنه قال: (الوضوء واحدة فرض، واثنتان لا يؤجر، والثالثة بدعة) (٣).

ثم فسر قوله هذا في رواية أخرى ب: (الوضوء مثنى مثنى فمن زاد لم يؤجر) (٤) أي من لم يستيقن أن واحدة من الوضوء تجزيه، لم يؤجر على الشنتين وهكذا الحال بالنسبة للذي يأتي بأكثر من اثنتين.

بهذا الأسلوب كان الإمام الصادق يواجه الذين تعدوا حدود الله في الوضوء. وقد صدرت عنه نصوص كثيرة تؤيد ما قلناه، منها قوله بعدم جزئية المضمضة، معللاً ذلك بقوله (لأنها من الجوف)، فإنه قال بذلك ليقف أمام اجتهادات أمثال ابن عمر الذي عرف عنه بأنه كان يقول افتحوا أعينكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم!

فترى الصادق يقول: (لا تضربوا وجوهكم بالماء إذا توضأتم، ولكن شنوا الماء شنًا) (٥).

وقد جاء عن موسى بن جعفر الكاظم نص قريب مما سبق..

(١) راجع وسائل الشيعة ١: ٣٩٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٥ / ٨٠.

(٣) التهذيب ١: ٨١ / ٢١٢، الإستبصار ١: ٧١ / ٢١٧.

(٤) التهذيب ١: ٨٠ / ٢١٠، الإستبصار ١: ٧٠ / ٢١٥.

(٥) التهذيب ١: ٣٥٧ / ١٠٧٢، الإستبصار ١: ٦٩ / ٢٠٨.

قال أبو جرير الرقاشي: قلت لأبي الحسن موسى: كيف أتوضأ للصلاة؟ فقال: (لا تعمق في الوضوء، ولا تلطم وجهك بالماء، ولكن اغسله من أعلى وجهك إلى أسفله بالماء مسحاً) (١).

فموسى بن جعفر أجاب السائل بجواب يستبطن الإشارة إلى شيوع ظاهرة التعمق في الوضوء والمبالغة في صب الماء إلى حد الإسراف، وذلك ما حدا بالإمام أن يقدم له مقدمة ربما لا ترتبط بسؤال السائل، لأن السائل طلب بيان كيفية الوضوء، والإمام أجاب بقوله (لا تعمق في الوضوء). وفي جواب الإمام دلالة على قضية مهمة، هي شيوع ظاهرة تكثير الغسلات، وغسل الممسوحات، فالإمام قدم هذه المقدمة ليوضح للسائل ماهية الوضوء وأنه ليس كما يصوره البعض بلطم الماء بالوجه وإدخاله في العين وعدم جواز رد سلام القادم وما شابه، فإن كل هذه من التعمق المنهي عنه في الدين.

وقد حمل الفقهاء المسح - الوارد في ذيل هذه الرواية - أولاً على المجاز بمعنى الغسل، ثم على الحقيقة، وذلك عين الصواب.

فإن الإمام عبر عن الغسل هنا بالمسح مجازاً لبيان أن المطلوب من الوضوء هو المرة الواحدة التي يصدق بها الغسل والطهارة الشرعية، ولذلك بالغ في إجزائها فعبر بالمسح على الذراعين، وكان قبلها بين غسل الوجه بقوله (اغسله... مسحاً) فعبر بالمسح أيضاً مبالغة في إجزاء الغسل المأمور به وعدم إجزاء تكثير الغسلات وغسل الممسوحات، دحضا للمدرسة الوضوئية التي تبناها أتباع مدرسة الرأي والاجتهاد.

كما روى الكاظم للناس الوضوء الذي أمر الله به نبيه:

عن عيسى بن المستفاد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عن أبيه أن رسول الله (ص) قال لعلي وخديجة لما أسلما: (إن جبرئيل عندي يدعوكما إلى بيعة الإسلام، ويقول لكما: إن للإسلام شروطاً، أن تقولوا: نشهد أن لا إله إلا الله...)

(١) قرب الإسناد: ص ٣١٢ الحديث ١٢١٥، وعنه في وسائل الشيعة ١: ٤٣١.

إلى أن يقول: (وإسباغ الوضوء على المكاره، الوجه واليدين والذراعين ومسح الرأس ومسح الرجلين إلى الكعبين) (١).

وفي رواية أخرى عن الإمام موسى بن جعفر، عن أبيه: (إن رسول الله قال للمقداد وسلمان وأبي ذر: أتعرفون شرائع الإسلام؟ قالوا: نعرف ما عرفنا الله ورسوله.

فقال: هي أكثر من أن تحصى: أشهدوني على أنفسكم بشهادة أن لا إله إلا الله ... والوضوء الكامل على الوجه واليدين والذراعين إلى المرفقين، والمسح على الرأس والقدمين إلى الكعبين لا على خف ولا على خمار ولا على عمامة

...

إلى أن يقول: فهذه شروط الإسلام، وقد بقي أكثر) (٢).

وهذه الرواية تشبه سالفها في التأكيد على أهمية الوضوء وأنه من شرائع الإسلام، ثم تبين حدوده ومغسولاته وممسوحاته.

وعلى ضوء ما تقدم تأكد لدينا أن مدرسة الباقر والصادق والكاظم والرضا هي مدرسة واحدة، وأنها امتداد لمدرسة رسول الله (ص)، فترى الكاظم يقول بقول الصادق، والصادق يقول بقول أبيه، وهكذا إلى نهاية السلسلة، ومن ذلك:

ما جاء عن الهيثم بن عروة التميمي، قال: سألت أبا عبد الله عن قوله: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، فقلت: هكذا؟ ومسحت من ظهر كفي إلى المرافق.

فالصادق (ع) لم يرتض فعل الهيثم ثم أمر يده من مرفقه إلى أصابعه. وهو معنى آخر لما نقلناه عن الإمام الباقر، من أنه كان لا يرد الماء إلى المرافق.

وهكذا الحال بالنسبة إلى مفهوم التعدي في الوضوء، فهو واحد عند الباقر والصادق والكاظم وغيرهم من أئمة أهل البيت.

(١) الطرف: ٥، وعنه في وسائل الشيعة.

(٢) الطرف: ١١، وعنه في وسائل الشيعة.

روى حماد بن عثمان، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله، فدعا بماء فملاً به كفه فعم به وجهه، ثم ملاً كفه فعم به يده اليمنى، ثم ملاً كفه فعم به يده اليسرى، ثم مسح على رأسه ورجليه، وقال: (هذا وضوء من لم يحدث)، يعني التعدي في الوضوء (١).

وقال: (من تعدى في وضوئه كان كناقضه) (٢)، وهي إشارة إلى قوله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه.

وقد جاء عن الإمام علي بن موسى الرضا - كما في عيون الأخبار - أنه قال: (الوضوء مرة فريضة، واثنان إسباغ) (٣).

وفي كتابه إلى المأمون العباسي: (ثم إن الوضوء كما أمر الله في كتابه: غسل الوجه واليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس والرجلين مرة واحدة). وفي جملة الإمام (كما أمر الله في كتابه) إشارة إلى أن حقيقة الطلب تتحقق بالمرة، فلا يجب التكرار فيها. وستعرف أن المفروض والمأمور به في الكتاب هو المرة لا أكثر، وهو فعل رسول الله، وقد تواتر عن الصحابة نقل ذلك عنه (ص). هذا وقد علل الإمام علي بن موسى الرضا سبب مسح الرأس والرجلين وعدم غسلهما بما يلي:

(... وإنما أوجب الغسل على الوجه واليدين، والمسح على الرأس والرجلين، ولم يجعل غسلًا كله ولا مسحًا كله لعل شتى:

منها: إن العبادة العظمى إنما هي الركوع والسجود، وإنما يكون الركوع والسجود بالوجه واليدين، لا بالرأس والرجلين.

ومنها: إن الخلق لا يطيقون في كل وقت غسل الرأس والرجلين ويشتد عليهم ذلك في البرد والسفر والمرض والليل والنهار. وغسل الوجه واليدين أخف من غسل الرأس والرجلين، وإنما وضعت الفرائض على قدر أقل الناس

(١) الكافي ٣: ٢٧ / ٨، وعنه في وسائل الشيعة ١: ٤٣٧ أبواب الوضوء ب ٣١ ح ٨.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٥ / ٧٩.

(٣) عيون أخبار الرضا ٢: ١٢٥ / ٢.

طاقة من أهل الصحة، ثم عم فيها القوي والضعيف.
ومنها: إن الرأس والرجلين ليس هما في كل وقت بأديان وظاهران كالوجه
واليدين لموضع العمامة والخفين والحدود وغيرها...
وفي خبر آخر عنه، أنه سئل عن وضوء الفريضة في كتاب الله؟
فقال: (المسح، والغسل في الوضوء للتنظيف).
وجاء عن أيوب بن نوح، قال: كتبت إلى أبي الحسن أسأله عن المسح
على القدمين؟

فقال: (الوضوء المسح، ولا يجب فيه إلا ذلك، ومن غسل فلا بأس) (١).
قال الشيخ الحر العاملي: (حملة الشيخ - الطوسي - على التنظيف لما مر،
ويمكن حملة على التقية، فإن منهم من قال بالتخيير).
وعن المسح على العمامة والخفين، قال الإمام الرضا: (لا تمسح على
عمامة ولا قلنسوة ولا على خفيك) (٢).

وفي دعائم الإسلام: ونهوا عليهم السلام عن المسح على العمامة والخمار
والقلنسوة والقفازين والجوربين والجرموقين، إلا أن يكون القبال غير مانع من
المسح على الرجلين كليهما (٣).

وفي فقه الرضا: روي عن العالم: (لا تقية في شرب الخمر ولا المسح على
الخفين، ولا تمسح على جوربك إلا من عذر أو ثلج تخاف على رجليك) (٤).
ومن كل ما مر وضح، بما لا مزيد عليه، أن نهج التعبد المحض الذي رسمه
الله لنبيه وقاده علي بن أبي طالب وابن عباس وكبار (الناس).. كان قد استمر إلى
عهد التابعين وتابعي التابعين، ثم واصله أئمة أهل البيت والخلف العدول منهم
في أخرج الظروف وأصعبها، ولذلك ترى أحاديثهم الوضوئية ووضوءاتهم البيانية

(١) التهذيب ١: ٦٤ / ١٨٠، الإستبصار ١: ٦٥ / ١٩٤.

(٢) فقه الرضا: ٦٨، المستدرک ١: ٣٣٠ أبواب الوضوء ب ٣٢ ح ١.

(٣) دعائم الإسلام ١: ١١٠.

(٤) فقه الرضا: ٦٨، مستدرک وسائل الشيعة ١: ٣٣١ أبواب الوضوء ب ٣٣ ح ١.

التي استعرضناها لا تضارب بينها ولا اختلاف، على عكس وضوء المذاهب الأربعة حيث ترى الخلاف بينهم واضحاً ومشهوراً، فالبعض يذهب إلى أن فرائض الوضوء سبعة، والآخر يرى أنها أربعة، وثالث يقول أنها ستة، وإن كان الجميع يتحدون في تثليث الغسلات وغسل الممسوحات! وهذا يوضح التأكيد الحكومي على بعض المفردات الوضوئية وتشديد المخالفة مع نهج التعبد المحض، وهو الذي دعا الإمام الصادق أن يقول: (الوضوء واحدة فرض، واثنان لا يؤجر، والثالثة بدعة). ثم فسر قوله في رواية أخرى: (أي من لم يستيقن أن واحدة من الوضوء تجزئه لم يؤجر على الثنتين) (١). وأن زرارة بن أعين روى عنه قوله: (الوضوء مثنى مثنى، من زاد لم يؤجر عليه) (٢). وقد سئل مرة عن الوضوء، فقال: (ما كان وضوء علي إلا مرة مرة) (٣). وسأله بعض خلص أصحابه وخاصتهم، عن الوضوء للصلاة، فقال: (مرة مرة) (٤). وفي رواية أخرى يقسم بالله أن وضوء النبي ما كان يتوضأ إلا مرة مرة، بقوله: (والله ما كان وضوء رسول الله إلا مرة مرة) (٥). ثم أكد الإمام على أن الوسواس ليس من الأيمان وليس من الطهارة في شيء، فمن توضأ أكثر من مرة وهو يرى أن المرة لا تجزئه لم يكن وضوؤه صحيحاً وكان مخالفاً لما أمر الله به، ولذلك يقول: (توضأ النبي مرة مرة، وهذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به).

(١) التهذيب ١: ٨١ / ٢١٢، الإستبصار ١: ٧١ / ٢١٧.

(٢) التهذيب ١: ٨٠ / ٢١٠، الإستبصار ١: ٧٠ / ٢١٥.

(٣) الكافي ٣: ٢٧ / ٩٩، التهذيب ١: ٨٠ / ٢٠٧.

(٤) الكافي ٣: ٢٦ / ٦٦، التهذيب ١: ٨٠ / ٢٠٦، الإستبصار ١: ٦٩ / ٢١١.

(٥) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٥ / ٧٦، الإستبصار ١: ٧٠ / ٢١٢.

وقد روي عنه: (إن الوضوء حد من حدود الله، ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه، وإن المؤمن لا ينجسه شيء وإنما يكفيه مثل الدهن).

وجاء عنه: (... هذه شرائع الدين لمن أراد أن يتمسك بها وأراد الله هداها، إسباغ الوضوء كما أمر الله في كتابه الناطق: غسل الوجه واليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس والقدمين إلى الكعبين، مرة مرة، ومرتان جائز) (١).

وهذه الكلمات إما صريحة أو ملوحة أو ناظرة إلى أن تثليث الغسلات بدعة وتعد ومخالفة لفعل النبي وقوله، ولفعل علي، ومخالف للأسباغ الذي أمر الله به، ولم يعط للفاعل أجرا، بل إنه يعاقب على فعله.

وقد روى عن الصادق والباقر أنهما قالوا: (إن الفضل في واحدة، ومن زاد على اثنتين لم يؤجر) (٢).

وفي حديث آخر: (إن المرتين إسباغ) (٣).

وعلى ضوء ما تقدم تأكد لدينا أن مدرسة الإمام الصادق هي امتداد لمدرسة أبيه الباقر وجده علي بن الحسين وأنهم قد أخذوا علمهم عن رسول الله، لأنه خص عليا لكتابة صحيفته، وهي الموجودة بعده عند ولده، وقد عرفت أنهم لا يجيزون في الرأس والرجلين إلا المسح، وكذا لا يجيزون تثليث الغسلات ويعتبرونها بدعة، إذ أن الرسول لا يرتضي للمسلمين فعله!

وقد عرفت أنهم لم يأخذوا ماء جديدا لمسح الرأس والرجلين، لما مر عليك من أخبار الرواة:

(ثم مسح بما بقي في يده رأسه ورجليه ولم يعدهما في الإناء) (٤).

وفي أخرى: (ثم مسح رأسه ورجليه بما بقي في يديه) (٥).

(١) الخصال ٦٠٣ / ٩.

(٢) السرائر: ٤٧٣.

(٣) وسائل الشيعة ١: ٤٣٩ أبواب الوضوء ب ٣١ ح ٢٠.

(٤) الكافي ٣: ٢٤ / ١، التهذيب ١: ٥٥ / ١٥٧.

(٥) الكافي ٣: ٢٤ / ٣.

وفي أخرى: (ثم مسح بفضل الندى رأسه ورجليه) (١).
وفي أخرى: (ثم مسح ببيلة ما بقي في يديه رأسه ورجليه ولم يعدهما في الإناء) (٢).

وفي أخرى: (ثم مسح رأسه وقدميه إلى الكعبين بفضل كفيه، لم يجدد ماء) (٣).

وقد مر عليك تفسيرهم للأسباب ومعنى التعدي في الوضوء والإحداث وهو يختلف عما استفادت منه السلطة لتقوية الوضوء العثماني والذي أخذ به الفقهاء في العصور المتلاحقة سواء عن علم أو عن غفلة!! فدونوه في كتبهم وبنوا عليه آراءهم الوضوئية، ثم أخذ بها من جاء بعدهم.

وقد اطلعت سابقا على موقف المهدي العباسي والمنصور والرشيد في الوضوء، واطلعت على تنكيلهم بالهاشميين والأئمة من أهل البيت، خصوصا بعد الظفر بمحمد بن عبد الله بن الحسن (النفس الزكية) وهو ما جعل الإمام الصادق يرشد داود ابن زربي إلى التقية للحفاظ على دينه ونفسه. وهكذا الحال بالنسبة إلى علي بن يقطين، وقد مرت عليك رسالة موسى بن جعفر إليه وإرشاده إلى العمل بخلاف ما هو ثابت عنده، للنجاة بنفسه والحفاظ على دينه.

وزبدة المروي عن نهج التعبد المحض هو أن الوضوء المجزي والمأمور به إنما هو مرة واحدة، والثانية هي فعل الرسول وسنته، ومن تجاوز عن ذلك فلا يؤجر، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن المقصود من كلامهم وتأكيدهم على المرة ليس وحدة الصب وإن لم يكف في الغسل، بل معناه هو تحقق الغسل الواحد وإن تعدد الصب على العضو، والمرة الثانية بعدها هي السنة، أما المرة الثالثة فهي إسراف وإبداع وليس من الدين.

(١) التهذيب ١: ٥٨ / ١٦٢، الإستبصار ١: ٥٨ / ١٧٢.

(٢) الإستبصار ١: ٥٨ / ١٧١.

(٣) التهذيب ١: ٥٦ / ١٥٨، الإستبصار ١: ٥٧ / ١٦٨.

أسماء بعض المؤيدين للوضوء المسحي

في العهد العباسي

أتضح لنا مما سبق تكامل بنى المدرستين الوضوئيتين في هذا العصر، فكان رواد مدرسة الوضوء الثلاثي الغسلي هم فقهاء المذاهب الأربعة. وهؤلاء الفقهاء قد أخذوا بوضوء الخليفة عثمان بن عفان الذي نسبه إلى رسول الله، إما اعتقاداً منهم بصحة تلك المرويات عنه (ص) وثبوت طرقها لديهم وحجية صدورها عندهم، وإما تأثراً بالسلطة التي تريد إبعاد الناس عما ينسبه أولاد علي بن أبي طالب إلى رسول الله، لأن مصلحة العباسيين كانت في عزل الناس عن العلويين، وذلك لأمرين:

الأول: إمكان التعرف عليهم للنيل منهم، لأنهم المخالفون للخلفاء العباسيين والمطالبون بالحكم.

الثاني: رسم المبرر للتنكيل بالعلويين لأنهم خرجوا عن جماعة المسلمين، وسعوا لبث الفرقة بينهم، إذ أن عبادتهم غير عبادة المسلمين، ووضوئهم غير وضوء المذاهب الأربعة!

نعم، إن تأكيدنا على الشق الثاني من وجوه الاحتمال في سبب أخذ المذاهب الأربعة برأي عثمان في الوضوء - المار الذكر في الصفحات السابقة - إنما كان بسبب حملة التعقيم الاعلامي التي مارستها السلطة ومنعت العلماء والأساتذة من التفوه بما يعرف بوجود ما يعارض ذلك.

وحيثما رأيت التأكيد على الوضوء الغسلي - حتى شاع بين المسلمين - أحببت أن أكشف عن الوجه الآخر في الوضوء، وأشير إلى أسماء الذين فعلوا المسح وعملوا به في العهد العباسي الأول، ولا أبغي منه الجرد الكلي للأسماء بل العدد الذي يثبت به ما نقلناه، وحيث وصل عدد القائلين بالمسح - على ضوء الصفحات السابقة - إلى (٢٤) صحابياً وتابعياً، نظيف إليه أسماء أخرى مراعين

التسلسل السابق:

- ٢٥ - موسى بن جعفر الكاظم.
 - ٢٦ - علي بن موسى الرضا.
 - ٢٧ - داود بن فرقد.
 - ٢٨ - علي بن يقطين.
 - ٢٩ - بكير بن أعين.
 - ٣٠ - زرارة بن أعين.
 - ٣١ - محمد بن مسلم.
 - ٣٢ - أبان بن عثمان.
 - ٣٣ - ابن أبي عمير.
 - ٣٤ - عمر بن أذينة.
 - ٣٥ - جميل بن دراج.
 - ٣٦ - علي بن رئاب.
 - ٣٧ - محمد بن قيس.
 - ٣٨ - الفضل بن شاذان.
 - ٣٩ - ابن محبوب.
 - ٤٠ - أبو جرير الرقاشي.
 - ٤١ - علي بن إبراهيم بن هاشم.
 - ٤٢ - عيسى بن المستفاد... وآخرون من أصحاب الأئمة.
- ولو أردنا أن نضيف أسماء القراء الذين قرأوا الآية وأرجلكم بالجر - كما فعله كبار فقهاء العامة، والآخرون من أصحاب أئمة أهل البيت - وندخلهم ضمن هذه القائمة لتجاوز عددهم العشرات ودخل حيز المئات.
- وهنا مسألة يلزم الإشارة إليها، وهي:
- إن مشروعية المسح - كما قلنا - كان ذا أصالة، وقد التزم به كبار الصحابة والتابعين ودافعوا عنه، وأن الغسل لم يكن متواترا عند المسلمين - على مر الزمان - بل كان بين الأعلام بعض الكلام فيه، فترى آراء القائلين بالمسح تطرح في

كتب السلف ويشيرون إلى أن هذا الرأي مستقى من القرآن، فلو كان غسل الأرجل هو ما اتفق عليه المسلمون فلا داعي لذكر تلك الأقوال في كتب السلف! وما نحتمله في هذا الأمر هو تواتر عمل المذاهب المنقرضة به. ونحن لو أخذنا من باب المثال رأي ابن حزم الأندلسي الذي يمثل رأي داود الظاهري، ورأي ابن جرير الطبري وهو يمثل رأي مذهبه الذي عمل لمدة من الزمن، لعرفنا أن المسح كان مشروعاً في عهدهم إذ تراهم يعملون به. وإليك:

رأي ابن حزم الأندلسي في المحلى:
(وأما قولنا في الرجلين، فإن القرآن نزل بالمسح، قال الله تعالى وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم وسواء قرئ بخفض اللام أو بفتحها هي على كل حال عطف على الرؤوس، إما على اللفظ وإما على الموضوع، لا يجوز غير ذلك، لأنه لا يجوز أن يحال بين المعطوف والمعطوف عليه بقضية مبتدأة، وهكذا جاء عن ابن عباس: (نزل القرآن بالمسح، يعني في الرجلين في الوضوء). وقد قال بالمسح على الرجلين جماعة من السلف، منهم: علي بن أبي طالب، ابن عباس، الحسن، عكرمة، الشعبي وجماعة غيرهم، وهو قول الطبري، ورويت في ذلك آثار:

منها: أثر من طريق همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ثنا علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه - وهو رفاعة بن رافع - أنه سمع رسول الله (ص) يقول: (إنه لا يجوز صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل، ثم يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين). وعن إسحاق بن راهويه، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عبد خير، عن علي: (كنت أرى باطن القدمين أحق بالمسح حتى رأيت رسول الله يمسح ظاهرهما).

قال علي بن أحمد: (وإنما قلنا بالغسل لما حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، ثنا إبراهيم بن أحمد، ثنا الفربري، ثنا البخاري، ثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشير، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: (تخلف النبي في سفر فأدر كنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا،

فنادى بأعلى صوته: ويل للأعقاب من النار، مرتين أو ثلاثاً).
كتب إلي سالم بن أحمد، قال: ثنا عبد الله بن سعيد الشنتجالي، ثنا عمر بن محمد السجستاني، ثنا محمد بن عيسى الجلودي، ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، ثنا مسلم بن الحجاج، ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا جرير - وهو ابن عبد الحميد -، عن منصور، عن هلال بن أساف، عن أبي يحيى، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: (خرجنا مع رسول الله من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء الطريق، تعجل قوم عند العصر، فتوضوا وهم عجال، فأنتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسه الماء، فقال رسول الله: ويل للأعقاب من النار، أسيغوا الوضوء. فأمر عليه السلام بإسباغ الوضوء في الرجلين، وتوعد بالنار على ترك الأعقاب). فكان هذا الخبر زائداً على ما في الآية، وعلى الأخبار التي ذكرنا، وناسخاً لما فيها، ولما في الآية، والأخذ بالزائد واجب.
ولقد كان يلزم من يقول بترك الأخبار للقرآن أن يترك هذا الخبر للآية، ولقد كان يلزم من يترك الأخبار الصحاح للقياس أن يترك هذا الخبر، لأننا وجدنا الرجلين يسقط حكمهما في التيمم، كما يسقط الرأس، فكان حملهما على ما يسقطان بسقوطه ويثبتان بثباته أولى من حملها على ما لا يثبتان بثباته، وأيضاً فالرجلان مذكوران مع الرأس، فكان حملهما على ما ذكرنا معه أولى من حملهما على ما لم يذكرنا معه، وأيضاً فالرأس طرف والرجلان طرف، فكان قياس الطرف على الطرف أولى من قياس الطرف على الوسط. وأيضاً فإنهم يقولون بالمسح على الخفين، فكان تعويض المسح من المسح أولى من تعويض المسح من الغسل، وأيضاً فإنه لو جاز المسح على ساتر للرجلين ولم يجز على ساتر دون الوجه والذراعين دل - على أصول أصحاب القياس - أن أمر الرجلين أخف من أمر الوجه والذراعين، فإذا ذلك كذلك فليس إلا المسح ولا بد، فهذا أصح قياس في الأرض لو كان القياس حقا (١).

(١) المحلى، لابن حزم ٢: ٥٦ - ٥٨. وستأتي مناقشتنا للدليل (ويل للأعقاب) وغيره من الأدلة في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

نعم، لو درس الباحث الشريعة بعيدا عن الرواسب الحكومية لعرف الكثير. ومن المسائل التي أود أن ألفت النظر إليها مسألة المسح على الخفين، فالحكام كانوا يؤكدون على المسح على الخفين بغضا للخوارج والشيعة، وهذه مسألة من مئات المسائل التي يجب أن يقف عندها المحقق في أمور الشريعة!

محمد بن جرير بن يزيد الطبري والوضوء:

قال عنه الخطيب البغدادي: كان حافظا لكتاب الله، عارفا بالقرآن، بصيرا بالمعاني، فقيها بأحكام القرآن، عالما بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، ناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين فمن بعدهم (١). وقال عنه ابن الجوزي [إنه كان] عالما باختلاف العلماء، خبيرا بأيام الناس وأخبارهم. من تصانيفه: التاريخ والتفسير وتهذيب الآثار (٢).

ونقل ابن عقيل الوراق عنه أنه قال لأصحابه: أتشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: كم يكون قدره؟

قال: ثلاثون ألف ورقة.

فقالوا: هذا مما تفنى الأعمار قبل تمامه.

فاختصره في ثلاثة آلاف ورقة ثم قال: هل تشطون لتاريخ العالم من آدم إلى وقتنا هذا؟

قالوا: كم يكون قدره؟

فذكر نحو ما ذكر في التفسير، فأجابوه بمثل ذلك..

فقال: إنا لله ماتت الهمم.

فاختصره في نحو مما اختصر التفسير (٣).

قال الطبري في تفسيره لآية الوضوء:

(١) تاريخ بغداد ٢: ١٦٣.

(٢) المنتظم ١٣: ٢١٥.

(٣) المنتظم ١٣: ٢١٦.

(والصواب من القول عندنا في ذلك أن الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء، كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم. وإذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستحقا اسم ماسح غاسل، لأن غسلهما إمرار اليد عليهما أو إصابتها بالماء، ومسحهما إمرار اليد أو ما قام مقام اليد عليهما، فإذا فعل ذلك بهما فاعل فهو غاسل ماسح، ولذلك من احتمال المسح المعنيين اللذين وصفت من العموم والخصوص الذين أحدهما مسح، ببعض والآخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فنصبها بعضهم توجيهها منه ذلك إلى أن الفرض فيهما الغسل وإنكارا منه المسح عليهما مع تظاهر الأخبار عن رسول الله (ص) بعموم مسحهما بالماء. وخفضها بعضهم توجيهها منه ذلك إلى أن الفرض فيهما المسح، ولما قلنا في تأويل ذلك أنه معنى به عموم مسح الرجلين بالماء، كره من كره للمتوضئ الاجتزاء بإدخال رجليه في الماء دون مسحهما بيده أو بما قام مقام اليد توجيهها منه قوله وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين إلى مسح جميعهما عاما باليد أو بما قام مقام اليد، دون بعضهما مع غسلهما بالماء) (١).

قال ابن الجوزي في المنتظم: كان ابن جرير يرى جواز المسح على القدمين ولا يوجب غسلهما، فلهذا نسب إلى الرفض، وكان قد رفع في حقه أبو بكر بن أبي داود قصة إلى الحاجب يذكر عنه أشياء فأنكرها (٢).

انظر كيف يتعاملون مع العلماء ومن يحمل رؤية لا يستسيغها الحكام حتى قيل (بأنه دفن ليلا ولم يؤذن به أحد، واجتمع من لا يحصيهم إلا الله، وصلى على قبره عدة شهور ليلا ونهارا).

وذكر ثابت بن سنان في تاريخه: أنه إنما أخفيت حاله لأن العامة اجتمعوا ومنعوا من دفنه بالنهار وادعوا عليه الرفض، ثم ادعوا عليه الإلحاد (٣).

(١) تفسير الطبري ٦: ٨٣.

(٢) المنتظم ١٣: ٢١٧.

(٣) المنتظم ١٣: ٢١٧.

لماذا؟ ألقوله بالمسح الذي لم يقل به أصحاب المذاهب الأربعة؟!
أم لكتابته عن حديث الغدير (١) - في أواخر عمره - وهو ما لا يرضي السلطان
كذلك؟ أم لشيء آخر؟

وعلى ضوء ما تقدم عرفت أن المصالح السياسية للسلطان كانت وراء تدوين
ما يرتضيه وحذف ما لا يرتضيه، وأن تأصيل المذاهب والقول بمشروعية رأي
الجميع وما يقاربها من آراء كانت دعوة حكومية ظهرت سماتها في الفقه
والحديث. ومتى أراد الباحث الوقوف على المزيد منها أمكنه الوقوف عليها من
خلال استطلاع إجمالي لكتب الفقه والتاريخ.

علما بأن دور السياسة لم يقتصر على تدوين الفقه والحديث، بل إن دورها
في تدوين التاريخ ولغة العرب ليس بأقل مما مضى. والباحثون يعرفون هذه
الحقيقة. ونحن نعرض هنا عن بيان الآراء صارت تتشعب في لغة العرب نظرا
للظروف السياسية والاجتماعية الحاكمة آنذاك، خوفا من الإطالة والخروج عن
البحث، بل نكتفي بنقل بعض النصوص عن مشاهير الأعلام ودور السياسة في
الفقه وتأصيل المذاهب.

١ - قال الأستاذ جمال الدين الأفغاني:

بأي نص سد باب الاجتهاد، أو أي إمام قال: لا ينبغي لأحد من المسلمين
بعدي أن يهتدي بهدي القرآن وصحيح الحديث، أو أن يجد ويجتهد بتوسيع
مفهومه والاستنتاج على ما ينطبق على العلوم العصرية وحاجيات الزمان
وأحكامه، ولا ينافي جوهر النص. إن الله بعث محمدا رسولا بلسان قومه العربي
ليعلمهم ما يريد إفهامهم، وليفهموا منه ما يقوله لهم.
ولا ارتياب بأنه لو فسح في أجل أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد

(١) قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢: ٧١٣: رأيت مجلدا من طرق هذا الحديث لابن جرير،
فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ١١: ١٤٦ (وقد
اعتنى بأمر هذا الحديث أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ فجمع
فيه مجلدين أورد فيهما طرقه وألفاظه).

وعاشوا إلى اليوم لداموا مجددين مستنبطين لكل قضية حكما من القرآن والحديث وكلمة زاد تعمقهم زادوا فهما وتدقيقا. نعم، إن أولئك الفحول من الأئمة ورجال الأمة اجتهدوا وأحسنوا فجزاهم الله خير الجزاء، ولكن لا يصح أن نعتقد أنهم أحاطوا بكل أسرار القرآن وتمكنوا من تدوينها في كتبهم (١).

٢ - قال الأستاذ عبد المتعال الصعيدي - أحد علماء الأزهر الشريف - :
إنني أستطيع أن أحكم بعد هذا بأن منع الاجتهاد قد حصل بطرق ظالمة، وبوسائل القهر والإغراء بالمال. ولا شك أن هذه الوسائل لو قدرت لغير المذاهب الأربعة التي نقلدها الآن لبقى لها جمهور يقلدها أيضا، ولكانت الآن مقبولة عند من ينكرها، فنحن إذا في حل من التقييد بهذه المذاهب الأربعة التي فرضت علينا بتلك الوسائل الفاسدة، وفي حل من العود إلى الاجتهاد في أحكام ديننا، لأن منعه لم يكن إلا بطرق القهر، والإسلام لا يرضى إلا بما يحصل بطريق الرضى والشورى بين المسلمين كما قال تعالى في الآية ٢٨ من سورة الشورى: وأمرهم شورى بينهم (٢).

٣ - قال الدكتور عبد الدائم البقري الأنصاري:
منع الاجتهاد هو سر تأخر المسلمين، وهذا هو الباب المرن الذي عندما قفل تأخر المسلمون بقدر ما تقدم العالم، فأضحى ما وضعه السابقون لا يمكن أن يغير ويبدل لأنه لاعتبارات سياسية.

منع الولاية والسلطين الاجتهاد حتى يحفظوا ملكهم، ويطمئنوا إلى أنه لن يعارضهم معارض، وإذا ما عارضهم أحد فلن يسمع قوله، لأن باب الاجتهاد قد أغلق، لهذا جمد التشريع الإسلامي الآن، وما التشريع إلا روح الجماعة وحياة الأمة. وإنني أرجع الفتنة الشعواء التي حصلت في عهد الخليفة عثمان والتي كانت سببا في وقف الفتح الإسلامي حيث تحولت في عهده الحرب الخارجية إلى حرب داخلية، أرجع ذلك إلى أن عثمان كان من المحافظين، وقد شرط ذلك على

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٧٩، عن خاطرات جمال الدين: ص ١٧٧.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٧٨، عن ميدان الاجتهاد: ص ١٤.

نفسه عندما وافق عبد الرحمن بن عوف على لزوم الاقتداء بالشيخين في كل ما يعني دون اجتهاد، عند انتخابه خليفة، ولم يوافق الإمام علي على ذلك حينئذ قائلاً: إن الزمن قد تغير، فكان سبب تولي عثمان الخلافة هو سبب سقوطه (١).
٤ - قال الأستاذ عز الدين عبد السلام:

من العجب العجيب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف قول إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعا وهو مع ذلك مقلد فيه، ويترك من شهد الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم، جمودا على تقليد إمامه، بل يتحيل لظاهر الكتاب والسنة ويتأولهما بالتأويلات البعيدة الباطلة، نضالا عن مقلده. ولم يزل الناس يسألون من اتفق من العلماء، إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتعصبوها من المقلدين، فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد مذهبه عن الأدلة، مقلدا فيما قال كأنه نبي مرسل. وهذا نأي عن الحق، وبعد عن الصواب لا يرضى به أحد من أولي الألباب (٢).

٥ - قال جمال الدين بن الجوزي:

إعلم أن المقلد على غير ثقة فيما قلده فيه، وفي التقليد إبطال منفعة العقل، لأنه إنما خلق للتدبر، وقبيح بمن أعطي شمعة يستضيء بها أن يطفئها ويمشي في الظلمة.

واعلم أن عموم أصحاب المذاهب يعظم في قلوبهم الشخص فيتبعون قوله من غير تدبر فيما قال، وهذا عين الضلال، لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل (٣).

٦ - قال الدهلوي:

فأي مذهب كان أصحابه مشهورين وأسند إليهم القضاء والافتاء واشتهرت تصانيفهم في الناس ودرسوا درسا ظاهرا انتشر في أقطار الأرض، ولم يزل ينتشر

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٧٩، عن الفلسفة السياسية للإسلام: ٢١.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٧٧، عن الأنصاف: ص ٣٧.

(٣) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ١٧٧، عن تلبس إبليس: ٨١.

كل حين. وأي مذهب كان أصحابه خاملين ولم يولوا القضاء والافتاء ولم يرغب فيهم الناس اندرس بعد حين (١).

فمدرسة أهل البيت لم تكن كغيرها من المذاهب الحكومية بل كانت لها سماتها الخاصة، وعرفت باستقلالها الفكري وعدم خضوعها لنظام السلطة، بل في رؤاها تضاد مع خلفاء الجور ولا تسمح (لأولي الأمر!) أن يتدخلوا في شؤونها وتوجيه فكرها بل إن أهل البيت دعوا شيعتهم للابتعاد عن الخلفاء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وإن بقاء مذهب كهذا رغم كل هذه الملاحظات يرجع إلى قوته الروحية وملكاته الربانية، وإن أمر انتشار غيره من المذاهب لم يكن مثله، وقد قرأت عن تلك المذاهب وإنها ترجع إلى المقومات الجانبية فيها كتوليهم للقضاء. وقد رأينا إن هذه المذاهب نفسها تختلف شدة وضعفا لما أنيط بأصحابها من القضاء والافتاء، فالمذهب الحنفي يقوى عندما يكون أبو يوسف وجيها في الدولة مقبولا عند الخلفاء. وهكذا الأمر بالنسبة إلى الآخرين في العهود الأخرى.

أما انتشار مذهب جعفر بن محمد الصادق وبقاؤه لحد هذا اليوم رغم مخالفة الحكام فيرجع إلى ملكاته الروحية ومقوماته الذاتية، ولا ينكر ذلك أحد. فأهل البيت وشيعتهم منصورون بالحجج والبراهين التي بأيديهم لا يضرهم من خالفهم وخذلهم، وإليك ما رواه الحفاظ عن النبي أنه قال: (لا تزال طائفة من أمتي منصورين قائمين بالحق لا يضرهم من خالفهم وخذلهم) (٢). وجاء في كتاب (الفقيه والمتفقه): (... لن تزال أمة من أمتي على الحق ظاهرين على الناس لا يباليون من خالفهم ولا من ناوهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون) (٣).

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ٢: ١١، عن الحجة البالغة للدهلوي ١: ١٥١.
(٢) انظر: صحيح مسلم ٣: ١٥٢٣ / ١٧٠، ١٧٤، وصحيح البخاري ٩: ١٢٤ - ١٢٥، سنن ابن ماجه ١: ٤، ٥ / ٦، ٩، ١٠.
(٣) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي ١: ٥ - ٦.

وفي آخر: (لا يزال في هذه الأمة عصابة على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك) (١)
قال المقرئزي: فلما كانت سلطنة الظاهر بيبرس البندقداري ولي بمصر أربعة قضاة، وهم شافعي ومالكي وحنفي وحنبلي، فاستمر ذلك من سنة ٦٦٥ حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة. وعملت لأهلها المدارس والخوانك والزوايا والربط في سائر ممالك الإسلام. وعودي من تمذهب بغيرها، وأنكر عليه ولم يول قاض ولا قبلت شهادة أحد ولا قدم للخطابة والإمامة والتدريس أحد ما لم يكن مقلدا لأحد هذه المذاهب، وأفتى فقهاء الأمصار في طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها (٢).

وعليه، إن حصر المذاهب بهذه الأربعة جاءت لأمر السلطان بيبرس، وإن الحكام كانوا دائما يفرضون رأيهم بالقوة.
انظر ما جاء في شذرات الذهب (٣): إن القادر العباسي حمل الناس في سنة ٤٢٢ على الاعتقاد بما يراه في فضل الصحابة وتكفير المعتزلة بخلق القرآن، وألف كتابا يتلى على الناس في كل جمعة، وكما أنه حملهم بالقهر على الاعتقاد بالسنة واستتابة من خالفه من المعتزلة والشيعة، وأخذ خطوطهم بالتوبة وبعث بها إلى السلطان محمود يأمره ببث السنة في خراسان.
تلخص مما سبق أن الحكام سعوا إلى بث روح الفرقة بين أفراد الأمة بالتزامهم هذا المذهب ضد ذلك، ونسبوا إلى معارضتهم من الشيعة سوء العقيدة والخروج عن الإسلام، وأوعزوا إلى الوعاظ في المساجد والكتاب والقصاصين توسعة رقعة هذا الخلاف بين المسلمين. ولا ينكر أحد بأن عناية السلطة بجهة، أو فرقة تكسبها الاعتبار والعظمة حسب نظام السياسة لا النظام الطبيعي، إذ أن

(١) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي ١: ٣٠.

(٢) الخطط المقرئزية ٣: ٢٣٢ - ٢٣٥.

(٣) شذرات الذهب ٣: ٢٢٢ و ١٨٦ وغيرها.

الخضوع للسلطان أمر لا مفر منه.
لو لم تتدخل الحكومات في مثل هذه الأمور لكان أعود على الأمة وأصلح
لدينها ودينها، لكن الحكومات كانت ترى في وحدة المسلمين الخطر على
مصالحها والوقوف على عيوبها والخروج عن طاعتها، فرأت الاستعانة بهذا
المذهب ضد ذلك، وكان ذلك هو الخيار السهل الذي يمكن إشغال المسلمين به
وجرهم إلى النزاعات التي كانوا يعيدون عنها مما كدر صفو الأمة وشتتها بعد
الألفة. وقد أفصح التاريخ عن نياتهم السيئة وما يقصدون من وراء ذلك وآزرهم
رجال ابتعدوا عن الحق والإنسانية. وإن المطالع لو وقف على المجازر الطائفية
وحتى بين المذاهب الأربعة لعرف ما نقوله.
وعلى أي حال فقد تفرقت الأمة كما شاءت السياسة، أو كما شاء ولاية
الجور، وحاولوا إعطاء هذه الفرقة صفة شرعية مع أنها بعيدة في الواقع كل البعد
عن روح الإسلام.
فاتسع الخلاف وعظم الارتباك ووقعت الخصومة، وبذلك نجا الحاكم، ورفع
الاستبداد رأسه وافترس كل ما وجدته صالحاً للأمة، وعجز المصلحون عن معالجة
مشاكل الأمة، وتبنت الحكومات مؤاخذه الشيعة، وحاكوا التهم عليهم تقولا
بالباطل وابتعاداً عن الحق.
فحكّموا فيما حكّموا على الشيعة أنهم يقولون بتكفير الصحابة، وشتان ما
بين النقد والتكفير، وما بين احرامهم - مع إخضاع أقوالهم للمناقشة وإمكان دراسة
نصوصهم - وإضفاء هالة من التقديس والعصمة وسد باب المناقشة والحوار
المنطقي السليم.
ولم يقتصر الحكام على ذلك بل جاءوا يحكمون على من يقول الحق ويريد
التحرر من الجمود الفكري بأنه رافضي، أو نراهم يتركون الحق والسنة الصحيحة
لأنها عمل الرافضة بحجة أن التشبه بهم غير جائز!
قال ابن تيمية في منهاجه عند بيان التشبه بالشيعة: ومن هنا ذهب من ذهب
من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات، إذا صار شعاراً لهم، فإنه وإن لم يترك
واجباً لذلك لكن في إظهار ذلك مشابهة لهم، فلا يتميز السني من الرافضي.

ومصلحة التمييز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة ذلك المستحب.

وقال مصنف الهداية، من الحنفية: إن المشروع التختم باليمين، ولكن لما اتخذته الرافضة جعلناه في اليسار.

وقال الغزالي: إن تسطيح القبور هو المشروع، ولكن لما جعلته الرافضة شعارا لها، عدلنا إلى التسنيم.

وقال الشيخ بن عبد الرحمن في كتاب (رحمة الأمة في اختلاف الأئمة) المطبوع في هامش (ميزان الشعراني ١ : ٨٨): السنة في القبر التسطيح، وهو أولى على الراجح من مذهب الشافعي.

وقال أبو حنيفة وأحمد: التسنيم أولى، لأن التسطيح صار شعارا للشيعة. ذكر الزرقاني في (المواهب اللدنية) في صفة عمه النبي علي رواية علي في إسدالها على منكبه حين عممه رسول الله، ثم ذكر قول الحافظ العراقي: إن ذلك أصبح شعار كثير من فقهاء الإمامية ينبغي تجنبه، لترك التشبه بهم.

فأتباع أهل البيت أمروا بالحيطه من العامة لمعرفتهم ووقوفهم على انخداعهم بأساليب الحكام من علي ونهجه، أما نهبي فقهاء الدولة فقد جاء للتعرف عليهم وهجرانهم، وقد جسم البغدادي ذلك بنقله قصة عن رجل، فقال: إن رجلا رأى عليا في المنام فلم يجسر على الدنو منه، فسأله صاحبه، فقال: أخشى إن قربت إليه أسأله أن أتهم بالتشيع.

نعم، إن تهمة التشيع كانت أكبر تهمة توجه إلى الإنسان في تلك العهود، وعلى ضوءها صار الناس يبغضون عليا والسائرين على نهجه.

قال علي بن الحسين: (أحبونا حب الإسلام، فوالله ما زال تقولون فينا حتى بغضتمونا إلى الناس) (١).

وقوله: (ما أكذبكم وما أجرأكم على الله، نحن من صالحى قومنا وبحسبنا أن

(١) الطبقات الكبرى ٥ : ٢١٤.

نكون من صالحى قومنا) (١).
 نعم، إن تهمة التشيع كانت أخطر من تهمة الزندقة، وكان الناس يفرون منها،
 ويخافون من قول كلمة تنصر الحق.
 قال الزمخشري في كيفية الصلاة على النبي محمد (ص): وأما إذا أفرد غيره
 من أهل البيت بالصلاة كما يفرد، فمكروه لأن ذلك صار شعارا لذكر رسول الله
 (ص)، ولأنه يؤدي إلى الاتهام بالرفض، وقال رسول الله: (من كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم).
 وقد حكموا على المولى ظهير الدين الأردبيلي بالأعدام واتهم بالتشيع، لأنه
 ذهب إلى عدم وجوب مدح الصحابة على المنبر، وأنه ليس بفرض، فقبض عليه
 وقدم للمحاكمة وحكم عليه القاضي بالأعدام، ونفذ الحكم في حقه، فقتلوا
 رأسه وعلقوه على باب زويلة بالقاهرة (٢).
 واتهم خيشمة بن سليمان العابد بالتشيع من قبل بعض الناس لتأليفه في
 فضائل الصحابة ومنها فضائل علي. قال غيث بن علي: سألت عنه الخطيب،
 فقال: ثقة ثقة.
 فقلت: يقال: إنه يتشيع!
 فقال: ما أدري، إلا أنه صنف في فضائل الصحابة ولم يخص أحدا (٣)!
 وقال الذهبي عن عبد الرزاق بن همام: إنه صاحب تصانيف، وثقه غير
 واحد وحديثه منخرج في الصحاح، وله ما ينفرد به، ونقموا عليه التشيع، وما كان
 يغلو فيه بل كان يحب عليا ويغض من قاتله... (٤).
 وعن جعفر بن سليمان الضبعي: هو من ثقات الشيعة، حدث عنه سيار بن

(١) الطبقات الكبرى ٥: ٢١٤.

(٢) شذرات الذهب ٨: ١٧٣.

(٣) لسان الميزان ٢: ٤١١.

(٤) تذكرة الحفاظ ١: ٣٦٤.

حاتم، وعبد الرزاق بن همام، وعنه أخذ بدعة التشيع (١)!

وقد اتهم محمد بن طلحة بن عثمان، أبو الحسن النعال بالتشيع والرفض وتعرض للخطر، لأن أبا القاسم نقل عنه، أنه شتم معاوية (٢)!

وكذا محيي الدين العثماني الأموي المتوفى سنة ٦٦٨، قال ابن العماد في ترجمته: وكان شيعيا يفضل عليا على عثمان، مع كونه ادعى نسبا إلى عثمان، وهو القائل:

أدين بما دان الوصي ولا أرى سواه وإن كانت أمية محتدي
ولو شهدت صفين خيلي لأعذرت وساء بني حرب هنالك مشهدي (٣)
وكذا حكموا على الحاكم النيسابوري صاحب المستدرک بأنه شيعي لذكره
في كتابه حديث الطائر المشوي وحديث من كنت مولاه فعلي مولاه (٤)، وزاد
الذهبي فيه: أنه تكلم في معاوية فأوذى (٥).
وقد اتهم الشافعي بالرفض لحبه لأهل البيت، وقد ضعفه ابن معين
لاستنقاظه معاوية!

وضرب سليمان بن عبد القوي المتوفى في ٧١٦ - من علماء الحنابلة بمصر -
لقوله في علي:

كم بين من شك في خلافته وبين من قال إنه الله
فقد نسبوا إليه هجاء الشيخين والحط من مقام عمر بن الخطاب لقوله في
شرح الأربعين:
إن أسباب الخلاف الواقع بين العلماء: تعارض الرويات والنصوص. وبعض
الناس يزعم أن السبب في ذلك عمر بن الخطاب، لأن الصحابة استأذنوه في

(١) تذكرة الحفاظ ١: ٢٤١.

(٢) انظر: تاريخ بغداد ٥: ٣٨٤.

(٣) شذرات الذهب ٥: ٣٢٨، مرآة الجنان ٤: ١٦٩.

(٤) تاريخ بغداد ٥: ٤٧٤.

(٥) وهو ما حكاه العماد الحنبلي عنه، انظر: شذرات الذهب ٣: ١٧٧.

تدوين السنة فمنعهم مع علمه بقول النبي (ص): (اكتبوا لأبي شاة) وقوله (قيدوا العلم بالكتابة).

فلو ترك الصحابة يدون كل واحد منهم ما سمع من النبي لانضبطت السنة، فلم يبق بين آخر الأمة وبين النبي إلا الصحابي الذي دونت روايته، لأن تلك الدواوين كانت تتواتر عنهم كما تتواتر عن البخاري. انتهى.

والأغرب من كل هذا ما ذكره ابن كثير في تاريخه، وهو: أن شهاب الدين أحمد المعروف بابن عبد ربه مؤلف (العقد الفريد) كان من الشيعة، بل إن فيه تشيعاً شنيعاً، وذلك لأنه روى أخبار خالد القسري وما هو عليه من سوء الحال. ونص الكلام هو:

وقد نسب إليه - أي خالد - أشياء لا تصح، لأن صاحب العقد الفريد كان فيه تشيع شنيع ومغالاة في أهل البيت، وربما لا يفهم أحد كلامه ما فيه من التشيع، وقد اغتر به شيخنا الذهبي فمدحه بالحفظ وغيره (١).

حتى وصل الأمر أن يقال إن شخصية جابر بن حيان هي شخصية أسطورية، وذلك لثبوت أخذ ابن حيان علم الكيمياء عن جعفر الصادق (٢).

قال الرياشي: سمعت محمد بن عبد الحميد قال: قلت لابن أبي حفصة: ما أغراك ببني علي؟

قال: ما أحد أحب إلي منهم، ولكن لم أجد شيئاً أنفع عند القوم منه، أي من بغضهم والتحامل عليهم (٣).

وابن أبي حفصة هو الذي تحامل على آل علي عند المهدي، فتزاحف المهدي من مصلاه حتى صار على البساط، إعجاباً بما سمع، وقال: كم بيتا هي؟ قال: مائة بيت، فأمر له بمائة ألف درهم!

نعم، إن الفطرة قد تسوق الإنسان لقول الحق، لكن يستتبع ذلك اتهام الرفض

(١) تاريخ ابن كثير ١٠: ٢٢.

(٢) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٤٢٥.

(٣) انظر: العقد الفريد.

والخروج من الدين وشتتم بالصحابة وسواها من التهم.
فهل يعقل أن يكون كل ما شرعوه أو نسبوه إلى الشرع شرعياً حقاً؟
وهل أن رسول الله (ص) أمر بترك التشبه بالشيعة وإن وافقوا الحق؟
وهل الرافضة هم الذين رفضوا الإسلام، أم الذين رفضوا التعامل مع السلطان
الباطل؟؟

ولماذا يعرف الشيعي دون غير بالصلاة على محمد وآل محمد اليوم؟ وألم
يكن الرسول قد أمر أتباعه بحب آل محمد والصلاة عليهم؟!
ولماذا النيل من علي وأولاده، وهل هذا هو ما وصى به رسول الله إليهم؟!
وما معنى قوله تعالى: قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ومن
هم القربى، ولماذا خص أجر الرسالة بحقهم؟!
اللهم إنا نبرأ إليك مما يقوله الحاقدون، ونوالي أصحاب رسولك الذين
رضيت عنهم وأخلصوا في الدعوة والجهاد في سبيلك.
ربنا احكم بيننا وبين قومنا بالحق.

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة.
ربنا إنا آمننا بك واتبعنا نبيك واستننا بسنته، ووالينا أهل بيته وأصحابه الذين
نهجوا نهجه واهتدوا بهديه، وسمعوا دعوة الحق فتلقتهما نفوسهم بكل قبول
وصدق، والذين أقاموا الفرائض وأحيوا السنن.
ربنا إنا آمننا بنبيك وتبرأنا من المنافقين الذين مردوا على النفاق ونصبوا لنبيك
الغوائل، ولم يؤمنوا إيمان القلب والجنان، بل إيمان الشفة واللسان وقد ذكرتهم
في كتابك.

ونتبرأ من الذين شاقوا رسولك وقد قلت في كتابك: ومن يشاقق الرسول
من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم
وساءت مصيراً.

ونقول ما قاله علي بن الحسين في الصحابة:
(... اللهم وأصحاب محمد خاصة الذين أحسنوا الصحبة، والذين أبلوا
البلاء الحسن في نصره، وكانفوه وأسرعوا إلى وفادته، وسابقوا إلى دعوته،

واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوته، والذين هجرتهم العشائر إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرباب إذ سكنوا في ظل قرابته فلا تنس اللهم ما تركوا لك وفيك، وارضهم من رضوانك وبما حاشوا الخلق عليك، وكانوا مع رسولك دعاة إليك، واشكرهم على هجرتهم فيك ديارهم وخروجهم من سعة المعاش إلى ضيقه...).

وما قاله الإمام علي بن أبي طالب في أهل البيت:

(... فأين تذهبون؟ وأنى تؤفكون؟ والأعلام قائمة! والآيات واضحة! والمنار منصوبة! فأين يتاه بكم، بل كيف تعمهون؟ وبينكم عترة نبيكم، وهم أزمة الحق، وأعلام الدين، والسنة والصدق، فأزولهم بأحسن منازل القرآن، وردوهم ورود الهيم العطاش.

أيها الناس، خذوا من خاتم النبيين (ص) إنه يموت من مات منا وليس بميت، ويلى من بلى منا وليس ببال، فلا تقولوا بما لا تعرفون، فإن أكثر الحق فيما تنكرون، واعذروا من لا حجة لكم عليه، وأنا هو، ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر، وأترك فيكم الثقل الأصغر، وركزت فيكم راية الأيمان، ووقفتم على حدود الحلال والحرام... (١).

وقال في آخر:

(... فاستجيبوا للداعي واتبعوا الراعي، قد خاضوا بحار الفتن، وأخذوا بالبدع دون السنن، وأرز المؤمنون، ونطق الضالون المكذبون، نحن الشعار والأصحاب والخزنة والأبواب، ولا تؤتى البيوت إلا من أبوابها، فمن أتاها من غير أبوابها سمي سارقا، فيهم كرائم القرآن وكنوز الرحمن... (٢).

وفي ثالث:

(... تالله لقد علمت تبليغ الرسالات، وإتمام العادات، وتمام الكلمات،

(١) نهج البلاغة ١: ١٥٢ - ١٥٣.

(٢) نهج البلاغة ٢: ٥٧ / ط ١٥٠.

وعندنا أهل البيت أبواب الحكمة وضيء الأمر. ألا وإن شرائع الدين واحدة، وسيلة قاصدة، من أخذ بها لحق وغنم، ومن وقف عنها ضل وندم... (١). وفي رابع يقول (ع) عن أهل البيت:

(... عيش العلم، وموت الجهل، ويخبركم حلمهم عن علمهم، وظاهرهم عن باطنهم، وصمتهم عن حكم منطقتهم. لا يخالفون الحق، ولا يختلفون فيه. هم دعائم الإسلام، وولائج الاعتصام، بهم عاد الحق في نصابه، وانزاح الباطل عن مقامه، وانقطع لسانه عن منبته. عقلوا الدين عقل وعاية ورعاية، لا عقل سماع ورواية، فإن رواة العلم كثير ورعاته قليل) (٢). وفي خامس:

(... لا يقاس بآل محمد من هذه الأمة أحد، ولا يسوى بهم من جرت نعمتهم عليه أبدا. هم أساس الدين، وعماد اليقين، إليهم يفتى الغالي، وبهم يلحق التالي، ولهم خصائص حق الولاية، وفيهم الوصية والوراثة... (٣). إلى آخر كلماته (ع) في أهل البيت، وذمه للأمويين وبيان دورهم التضليلي للأمة وإبعادهم عن نهج رسول الله! تنكيلا بالإسلام وبغضا لعلي. وفي الختام

لا بد من التأكيد على أن ما توصلنا إليه تاريخيا من صفة (وضوء النبي) لا يعني تشكيكا منا في وضوء الآخرين، بل هذه الدراسة ما هي إلا محاولة علمية بطريقة جديدة ورؤية جديدة، رجونا طرحها في الوسط العلمي بمثابة مناقشة الطالب مع أساتذته، وهو الأمر الذي طالما ألفناه في معاهدنا العلمية الإسلامية. وقد جئنا بهذا الأسلوب في البحث لما رأينا الأساتذة والكتاب والمحققين في الجامعات ومراكز التعليم الإسلامي قد أغفلوا دراسة التشريع مع ظروفه

(١) نهج البلاغة ١: ٢٣٢ / ط ١١٦.

(٢) نهج البلاغة ٢: ٢٥٩ / ط ٢٣٤.

(٣) نهج البلاغة ١: ٢٤ ضمن ط ٢.

السياسية والاجتماعية والاقتصادية الحاكمة حين صدور الخبر، وأن الأخبار صارت عندهم تؤخذ طبق أصول مذهبية خاصة ومن زاوية محدودة دون مناقشة المتون ومعرفة ظروف صدورها، حتى صارت تؤخذ وتحاط بهالة لا يمكن مناقشتها فضلا عن الخدش فيها.

وإننا على ثقة إن الكشف عن الوجه الآخر لملايسات التشريع وكسر الحواجز النفسية عند المسلمين وبيان أدلة الآخرين والدعوة إلى التصحيح ربما تثير نقمة دعاة الجمود على السلف والأميرين بكم الأفواه والأسماع والأبصار عما جرى في تاريخ الإسلام واختلاف المسلمين.

والمطالع لهذا الكتاب يؤيد مدعانا، حيث يقف بين الحين والآخر على أسلوبنا الحوارى في البحث للقضايا بجدية، بعيدا عن جرح مشاعر الآخرين، إذ يرانا نضع التساؤلات والتشكيكات دائما حتى على النتائج التي نتوصل إليها بين الفينة والأخرى أثناء البحث، ولا نقتصر في طرح التساؤلات على نتائج بحوث الآخرين الموضوعية فقط حتى يصح ما قد يمكن أن يقال.

إن الهدف الأول والأساس في هذا البحث هو الدعوة إلى اتخاذ منهجية جديدة في البحث والوصول إلى حقيقة الفقه الإسلامى من أيسر طرقه وأسلمها لا غير.

تم المدخل
بفضل الله ومنه
وآخر دعوانا
أن الحمد لله رب العالمين

ملحق

لما أعددت مدخل هذه الدراسة للطبع، وقع في يدي كتاب (رجال الشيعة في الميزان) لعبد الرحمن بن عبد الله الزرعي، الصادر عن دار أرقم في الكويت. تهجم فيه المؤلف على الشيعة وخصوصا على عالمهم الإمام شرف الدين، ونسب إليه المراوغة والتضليل وكتمان الحقائق في مناقشاته لحديث أبي حية عن علي بن أبي طالب في الوضوء.

ثم ذكر كتاب الإمام علي إلى محمد بن أبي بكر وأهل مصر الذي مرت مناقشته في عهد علي، وذكر كذلك ما أخرجه الشيخ الطوسي في كتابيه (التهذيب) و (الإستبصار) بسنده إلى علي من أنه قد غسل قدميه، وأن رسول الله قال له: يا علي، خلل بين الأصابع لا تخلل بالنار. ترجيحا لما ذهب إليه، وتكديبا للسيد شرف الدين.

قال المؤلف بعد نقله الخبرين السابقين (هذه الطرق عن علي لا تعرف أبا حية ولا أبا إسحاق ولا أبا الأحوص ولا زهير بن معاوية، فكيف يوهم هذا التقي! الكذاب الفراء بوقف هذا الحديث على رواية أبي حية) (١)!

قلت

: المراجع لكتابي (التهذيب) و (الإستبصار) يقف على حقيقة أخرى، قال الطوسي بعد إيراده الخبر السابق:

(هذا الخبر موافق للعامة، وقد ورد مورد التقية، لأن المعلوم من مذهب الأئمة عليهم السلام مسح الرجلين في الوضوء دون غسلهما، وذلك أشهر من أن يختلج أحدا فيه الريب....) (٢).

(١) رجال الشيعة في الميزان: ٣٣.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٩٣ - ٩٤، رقم الحديث ٢٤٨.

وقال في (الإستبصار): (هذا الخبر موافق للعامة، وقد ورد مورد التقية، لأن المعلوم الذي لا يتخالج فيه الشك من مذهب أئمتنا القول بالمسح على الرجلين، وذلك أشهر من أن يدخل فيه شك أو ارتياب بين ذلك أن رواة هذا الخبر كلهم عامة، ورجال الزيدية وما يختصون بروايته لا يعمل به على ما بين في غير موضع) (١).

قال النجاشي، عن أحد رجال سند هذا الحديث، وهو الحسين بن علوان: (مولاهم، كوفي عامي) (٢).

ونقل المزي - من رجال العامة - عن عمرو بن خالد الواسطي - وهو رجل آخر من رجال سند الحديث السابق - (عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: إن عمرو بن خالد الواسطي، متروك الحديث، ليس بشيء).

وقال أبو بكر الأثرم: (عن أحمد بن حنبل: كذاب، يروي عن زيد بن علي، عن آباءه أحاديث موضوعة، يكذب).

وقال عباس الدوري: (عن يحيى بن معين: كذاب، غير ثقة ولا مأمون).

وقال هاشم بن مرثد الطبراني: (عن يحيى بن معين: كذاب، ليس بشيء).

وقال إسحاق بن راهويه، وأبو زرعة: (كان يضع الحديث).

وقال أبو حاتم: (متروك الحديث، ذاهب الحديث لا يشتغل به).

وقال أبو عبيد الآجري: (سألت أبا داود عن عمرو بن خالد الذي يروي عنه أبو حفص الأبار، فقال: هذا كذاب).

وقال في موضع آخر: (سألت أبا داود عن عمرو بن خالد، فقال: ليس بشيء).

قال وكيع: كان جارنا فظهرنا منه على كذب فانتقل.

قلت: كان واسطياً؟

قال، نعم.

(١) الإستبصار ١: ٦٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٥٢ - رقم ١١٦.

وحكى غيره عن وكيع قال: (كان في جوارنا يضع الحديث، فلما فطن له تحول إلى واسط).

وقال النسائي: (ليس بثقة ولا نكتب حديثه) (١).

وهكذا نرى أنه ليس في النصوص التي نقلها المزي عن الرجاليين توثيق واحد لعمر بن خالد الواسطي.

وقد شك البعض، منهم النسائي في نسبة المجموع إلى الإمام زيد، لأنه روى بطريق واحد وهو طريق عمرو بن خالد الواسطي (٢).

وقال الشيخ الطوسي: (إنه بترى) (٣).

استبان إذا أن سند هذه الرواية ضعيف عند الشيعة وعند أهل السنة على السواء. والذي يحز في النفس أن نرى الزرعي وأمثاله ينقلون النصوص مبتورة ويكتفون بما يخدم أغراضهم ثم يتهمون الآخرين بكتمان الحقائق والتضليل والزيادة في الرواية، كما تلاحظ كلامه فيما نقله عن المفيد عن علي بن يقطين أنه كتب إلى أبي الحسن موسى الكاظم (جعلت فداك إن أصحابنا اختلفوا في مسح الأرجل فإن رأيت أن تكتب إلي بخطك ما يكون عملي عليه، فعلت إن شاء الله. فكتب إلي أبو الحسن: فهمت ما ذكرت من الاختلاف في الوضوء، والذي أمرك به في ذلك أن تتمضمض ثلاثاً وتستنشق ثلاثاً، وتغسل وجهك ثلاثاً، وتخلل بشعر لحيتك وتغسل يدك من أصابعك إلى المرفقين، وتمسح رأسك كله وتمسح ظاهر أذنيك وباطنهما، وتغسل رجلك إلى الكعبين ولا تخالف ذلك إلى غيره). فقال الشيخ الزرعي، بعد نقله الخبر السابق: (لكن أحد روايتهم أو المفيد نفسه لم يترك هذه الرواية بل ألحق بها ما يفيد أن الإمام فعل ذلك تقية) (٤). وهكذا أطلق الزرعي كلامه هنا تقولا بدون أي دليل!

(١) تهذيب الكمال ٢١: ٦٠٥ - ٦٠٦.

(٢) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة (فقه الإمام زيد).

(٣) رجال الشيخ الطوسي: ١٣١.

(٤) رجال الشيعة في الميزان: ٣٥.

ونحن نورد هنا الخبر بتمامه ليقف القارئ الكريم على ملابسات التشريع الذي أكدنا عليه سابقا. جاء في (الإرشاد) للمفيد بعد النص السابق: (وقد سعي بعلي بن يقطين إلى الرشيد، وقيل له: إنه رافضي مخالف لك، فقال الرشيد لبعض خاصته: قد كثر عندي القول في علي بن يقطين، والقرف له بخلافنا، وميله إلى الرفض، ولست أرى في خدمته لي تقصيرا، وقد امتحنته مرارا فما ظهرت منه علي ما يقرف به، وأحب أن أستبري أمره من حيث لا يشعر بذلك، فيتحرز مني).

ف قيل له: إن الرفضة يا أمير المؤمنين، تخالف الجماعة في الوضوء فتخففه، ولا ترى غسل الرجلين، فامتحنته من حيث لا يعلم بالوقوف على وضوئه. فقال: أجل، إن هذا الوجه يظهر به أمره.

ثم تركه مدة وناطه بشئ من الشغل في الدار حتى دخل وقت الصلاة، وكان علي بن يقطين يخلو في حجرة في الدار لوضوئه وصلاته، فلما دخل وقت الصلاة، وقف الرشيد من وراء حائط الحجرة بحيث يرى علي بن يقطين ولا يراه هو.

فدعا بالماء للوضوء فتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه وخلل شعر لحيته وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثا، ومسح برأسه وأذنيه وغسل رجليه، والرشيد ينظر إليه، فلما رآه قد فعل ذلك لم يملك نفسه حتى أشرف عليه بحيث يراه، ثم ناداه: كذب - يا علي بن يقطين - من زعم أنك من الرفضة. وصلحت حاله عنده.

وورد عليه بعد كتاب من أبي الحسن الكاظم: ابتدئ من الآن يا علي بن يقطين، فتوضأ كما أمر الله: اغسل وجهك مرة فريضة، وأخرى إسباغا، واغسل يديك من المرفقين كذلك، وامسح بمقدم رأسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك، فقد زال ما كان يخاف عليك، والسلام) (١).

تبين بعد نقلنا هذا الخبر ظروف التقية التي كانت تواجه الشيعة وعرفنا

(١) الإرشاد ٢: ٢٢٩.

بعض ملابسات التشريع، كما وقفنا على طريقة الزرعي في نقله الأخبار، وكيف عمد إليها فبترها أو نقلها محرفة لأغراضه، فكان شأنه شأن بعض المتعصبة الذين أشاعوا عن مخالفيهم أنهم قالوا (لا إله) ولم يكملوا قولهم (إلا الله) للطعن فيهم ونسبة الشرك والكفر إليهم!

من هنا أحاطب الزرعي: إنك لو كنت تريد حقا الاعتماد على مراجع الشيعة (وكتبهم الموثوقة، حتى يسقط من أيدي هؤلاء الأبحاث السلاح) (١)، لوجب أن تلتزم النزاهة والأنصاف، فتنقل أخبارهم كاملة لا ناقصة ولا مبتورة، إذ أنك لو أردت الاعتماد على أوله للزمك قبول آخره، ولا يصح تبويض الصفقة، والأخذ بالبعض، والادعاء تقولا بأن الباقي من وضع المفيد وأمثاله!! فلو كان الحديث موضوعا فالوضع لا بد أن يشمل جميع الخبر، ولو لم يكن موضوعا فعليك قبول ذيله كما قبلت أوله.

وقد ذكرني عمل الزرعي هذا بما حكاه لي والذي عن عمل التبشير المسيحي ضد الإسلام في إفريقيا أواخر الخمسينات.

إذ قال لي: ومن أفعالهم أنهم طبعوا كتابا ضد القرآن، أثاروا فيه أكثر من ألف ومائتي شبهة منها ما يتعلق بوجوه الأعراب، ومنها ما يتعلق بالمعاني والبلاغة، مدعين وجود التناقض في كلام الله، وأن القرآن ليس بمعجزة خالدة، ليشككوا بسطاء المسلمين في دينهم!

وقد جئ بنسخة من هذا الكتاب إلى العلامة المرحوم السيد هبة الدين الشهرستاني لينقده، فلما تصفح الكتاب، تنفس الصعداء وقال: قاتل الله الأهواء والعصبية والميل إلى الدنيا، كيف سول لهم تحريف الحقائق فتراهم ينقلون وجها تاركين الوجه الآخر منه.

إن شبهات هذا الكتاب أسئلة وأجوبة متبادلة بين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي وأخ له في الدين، وقد تذاكروها وجمعوا النتائج في كتاب أسئلة القرآن وأجوبتها، أو مسائل الرازي من غرائب التنزيل.

(١) رجال الشيعة في الميزان: ١١.

فالمبشرون أخذوا أسئلة ذلك الكتاب وصاغوها بأسلوب جديد، وطبعوه طباعة أنيقة وبإخراج جميل، دون الإشارة إلى أنها شبهات نبعت من واقع المسلمين، ليضلوا به الناس ويعدوهم عن الوقوف على الحقيقة، لكن الله متم نوره وله كره الكافرون.

وما أشبه الليلة بالبارحة! والتاريخ يعيد نفسه، وطرق الترمويه والتضليل لا تختلف في أصولها كثيرا، ونسبة الكذب والتضليل تأتي من المحق والمبطل، وقد ضاع الحق بين هذا وذاك.

أما رجال العلم وأتباع المنطق، فلا تخفى عليهم الخفايا والمطامع، ويعرفون الأساليب التي يتخذها المغرضون أمثال الزرعي، فتراهم يخضعون المشكوك والمختلف فيه للأصول الثابتة في الشريعة وعند العقلاء، ويضعونها على محك العلم والمنطق، فالخلافيات عندهم تطرح أولا على الكتاب والسنة ثم يدرسون واقع المسلمين وملايسات التشريع ليكشفوا عن الحقيقة الضائعة.

بعد هذا بات واضحا أن الزرعي يسعى للتمويه والتضليل لا الإمام شرف الدين. وقديما قيل: (رمتني بدائها وانسلت)!

وينكشف مدعانا أكثر لو تصفح المطالع وراجع مصادر الزرعي المشار إليها في هامش كتابه، فمثلا تراه ينقل الأحاديث الدامة لزرارة دون نقل الأحاديث المادحة له!

ولو كان باحثا موضوعيا حقا لنقل النصوص كلها بما فيها من المدح والذم، ودخل لمناقشتها، وأن لا يكتفي بالاستناد على نصوص الذم وحدها مما أتى بها الرجاليون لدراسة ظروف الخبر وبيان ملايساته.

ولو صدق في مدعاه أن زرارة كذاب لا يؤخذ بكلامه، فليأتنا بكلام رجالي واحد من رجالي الشيعة يخدش زرارة ويطره من الاعتبار.

هذا وقد ضعف السيد الخوئي - الذي استند المؤلف على نقل الأقوال من معجمه - جميع الأحاديث الدامة، بعد نقله لها، إما سندا أو دلالة.

إن النصوص الدامة لزرارة في كتب الرجال قد صدرت تحت ظروف خاصة، وأن الرجاليين جاءوا ليبينوا ملايساتها لا للتشكيك في زرارة وأمثاله وجرحه.

فزراعة أجل من أن يرد فيه شك، وأن الشيعة وبطرفهم الحديثية والرجالية هم أدري بقيمة زراة ومكانته عند الصادق من الزرعى وأضرابه الذين يريدون التمويه والتضليل وقلب الحقائق.

لنرجع إلى حديث وضوء علي بن أبي طالب..

اتضح للمطالع - وفق الصفحات السابقة - أن الإمام عليا كان يتوضأ الوضوء الشائي المسحي، وقد أكدنا على هذا الأمر مرارا، وقد جاء عن الإمام محمد بن علي الباقر أنه غسل وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة، ثم غمس يده اليسرى فغرف بها فملاها ثم وضع الماء على مرفقه الأيمن، فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه، ثم غرف يمينه فملاها، ووضع على مرفقه الأيسر فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه، ومسح مقدم رأسه وظهر قدميه ببله يساره وبقية بلة يميناه.. ثم قال: إن رجلا سأل أمير المؤمنين عن وضوء رسول الله، فحكى له مثل ذلك (١)!

وقد جاء ما حكاه الإمام الباقر عن أمير المؤمنين في كنز العمال كذلك، وهو مما يؤيد المرويات المنقولة عن أئمة أهل البيت في كتب الإمامية. إن هذا كله ليدلنا على أن الإمام شرف الدين لا يريد المراوغة والتضليل بل إنه كان معنيا بتوضيح الحقائق وكشف المجهولات وعمله هذا لم يرض دعاة الجمود والأميرين بكم الأفواه والأسماع!

إن الإنسان - كما نعلم - لا يخرج في بحوثه العلمية عن إحدى ثلاث: ١ - أن يصل إلى نتيجة مغلوبة، أي أن المقدمات التي بناها في بحثه كانت مقدمات خاطئة، وقد يعذر شخص كهذا.

٢ - أن يسعى للتضليل وتمويه الحقائق، أي أنه يقف على أدلة الآخرين ويدركها، لكنه يتجاهلها أو ينقلها مبتورة، أو محرفة، انسياقا وراء العصبية والطائفية واتباعا لما وجد عليه الآباء!

٣ - أن يصل إلى الحقيقة عن قناعة واستيقان، فتراه لا يتهب من مواجهة

(١) انظر: الكافي ٣: ٢٥ / ٤، من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤ / ٧٤.

الأسئلة والإشكالات حتى على نفسه، فيدرس الشبهات المطروحة بروح علمية وأناة وموضوعية.

والواقع أن الزرعي - حسب استنتاجنا - كان من القسم الثاني، إذ تراه يلجأ إلى الفحش والسباب أسلوباً في تعامله، وينقل وجهها من القضية مغفلاً الآخر، كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض. وهو يعبر - بهذا - عن ضعفه وعن هزيمته الداخلية.

وإني أستبعد أن يكون شخص كالزرعي قد ادعى أنه راجع عدة كتب في فقه الشيعة ورجالها وأشار إلى صفحاتها أن لا تكون قد مرت به - أثناء مطالعته - الأدلة المادحة لزرارة وهي أكثر من أن تحصى، منها قول الكشي - الذي انحصرت روايات ذم زرارة عنه - : (اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر وأصحاب أبي عبد الله، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة... (١)).

وقول الصادق لجميل بن دراج: (بشر المخبتين بالجنة: بريد بن معاوية العجلي، وأبا بصير ليث بن البخترى المرادي، ومحمد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوة واندرست) (٢).

أو قوله عنهم: (هؤلاء القوامون بالقسط، القوالون بالصدق).
أو قوله: (رحم الله زرارة بن أعين، لولا زرارة ونظراؤه لاندرست أحاديث أبي) (٣).

وفي آخر: (هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا، والسابقون إلينا في الآخرة).

(١) انظر: معجم رجال الحديث ٧: ٢١٩.

(٢) انظر: معجم رجال الحديث ٧: ٢٢٢.

(٣) انظر: معجم رجال الحديث ٧: ٢٢٤.

أو قوله في آخر: (وأنا والله عنك راض، فما تبالي ما قال الناس بعد هذا) (١) وغيرها.
ترى ما يعني إغفاله ذكر الوجه الآخر من الموضوع مع أنه قد وقف عليه؟!
وهل من المعقول أن لا يقف على الخبر الآتي وأمثاله، وهو يتصفح كتب
الرجال ليقتنص ضعاف الرواة!!
وإذا وقف عليه، فلماذا لا ينقل الوجه الآخر؟! مع أنه يرى الإمام الصادق
يعلل سبب تكذيبه ولعنه له!

فعن عبد الله بن زرارة قال: قال لي أبو عبد الله - أي الإمام الصادق -: (اقرأ
مني على والدك السلام وقل له: إني إنما أعييك دفاعا مني عنك، فإن الناس
والعدو يسارعون إلى كل من قربناه وحمدنا مكانه لإدخال الأذى في من نحبه
ونقربه ويرموننا، لمحبتنا وقربه ودنوه منا، ويرون إدخال الأذى عليه وقتله
ويحمدون كل من عبناه نحن. فإنما أعييك لأنك رجل اشتهرت بنا وبميلك إلينا
وأنت في ذلك مذموم عند الناس غير محمود الأثر بمودتك لنا، وبميلك إلينا،
فأحببت أن أعييك ليحمدوا أمرك في الدين بعبيك ونقصك. ويكون بذلك منا
دافع شرهم عنك.. يقول الله عز وجل أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في
البحر فأردت أن أعييها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا هذا التنزيل
من عند الله (صالحة)، لا والله ما عابها إلا لكي تسلم من الملك، ولا تعطب على
يديه، ولقد كانت صالحه، ليس العيب فيها مساغ والحمد لله، فافهم المثل
يرحمك الله.

فإنك والله أحب الناس وأحب أصحاب أبي حيا وميتا، فإنك أفضل سفن
ذلك البحر... (٢).

بعد هذا ماذا يمكننا أن نقول عن أمثال الزرعي ممن يقفون على وجوه التقية
في كتب الشيعة ثم ينسبون إلى المفيد أنه أضاف إلى الرواية وادعى على إمامه

(١) انظر: معجم رجال الحديث ٧: ٢٢٨.

(٢) انظر: معجم رجال الحديث ٧: ٢٢٦.

أنه عمل بها تقية!!
ألم يوضح هذا النص سر ذم الإمام الصادق لزرارة؟!
وإذا عقل الزرعي وفهم هذا المعنى، فلماذا يلجأ إلى تشويه الحقائق وتلفيق
الأباطيل؟!
وإن لم يعقل، فعلى الإسلام السلام.

نعم، كان الأسلوب التضليلي وكتمان الحقائق من أهم المكائد التي واجهت
الرسالة الإسلامية منذ ظهورها، وليست هي وليدة اليوم وكان رسول الله (ص)
يستاء من عمل اليهود والنصارى وإيمانهم ببعض وكفرهم بالآخر. بيد أن الحق
لا بد أن يظهر من وراء السحاب الداكن لا محالة.
وفي الختام أود التنويه بأننا سندرس الأحاديث الغسلية المنسوبة إلى علي
بن أبي طالب، سواء رواها أبي حية أو أبي الأحوص أو أبي إسحاق أو غيرهم في
الفصل الأول من كتابنا هذا، بإذن الله تعالى.

(٤٧٢)